



# اليوم ضريح

لشرح

# الجامع الصحيح

تصنيف

سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي

المعروف بـ ابن الملقن

(٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)

المجلد العشرون

تحقيق

دار الفلاح

للبحث العلمي وتحقيق التراث

بإشراف

جمعة فينجاخي

خالد السباط

تقديم

فضيلة الأستاذ الدكتور

أحمد عبد الكريم

أستاذ الحديث بجامعة الأزهر

إصدار

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة الشؤون الإسلامية - دولة قطر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البعض

حقوق الطبع محفوظة  
لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية  
إدارة الشؤون الإسلامية  
دولة قطر  
الطبعة الأولى / ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

قامت بعمليات الإخراج الفني والطباعة

دار النواذر  
لصاحبها ومديرها العام  
نور الدين طالب

سوريا - دمشق - ص.ب : ٢٤٢٠٦

لبنان - بيروت - ص.ب : ١٤/٥١٨٠

هاتف : (٠١ ٢٢٢٧) ٩٦٣ .. فاكس : (٠١ ٢٢٢٧) ٩٦٣ ..

[www.daralnawader.com](http://www.daralnawader.com)



فريق العمل في تحقيق واخراج  
كِتَابُ التَّوْضِيحِ

فِي  
دَارِ الْفَلَاحِ  
الْفَيْئُومِ

بِإِشْرَافِ

خالد محمود الروباط جمع - فتحى عبد الحليم

التَّحْقِيقِ وَالْمَقَابَلَةِ وَالتَّعْلِيقِ


وائل امام عبد الفتاح	أحمد فوزي ابراهيم
حسام كمال توفيق	خالد مصطفى توفيق
عصام حمدي محمد	عبد الله أحمد فؤاد
ربيع محمد عوض الله	أحمد درويبي عبد العظيم
أحمد عويس جنيدي	هاني رمضان هاشم

محمد زكريا يوسف - سامح محمد عبد - سعيد عزت عبد  
عادل أحمد محمود طه مصطفى أمين - عمار مصطفى أمين  
محمد عبد الفتاح علي محمد عبد التراب مصطفى عبد الحميد لا صدي



كتاب البناقيا





## ٦١ - كِتَابُ الْبَنَاتِ

### ١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣]

وَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]. وَمَا يُنْهَىٰ عَنْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. الشُّعُوبُ: النَّسَبُ الْبَعِيدُ، وَالْقَبَائِلُ: دُونَ ذَلِكَ.

٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ قَالَ: الشُّعُوبُ: الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ، وَالْقَبَائِلُ: الْبُطُونُ. [فتح: ٥٢٥/٦]

٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ؟ قَالَ: «فِيؤْسَفُ نَبِيُّ اللَّهِ». [انظر: ٣٣٥٣ - مسلم: ٢٣٧٨ - فتح: ٥٢٥/٦]



٣٤٩١ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا كُلَيْبُ بْنُ وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لَهَا أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ أَكَانَ مِنْ مُضَرَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟ مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ. [٣٤٩٢ - فتح: ٥٢٥/٦]

٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا كُلَيْبُ، حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ - وَأُظُنُّهَا زَيْنَبُ - قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَقِيرِ وَالْمَرْفَتِ. وَقُلْتُ لَهَا: أَخْبِرِينِي: النَّبِيُّ ﷺ مِمَّنْ كَانَ؟ مِنْ مُضَرَ كَانَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ. [٣٤٩١ - فتح: ٥٢٥/٦]

٣٤٩٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَّوْا، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً». [٣٤٩٦، ٣٥٨٨ - مسلم: ٢٥٢٦ - فتح: ٥٢٥/٦]

٣٤٩٤ - «وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ، وَيَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ». [٦٠٥٨، ٧١٧٩ - مسلم: ٢٥٢٦ - فتح: ٥٢٦/٦]

٣٤٩٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ». [مسلم: ١٨١٨ - فتح: ٥٢٦/٦]

٣٤٩٦ - «وَالنَّاسُ مَعَادِنُ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَّوْا، تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّانِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ». [انظر: ٣٤٩٣ - مسلم: ٢٥٢٦ - فتح: ٥٢٦/٦]

ثم ساق من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ قال: الشعوب: القبائل العظام، والقبائل: البطون.

## الشرح:

ما ذكره من أن الشعوب: النسب البعيد يريد مثل مضر وربيعه، هذا قول مجاهد<sup>(١)</sup> والضحاك<sup>(٢)</sup>، وواحد الشعوب شعب بفتح الشين، مثل كعب - كما قاله في «الموعب» - وعن ابن الكلبي بالكسر، وقال الهجري في «نوادره»: لم يسمع ذلك فصيحًا.

وما ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما في القبائل أنها البطون ذكر عنه أيضًا أنها الأفخاذ<sup>(٣)</sup>.

والذي ذكره أهل اللغة أن الشعوب مثل مضر وربيعه، والقبائل دون ذلك مثل قريش، وتميم واحدها قبيلة، ثم العمائر واحدها عمارة، ثم البطون واحدها بطن، ثم الأفخاذ واحدها فخذ - سكن خاء ابن فارس<sup>(٤)</sup> وكسرها غيره - ثم الفصائل واحدها فصيلة، ثم العشائر واحدها عشيرة، وليس بعد العشيرة حيٌّ يوصف.

وقد أسلفنا عن الجواني أنه قسم العرب إلى عشر طبقات فبدأ بالجذم ثم الجمهور ثم الشعب ثم القبيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ ثم العشيرة ثم الفصيلة ثم الرهط. وقال ابن خالويه في كتاب «ليس»: الغاز دون الجذم وفوق الشعب. في «الكامل» للمبرد: الغازي بزاي مكسورة.

وذكر بعضهم بعد العشيرة الذرية والعترة والأسرة.

(١) «تفسير مجاهد» ٢/٦٠٨، ورواه الطبري في «تفسيره» ١١/٣٩٨.

(٢) رواه ابن جرير في «تفسيره» ١١/٣٩٨.

(٣) رواه ابن جرير في «التفسير» ١١/٣٩٨.

(٤) «مجمل اللغة» ٢/٧١٤.

قال صاحب «المنتهى»: الشعب ما تشعب من قبائل العرب والعجم، والشعوب الأمم المختلفة، فالعرب شعب، وفارس شعب، والروم شعب، والترك شعب.

وفي الحديث: أن رجلاً من الشعوب أسلم<sup>(١)</sup>. يعني: من العجم. وعن الزبير بن بكار: القبائل، ثم الشعوب، ثم البطون، ثم الأفخاذ، ثم الفصائل.

وفي «المحكم» الشعب: هو القبيلة نفسها<sup>(٢)</sup>، وقد غلبت الشعوب بلفظ الجمع على جيل العجم.

وقال الأزهري في «تهذيبه»: أخذت القبائل من قبائل الرأس لاجتماعها<sup>(٣)</sup>.

وقال الجوهري: قبائل الرأس هي القطع المشعوب بعضها إلى بعض، تصل بها الشعوب<sup>(٤)</sup>.

وقال الزجاج: القبيلة من ولد إسماعيل كالسبط من ولد إسحاق، سموا بذلك ليفرق بينهما، ومعنى القبيلة من ولد إسماعيل معنى الجماعة، يقال لكل واحد: قبيلة، ويقال لكل جمع على شيء واحد: قبيل، أخذ من قبائل الشجرة وهو أغصانها<sup>(٥)</sup>.

وذكر ابن الهبارية في كتابه «فلك المعالي» أن القبائل من ولد عدنان مائتان وسبع وأربعون قبيلة، والبطون من ولده مائتان وأربعة وأربعون بطناً، والأفخاذ خمسة عشر فخذاً غير أولاد أبي طالب.

(١) رواه البيهقي في «السنن» ١٩٩/٩ عن مسروق من قوله.

(٢) «المحكم» ٢٣٥/١. (٣) «تهذيب اللغة» ٢٨٧٦/٣.

(٤) «الصحاح» ١٧٩٧/٥.

(٥) أنظر: «لسان العرب» ١٩٢٣/٤.



## فصل :

وقوله : ﴿لِتَعَارَفُوا﴾ قال مجاهد : ليقال : فلان ابن فلان<sup>(١)</sup> ، وقرأ ابن عباس : (لتعرفوا أن).

وأنكره بعض أهل اللغة، قال : لأنه<sup>(٢)</sup> خلقهم ليتعارفوا في الأنساب، ولم يخلقهم ليعرفوا أن أكرمهم عند الله أتقاهم، وقيل : يجوز أن يكون معناه لأن أكرمكم، وكسر إن أحسن؛ لأن الكلام تم، ثم أعلمهم بأرفعهم منزلة عنده، فقال : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَى﴾ كما روي : «إذا كان يوم القيامة واستوى الناس في صعيد واحد نادى مناد من قبل العرش ليعلمن اليوم أهل الموقف من أولى بالكرم، ليقم المتقون» ثم تلا رسول الله ﷺ هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

## فصل :

وقوله تعالى : ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ قال عكرمة : المعنى واتقوا الأرحام أن تقطعوها.

وقال إبراهيم : هو من قولك : أسألك بالله وبالرحم<sup>(٤)</sup>، وهذا على قراءة الخفض، وأنكر؛ لأنه عطف على الخافض من غير إعادة حرف الجر، وقيل : هو قسم. و﴿رَقِيبًا﴾ حافظًا.

(١) «تفسير مجاهد» ٢/٦٠٨.

(٢) في الأصل : لأنهم، والمثبت من (ص١).

(٣) روى نحوه الحاكم ٢/٣٩٨-٣٩٩ من حديث عقبة بن عامر، عن عمر مرفوعًا، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» ٣/١٧٠ (٣٢٤٦). ورواه ابن المبارك في «الزهد» - برواية نعيم بن حماد - ص (١٠١) (٣٥٣) عن ابن عباس موقوفًا، وعبد الرزاق في «المصنف» ١١/٢٩٤ (٢٠٥٧٨) عن الحسن من قوله. وليس في شيء من الروايات قوله : (ليقم المتقون..).

(٤) رواهما الطبري في «تفسيره» ٣/٥٦٨، ٥٦٩.

وقوله: (وما يُنهي عنه من دعوى الجاهلية)، سيأتي قريباً له باب معقود.

ثم ذكر البخاري في الباب خمسة أحاديث:  
أحدها:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قيل: يا رسول الله، من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم». قالوا: ليس عن هذا نسألك؟ قال: «فيوسف نبي الله»، وقد سلف.

والنبي صلى الله عليه وسلم أتقى الناس، ويوسف نبي رسول صديق، وإبراهيم نبي رسول خليل، وإسحاق ويعقوب نبيان، فهم أربعة أنبياء في نسق، لا نعلم أربعة في نسق غيرهم، نبه عليه ابن التين.

الحديث الثاني:

حديث كليب بن وائل حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، أَكَانَ مِنْ مُضَرَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟! مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ.

الحديث الثالث:

حديث كليب أيضاً حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - وَأُظُنُّهَا زَيْنَبَ - قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُقَيْرِ وَالْمُزَفَّتِ. وَقُلْتُ لَهَا: أَخْبِرِينِي: النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِمَّنْ كَانَ؟ مِنْ مُضَرَ كَانَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ. (النضر أبو قريش في قول الجمهور كما أسلفناه أول الكتاب، وهو النضر بن كنانة)<sup>(١)</sup> بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

(١) من (ص ١).

وروي أنه ﷺ قال: «لا يعلم ما بعد عدنان إلا كاهن أو متخرص»<sup>(١)</sup>، وقال ابن دحية في «مجمعه»: أجمع العلماء أنه ﷺ إنما أنتسب إلى عدنان ولم يتجاوزوه، وأجمعوا أن عدنان بلا شك من ولد إسماعيل.

### فصل :

في النهي عن سب مضر، قال ابن حبيب؛ يعني بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: مات أدد والد عدنان، وعدنان، ومعد، وربيعه، ومضر، وقيس عيلان، وتميم، وأسد، وضبة، على الإسلام، على ملة إبراهيم، فلا تذكروهم إلا بما يذكر به المسلمون. وعن سعيد بن المسيب أنه ﷺ قال: «لا تسبوا مضر فإنه كان مسلمًا على ملة إبراهيم»<sup>(٢)</sup>.

وعند الزبير بن أبي بكر<sup>(٣)</sup> من حديث ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا: «لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مسلمين»<sup>(٤)</sup>، وقال ﷺ: «إذا اختلف الناس فالحق مع مضر»<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكر السهيلي في «الروض الأنف» ١١/١ عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما بلغ عدنان قال: «كذب النسابون» مرتين أو ثلاثًا. قال: والأصح في هذا الحديث أنه من قول ابن مسعود، وانظر «طبقات ابن سعد» ٥٨/١.

(٢) رواه بنحوه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٢٤) من طريق عبد الله بن خالد، عن عبد الله بن الحارث مرفوعًا، ورواه ابن سعد في «الطبقات» ٥٨/١ عن عبد الله بن خالد مرفوعًا، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٤٧٨٠).

(٣) هو أبو عبد الله الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام.

انظر «سير أعلام النبلاء» ٣١١/١٢.

(٤) الديلمي في «الفردوس» ١٤/٥ (٧٣٠٣).

(٥) رواه أبو يعلى ٣٩٦-٣٩٧/٤ (٢٥١٩) من طريق عبد الله بن المؤمل، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعًا.

وروي أنه صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله جل وعز أختار من العرب هذا الحي من مضر»<sup>(١)</sup>، وسمع صلى الله عليه وسلم قائلًا يقول:

إني أمرؤ حميري حين تنسبني لا من ربيعة أجدادي ولا مضر فقال: «ذلك أبعد لك من الله ورسوله»<sup>(٢)</sup>.

وعند ابن الأثير: «صار أصعر لخدك وأصغر لجدك». ومن حديث عمرو بن عبيد، عن الحسن عند الزبير مرفوعًا: «لا تسبوا مضر فإنه قد أسلم».

### فصل : في اشتقاقه:

قال ابن الأنباري: مضر يجوز أن يكون اشتقاقه من قولهم: ذهب دم فلان خضرًا مضرًا أي باطلًا، وعند القزاز: هو إتباع، وعند الرشاطي عن إسماعيل بن القاسم قولهم: خضرًا مضرًا هو بمعنى نضرًا، أبدلوا النون بميم لقرب المخرج.

قال محمد بن عبد الرزاق: أما أنا فلا أراه إلا من البياض إلى أن دمه ذهب خضرًا يعني ناعمًا أي: نعم فيه أصحابه فلم يكدر عليهم، مضرًا أي: أبيض، لم يقتل فيه أحد فيحمر دمه.

= والطبراني ١٧٨/١١ (١١٤١٨) من طريق عبد الله بن المؤمل به. وزاد فيه (المثنى بن صباح) بين عبد الله وعطاء. وعزاه الهيثمي في «المجمع» ٥٢/١٠ للطبراني وقال: من طريق عبد الله بن المؤمل، عن المثنى بن الصباح، وكلاهما ضعيف وقد وثقا. اهـ. وانظر «الضعيفة» (٢٢٠٣).

(١) رواه الطبراني في «الكبير» ٤٥٥/١٢ (١٣٦٥٠)، والحاكم ٧٣/٤-٧٤، والبيهقي في «الشعب» ١٣٩/٢ (١٣٩٣) كلهم من طريق محمد بن ذكوان، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن عمر مرفوعًا. ورواه الحاكم ٧٣/٤ من طريق محمد بن ذكوان، عن محمد بن المنكدر، عن ابن عمر به.

(٢) أنظر: «خزانة الأدب وغاية الأرب» ٨٦/١ لتقي الدين أبي بكر الحموي.



وقال ابن سيده: سمي مضرًا؛ لأنه كان مولعًا بشرب اللبن الماضر -أي: الحامض- وقيل: سمي بذلك لبياضه<sup>(١)</sup>، وقال ابن دحية: لأنه كان يضير بالقلوب لحسنه وجماله، وكان على دين إسماعيل، وعند التاريخي عن ابن هرمة: هذا البناء الذي في نقب الروحاء هو قبر مضر بن نزار، وعند القتيبي: هو من المضيرة، وهو شيء يصنع من اللبن<sup>(٢)</sup>، والعرب تسمي الأبيض أحمر فلذلك قيل: مضر الحمراء، وقيل: بل أوصى له أبوه بقبة حمراء، وعند العسكري: هو أول من سن حذاء الإبل، وكان أحسن الناس صوتًا، فلما وقع عن النجيب فانكسرت يده، كان يقول: وا يداه وا يداه.

### فصل :

وعلم النسب علم جليل، يتعين الأعتناء به، وقد صح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم» قال الحاكم: صحيح الإسناد<sup>(٣)</sup>.

وجعل ابن حزم من فرضه أن يعلم أن سيدنا محمد بن عبد الله القرشي الهاشمي هو المبعوث إلى الجن والإنس بدين الإسلام الذي كان بمكة، ورحل منها إلى المدينة، فمن شك فيه أهو قرشي أو يمني أو تميمي أو أعجمي فهو كافر إلا أن يكون جاهلاً فيتعلم، ومنه أن يعلم أن الخلافة لا تجوز إلا في ولد فهر بن مالك بن النضر بن كنانة، وأن يعرف كل من يلقاه بنسب في رحم محرمة ليتجنب ما حرم عليه، وأن يعرف كل من يتصل به برحم يوجب ميراثًا أو صلة أو نفقة أو عقدًا أو حكمًا.

(٢) «أدب الكاتب» ص ٦٣.

(١) «المحكم» ٨/١٣٦-١٣٧.

(٣) «المستدرک» ١/٨٩.

قال: ومن فروض الكفاية معرفة أسماء أمهات المؤمنين وأكابر الصحابة من المهاجرين والأنصار الذين حبهم فرض، فمن لم يعرف أنساب الأنصار لم يعرف إلى من يحسن، ولا عمن يتجاوز، وهذا حرام، ومعرفة من يجب له حق في الخمس من ذوي القربى، ومعرفة من يحرم عليه الصدقة ممن لا حق له فيه، وكل ذلك جزء من علم النسب، وقد صح بطلان قول من قال: إن علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر، وقد أقدم قوم فنسبوه إلى رسول الله ﷺ وهو باطل، وقد كان ﷺ يتكلم في النسب بقوله: «نحن بنو النضر بن كنانة»<sup>(١)</sup>، وذكر أفخاذ الأنصار إذ فاضل بينهم، فقدم بني النجار، ثم بني عبد الأشهل، ثم بني الحارث، ثم بني ساعدة<sup>(٢)</sup>.

وذكر بني تميم، وبني عامر بن صعصعة، وغطفان، وأخبر أن مزينة وجهينة وأسلم وغفار أخير منهم يوم القيامة<sup>(٣)</sup>. وأخبر أن بني العنبر بن عمرو بن تميم من ولد إسماعيل. ونسب الحبش إلى أرفدة<sup>(٤)</sup>. ونادى قريشًا بطنًا بطنًا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (٢٦١٢)، وأحمد ٢١١/٥، ٢١٢ من حديث الأشعث بن قيس.

(٢) سبق برقم (١٤٨١) كتاب: الزكاة، باب: خرص التمر، ورواه مسلم برقم (١٣٩٢) كتاب: الفضائل، باب: في معجزات النبي، من حديث أبي حميد الساعدي.

(٣) سيأتي برقم (٣٥١٥) باب: ذكر أسلم وغفار.. ورواه مسلم برقم (٢٥٢٢) كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل غفار وأسلم، من حديث أبي بكر.

(٤) سبق برقم (٩٥٠) كتاب: العيدين، باب: الجراب والدرق يوم العيد، ورواه مسلم (٨٩٢) كتاب: صلاة العيدين، باب: الرخصة في اللعب. من حديث عائشة.

(٥) سيأتي برقم (٣٥٢٥)، (٣٥٢٦) باب: من أنتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية، ورواه مسلم برقم (٢٠٨) كتاب: الإيمان، باب: قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ من حديث ابن عباس.

وكل هذا يبطل ما روي عن بعض الفقهاء من كراهية الرفع في الأنساب إلى الآباء من أهل الجاهلية.

ثم أسند عن عمر: تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحاكم<sup>(١)</sup>، وأخرجه أبو نعيم من حديث العلاء بن خارجه المدني<sup>(٢)</sup> مرفوعاً<sup>(٣)</sup>.

وعن سعد بن أبي وقاص: قلت: يا رسول الله، من أنا؟ قال: «أنت سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة، من قال غير هذا فعليه لعنة الله»<sup>(٤)</sup>.

وكان عمر وعثمان وعلي به علماء.

وقوله ﷺ لحسان: «اذهب إلى أبي بكر ليخلص لك نسبي»<sup>(٥)</sup> يكذب قول من نسب إليه أن علم النسب علم لا ينفع لأنه لا يصح، وكل ما ذكرناه صحيح مشهور، وما فرض عمر وعثمان وعلي الدواوين إذ فرضوه إلا على القبائل ولولا علمهم بالنسب ما أمكنهم ذلك، وكان ابن المسيب وابنه محمد والزهري من أعلم الناس بالأنساب في جماعة من أهل الفضل والفقه والإمامة كالشافعي وأبي عبيد<sup>(٦)</sup>.

ولذا قال ابن عبد البر: لعمرى ما أنصف القائل: إنه لا ينفع؛ لأنه بين نفعه لأشياء، منها: قوله ﷺ: «كفر بالله أدعاء نسب لا يعرف، وكفر بالله

(١) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» ٢٤٩/٤ (٣٢٠٢).

(٢) في هامش الأصل: صحابي مدني، له حديث في أبي نعيم وابن منده.

(٣) «معرفة الصحابة» ٢١٩٩/٤ (٥٥١١).

(٤) رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١٦٧/١ (٢١٠)، والحاكم ٤٩٥/٣.

(٥) رواه مسلم (٢٤٩٠) كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل حسان، من حديث عائشة.

(٦) إلى هنا ينتهي كلام ابن حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٢-٥.

تبرؤ من نسب وإن دق»<sup>(١)</sup>، وروي عن أبي بكر مثله<sup>(٢)</sup>، وقال ﷺ: «من أدعى إلى غير أبيه أو أُنتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله»<sup>(٣)</sup>، وقد روي من الوجوه الصحاح عن رسول الله ما يدل على معرفته بأنساب العرب. قلت: وفي الترمذي مصححاً من حديث عبد الله بن عمرو: خرج رسول الله ﷺ وفي يده اليمنى كتاب وفي اليسرى كتاب، فقال: «هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم»<sup>(٤)</sup>، وأخرجه الرشاطي من حديث ابن عمر بمثله وفيه: «أسمائهم وأنسابهم».

### فصل :

ذكرت في الحديث النهي عن الدباء وغيره لتأتي بالحديث على وجهه، وقد أسلفنا بيان ذلك، ولا بأس بإعادته لبعده العهد به. ف (الدباء) جمع دباءة وهي: القرعة وهي ممدودة في أشهر اللغات، وذكر القزاز في «جامعه» أيضاً أنها قصرت في لغة. و(الحنتم) قال أبو عبيد: جرار خضر كانت تحمل فيها إلى المدينة الخمر<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) رواه ابن ماجه (٢٧٤٤)، وأحمد ٢/٢١٥، والطبراني في «الأوسط» ٤٧/٨ (٧٩١٩) كلهم من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.
- (٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» ٩/٥١ (١٦٣١٥)، والدارمي في «السنن» ٤/١٨٩٠ (٢٩٠٣) عن أبي بكر موقوفاً.
- (٣) سبق برقم (١٨٧٠) كتاب: فضائل المدينة، باب: حرم المدينة، ورواه مسلم (١٣٧٠) كتاب: الحج، باب: فضل المدينة، من حديث علي بن أبي طالب.
- (٤) الترمذي (٢١٤١) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.
- (٥) «غريب الحديث» ١/٣٠٥.



و(المقير) هو: المزفت وهو ما طلي داخله بالزفت، ولم يذكر هنا النقيير وهو خشب كانوا ينقرونه، فيجعلون منه أوعية ينتبذون فيها؛ وعلّة النهي إسراع الإسكار في هذه الأمور، وقيل: لإضاعة المال ثم نسخ.

### الحديث الرابع:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَلْوَءَ بَوَجْهِ، وَهَلْوَءَ بَوَجْهِ».

هذا الحديث أخرجه مسلم بتمامه في الفضائل، وفي الأدب بقصة ذي الوجهين<sup>(١)</sup>. (وقوله: «الناس معادن» يوضحه الحديث الآخر: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة»<sup>(٢)</sup>).

### الشرح:

(وقوله: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة»<sup>(٣)</sup>) وجه التمثيل أشتمال المعادن على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس، كذلك الناس من كان شريف الأصل في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شرفاً فإن تفقه وصل إلى غاية الشرف.

(١) رواه مسلم (٢٥٢٦) كتاب: فضائل الصحابة، باب: خيار الناس، وبعد حديث

(٢٦٠٤) كتاب: البر والصلة، باب: ذم ذي الوجهين.

(٢) كذا في الأصل وعليها: (كذا .. إلى).

(٣) في الأصل عليها: (كذا .. إلى) ومقابلها في الحاشية: كذا ذكر شيخنا هذا في

الشرح، وذكر أنه كتبه لكن كتب عليه (كذا .. إلى) و(كذا .. إلى) يعني أنه كذا

وجدت من هذا المكان إلى هذا المكان وأحدهما متكرر فيما يظهر، وهو الأول،

والله أعلم.

وكانت لهم أصول في الجاهلية يستنكفون عن كثير من الفواحش، قال الزبير: كنا في الجاهلية في ملك قابط<sup>(١)</sup> تكفينا أحلامنا، فبقيت تلك الأخلاق في إيمانهم مع ما زادهم الإسلام.

وقوله: ( «أشدهم له كراهية» ) يعني: الإمارة، من نالها من غير مسألة أُعِين عليها، ومن نالها عن مسألة وكل إلى نفسه، وهذا في الأكثر وربما أخذها من هو أهل لها من غير أن يعطاها، أخذ الراية خالد من غير إمرة. وقال صلى الله عليه وسلم: «أخذها سيف من سيوف الله»<sup>(٢)</sup>.

وروي عن عمر أنه قال: لأن أقدم فتضرب عنقي -إلا أن تتغير لي نفسي عند الموت- أحبُّ إلي من أليّ على قوم فيهم أبو بكر<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ( «تَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ» ) وفي رواية: «من خير الناس» وهو لبيان جنس الخير، كأنه قال: تجدون أكره الناس في هذا الأمر من خيارهم، ويصح على مذهب الكوفيين أنها زائدة، والكراهة بسبب علمه بصعوبة العدل فيها، والمطالبة في الأخرى. وقال الخطابي: معناه إذا وقعوا فيها لم يجز أن يكرهوها؛ لأنهم إذا أقاموا فيها كارهين ضيعوها<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ( «خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا» ) ومثله: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ص ١): (قابض).

(٢) سيأتي برقم (٣٧٥٧)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه.

(٣) في هامش الأصل: ما وري عن عمر هو في البخاري نحوه [سيأتي برقم (٦٨٣٠)].

(٤) «أعلام الحديث» ١٥٧٩/٣.

(٥) سبق برقم (٧١) كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، من حديث معاوية بن أبي سفيان.

وقال علي: الناس ثلاثة: عالم رباني، ومتعلم على سبيل نجاة، وهمج رعا يميلون مع كل ناعق<sup>(١)</sup>.

الحديث الخامس:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا: «النَّاسُ تَبَعُ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبَعُ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعُ لِكَافِرِهِمْ، وَالنَّاسُ مَعَادِنُ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوْا، تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّانِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ».

الشرح:

هذا الحديث أخرجه مسلم أيضًا.

وقوله: ( «النَّاسُ تَبَعُ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ» ) يعني في الخلافة؛ لأن الناس في الجاهلية كانت قريش رءوسهم، فكذلك قالوا يوم السقيفة: نحن الأمراء.

فيه: أن من شروط الإمامة الكبرى: أن يكون المتولي قرشيًا، وهو إجماع ولا عبرة بمن شذ.

وقوله: ( «وَكَافِرُهُمْ تَبَعُ لِكَافِرِهِمْ» ) لما كانت قريش عندت عن الإسلام أباه أكثر الناس ومالت معهم من قربت داره، وامتنع من بعدت داره، فلما فتح مكة وأسلموا إلا من قتل منهم دخل الناس في دين الله أفواجًا، ثم حورب من سواهم، ففتح الله على رسوله وعلى المؤمنين بعده. وقيل: معناه الإخبار عنهم فيما تقدم من الزمان أنهم لم يزالوا متبوعين وكانت العرب تقدم قريشًا.

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/٧٩-٨٠.

وقوله: ( «وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً» ) قيل: أراد إذا وقعوا في الإمارة عن رغبة وحرص زالت عنهم فضيلة حسن الاختيار. وقيل: أراد أن خيار الناس من يكره الولاية حتى إذا وقع فيها زال معنى الكراهة، فلم يجز لهم أن يكرهوها؛ لأنهم إذا قاموا بها على كره ضيعوها.



## باب

٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى مُحَمَّدٍ ﷺ. فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَلَهُ فِيهِ قَرَابَةٌ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ. [٤٨١٨ - فتح: ٦ / ٥٢٦]

٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِنْهَا هُنَا جَاءَتِ الْفِتْنُ - نَحْوَ الْمَشْرِقِ - وَالْجَفَاءُ وَغَلَطُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ عِنْدَ أُصُولِ أذْنَابِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ فِي رَبِيعَةٍ وَمُضَرَ». [انظر: ٣٣٠٢ - مسلم: ٥١ - فتح: ٦ / ٥٢٦]

٣٤٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ». سُمِّيَتِ الْيَمَنُ؛ لِأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ، وَالشَّامُ عَنْ يَسَارِ الْكَعْبَةِ، وَالْمَشَامَةُ: الْمَيْسَرَةُ، وَالْيَدُ الْيُسْرَى: الشُّؤْمَى، وَالْجَانِبُ الْأَيْسَرُ: الْأَشَامُ. [انظر: ٣٣٠١ - مسلم: ٥٢ - فتح: ٦ / ٥٢٦]

ذكر فيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى مُحَمَّدٍ ﷺ. وَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَلَهُ فِيهِ قَرَابَةٌ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ.



اختلف في ذلك على أقوال:

أحدها: محبة قرابة رسول الله ﷺ وهم أهل بيته من بني هاشم فمن بعدهم من أهل البيت.

ثانيها: مودة قريش، وعبارة ابن التين في حكايته قيل: المراد علي وفاطمة وولدهما ذكر ذلك عن رسول الله ﷺ، وبه قال ابن عباس، قال عكرمة: كانت قريش تصل الرحم فلما بعث محمد قطعته، فقال: صلوني كما كنتم تفعلون. فالمعنى: لكن أذكركم قرابتي.

ثالثها: مودة من يتقرب إلى الله وهو رأي الصوفية، ولا بعد في دخول الكل في الآية وهو راجع إلى الاعتقاد، وقال الضحاك نسختها ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾.

قال ابن العربي: لم يكن رسول الله ﷺ إلا محرم عليه أن يأخذ (أجرًا على التبليغ)<sup>(١)</sup> قال: وظن بعضهم أنه أستثناء منقطع إذ ليس المودة من الأجرة<sup>(٢)</sup>.

ثم ذكر في الباب حديث أبي مسعود رضي الله عنه يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مِنْ هَا هُنَا جَاءَتِ الْفِتْنُ - نَحْوَ الْمَشْرِقِ - وَالْجَفَاءُ وَغِلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْفِدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ فِي رَبِيعَةٍ وَمُضَرَ». وسلف في بدء الخلق.

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفِدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ».

قال أبو عبد الله: سُمِّيَتِ الْيَمَنُ؛ لِأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ، وَالشَّامُ

(٢) «عارضة الأحوذى» ١٢ / ١٣١.

(١) من (ص ١).

لأنها عن يسار الكعبة، والمشامة: الميسرة، واليد اليسرى: الشؤمى،  
والجانب الأيسر: الأشأم. وقد سلف، وقد أخرجه مسلم في الإيمان  
أيضاً<sup>(١)</sup>.

ومراده بالسكينة في أهل الغنم أن أهلها أهل مسكنة وخضوع، وأهل  
الإبل متكبرون مختالون كما ذكر، وكانوا يستحقرون أصحاب الغنم.  
وقال الداودي: قوله: «والفخر والخيلاء في الفدادين» وهم، وإنما  
نسب إليهم الجفاء وهما في أصحاب الخيل.



(١) برقم (٥٢) كتاب: تفاضل أهل الإيمان ورجحان أهل اليمن.

## ٢ - باب مناقبِ قُرَيْشٍ

٣٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ - وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ، فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُولَئِكَ جُهَاكُمُ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّاتِي تَضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ». [٥٣٢/٦ - فتح]

٣٥٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَثْنَانٍ». [٧١٤٠ - مسلم: ١٨٢٠ - فتح: ٥٣٣/٦]

٣٥٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ». [انظر: ٣١٤٠ - فتح: ٥٣٣/٦]

٣٥٠٣ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: ذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَعَ أَنَاسٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ إِلَى عَائِشَةَ، وَكَانَتْ أَرْقَتْ شَيْءًا لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [٣٥٠٥، ٦٠٧٣ - فتح: ٥٣٣/٦]

٣٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ ح. قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمَزِينَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَغِفَارُ مَوَالِيٍّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». [٣٥١٢ - مسلم: ٢٥٢٠ - فتح: ٥٣٣/٦]



٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبْرَّ النَّاسِ بِهَا، وَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ إِلَّا تَصَدَّقَتْ. فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَى يَدَيْهَا. فَقَالَتْ: أَيُؤْخَذُ عَلَى يَدَيَّ؟ عَلِيٌّ نَذَرَ أَنْ كَلَّمْتُهُ. فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَبِأُخْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً فَامْتَنَعَتْ، فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ - أُخْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ وَالْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ - : إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَاقْتَحِمِ الْحِجَابَ. فَفَعَلَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بَعْشَرَ رِقَابٍ، فَأَعْتَقَهُمْ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُعْتِقُهُمْ حَتَّى بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ، فَقَالَتْ: وَدِدْتُ أَنِّي جَعَلْتُ حِينَ حَلَفْتُ عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرُغَ مِنْهُ. [انظر: ٣٥٠٣ - فتح: ٥٣٣/٦]

ذكر فيه أحاديث:

أحدها:

حديث الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ - وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِي يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ، فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يَحْدِثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَوْلَيْكَ جُهَالُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ».

الشرح:

هذا الحديث يأتي في الأحكام أيضًا كما ستعلمه، و(قحطان) أبو اليمن، وإنكار معاوية عليه؛ لأنه حمل حديثه على ظاهره، وقد

يخرج قحطاني في ناحية من نواحي الإسلام متغلبًا لا خليفة ويحمل حديث معاوية على الأكثر، ولهذا قال: «الأمر في قريش» يعني: الخلافة.

وقد ذكر البخاري بعد هذا حديث أبي هريرة مرفوعًا: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه»<sup>(١)</sup>.

وفي الترمذي مصححًا وقفه: «الملك في قريش، والقضاء في الأنصار، والأذان في الحبشة، والأمانة في الأزد» يعني اليمن<sup>(٢)</sup>. ومعنى: (ولا تؤثر) أي لا تروى، و(الأمانى) بمعنى التلاوة وأنشدوا: **تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلِهِ وَأَخِرَهُ لَأَقْبَى حِمَامَ الْمَقَادِرِ** نبه عليه ابن الجوزي. وقال ابن التين: معناه: ولا تذكر، كأن المعنى: إياكم وقراءة ما في الصحف التي تؤثر عن أهل الكتاب ما لم يأت به الشارع، فكأن ابن عمرو قرأ التوراة ويحكي عن أهلها، لا أنه حدث به عن الشارع، إذ لو حدث عنه لما أستطاع أحد رده؛ لأنه لم يكن متهمًا.

وقوله: ( «إلا كبه الله» ) هذا الفعل من الشواذ؛ لأن الفعل تعديه الهمزة وهذا الفعل ثلاثيه متعد ورباعيه لازم قال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ﴾ [الملك: ٢٢].

وقوله: ( «ما أقاموا الدين» ) قيل: يحتمل إن لم يقيموه فلا يسمع لهم. وقيل: يحتمل ألا يقام عليهم وإن كان لا يجوز بقاؤهم. ذكرهما ابن التين، قال: وقد أجمع على أنه إن دعا إلى كفر أو بدعة أنه يقام

(١) سيأتي برقم (٣٥١٧).

(٢) الترمذي (٣٩٣٦).

عليه، وإن غصب الأموال وانتهك الحرم، فاختلف هل يقام عليه مع الأمر؟ فقال الأشعري مرة: نعم، ومرة: لا.

قيل: وليس في حديث معاوية ما يرد حديث عبد الله، وإنما أراد ﷺ أنهم أحق بهذا الأمر، ولم يرد أنه لا يوجد في غيرهم. وظاهر الحديث خلاف هذا؛ لأنه خبر لقوله: «لا يزال..» إلى آخره، و«إن هذا الأمر في قريش..» إلى آخره. يريد: لا يسمى غيرهم بالخليفة إلا من غلب وقهر، وإخباره صدق.

### فصل في قريش واشتقاقهم :

قال الزبير عن عمه: أما بنو يخلد بن النضر فهم في بني عمرو بن الحارث بن مالك بن كنانة، ومنهم قريش بن بدر بن يخلد بن النضر، وكان دليل بني كنانة في تجارتهم، فكان يقال قدمت عير قريش، فسميت قريش به، وأبوه بدر صاحب بدر الموضع.

وعن غيره: قريش بن الحارث بن يخلد وابنه بدر الذي أحترف عين بدر، قال: وقد قالوا: أسم فهر بن مالك: قريش، (وما)<sup>(١)</sup> لم يلد فهر فليس من قريش، وقال عمي: فهر هو قريش أسمه، وفهر لقبه، وكذلك حدثني المؤملي، عن عثمان بن أبي سليمان في أسم فهر بن مالك أنه قريش، وعن ابن شهاب أسم فهر الذي أسمته أمه قريش، وإنما نبذته بهذا كما يسمى الصبي غرارة وشملة، وأشباه ذلك

قال: وقد أجمع النسابة من قريش أن ولد فهر بن مالك قريش، وأن من جاوز فهراً بنسبه فليس بقريشي قال: وقد ذكر هشام الكلبي أن النضر بن كنانة هو: قريش، وقال في موضع آخر: ولد مالك بن

(١) كذا في الأصل، وفي «نسب قريش» للزبير، عم الزبير ص ١٢: من.

النضر فهراً وهو جماع قريش.

قلت: وهذا هو المذكور في «جمهرته» و«جامعه» قال ابن عبد البر: وهو أصح الأقاويل في النسبة لا في المعنى الذي من أجله سميت قريش قريشاً، والدليل على صحته أنه لا يعلم اليوم قرشي في شيء من كتب أهل النسب ينتسب إلى أب فوق فهر، دون لقاء فهر، فلذلك قال أهل هذا الشأن مصعب والزبير وغيرهما أن فهراً جماع قريش. وذكر أبو عبد الله العدوي أن جماع قريش كلها فهر والحارث ابنا مالك بن النضر. وعن الشعبي: النضر بن كنانة هو قريش، وهو قول ابن إسحاق وغيره كأنهم تمسكوا بحديث الأشعث بن قيس لما قال للنبي: أستم منا؟ قال: «لا، نحن بنو النضر بن كنانة لا ننتفي من أبينا»<sup>(١)</sup> ذكره الواقدي.

وعن أبي عبيدة قال: منتهى من وقع عليه أسم قريش النضر فولده قريش دون سائر بني كنانة، فأما من كان من ولد كنانة فلا يقال لهم قريش. وفي تسميتها بذلك أقوال:

أحدها: لأنه كان يقرش عن خلة الناس وحاجتهم فيسدها بماله. والتقريش: التفتيش وكان بنوه يقرشون أهل الموسم عن الحاجة فيرفدونهم بما يبلغهم، فسموا بذلك من فعلهم، وقرشهم قريشاً! ثانيها: لتجمعهم قال أبو عبيدة: سمي بنو النضر قريشاً لتجمعهم؛ لأن التقرش هو التجمع.

(١) رواه ابن ماجه (٢٦١٢)، وأحمد ٥/٢١١، والطبراني ١/٢٣٥-٢٣٦ (٦٤٥) من

حديث الأشعث بن قيس.



ثالثها: للتجارة يتقارشون يتجرون، وفيه نظر؛ لأن قريشاً لم يجتمعوا حتى جمعهم قصي بن كلاب ولم يجمع إلا ولد فهر. ولما سأل عبد الملك بن مروان محمد بن جبير بن مطعم عن ذلك فأجابه بتجمعهم إلى الحرم بعد تفرقهم، فذلك الجمع التقرش فقال عبد الملك: ما سمعت بهذا، ولكني سمعت قصياً كان يقال له: القرشي، ولم يسم أحد قريشياً قبله<sup>(١)</sup>. وقيل: جاء النضر يوماً إلى قومه في ثوب له فقالوا قد تقرش في ثوبه، وقيل: بل جاء إلى قومه فقالوا لما رأوه: كأنه جمل قريش. والقرش: الشديد.

وقال صاحب «النجم الثاقب» في فضائلهم عن ابن أبي الجهم: كان النضر يسمى القرشي. وقال أبو اليقظان: سموا بذلك لأنهم كانوا يتقرشون في البياعات، وقال الواقدي: لما جمع قصي قومه قيل له القرشي فهو أول من سمي بذلك<sup>(٢)</sup>. وقال محمد بن سلام: لما جمع قصي قبائل النضر وحارب بهم خزاعة وغلب على الحرم سموا قريشاً؛ لاجتماعهم. قال الفضل بن عباس:

نَحْنُ كُنَّا خُضْرَارَهَا مِنْ قَرِيشٍ وَبِنَا سَمِيَتْ قَرِيشٌ قَرِيشًا

وفيه قول آخر، قال ابن الأنباري: التقريش هو التحريش، ورده الزجاجي في «مختصر الزاهر» وقال: إنه ليس بمعروف؛ لأن المعروف في اللغة أن الترقش بتقديم الراء على القاف هو التحريش لا التقريش، قلت: وفي «المحكم» أقرش به، وقرش وشى وحرش<sup>(٣)</sup>.

(١) رواها ابن سعد في «طبقاته» ٧١/١.

(٢) أنظر: «الطبقات الكبرى» ٦٩/١.

(٣) «المحكم» ٩٨/٦.

وفيه قول آخر قال أبو عمر المطرز: قريش مأخوذ من القرش وهو رفع الأسننة على بعض؛ لأنهم أحذق الناس بالطعان.

وفيه قول آخر: قال ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي شيبة: سموا بدابة في البحر تسمى قريشاً هي ملكة الدواب وسيدتها وأشدّها، إذا وقفت وقفت، وإذا مشت مشت، فكذاك قريش سادات الناس، وأنشد: **وقريش هي التي تسكن البحر** ربه سميت قريش قريشاً

وفيه قول آخر: قال القزاز في «جامعه»: إنه من تقرش الرجل إذا تنزه عن رذائل الأمور. وقول آخر قال ابن سيده: القرشية: حنطة صلبة في الطحن خشنة الدقيق<sup>(١)</sup>، فيحتمل أن تكون قريش منها لصلابتها وخشونتها وشدتها، أو من تقرش الشيء إذا أخذه أولاً فأولاً، وكذلك قريش يأخذون من ناوأهم بحسن تدبير ورفق، أو من أقرش الرجل إذا أخبره بعيوبه فكانهم ينكرون المنكر ويعرفون المعروف.

قال سيبويه: ومما غلب على الحي قريش، وإن جعلت قريشاً أسم قبيلة فعرابي<sup>(٢)</sup>.

وقال الشاعر:

**وَجَاءَتْ مِنْ أَبَاطِحِهَا قُرَيْشٌ كَسَيْلِ أَيْبِي بَيْشَةَ حِينَ سَالَا**

قال ابن سيده: عندي أنه أراد قريش غير مصروف؛ لأنه عنى القبيلة، ألا تراه قال: جاءت، فأنت، ويجوز أن يكون أراد وجاءت من أباطحها جماعة قريش، فأسند الفعل إلى الجماعة، فقريش على هذا مذكر أسم للحي، والنسب إليه قريشي على القياس وقرشي نادر<sup>(٣)</sup>.

(٢) أنظر: «الكتاب» ٣/٢٥٠.

(١) «المحكم» ٦/٩٩.

(٣) «المحكم» ٦/٩٩.

فائدة:

كانت لقريش في الجاهلية مكارم منها: السقاية والعمارة والرفادة والعقاب والحجابه والندوة واللواء والمشورة والأشناق والقبة والأعنة والسفارة والإيسار والحكومة والأموال المحجرة، وكانوا ينتمون إلى الله وجيرانه وفيه يقول عبد المطلب بن هاشم.

نَحْنُ إِلَى اللَّهِ فِي ذِمَّتِهِ      لَمْ نَزَلْ فِيهَا عَلَى عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ  
لَمْ تَزَلْ لِلَّهِ فِيْنَا حُرْمَةً      يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنَّا النَّقْمَ

فائدة:

روى التاريخي بإسناده من حديث عبيدة، عن علي أنه قال: من كان سئل عن نسبنا فإننا نبط من أهل كوثى ربي، ومن حديث مجاهد عن ابن عباس أنه قال لقوم من تميم: أنتم نبط من أهل كوثى، إن أبا إبراهيم كان منها.

ومن حديث أبي العريان، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إنا معاشر قريش حي من النبط من كوثى، وكوثى هذه مكة. وقال الكلبي: كوثى جد إبراهيم أبو أمه نوبا بنت كرنبا بن كوثى من بني أرفخشذ وهو أول من جندب بهم كوثى. وعن قتادة قال: هاجر إبراهيم ولوط من كوثى إلى الشام، ومن كوثى إلى برتقبا ستة أميال، ومنها إلى القصر تسعة. يريد قصر ابن هبيرة.

فصل:

لما خرج البخاري الحديث الأول وهو حديث معاوية في الأحكام عن أبي اليمان، قال: تابعه نعيم عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري. ومتابعة نعيم هذه رواها نعيم بن حماد في كتاب «الفتن»،

وفيه أيضًا من حديثه عن أبي اليمان، عن جراح، عن أرطاة قال: بعد المهدي رجل من قحطان مثقوب الأذنين على سيرة المهدي، حياته عشرون سنة، ثم يموت قتيلاً بالسلاح، ثم يخرج رجل من أهل بيت أحمد حسن السيرة يفتح مدينة قيصر، وهو آخر أمير من أمة أحمد، ويخرج في زمانه الدجال، وينزل في زمانه عيسى<sup>(١)</sup>. وفي لفظ: أمير العصب يمان<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ: على يدي ذلك الخليفة اليماني الذي تفتح القسطنطينية ورومية (على يديه)<sup>(٣)</sup> ويخرج الدجال في زمانه، وعلى يديه يكون غزو الهند<sup>(٤)</sup>.

وروى رشدين والوليد، عن ابن لهيعة، نا عبد الرحمن بن قيس بن جناب الصدفي، عن أبيه، عن جده مرفوعًا: «يكون بعد المهدي القحطاني والذي بعثني بالحق ما هو دونه»<sup>(٥)</sup>. وعن ابن عباس، وذكر الخلفاء ثم قال: ورجل من قحطان لا يرى مثلهم كلهم (صالح)<sup>(٦)</sup>. وعن عبد الله بن عمرو مثله قال: ورجل من قحطان، منهم من لا يكون إلا يومين<sup>(٧)</sup>.

وعن كعب أن اليمن تجتمع لمبايعة رجل (منها)<sup>(٨)</sup> لقتال قرشي ظالم

(١) «الفتن» ٤٠٢/١، ٤٠٨/١ (١٢٣٤).

(٢) «الفتن» ٤٠١/١ (١٠٢٨).

(٣) من (ص ١).

(٤) «الفتن» ٤١٠/١ (١٢٣٨).

(٥) «الفتن» ٤٠٥/١ (١٢٢١).

(٦) من (ص ١)، والأثر في «الفتن» ٤٠٠/١ (١٢٠٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٧) «الفتن» ٤٠٠/١ (١٢٠٥).

(٨) من (ص ١).



بييت المقدس فيينا هم يقولون: نبايع فلاناً (ثم فلاناً)<sup>(١)</sup> إذ سمعوا صوتاً ما قاله إنس ولا جان: بايعوا فلاناً - باسمه لهم - فإذا هو رجل قد رضوا به وقنعت به الأنفس ليس من ذي ولا ذو، وفي ولايته تقتل قضاة بحمص وحمير<sup>(٢)</sup>.

### فصل :

أسلفنا أن قحطان أبو اليمن وهو يقطان بن عابر، ويقال: عيبر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح، وهو أبو اليمن كلها وجذم نسبها وموئل حسبها ووالد العرب المتعربة إذ العرب ثلاث فرق: عاربة، وتمعربة، ومستعربة، فالأولى تسع قبائل من ولد إرم بن سام: عاد، وثمود، وأميم، وعسل، وطسم، وجديس، وعمليق، وجرهم، ووبار، والثانية بنو قحطان، والثالثة بنو إسماعيل. وزعمت العرب أن قحطان ولد يعرب، وإنما سميت العرب به، وأنه أول من تكلم بالعربية، ونزل أرض اليمن.

وزعم السهيلي أن أسم قحطان مُهَرَّم<sup>(٣)</sup> بن عابر، وقيل: هو ابن عبد الله أخو هود، وقيل: هو هود نفسه، فهو على هذا ابن إرم ابن سام. وكانوا أربعة إخوة: قحطان وقاحط ومقحط وفالغ قال: وقحطان أول من قيل له: أبيت اللعن، وأول من قيل له: عم صباحاً<sup>(٤)</sup>.

(١) من (ص ١).

(٢) «الفتن» ١/٤٠٣-٤٠٤ (١٢١٨).

(٣) ورد في هامش الأصل: كذا ضبطه ابن ماكولا في «إكماله» [«الإكمال» ٧/٣٠٥].

(٤) «الروض الأنف» ١/١٩.

وقال ابن دحية: من قال إن قحطان من ولد هود فهو باطل؛ لقوله تعالى: ﴿وَالِإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ [هود: ٥٠] يعني: أخاهم في النسب، ثم قال: ﴿فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّنْ بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٨] وهود من عاد، ولا ترى باقية لعاد، وإنما أدعت اليمن هودًا أبا حين وقعت العصبية وفخرت مضر بأبيها إسماعيل، فادعت اليمن عند ذلك هودًا أبا ليكون لهم أب في الأنبياء.

وذكر عبد الدائم القيرواني في كتابه «حلى العلى» أن قحطان هو الهميسع بن تيمن بن نبت بن إسماعيل قال: كذا نسبه الكلبي، وسائر اليمن يابون ذلك وينسبونه إلى عابر.

قلت: الذي في «الجمهرة» و«الجامع» قحطان بن عابر فقط<sup>(١)</sup>.

وفي «التيجان» لابن هشام كان قحطان خليفة أبيه هود ووصيه، وتوفي بمأرب، وأوصى إلى ابنه يعرب.

وفي «جامع» القزاز قال بعض النساب: قحطان بن أرفخشذ بن سام بعد ذكر نسبه المذكور أولاً، فقد يقال: تعلقوا بظاهر حديث البخاري الآتي بعد، والسابق في الجهاد: «ارموا بني إسماعيل»<sup>(٢)</sup> فإنهم من الأزدي ثم من قحطان، ولا شك أن العرب قد أختلطت بالصُّهُورية فالقحطانية أبناء لإسماعيل بالأمهات، والنزارية أبناء لقحطان بهن، كما نسب الله عيسى إلى آباء أمه فقال: ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ﴾ إلى أن قال: ﴿وَعِيسَى﴾ [الأنعام: ٨٤، ٨٥] وكذلك العلويون لا يقال لأحدهم إلا يا ابن رسول الله، وقد قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبًا

(١) أنظر: «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم ص ٧-٨.

(٢) سلف برقم (٢٨٩٩) باب: التحريض على الرمي، وسيأتي قريباً برقم (٣٥٠٧).

أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴿ [الأحزاب: ٤٠] على أن ابن عدي روى حديثًا ضعيفًا مرفوعًا: «العرب كلها من ولد إسماعيل إلا (...)»<sup>(١)</sup>.

وفي «لطائف المعارف» لأبي يوسف: ما على الأرض عربي إلا وهو من ولد إسماعيل إلا الأوزاع وحضرموت وثقيف. وذكر أبو علي بن مسكويه في «تجارب الأمم» عن يونس النحوي: ما أرتكض قحطان في رحم قط ولا جرى له ذكر على لسان أحد إلا بعد أن قصدوا لذلك، وهو غريب.

واشتقاقه من قولهم: شيء قحيط أي: شديد، وقيل: أصله الذي تعرفه العامة الشدة، كأن الأرض أشتدت عليهم فلم تنبت، وكان السماء أشتدت عليهم فلم تمطر.

قال صاحب «المحكم»: والنسبة إليه قحطاني على القياس. (وقال غيره)<sup>(٢)</sup>: القياس أقحاطي وكلاهما عربي فصيح<sup>(٣)</sup>.

### الحديث الثالث:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَأَشْجَعٌ وَغِفَارٌ مَوَالِيٍّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

هذا الحديث ذكره أيضًا موقوفًا<sup>(٤)</sup> قريبًا في باب ذكر أسلم بعد أن

(١) بياض في الأصل، ورواه ابن عدي في «الكامل» ٣٤٧/٥ من طريق ابن لهيعة، عن أبي غسان، عن عقبة بن عامر مرفوعًا بلفظ: «إلا جرهم».

(٢) في «المحكم»: وعلى غير. (٣) «المحكم» ٣٩٥/٢.

(٤) ورد في هامش الأصل: صورته صورة موقوف وإنما هو مرفوع، وقد نص الخطيب وغيره على أن ما رواه أبو هريرة، وعنه محمد بن سيرين، وعن محمد أهل البصرة، فقال: قال. فإنه يكون مرفوعًا. وإن لم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم.

ذكره مرفوعًا بلفظ: «أسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة - أو قال: شيء من جهينة أو مزينة - خير عند الله - أو قال: يوم القيامة - من أسد وتميم وهوازن وغطفان»<sup>(١)</sup>. وهو مرفوع عند مسلم وفي لفظ أيضًا عنده: «أسلم وغفار ومزينة ومن كان في جهينة - أو جهينة - خير من بني تميم وبني عامر والحليفين أسد وغطفان»<sup>(٢)</sup>.

وللترمذي مصححًا: «والذي نفسي بيده لغفار وأسلم ومزينة ومن كان من جهينة، أو قال: جهينة ومن كان من مزينة - خير عند الله يوم القيامة من أسد وطيء وغطفان»<sup>(٣)</sup>، وفي لفظ: «وخير من بني عامر بن صعصعة»<sup>(٤)</sup>.

### فصل :

قريش قد عرفتھا، والأنصار يريد بهم الأوس والخزرج ابني حارثة بن ثعلبة العنقاء بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف بن أمريئ القيس البطريق بن ثعلبة بن مازن، وهو جماع غسان بن الأزد، واسمه دراء بالمد والقصر وكسر الدال وقد يفتح، ودرء على وزن درع. قال ابن سيده في «عويصه»: هو مصروف من قولهم أزدي إليّ دراء يدا، وكان معطاء فكان الرجل يلقي الرجل فيقول: أزدي إليّ دراء يدا. فكثرت أعمالهم إياه حتى جعلوه أسمًا، والأصل أسدي بالسين فقلبوها زايا لتطابق الدال في الجهر. وقال الوزير في «أدب الخواص»: يقول النسابون: إنما سمي الأسد أسدًا لكثرة إسدائه المعروف، وهذا اشتقاق لا يصح عند أهل النظر.

(١) سيأتي برقم (٣٥٢٣).

(٢) مسلم (٢٥٢١) كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل غفار وأسلم..

(٣) الترمذي (٣٩٥٠). (٤) الترمذي (٣٩٥٢).



والصحيح في اشتقاقه ما أخبرني به أبو أسامة عن رجاله قالوا: العسد والأزد والأسد هذه الثلاث معناها القتل، قال: والأزد يكون أيضًا بمعنى العزد وهو النكاح.

وروينا في «الحلية» من حديث عبد السلام بن شعيب، عن أبيه، عن أنس مرفوعًا: «الأزد أسد الله في الأرض، يريد الناس أن يضعوهم ويأبى الله إلا أن يرفعهم، وليأتين على الناس زمان يقول الرجل: يا ليتني كان أبي أزدياً، يا ليتني كانت أمي أزدية» هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال الترمذي: ووقفه أصح<sup>(١)</sup>.

وقد يجيء في بعض الأنساب فلان الأزدي من أزد شنوءة، فلان الأزدي من أزد الحجرة، وفلان الأزدي من الأزد بن عمران بن عمرو، فيظن من لم يتبحر في علم النسب أن هؤلاء غير الأول لاختلاف العرف في كل أسم من هذه الأسماء الثلاثة وليس كذلك. وقد وهم فيه غير واحد من أئمة الحديث منهم السمعاني<sup>(٢)</sup>، والصواب أن الكل يرجع إلى المسمى بدراء بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، وبعضهم يقول: مالك بن أدد بن زيد.

وفي الرشاطي عن يعقوب وأبي عبيد: بالسین أفصح من الزاي. وذكر ابن أبي خيثمة عن وهب بن جرير أنه قل ما ذكر الأزد إلا قال: الأسد بالسین، وكان فصيحًا. وقال يحيى بن معين: هما سواء وهي

(١) لم أقف عليه في «الحلية»، ولم يعزه صاحب «كنز العمال» إلا إلى الترمذي. اهـ

والحديث في الترمذي (٣٩٣٧). وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٢٤٦٧)

(٢) أنظر «الأنساب» ١/١٩٧-١٩٨.



جرثومة من جراثيم قحطان وبابهم واسع، وفيهم قبائل وعمائر وبطون وأفخاذ كخزاعة وغسان وبارق والعتيك وغامد وشبهها. وأما الأزد بفتح العين ويقال: بفتح الألف وكسر الزاي فبطن في همدان ليسوا من هؤلاء، قال الوزير: منهم أبو روق صاحب التفسير.

وعند الترمذي من حديث عامر بن أبي عامر الأشعري عن أبيه مرفوعاً: «نعم الحي الأسد والأشعريون لا يفرون في القتال ولا يغلون، هم مني وأنا منهم» قال: فحدثت بذلك معاوية فقال: ليس كذا قال رسول الله، إنما قال: «هم مني وإلي» فقلت: ليس هكذا حدثني أبي، ولكنه حدثني قال: سمعت رسول الله: «هم مني وأنا منهم» قال: فأنت أعلم بحديث أبيك، ثم قال: حديث غريب<sup>(١)</sup>.

### فصل :

وجهينة ذكر ابن دريد أن الجهن: الغلظ في الوجه والجسم، وبه سمي جهينة<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو جعفر: قرأت على العباس بن المحتاج في كتاب علي بن قطرب: أما جهينة فإننا سمعنا جارية جهناة شابة. من ذلك كأنه تصغير جهناة مرخماً.

وقال الأزهري في «تهذيبه» عن أحمد بن يحيى: جهينة تصغير جهنة، وهي مثل جهمة من الليل، أبدلت الميم نوناً، وهي القطعة من سواد نصف الليل<sup>(٣)</sup>.

(١) الترمذي (٣٩٤٧).

(٢) «جمهرة اللغة» ١/٤٩٨.

(٣) «تهذيب اللغة» ١/٦٨١.

وفي «نوادير» أبي علي الهجري: جهن الشيء يجهن جهوناً: إذا قرب من موت وغير ذلك، والجمع أجهان، والجهن الرزية في البحر غير متصلة بالبر مقدار غلوة، وإذا أتصلت الرزية إلى البر فهي شعب بفتح الشين مثل القبيلة، وهو: ابن زيد بن ليث بن سود -بضم السين المهملة وسكون الواو ثم دال مهملة- بن أسلم بضم اللام.

قال ابن حبيب: هذا، وأسلم بن القياتة بن غافوت الشاهد بن عك، وأسلم بن تدول بن تيم اللات بن رفيدة، هذه الثلاثة مضمومة اللام، وكل ما عداها فهو أسلم بفتح اللام. وأخطأ أبو علي القالي حيث قال: كل ما في العرب أسلم فهو بالفتح إلا أسلم بن الحاف بن قضاة<sup>(١)</sup>. قلت: وبالضم أيضاً عبد الله بن سلمة بن أسلم بن عمر، قلت: وأسلم بن الحاف ويقال: الحافي بن قضاة، واسمه عمرو بن مالك بن عمرو بن مرة بن زيد بن مالك بن حمير بن سبأ، وقيل: قضاة بن مالك بن عمرو بن زيد، وقيل: ابن مالك بن مرة بن عمرو بن زيد بن مرة بن مالك. وقيل: عمرو بن مالك بن ربيعة بن زيد بن مالك بن حمير بن سبأ.

وأما قول أبي عبيد البكري في كتابه «فصل المقال في شرح الأمثال»: أهل العلم بالنسب مجمعون على أن معد بن عدنان ولد من المعصبين قضاة وقنصاً ونزاراً وإياداً.

وقال في كتابه «معجم ما أستعجم»: قضاة أسمه عمرو بن معد بن عدنان<sup>(٢)</sup>. فغير جيد، وقد قال صلى الله عليه وسلم: «قضاة هو ابن مالك بن حمير»<sup>(٣)</sup> وقاله علماء النسب كذلك.

(١) «الأمالي» ٢/ ١٩٠. (٢) «معجم ما أستعجم» ١/ ١٧.

(٣) رواه الطبراني ٧/ ١١٦ (٦٥٥٤) من حديث سبرة بن معبد الجهني. وقال الهيثمي =

## فصل :

ومزينة ينتسب إليها خلق من الصحابة، وأتباعهم وهي بنت كلب بن وبرة<sup>(١)</sup> بن ثعلب بن حلوان بن عمران بن الحافي بن قضاعة. وقيل: هي ابنة الحارث بن طابخة. وعلى الأول النسابون وهي أم عثمان وأوس بن عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، وأولادهما ينسبون إلى مزينة، وهي تصغير مزنة، وهي السحابة البيضاء كما قاله ابن دريد، والجمع مزن.

وذكر أبو حاتم عن أبي زيد أن العرب تقول: فلان يتمزن على قومه أي يتفضل عليهم<sup>(٢)</sup>.

وفي «المحكم» مزنه مزنًا: مدحه، وابن مزنة: الهلال<sup>(٣)</sup>.

## فصل :

وأسلم في خزاعة وهو ابن أفصى - وهو خزاعة - بن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن أمريئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد. وفي مدحج أسلم بن أواس الله بن سعد العشيرة بن مدحج، وفي بجيلة أسلم بن عمرو بن لؤي بن رهم بن معاوية بن أسلم بن أحمس بن الغوث، فالله أعلم من أراد رسوله بقوله.

ولابن أبي شيبه عن خفاف قال: صلى بنا رسول الله ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة الأخيرة قال: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها» ثم

= في «المجمع» ١/١٩٥: رجاله رجال الصحيح إلا محمد بن أبي عبيد الدراوردي والد عبد العزيز، فإني لم أر من ترجمه.

(١) أنظر: «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم ص ٢٠١.

(٢) «الاشتقاق» ص ١٨٠.

(٣) «المحكم» ٩/٥٧.

أقبل فقال: «إني لست أنا أقول هذا، ولكن الله قاله»<sup>(١)</sup>.

### فصل :

وأشجع هو: ريث بن غطفان بن سعد بن قيس غيلان بن مضر، وهو من الشجع وهو الطول، يقال: رجل أشجع وامرأة شجعاء، والأشجع: العقد الثاني من الأصابع والجمع أشاجع، والأشجع من الرجال الذي كأن به جنوناً من جرأته. ومن قال: الأشجع الممسوس فقد أخطأ، واللبؤة الشجعاء هي الجريئة والجسور، ذكره ثابت في «دلائله».

### فصل :

وغفار من غفر إذا ستر، كما قال ابن دريد<sup>(٢)</sup>، وهو ابن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، وأما الحكم بن عمرو الغفاري الصحابي فهو من ولد نعيلة بن مليل أخي غفار ينسب إلى أخي جده، وكثيراً ما تصنع العرب ذلك إذا كان أشهر من جده. وفي كتاب الكلبي وولد العتر بن معاذ بن عمرو بن الحارث بن معاوية بن بكر بن هوازن الغفار أهل بيت بمصر، وغفار غير مصروف؛ لاجتماع التعريف والتأنيث.

### فصل :

هذه القبائل كانوا في الجاهلية خاملين لم يكونوا كبنو تميم وعامر وأسد وغطفان، ألا ترى قول الأقرع بن حابس الآتي لرسول الله ﷺ: إنما بايعك سراق الحجيج من أسلم وغفار ومزينة. فلما سبقت هذه القبائل أولئك بالإسلام وحسن بلاؤهم فيه شرفوا بذلك وفضلهم الله

(١) «المصنف» ٤١٥/٦ (٣٢٤٧٣).

(٢) «جمهرة اللغة» ٧٧٩/٢.



على غيرهم من سادات العرب ممن تأخر إسلامه كما شرف بلاً وعماراً وشبههما على صناديد قريش، وكأن هذا التفضيل كان جواباً لمن أحتقر هذه القبائل مطلقاً.

### فصل :

وقوله ( «موالي» ) نقل ابن التين عن الشيخ أبي الحسن أنه قال : (موالي) بتخفيف الياء وروي بتشديدها كأنه أضافهم إليه، وتحقيق القول فيهم إما أن يكتب موال بغير ياء، أو يضيفهم إلى نفسه فشدد الياء، وأما ياء مخففة، فلعله على نية الوقف، قال الداودي : أراد من أسر منهم لم يجر عليه رق، ولا ولاء.

وقيل : قال لهم موالي ؛ لأنهم ممن بادر الإسلام ولم يسبوا فارقوا كغيرهم من قبائل العرب، وقال يونس : هم أولياء الله مثل : ﴿وَأَنَّ الْكٰفِرِينَ لَا مَوْلٰى لَهُمْ﴾ [محمد : ١١] قال : والموالي العصبية ومنه قول زكريا : ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَآئِي﴾ [مريم : ٥] والمولى الناصر وغير ذلك.

### فصل :

البخاري روى هذا الحديث فقال : أبو نعيم، ثنا سفيان، عن سعد، قال أبو عبد الله : وقاله يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن أبيه حدثني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال أبو مسعود : كذا أخرجه البخاري وحمل حديث يعقوب، عن أبيه، عن صالح بن كيسان على متن حديث الثوري عن سعد، ورواية يعقوب تخالف رواية سفيان بن سعيد في المتن والإسناد؛ لأن الثوري يرويه عن سعد، عن الأعرج؛ كما ذكره البخاري عنه في باب (ذكر) <sup>(١)</sup>

(١) من (ص ١).



أسلم مفصلاً . ويعقوب إنما يرويه عن أبيه، عن صالح، عن الأعرج باللفظ الذي ذكره من طريقه، ولا يرويه عن أبيه إبراهيم، عن أبيه سعد، عن الأعرج كما ذكره البخاري عقب حديث الثوري . قلت : لكن جد يعقوب معروف (بالرواية) <sup>(١)</sup> عن [صالح] <sup>(٢)</sup> والأعرج، فيجوز أن يكون رواه عن هذا تارة كما ذكره البخاري، وعن هذا أخرى كما رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

### الحديث الرابع :

حديث جبير بن مطعم : مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا ، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ . فَقَالَ ﷺ : « إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ » . وسلف في الخمس واضحاً <sup>(٤)</sup> .

قال البخاري : وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدٌ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : ذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَعَ أَنَاسٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ إِلَى عَائِشَةَ ، وَكَانَتْ أَرْقَ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وذكره إثره أطول منه متصلاً ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، نا الليث ، فذكره وفيه : أن عبد الله بن الزبير قال : ينبغي أن يؤخذ على يدي عائشة ، وأنها قالت : علي نذر إن كلمته . ورواه أبو نعيم ، عن أبي أحمد ، عن قتيبة بن سعيد ثنا الليث

(١) من (ص ١) .

(٢) في الأصل : (أبي صالح) ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) إنما رواه مسلم (٢٥٢١ / ١٩١) كتاب : فضائل الصحابة ، باب : من فضائل غفار ، من طريق يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن صالح ، عن الأعرج ، به . وليس فيه ذكر جد يعقوب . وانظر : «فتح الباري» ٥٣٥ / ٦ .

(٤) برقم (٣١٤٠) باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام .

فذكره. ورواه البخاري في الأدب أيضًا عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، حدثني عوف بن مالك بن الطفيل - وهو ابن أخي عائشة لأمها - عن عائشة أنها حدثت أن ابن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة: والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها، فلما بلغها قالت: علي نذر إن كلمته.. الحديث<sup>(١)</sup>.

### فصل :

بنو زهرة تقرب من النبي ﷺ من جهتين، هم أخواله وهم (من)<sup>(٢)</sup> قريش، والزهريون هم بنو زهرة، واسمه المغيرة بن كلاب بن مرة، فيما ذكره الكلبي. وقال: كان يقال: صريحًا قريش ابنا كلاب. ووقع في «الصحاح» و«معارف ابن قتيبة» أن زهرة امرأة ينسب إليها ولدها دون الأب<sup>(٣)</sup>، وهو غريب.

وقال ابن دريد: وزهرة فعلة من الزهر وهو الأرض وما أشبهه، ويكون من الشيء الزاهر وهو المضيء، من قولهم: أزهى النهار إذا أضاء<sup>(٤)</sup>.

### فصل :

قال الداودي: وإنما ذكرها هنا قول عثمان وجبير لذكر قرابتهم من رسول الله ﷺ، وذكر أن هاشمًا والمطلب وعبد شمس جد عثمان كانوا إخوة أبوهم عبد مناف.

وقوله: ( «شيء واحد» ) كذا في الرواية: وذكره ابن التين بحذف

(١) سيأتي برقم (٦٠٧٣)، باب: الكبر.

(٢) من هامش الأصل وأعلىها: لعله سقط.

(٣) «الصحاح» ٢ / ٦٧٤، «المعارف» ص ٧٠.

(٤) «الاشتقاق» ص ٣٣.

الواو، وقال: كذا في أكثر الروايات قال: وقل ما يستعمل (أحد) إلا في النفي تقول: ما جاءني أحد، وتقول في الإثبات: قد جاءني واحد. وفيه: أن الفيء لرسول الله ﷺ يضعه حيث شاء.

### فصل :

وقول عائشة رضي الله عنها: (وددت أني جعلت حين حلفت عملاً أعمله فأفرغ منه) تريد أن النذر المبهم يحتمل أن ينطلق على أكثر مما فعلت؛ لأنها نذرت إن كلمت ابن الزبير فاقترح عليها الحجاب وأرسل إليها بعشر رقاب فأعتقتهم ثم لم تنزل تعتقهم حتى بلغت أربعين ثم قالت: (وددت..). إلى آخره، فلو كان شيئاً معلوماً كانت متيقنة بأنها أدته وبرئت ذمتها.

ومشهور مذهب مالك أن النذر المجهول ينعقد وتلزمه به كفارة يمين<sup>(١)</sup>. وقال الشافعي مرة: يلزمه أقل ما يقع عليه الأسم، وقال مرة: لا ينعقد<sup>(٢)</sup>. وقد صح في مسلم: «كفارة النذر كفارة اليمين»<sup>(٣)</sup> وروي: «من نذر نذراً ولم يسمه فعليه كفارة يمين»<sup>(٤)</sup> ولعله لم يبلغها.

### فصل :

كيف أستجازت عائشة رضي الله عنها هذا مع منع الشارع الهجران فوق ثلاث؟ ولعلها تأولت إن بلغها.

(١) أنظر: «المدونة» ٣١/٢. (٢) «الأم» ٢٢٧/٢.

(٣) مسلم (١٦٤٥) كتاب: النذر، باب: كفارة النذر، من حديث عقبة بن عامر.

(٤) رواه أبو داود (٣٣٢٢)، وابن ماجه (٢١٢٨)، والدارقطني في «السنن» ١٥٩/٤. كلهم من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج، عن كريب، عن ابن عباس مرفوعاً. وقال أبو داود: روى هذا الحديث وكيع وغيره عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، أوقفوه على ابن عباس.

### ٣ - باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ

٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُثْمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا ذَلِكَ. [٤٩٨٤، ٤٩٨٧ - فتح: ٥٣٧/٦]

ذكر فيه حديث أنسٍ أَنَّ عُثْمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا ذَلِكَ.

هذا الحديث يأتي في فضائل القرآن في موضعين كما ستعلمه.

قال الداودي: يعني ما اختلفوا فيه من الهجاء ليس الإعراب. وخالف أبو الحسن فقال: أراد الإعراب. ولا يبعد إرادتهما، ألا ترى أن لغة أهل الحجاز: (ما هذا بشراً) ولغة تميم (بشر).

وكان حفظ القرآن على عهد رسول الله ﷺ زيد وأبو دجاجة الأنصاري وأبي بن كعب ومعاذ. قال الداودي: فأرسل عثمان إلى نفر المسمين، وأخذ من حفصة المصحف على أن يعيده إليها، وأمرهم أن يكتبوه على ما ذكر. والذي في البخاري أن الرهط الثلاثة قرشيون، بخلاف ما سلف عن الداودي.

وقوله: (فاكتبوه بلسان قريش) لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤] وقيل: إن زيدا وهؤلاء نفر الثلاثة



سعيد بن العاصي وعبد الله بن الزبير وعبد الرحمن اختلفوا يومئذ في التابوت فقال زيد: التابوه. وقال سعيد وعبد الله: التابوت، فترافعوا إلى عثمان فقال: اكتبوه بلسان قريش<sup>(١)</sup>.

وهذا كما ذكر الداودي أنه أراد الأختلاف في الهجاء، ولا يبعد أن يريد هما جميعاً كما سلف. قال الداودي: وكان لقريش موال من جلة العلماء، منهم سليمان بن يسار مولى ميمونة، قال الحسن بن محمد بن الحنفية: سليمان عندنا أفهم من ابن المسيب. ومنهم أسلم وابناه، ونافع، وعبد الله بن دينار، بنو المنكدر، وربيعة، وأبو الزناد، وآل الماجشون في فريق من العلماء، وأما الإمارة فهي في قريش خاصة دون موالها.



(١) رواه الترمذي (٣١٠٤)، وأبو يعلى ١/٦٣-٦٤ (٦٣)، وابن حبان ١٠/٣٦٢ (٤٥٠٦) كلهم من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب الزهري من قوله. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وهو حديث الزهري، لا نعرفه إلا من حديثه.



## ٤ - باب نِسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ

مِنْهُمْ أَسْلَمُ بْنُ أَفْصَى بْنِ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ مِنْ خُرَاعَةَ .  
 ٣٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ رضي الله عنه  
 قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ، يَتَنَاضَلُونَ بِالسُّوقِ، فَقَالَ: «ارْمُوا  
 بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ». لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ،  
 فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ: «مَا لَهُمْ؟». قَالُوا وَكَيْفَ نَرْمِي وَ أَنْتَ مَعَ بَنِي فُلَانٍ؟ قَالَ:  
 «ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ». [انظر: ٢٨٩٩ - فتح: ٥٣٧/٦]

ثم ذكر حديث سلمة خرج على قوم من أسلم، يتناضلون بالسوق،  
 فقال: «ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً . . .»  
 وقد سلف قريباً مع الكلام عليه<sup>(١)</sup>. قيل: كان عمرو بن عامر بأرض  
 مأرب وكان لهم سد يصعد به الماء من واديهم فيسقي جنتهم، وكانت  
 المرأة منهم تخرج بمكتلها على رأسها ومغزلها في يدها فترجع وهو  
 ملآن تمرًا من غير أجتناء، فبطروا النعمة فقالوا: ﴿رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنِ  
 أَسْفَارِنَا﴾ [سبأ: ١٩]، قال الله تعالى: ﴿وَوَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ فبعث الله  
 على سدهم الجرد فجعل يحفر فيه وكان جردًا أعمى.

فلما رأى ذلك عمرو قال لبيه: إذا جلس الناس إلي - وكان الناس  
 يغشون مجلسه ويستشيرونه - فإذا أمرت أصغركم بشيء فلا يلتفت إلى  
 قولي (ثم أمره ثلاثاً فلا يلتفت إلى قولي فأنتهره)<sup>(٢)</sup> فإذا فعلت فليرفع

(١) برقم (٢٨٩٩) كتاب: الجهاد، باب: التحريض على الرمي. وبرقم (٣٣٧٣)  
 كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَذَكَّرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ  
 صَادِقَ الْوَعْدِ﴾.

(٢) من (ص ١).

يده ويلطمني ولا ينكر منكم أحد، ففعل فنكس من حضر رءوسهم إذ لم يروا بنيه أنكروا، فقال: يصنع بي هذا أصغر ولدي بحضرتكم فلا تنكرون وحلف ليرحلن، فكان ذلك سبب ما أراد الله للأنصار من خير<sup>(١)</sup>.

فائدة:

معنى يتناضلون: يترامون بالسهام، يقال: نضل فلان فلاناً في المراماة إذا غلبه<sup>(٢)</sup>.



(١) رواه ابن إسحاق في أول «سيره» كما في «تفسير ابن كثير» ٢٧٨/١١، وعنه ابن هشام في «السيرة النبوية» ٢٩/١ بدون ذكر المرأة، وباختصار في سياق كلام عمرو بن لبيد، وروى الطبري أمر المرأة في «تفسيره» ٣٦٠/١٠ (٢٨٧٨٥)، من كلام قتادة، دون ذكر المغزل، وروى القصة ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣١١٦/١٠ عن السدي، وفيه أن اللاطم هو ابن أخي عمرو.

(٢) «تهذيب اللغة» ٣٥٩٧/٤، «الصحاح» ١٨٣١/٥، مادة (نضل).

## ٥ - باب

٣٥٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيْلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [٦٠٤٥ - مسلم: ٦١ - فتح: ٦ / ٥٣٩]

٣٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا حَرِيْزُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّضْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيِ أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ». [فتح: ٦ / ٥٤٠]

٣٥١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِمَ وَفَدُ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا مِنْ هَذَا الْحَيِّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضِرٌّ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ، فَلَوْ أَمَرْتَنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ، وَنُبَلِّغُهُ مَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَى اللَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُرْفَتِ». [انظر: ٥٣ - مسلم: ١٧ - فتح: ٦ / ٥٤٠]

٣٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا - يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [انظر: ٣١٠٤ - مسلم: ٢٩٠٥ - فتح: ٦ / ٥٤٠]

ذكر البخاري فيه أربعة أحاديث:

أحدها:

حدثنا أبو معمر، ثنا عبد الوارث، عن الحسين، عن عبد الله بن بريدة قال: حدثني يحيى بن يعمر، أن أبا الأسود الديلي حدثه، عن أبي ذر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر، ومن ادعى قوماً ليس له فيهم نسب فليتبوا مقعده من النار». ويأتي في الأدب.

وأخرجه مسلم أيضاً.

الشرح:

شيخ البخاري أبو معمر اسمه: عبد الله بن عمرو المقعد.  
وأبو الأسود اسمه: ظالم بن عمرو بن سفيان بن عمرو بن حلبس بن يعمر بن نفاعة بن عدي بن الدليل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، وقيل: سارق بن ظالم. وقيل عكسه، وياه ابن عباس قضاء البصرة في خلافة علي رضي الله عنه، قال ابن سعد: خرج ابن عباس من البصرة واستخلفه عليها وأقره علي<sup>(١)</sup>.

ومعنى الكفر هنا: كفر الحق وستره بما أرتكب من الباطل. وقال الداودي: يقارب الكفر من عظم جرمه والنار جزاؤه إن جوزي. وفي حديث آخر: «من ترك قتل الحيات خشية الثأر فقد كفر»<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر ترجمته في «الطبقات الكبرى» ٩٩/٧، «العلل ومعرفة الرجال» ٤١٩/٢، «الجرح والتعديل» ٥٠٣/٤، «الثقات» ٢٧٨/٥، «تهذيب الكمال» ٣٧/٣٣ (٧٢٠٩).

(٢) وجدناه بلفظ: «مخافة طلبهن فليس منا» رواه أبو داود (٥٢٥٠)، وأحمد ٢٣٠/١، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٠٣٧).



والكفر صنفان، بالله وهو الأصل، وبالفرع كالكفر بالقدر وشبه ذلك، ولا يخرج بهذا عن الإسلام<sup>(١)</sup>.

قال القتيبي: كما يقال للمنافق آمن، ولا يقال مؤمن<sup>(٢)</sup>.

[قال الهروي]<sup>(٣)</sup>: سمعت الأزهري، وسئل عن يقول بخلق القرآن أنسميه كافرًا؟ فقال: الذي يقوله كفر، وأعيد عليه السؤال ثلاثًا كل ذلك يقول مثل ما قال، ثم قال آخرها: قد يقول المسلم كافرًا<sup>(٤)</sup>.

قلت: فمن أعتد إباحة ذلك واستحلاله فهو كافر، فإن لم يعتقه فيقاربه كما مر عن الداودي، أو كفر نعمة الله وإحسانه وحق الله، ومنه «ويكفرن العشير»<sup>(٥)</sup> وغالبًا إنما يفعل هذا الجاهل لخبثة نسب أبيه، فيرى الأنتساب إليه عارًا في حقه، ولا شك أنه محرم.

ومعنى «يتبوا مقعده من النار»: ينزل منزله<sup>(٦)</sup> منها، أو فليتخذ منزلة منها وهو دعاء أو خبر بلفظ الأمر، ومعناه هذا جزاؤه إن جوزي كما سلف، وقد يوفق للتوبة فيسقط ذلك عنه بالآخرة. فأما في الدنيا فإن

(١) هذا القول مختصر من كلام خطيب أهل السنة ابن قتيبة القتيبي في «تأويل مختلف الحديث» ص ١٨٧-١٨٨. وذلك يظهر في أن الحديث باللفظ الذي نقله المصنف لم نعثر عليه إلا عنده، والله أعلم.

(٢) «تأويل مختلف الحديث» ص ١٨٨.

(٣) ساقطة من الأصل، والمثبت من مصادر التخريج.

(٤) «النهاية في غريب الحديث» ٤/١٨٦، «لسان العرب» ٧/٣٨٩٨ مادة (كفر).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ١٢/٥٠٧-٥٠٨: واشتهر عند خواص الأمة وعوامها أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وإطلاق القول أن من قال: إنه مخلوق فقد كفر.

(٥) يأتي برقم (٥١٩٧) كتاب: النكاح، باب: كفران العشير.

(٦) يجوز فيها أن تكون: منزلة بهاء في آخرها، أي مكانه المعد له.

ويجوز أن تكون: منزلة بالتاء المربوطة، أي مكانة ودرجًا فيها. والله أعلم.



جماعة قالوا: إذا كذب على رسول الله ﷺ لا تقبل (توبته) <sup>(١)</sup>، والمختار قبولها <sup>(٢)</sup>.

### الحديث الثاني:

حديث واثلة بن الأسقع يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيِ أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ».

وأخرجه البخاري في التعبير من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «أفري الفري أن يري الرجل عينيه ما لم يريا» <sup>(٣)</sup>.

(١) ورد في هامش الأصل ما نصه: صوابه: روايته.

(٢) قال النووي في «شرح مسلم» ١/٦٩-٧٠: إن من كذب على رسول الله ﷺ عمداً في حديث واحد فسق، وردت رواياته كلها وبطل الاحتجاج بجمعها. فلو تاب وحسنت توبته، فقد قال جماعة من العلماء منهم أحمد بن حنبل، وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري وصاحب الشافعي، وأبو بكر الصيرفي من فقهاء أصحابنا الشافعيين وأصحاب الوجوه منهم ومنتقدميهم في الأصول والفروع: لا تؤثر توبته في ذلك ولا تقبل روايته أبداً، بل يحتم جرحه دائماً، وأطلق الصيرفي وقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قوياً بعد ذلك. قال: وذلك مما أفرقت فيه الرواية والشهادة.

ولم أر دليلاً لمذهب هؤلاء، ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظاً، وزجراً بليغاً عن الكذب عليه ﷺ لعظم مفسدته، فإنه يصير شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره والشهادة، فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة.

قلت: (النووي) وهذا الذي ذكره الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية. والمختار القطع بصحة توبته في هذا، وقبول رواياته، إذا صحت توبته بشروطها المعروفة.. وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافراً فأسلم، وأكثر الصحابة بهذه الصفة، وأجمعوا على قبول شهادته، ولا فرق بين الرواية والشهادة في هذا. والله أعلم.

(٣) يأتي برقم (٧٠٤٣) باب: من كذب في حلمه.

والفرى بكسر الفاء، جمع فرية وهي الكذب والبهتة والدهش، يقال: فرى فلان بكذا إذا خلقه، يفري فرياً بكسر الفاء، وفرى يفري فرى، وفرى الشيء إذا قطعه لإصلاحه، وأفراه إذا أفسده، وهو هنا الكذب مثل: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الشورى: ٢٤] أي: أختلق<sup>(١)</sup>.

والمعنى: أشد الكذب إخبار الرجل أنه رأى في المنام ما لم يره، وذلك لأن المنام جزء من الوحي، فكأنه يخبر أن الله ﷻ ألقى إليه ما لم يلقه.

ففيه: تحريم دعوى ما ليس له من كل شيء سواء تعلق به حق لغيره أم لا، وأنه لا يحل لأحد أن يأخذ ما حكم له الحاكم إذا كان لا يستحقه<sup>(٢)</sup>.

#### فائدة:

في إسناده حريز - وهو بالحاء المهملة ثم راء مهملة<sup>(٣)</sup> ثم مشاة تحت ثم زاي - وهو ابن عثمان رحبي<sup>(٤)</sup> حمصي، مات سنة ثلاث وستين ومائة، ومولده سنة ثمانين عام الحجاف، والنصري الراوي عن وائلة - بالنون - عبد الواحد بن عبد الله.

(١) «تهذيب اللغة» ٢٧٥٧/٣، «الصحاح» ٢٤٥٣/٦-٢٤٥٤، «النهاية في غريب

الحديث والأثر» ٤٤١/٣، «لسان العرب» ٣٤٠٦/١ مادة: فرا.

(٢) أنظر بسط المسألة في «السياسة الشرعية» لابن تيمية ص ٥٨-٦٧ الباب الثاني، والفصل الرابع.

(٣) ورد في هامش الأصل: لا يُحتاج إلى تقييدها بالإهمال؛ لأن كتابتها ليست ككتابة الزاي.

(٤) ورد في هامش الأصل: الرحبية بطن حمير.

الحديث الثالث: حديث أبي جَمْرَةَ -بالجيم- قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه . . . سلف في الزكاة<sup>(١)</sup> .

الحديث الرابع:

حديث ابن عمر رضي الله عنه «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا -يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ- مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». سلف أيضًا<sup>(٢)</sup> .



(١) برقم (٥٣) كتاب: الإيمان، باب: أداء الخمس من الإيمان.

(٢) برقم (٣١٠٤) كتاب: فرض الخمس، باب: ما جاء في بيوتا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم .

## ٦ - باب ذِكْرِ

## أَسْلَمَ، وَغِفَارَ، وَمُزَيْنَةَ، وَجُهَيْنَةَ، وَأَشْجَعَ

٣٥١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعُ مَوَالِيَّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». [انظر: ٣٥٠٤ - مسلم: ٢٥٢٠ - فتح: ٥٤٢/٦]

٣٥١٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَعُصَيَّةٌ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». [مسلم: ٢٥١٨ - فتح: ٥٤٢/٦]

٣٥١٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا». [مسلم: ٢٥١٥ - فتح: ٥٤٢/٦]

٣٥١٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ؟». فَقَالَ رَجُلٌ: خَابُوا وَخَسِرُوا. فَقَالَ: «هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ». [٣٥١٦، ٦٦٣٥ - مسلم: ٢٥٢٢ - فتح: ٥٤٢/٦]

٣٥١٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُهُ: وَجُهَيْنَةَ



ابن أبي يعقوب. شك - قال النبي ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةٌ - وَأُحْسِبُهُ: وَجُهَيْنَةٌ - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ، خَابُوا وَخَسِرُوا». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَخَيْرٌ مِنْهُمْ». [انظر: ٣٥١٥ - مسلم: ٢٥٢٢ - فتح: ٥٤٢/٦]

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ - خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - أَوْ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ. [مسلم: ٢٥٢١ - فتح: ٥٥٠/٦].

### ذَكَرَ فِيهِ سِتَّةُ أَحَادِيثَ:

أحدها:

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ..» إِلَى آخِرِهِ. سَلَفٌ فِي مَنَاقِبِ قُرَيْشٍ قَرِيبًا.

الحديث الثاني:

حديث نافع عن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَأَلَمَهَا اللَّهُ، وَعُصَيَّةٌ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا.

الثالث:

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ عُصَيَّةً وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا وَشَيْخُ الْبَخَارِيِّ فِي (الْأَوَّلِ) (١) مُحَمَّدُ بْنُ غَرِيرِ الزَّهْرِيِّ هُوَ بَضْمُ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ غَرِيرِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، سَكَنَ صِفَةَ سَمَرْقَنْدَ.

وَشَيْخُهُ فِي الثَّانِي (٢) مُحَمَّدٌ. قِيلَ: هُوَ ابْنُ سَلَامٍ. وَقِيلَ: هُوَ ابْنُ

(١) ورد بهامش الأصل: صوابه: الثاني.

(٢) ورد بهامش الأصل: صوابه: الثالث.

(أبي) (١) يحيى (٢).

الرابع:

حديث أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ؟». فَقَالَ رَجُلٌ: خَابُوا وَخَسِرُوا. فَقَالَ: «هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ».

الخامس:

حديث محمد بن أبي يعقوب - وهو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي البصري - قال: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمٍ وَغِفَارٍ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُهُ: وَجُهَيْنَةَ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ. شَكَّ - قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ - وَأَحْسِبُهُ: وَجُهَيْنَةُ - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ، خَابُوا وَخَسِرُوا». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَخَيْرٌ مِنْهُمْ».

(١) ورد بهامش الأصل: حذف أبي هو الصواب.

(٢) ورد بهامش الأصل ما نصه: هو محمد بن يحيى الذهلي، وأنا أبو علي الغساني فقال بعد أن ذكر أبوابًا ذكر فيها البخاري محمد بن يحيى عن عبد الوهاب، فقال: نسبه ابن السكن في بعضها ابن سلام، وقد صرح البخاري باسمه في الأضاحي وغير موضع، فقال: حدثنا ابن سلام، ثنا عبد الوهاب. قال: وذكر أبو نصر أن البخاري يروي في «التاريخ» عن محمد بن سلام، وبن دار محمد بن بشار، وأبي موسى محمد بن المثنى، ومحمد بن عبد الله بن يوسف عن عبد الوهاب الثقفي أنتهى.

ويأتي في النذور، ومسلم في الفضائل، والترمذي في المناقب<sup>(١)</sup>،  
وقال: حسن صحيح.

السادس:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً أسلم وغفار، وقد سلف الكلام على ذلك، وهذا الموقوف<sup>(٢)</sup> أخرجه مسلم من حديث إسماعيل ابن عليّة، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ودعاؤه لأسلم وغفار قيل: لأن دخولهما في الإسلام كان سلماً من غير حرب، وكانت غفار تزن<sup>(٣)</sup> بسرقة الحاج، فأحب صلى الله عليه وسلم أن يمحو عنهم تلك السبة وأن يعلم أن ما قد سلف مغفور لهم، وأما عصية فهم الذين قتلوا القراء ببئر معونة<sup>(٤)</sup>، وقيل: إنما ذكر أسلم وغفار ومن ذكر معهم لسابقتهم في الإسلام، وما كان فيهم من رقة القلوب ومكارم الأخلاق، والقوم الذين فضلوا عليهم لم يكونوا كذلك، لأنهم كانوا أهلاً له، وقد أريد بهذا أكثر القوم، وكان أسد خزيمة حلفاء بني أمية وشهد منهم بدرًا

(١) برقم (٣٩٥٢).

(٢) ورد في هامش الأصل: قوله: (الموقوف) فيه نظر وقد قدمت على الهامش فيها أنه ليس بموقوف، وأنه مرفوع، وممن نص عليه الخطيب البغدادي فيما إذا قال بعض أهل البصرة عن محمد - وهو ابن سيرين - عن أبي هريرة قال: قال: ولم يذكره صلى الله عليه وسلم أنه يكون مرفوعاً. والله أعلم.

(٣) أي: تُتَّهَم، ومنه قول حضرمي بن عامر:

إن كنت أزننتني بها كذباً جزءٌ فلاقيت مثلها عَجَلًا

وقول حسان رضي الله عنه:

حصان رزان ما تزن بريبة

انظر: «لسان العرب» ٣/ ١٨٧٥ مادة (زنن).

(٤) تقدمت القصة برقم (٣٠٤٥) كتاب: الجهاد، باب: هل يستأسر، وتأتي برقم (٤٠٨٦) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: غزوة الرجيع.

سبعة عشر رجلاً وقتل عبد الله بن جحش يوم أحد وهو ابن أميمة عمه رسول الله، وأخته زينب بنت جحش التي زوّجها الله رسوله بعد زيد.

### فصل :

تميم هو (ابن مرّ)<sup>(١)</sup> بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر<sup>(٢)</sup>، مشتق -كما قال ابن دريد- من الشدة والصلابة<sup>(٣)</sup>. وقال المفجع في «منقذه»: يربوع وتميم بطنان في عذرة.

قال النابغة ليزيد بن الصعق:

جَمْعٌ مِحَاشِكُ يَا يَزِيدَ فَإِنِّي  
أَعْدَدْتُ يَرْبُوعًا لَكُمْ وَتَمِيمًا<sup>(٤)</sup>

قال الشيخ أبو بكر عاصم في «شرح الأشعار الستة»<sup>(٥)</sup>: لم يرد النابغة تميم بن مر، وإنما أراد تميمة بن (ضبة)<sup>(٦)</sup> بن عذرة بن سعد<sup>(٧)</sup>، فرخم في غير النداء.

وكذا قال الجاحظ في «حيوانه»: يريد تميمة فحذف الهاء<sup>(٨)</sup>. وعند الكلبي تميم بن حنبة بغير هاء في تميم، وكذا ذكره البلاذري ومن تبعه.



(١) من (ص ١).

(٢) «نسب قريش» ص ٢٧٥، «جمهرة أنساب العرب» ص ١٩٨.

(٣) «الاشتقاق» ص ٢٠١.

(٤) «شرح ديوان النابغة» ص ٧٠، «الحيوان» ٤/٤٧٢، «المعاني الكبير» ١/١٢٤.

(٥) عن الكتاب أنظر: «فهرسة ابن خير» ص ٣٨٨. وأبو بكر هو عاصم بن أيوب البطلوسي (ت ٤٩٤).

(٦) في «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم ص ٤٤٧: (ضِبَّةُ بن سعد هُدَيْم)، وانظر: «الإكمال» لابن ماكولا ٥/٢١٥.

(٧) «شرح ديوان النابغة» ص ٧٠.

(٨) «الحيوان» ٤/٤٧٢.



## ٧ - بَابُ ذِكْرِ قَحْطَانَ

٣٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ». [٧١١٧ - مسلم: ٢٩١٠ - فتح: ٥٤٥/٦]

ذكر من حديث أبي الغيث - واسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع العدوي - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ».

وقد سلف في حديث عبد الله بن عمرو الذي أنكره معاوية<sup>(١)</sup>.  
وقوله: ( «بعصاه» ) على المبالغة وأنه يعطى النصر، وسيأتي في الفتن، وأخرجه مسلم أيضًا.



(١) تقدم قريباً برقم (٣٥٠٠) باب: مناقب قريش.

٨ - باب مَا يُنْهَى مِنْ (دَعْوَى) <sup>(١)</sup> الْجَاهِلِيَّةِ

٣٥١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه يَقُولُ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا، حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟». ثُمَّ قَالَ: «مَا شَأْنُهُمْ؟». فَأُخْبِرَ بِكَسَعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ». وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ ابْنِ سَلُولَ: أَقْدَ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا؟ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْحَبِيثَ؟ لِعَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». [٤٩٠٥، ٤٩٠٧ - مسلم: ٢٥٨٤ - فتح: ٥٤٦/٦]

٣٥١٩ - حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. وَعَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». [انظر: ١٢٩٤ - مسلم: ١٠٣ - فتح: ٥٤٦/٦]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا، حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟». ثُمَّ قَالَ: «مَا شَأْنُهُمْ؟». فَأُخْبِرَ بِكَسَعَةِ

(١) كذا في الأصل وفي حاشيتها: نسخة: دعوة. وفي (ص ١): دعوة.

المُهَاجِرِيُّ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ ﷺ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ». وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنِي سَلُولَ: أَقَدَ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا؟ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الأَعْرَضُ مِنْهَا الأَذَلَ. فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا نَقْتُلُ نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الخَبِيثَ؟ لِعَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ».

الشرح:

يأتي أيضًا في التفسير وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي<sup>(١)</sup>، ومحمد شيخ البخاري هو ابن سلام فيما قيل<sup>(٢)</sup>، وبه جزم الدمياطي، وعند مسلم: قال سفيان: يرون أن هذه الغزوة غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع.

إذا تقرر ذلك؛ فالكلام عليه من وجوه:

أحدها:

(ثاب) قال الداودي: معناه: خرج. والذي ذكره أهل اللغة أن ثاب يثوب إذا رجع. ومعنى (لعاب): يعلب بالحراب والدرق؛ لما فيه من القوة على التدريب بالحرب.

وقوله: (فكسع أنصاريًا): أي ضرب دبره قاله الهروي<sup>(٣)</sup>، وقال ابن فارس: الكسع بالتخفيف أن تضرب بيدك على دبر شيء أو برجلك<sup>(٤)</sup>، وقيل: بقدمك. وقيل: بصدرها، وقال الداودي: كسع ضرب، وقيل: هو ضربك بالسيف على مؤخره، وفي «الموعب» كسعته بما ساءه إذا تكلم فرميته على إثر قوله بكلمة تسوؤه بها.

(١) الترمذي (٣٣١٥)، والنسائي في «الكبرى» ٢٧١ / ٥ (٨٨٦٣).

(٢) جزم به أيضًا المزي في «تهذيب الكمال» ٢٧ / ٣٤٤ (٣ - ٥٨٤) ترجمة مغلد بن يزيد.

(٣) كما في «النهاية في غريب الحديث» ١٧٣ / ٤.

(٤) «مجمل اللغة» ٢ / ٧٨٤ مادة: (كسع). وانظر: «مقاييس اللغة» ١٧٧ / ٥.

ثانيها:

معنى (تداعوا): أستعانوا بالقبائل يستنصرون بهم في ذلك .  
والدعوى: الأنتماء، وكان أهل الجاهلية ينتمون بالاستعانة إلى الآباء، ولا تكاد أكثر هذه الأمة تنزع عن التداعي بالأنساب ويطعن بعضهم على بعض .

وقوله: (يال الأنصار) كذا هو في معظم نسخ البخاري بلام مفصولة في الموضوعين، وفي بعضها بوصلها، وفي بعضها (يا آل) بهمزة ثم لام مفصولة<sup>(١)</sup>، واللام مفتوحة في الجميع وهي لام الأستغائة<sup>(٢)</sup>.  
والصحيح - كما قال النووي - بلام موصولة، ومعناه أدعو المهاجرين وأستغيث بهم<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ( «ما بال دعوى أهل الجاهلية؟» ) يقول: لا تداعوا بالقبائل ولا بالأحرار، وتداعوا بدعوة واحدة بالإسلام.

وقوله: ( «فإنها خبيثة» )، وفي رواية: «متنتة» أي قبيحة منكرة كريهة مؤذية؛ لأنها تثير الغضب على غير الحق والتقاتل على الباطل، وتؤدي إلى النار، كما جاء في الحديث الآخر: «من دعا بدعوى الجاهلية فليس منا وليتبوأ مقعده من النار» وتسميتها دعوى الجاهلية لأنها كانت من شعارهم كما سلف، وكانت تأخذ حقها بالعصبية، فجاء الإسلام

(١) كتابتها بلام مفصولة، هي رواية أبي ذر الهروي، وبوصلها للباقيين المعتمد روايتهم في «النسخة اليونانية» ١٨٣/٤ ولم نعثر على نسخ فيها (يا آل).

(٢) عن (الاستغائة) أنظر: «شرح ألفية ابن مالك» لابن الناظم ص ٥٨٧، «أوضح المسالك» ص ٢٠٦، «ضياء السالك إلى أوضح المسالك» ٢٧٧/٣، «همع الهوامع» ٧١/٣.

(٣) «شرح مسلم» ١٣٧/١٦.



بإبطال ذلك، وفصل القضايا بالأحكام الشرعية، إذا تعدى إنسان على آخر حكم الحاكم بينهما وألزم كلا ما لزمه. ويتوجه للفقهاء في قوله: «من دعا بدعوى الجاهلية» بثلاثة أقوال - كما قال السهيلي:

أحدها: يجلد من أستجاب لها بالسلاح خمسين سوطًا، اقتداءً بأبي موسى الأشعري في جلده النابغة الجعدي خمسين سوطًا حين سمع: يال عامر، قال أبو الفرج الأصبهاني: وأخذ عصاه وجاء معينا.

ثانيها: يجلد دون عشرة أسواط لنهيه ﷺ أن يجلد أحد فوق عشرة أسواط<sup>(١)</sup>.

ثالثها: يوكل إلى أجتهد الإمام على حسب ما يراه من سد الذريعة، وإغلاق باب الشر، إما بالوعيد، وإما بالسجن، وإما بالجلد.

فإن قلت: لم يُعاقبهما الشارع حين دعوا بها؟

قلت: قد قال: ( «دعوها فإنها خبيثة أو منتنة» ) فقد أكد النهي، فمن عاد إليها بعد هذا (النهي)<sup>(٢)</sup> وجب أن يؤدب حتى يشم ننتها - كما فعل أبو موسى بالنابغة - إذ لا معنى لنتنها إلا سوء العاقبة، والعقوبة عليها<sup>(٣)</sup>.

ثالثها:

عبد الله بن أبي، أكبر المنافقين، وهو الذي قال: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا، وكان زيد بن أرقم سمعه فبلغها عنه، فأنكر واحتج عنه أصحابه، وقالوا: لعل الغلام أوهم ففشيت المقالة في زيد فأنزل الله تصديقه، فمشى إليه النبي ﷺ بذلك ليقر به وفرحا بما قال.

(١) نهيه ﷺ يأتي برقم (٦٨٤٨) كتاب: الحدود، باب: كم التعزير والأدب.

(٢) في الأصل: الخبر، والمثبت من (ص ١).

(٣) «الروض الأنف» ١٧/٤ - ١٨.

وعبد الله هو الذي تولى كبره في عائشة رضي الله عنها .

رابعها:

إنما منع (عمر)<sup>(١)</sup> أن يقتل عبد الله بن أبي؛ لئلا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه كما ذكره فيه، وفيه سياسة للدين؛ لأنه يقال لمن يريد أن يسلم: لا تغرر بنفسك لئلا يدعى عليك كفر الباطن، وفيه النظر للعامة على الخاصة.

تنبيه:

مما ورد في النهي عن الأفتخار ما أخرجه الترمذي محسناً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «لينتهين أقوام أن يفتخروا بأبائهم الذين ماتوا إنما هم جمر جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخراء بأنفه، إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، إنما هو مؤمن تقي، أو فاجر شقي، الناس كلهم بنو آدم و آدم خلق من تراب»<sup>(٢)</sup>.

خامسها:

قول سفيان: (يرون أن هذه الغزوة غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع)، يخالفه ما رواه أبو داود والنسائي أنه كان في غزوة تبوك<sup>(٣)</sup>،

(١) من (ص ١).

(٢) الترمذي (٣٩٥٥)، وأحمد ٣٦١/٢، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٤٨٢).

(٣) لم أعر عليه في أبي داود والنسائي، ووقفت على «سنن الترمذي» (٣٣١٤) فوجدت ذلك من حديث محمد بن كعب القرظي عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال الترمذي: حسن صحيح، وفيه: أن زيد بن أرقم حدث أن عبد الله بن أبي قال في غزوة تبوك. فذكره. وقد ذكر ابن كثير في «تفسيره» ٨/١٤ هذه القصة من كتاب =

ويؤيد الأول كثرة المسلمين في غزوة تبوك، فكأن ابن أبي لا يستطيع أن يقول ما قال.

وغزوة المصطلق يأتي عند البخاري أنها كانت في سنة أربع عند ابن عقبة، وست عند ابن إسحاق<sup>(١)</sup>، وعند الواقدي سنة خمس<sup>(٢)</sup>.

وقال السدي - فيما حكاه أبو العباس الضرير في «مقامات التنزيل» - : غزا صلى الله عليه وسلم بني المصطلق من خزاعة، وكان مع عمر بن الخطاب أجير له من بني غفار يقال له: جعال، وكان مع جعال فرس له يقوده فحوض لعمر حوضاً، فبينا هو قائم على الحوض إذ أقبل رجل من الأنصار يقال له: وبرة بن سنان الجهني - وسماه أبو عمر سنان بن (تيم)<sup>(٣)</sup> وكان حليفاً لابن أبي - فقاتله فتداعيا بقبائلهما.

وفي «الأسباب» للواحدي: الغفاري أسمه جهجاه بن [سعيد بن]<sup>(٤)</sup>

= ابن أبي حاتم بإسناده عن سعيد بن جبير مرسلًا.. فذكره بنحوه. ثم قال رحمه الله: وهذا إسناد صحيح إلى سعيد بن جبير، وقوله: إن ذلك كان في غزوة تبوك. فيه نظر، ليس بجيد، فإن عبد الله بن أبي ابن سلول لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك بل رجع بطائفة من الجيش، وإنما المشهور عند أصحاب المغازي والسير أن ذلك كان في غزوة المريسيق وهي غزوة بني المصطلق.

(١) قبل رقم (٤١٣٨) كتاب: المغازي، باب: غزوة بني المصطلق.

(٢) «المغازي» ٤٠٤/١.

(٣) في الأصل: تميم، وفي «الاستيعاب» ٢١٦/٢ ترجمة (١٠٧٢) سنان بن تيم، وكذا هو في «الإصابة» ٨٢/٢ (٣٤٩٥).

(٤) في «أسباب النزول» ص ٤٥١ جهجاه بن سعيد. وفي (س) جهجاه بن سعد. وبعد مراجعة «الاستيعاب» ٣٣٣/١ (٣٦٠) وجدت في ترجمته أنه يقال له: جهجاه بن سعيد بن سعد بن حرام بن غفار. اه فلعله سقط من «أسباب النزول» بن سعد، وسقط من الأصل بن سعيد هذا هو الوجه الأول لذلك.

= وهناك وجه ثان: أنه المصنف عزاه هنا إلى جده على عادة العرب في ذلك.

سعد، والأنصاري أسمه سنان، فلما تداعيا أعان جهجها رجل من المهاجرين، يقال له: جُعَال بعين مهملة<sup>(١)</sup>.

قال ابن الأثير: ومن قالها بالفاء فقد صحف<sup>(٢)</sup>.

وذكر البخاري في الباب أيضًا حديث عبد الله عن النبي ﷺ: «ليس منّا من ضرب الخدود..» الحديث سلف في الجنائز.

و(سفيان) فيه هو الثوري، و(إبراهيم) هو النخعي، أي: ليس عمله من عملنا، وهذا من النياحة، وما كان ينجو منها امرأة إلا القليل، بايع رسول الله النساء على ذلك فما وفى منهن غير خمس<sup>(٣)</sup>.



= ووجه ثالث: أن كلمة (سعد) التي في النسخة الأصل محرفة عن (سعيد) التي هي في «أسباب النزول»، و«الاستيعاب». والوجه الأول أولى - والله أعلم - للجمع بين الترجمة وما في النسخة الأصل.

(١) «أسباب النزول» ص ٤٥١.

(٢) «أسد الغابة» ١/٣٣٨.

(٣) في هامش الأصل: هذا فيمن بايع مع أم عطية وليس المراد أن نساء المسلمات لم يف منهن غير خمس، كذا ذكره والله أعلم.



## ٩ - بَابُ قِصَّةِ خُرَاعَةَ

٣٥٢٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ

أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عَمْرُو بْنُ لُحَيِّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفٍ أَبُو خُرَاعَةَ» [فتح: ٥٤٧/٦]

٣٥٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ

الْمُسَيَّبِ قَالَ: الْبَحِيرَةُ: الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ وَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَالسَّائِبَةُ الَّتِي: كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلِهَتِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحَيِّ الْخُرَاعِيِّ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ». [٤٦٢٣ - مسلم: ٢٨٥٦ - فتح: ٥٤٧/٦]

ذكر فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عَمْرُو بْنُ

لُحَيِّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفٍ أَبُو خُرَاعَةَ».

وحديث سعيد بن المسيب قال: الْبَحِيرَةُ: الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا

لِلطَّوَاغِيتِ، وَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَالسَّائِبَةُ الَّتِي: كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلِهَتِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ الْخُرَاعِيِّ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ».

الشرح:

قال الزبير: وخزاعة تقول: كعب بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن

عمرو بن عامر من غسان، ويأبون هذا النسب، والله أعلم إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما روي، فرسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم، وما قال فهو الحق.

وقيل لهم: خزاعة، لأنهم تخزعوا من بني مازن بن الأزد في إقبالهم معهم أيام سيل العرم لما صاروا إلى الحجاز فافترقوا فصار قوم إلى عمان وآخرون إلى الشام.

قال حسان بن ثابت رضي الله عنه :

فلما قَطَعْنَا بَطْنَ مَرٍّ تَخَزَّعْتَ خَزَاعَةً مِنَّا فِي جُمُوعٍ كَرَكَرٍ<sup>(١)</sup>  
وانخزعت أيضًا بنو أفصى<sup>(٢)</sup> بن حارثة بن عمرو، وأفصى هو عم  
عمرو بن لحي. وقال الكلبي: إنما سموا خزاعة لأن بني مازن بن الأزد  
لما تفرقت الأزد باليمن نزل بنو مازن على ماء عند زبيد يقال له: غسان،  
فمن شرب منه فهو غساني، وأقبل بنو عمرو بن لحي فانخزعوا من قومهم  
فنزلوا ثم أقبل بنو أسلم ومالك وملكبان بنو (أفصى)<sup>(٣)</sup> بن حارثة  
فانخزعوا أيضًا فسموا خزاعة، وتفرق سائر الأزد، وأول من سماهم  
هذا الأسم جذع بن سنان الذي يقال فيه: خذ من جذع ما أعطاك<sup>(٤)</sup>  
وذلك أنه لما رأهم قد تفرقوا قال: أيها الناس، إن كنتم كلما  
أعجبتكم بلدة أقامت منكم طائفة، كما أنخزعت خزاعتكم هذه،  
أوشكتكم أن يأكلكم أقل حي وأذل قبيل.

وقال صاحب «الموعب»: خزاعة أسمه عمرو بن لحي، ولحي أسمه  
ربيعة، سمي خزاعة لأنه أنخزع فلم يتبع عمرو بن عامر حين ظعن عن  
اليمن بولده، وسمي عمرو مزيقيا؛ لأنه مزق الأزد في البلاد، وقيل:  
لأنه كان يمزق كل يوم حلة. وفي «حلى العلى» لعبد الدائم  
القيرواني: مزيقيا أسمه عمرو بن عامر لحي.

وقال ابن هشام في «تيجانه»: أنخزعت خزاعة في أيام ثعلبة  
العنقاء بن عمرو بعد وفاة عمرو.

(١) «ديوانه» ص ٣٦٨، هبطنا بدل: قطعنا، وحلول بدل: جموع.

(٢) في الأصل: (فصى) غير منقوطة، والتصويب من «الاشتقاق» ص ٤٧٧.

(٣) في الأصل: قصى.

(٤) «جمهرة الأمثال» ١/٤٢١، «مجمع الأمثال» ١/٢٤١.

وهذا كما قال الرشاطي مذهب من يرى أن خزاعة من اليمن .  
وأما من يراها من مضر يقول : هو عمرو بن لحي بن قمعة ، واحتج  
بحديث الباب وأورده بلفظ : « رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف  
يجر قصبه في النار » .

وروى ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي أن أبا صالح السمان  
حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه : سمعت رسول الله يقول لأكثرهم : « رأيت  
عمرو بن لحي يجرقصبه في النار إنه أول من غير دين إسماعيل  
فنصب الأوثان وسيب السائبة وبحر البحيرة ووصل الوصيلة وحمى  
الحامي » .

قال : وحدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن  
أبيه ، قال : حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رأيت عمرو بن لحي يجر  
قصبه في النار ، فسألته عن بيني وبينه من الناس ، فقال : هلكوا » .  
وحدثني بعض أهل العلم أن عمرو بن لحي خرج من مكة إلى الشام ،  
فلما قدم مآب من أرض البلقاء وبها يومئذ العماليق ، فرآهم يعبدون  
الأصنام فقال لهم : ما هذه الأصنام التي أراكم تعبدون؟ قالوا له :  
هذه نعبدها ونستمطرها فتمطرنا ونستنصرها فتنصرنا ، فقال لهم : أفلا  
تعطوني منها صنماً فأسير به إلى أرض العرب فيعبدونه؟ فأعطوه صنماً  
يقال له : هبل ، فقدم به مكة فنصبه وأمر الناس بعبادته وتعظيمه .

قال ابن إسحاق : ويزعمون أن أول ما كانت عبادة الحجارة في  
(بني) <sup>(١)</sup> إسماعيل ، أنه كان لا يظعن من مكة ظاعن منهم حين ضاقت

(١) في الأصل : زمن ، وهو تحريف ، ولا يستقيم السياق به . والمثبت من «السيرة لابن  
هشام» .

عليهم والتمسوا الفسح في البلاد إلا حمل معه حجراً من حجارة الحرم تعظيماً للحرم فحيثما نزلوا وضعوه، فطافوا به كطوافهم بالكعبة حتى (تنسخ)<sup>(١)</sup> ذلك بهم إلى أن كانوا يعبدون ما أستحسنوا من الحجارة وأعجبتهم، حتى خلف الخلوف ونسوا ما كانوا عليه، واستبدلوا بدين إبراهيم وإسماعيل غيره، فعبدوا الأوثان، وصاروا إلى ما كانت عليه الأمم قبلهم من الضلال، وفيهم على ذلك بقايا من عهد إبراهيم يتمسكون بها من تعظيم البيت والطواف به والحج (والعمرة)<sup>(٢)</sup> وشبه ذلك<sup>(٣)</sup>.

وروى ابن منده من حديث محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأكثم بن أبي الجون الخزاعي: «يا أكثم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار فما رأيت أشبه برجل منك به، ولا منه بك»، فقال أكثم: عسى يضر بي شبهه! فقال صلى الله عليه وسلم: «لا، إنك مؤمن وهو كافر، إنه كان أول من غير دين إسماعيل، وبحر البحيرة، وسيب السوائب، وحمى الحامي» رواه يونس ومحمد بن سلمة وغيرهما عن ابن إسحاق عن محمد التيمي<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن سعد: أكثم بن أبي الجون عبد العزى بن منقذ بن ربيعة بن أصرم بن ضبيس<sup>(٥)</sup> بن حرام بن (حُبْشِيَّة)<sup>(٦)</sup> بن كعب بن عمرو بن لحي،

(١) في «سيرة ابن هشام» سلخ. (٢) من (ص ١).

(٣) «سيرة ابن هشام» ١ / ٨١-٨٢.

(٤) رواية محمد بن مسلمة عند ابن أبي عاصم في «أوائله» (٨١).

(٥) فعيل من قولهم: رجل ضبيس، إذا كان سيئ الخلق «الاشتقاق» ص (٢٧٩).

(٦) في الأصل: حبشة، والتصويب من «الاشتقاق» ص (٢٧٦)، وحبشيَّة: ضرب من النمل الكبار. والاسم على الصواب في «جمهرة أنساب العرب» ص ٢٣٧-٢٣٨.



وهو الذي (قال له) <sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ: «رفع لي الدجال فإذا رجل آدم جعد وأشبهه من رأيت به أكثم بن أبي الجون»، فقال أكثم: يا رسول الله هل يضرني شبيهي إياه؟ قال: «لا، أنت مسلم وهو كافر» <sup>(٢)</sup>. وقد سلف أن أقرب الناس شبيهاً بالدجال ابن قطن، قال الزهري: رجل من خزاعة هلك في الجاهلية <sup>(٣)</sup>.

قلت: هو عبد العزى بن قطن بن عمرو بن حبيب بن سعيد بن عائذ بن مالك بن جزيمة - وهو المصطلق - بن سعد بن عمرو بن لحي، أمه هالة بنت خويلد <sup>(٤)</sup>.

وذكر الكلبي في كتاب «الأصنام»: أن قمعة هي بنت مضاض الجرهمي <sup>(٥)</sup>، وفي «الجمهرة»: أم عمرو أسمها فهيرة بنت عمرو بن الحارث بن مضاض الجرهمي ومنه تفرقت خزاعة، وإنما صارت الحجابة إلى عمرو من قبل فهيرة الجرهمية كان أبوها آخر من حجب من جرهم وقد حجب عمرو.

وفي «تفسير مقاتل»: «رأيت عمرو بن لحي رجلاً قصيراً أشقر له وفرة، وهو أول من نصب الأوثان حول الكعبة وغير دين الحنيفية..»، الحديث. قال السهيلي: وذكر بعض أهل النسب أن عمرو بن لحي

(١) في الأصل: (قاله)، وفي هامشها: (لعله قال له) والتصويب منه، ومن مطبوع «الطبقات الكبرى» ٢٩٢/٤.

(٢) «الطبقات الكبرى» ٢٩٢/٤.

(٣) برقم (٣٤٤١) كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾.

(٤) قال مصعب الزبيري في «نسب قريش» ص ٢٣٠ - ٢٣١: أما هالة بنت خويلد فولدت أبا العاصي بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس وكان يقال له الأيمن أه فلعل فيما ذكره المصنف هنا نظر بين.

(٥) «الأصنام» ص (٨).

كان حارثة بن ثعلبة قد خلف على أمه بعد أن [آمت]<sup>(١)</sup> من قمعة، ولحي صغير - واسمه ربيعة - فتناه حارثة وانتسب إليه، فعلى هذا يكون النسب صحيحاً بالوجهين جميعاً إلى حارثة بالتبني وإلى قمعة بالولادة [وكذلك أسلم بن أفصى بن حارثة، فإنه أخو خزاعة، والقول فيه كالقول في خزاعة]<sup>(٢)</sup> وقد قيل في أسلم بن أفصى: إنهم من بني أبي حارثة بن عامر (لا من بني حارثة)<sup>(٣)</sup> فعلى هذا لا حجة في الحديث لمن نسب قحطان إلى إسماعيل، ومن حجة من نسب خزاعة إلى قمعة قول المعطل يصف قومًا من خزاعة:

لَعَلَّكُمْ مِنْ أُسْرَةٍ قَمَعِيَّةٍ إِذَا حَضَرُوا لَا يَشْهَدُونَ الْمَعْرَفَا

وقد روي أن أول من بحر البحيرة رجل من بني مدلج كانت له ناقتان فجدع آذانهما وحرّم ألبانهما، قال ﷺ: «رأيت في النار تخبطانه بأخفافهما وتعضانه بأفواههما»<sup>(٤)</sup>.

وكان عمرو بن لحي حين غلبت خزاعة على البيت، ونفت جرهم عن مكة [قد]<sup>(٥)</sup> جعلته العرب ربًّا لا يبتدع لهم بدعة إلا أتخذوها شرعة؛ لأنه كان يطعم الناس ويكسو في الموسم، فربما نحر في الموسم عشرة آلاف بدنة وكسا عشرة آلاف حلة، حتى إنه [ليقال]<sup>(٦)</sup> اللات الذي يلت السوق للحجيج على صخرة معروفة تسمى صخرة

(١) في الأصل: حملت، والتصويب من «الروض الأنف»، وبه يستقيم السياق.

(٢) تنمة من «الروض الأنف» لتمام الجملة؛ لأن ذكره (وقد قيل) لا بد وأن يكون قبله قول مجزوم به، وهو الذي أثبتناه في الصلب. والله الموفق.

(٣) من (ص ١).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٥٦/٧ (٣٥٨٣٠).

(٥) زيادة يقتضيها السياق من «الروض الأنف».

(٦) زيادة يقتضيها السياق من «الروض الأنف».

اللات، ويقال: إن اللات كان من ثقيف فلما مات قال لهم عمرو: إنه لم يمت ولكنه دخل في الصخرة، ثم أمرهم بعبادتها وأن يبنوا عليها بيتاً يسمى اللات. ودام أمر عمرو وأمر ولده على هذا بمكة ثلاثمائة سنة<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو الوليد الأزرق في «أخبار مكة»: أن عمراً فقاً أعين عشرين بعيراً، وكانوا من بلغت إبله ألفاً فقاً عين بعيرها وإذا بلغت ألفين فقاً العين الأخرى<sup>(٢)</sup>.

قال الراجز:

وكان شُكْرُ الْقَوْمِ عِنْدَ الْمِنَنِ كَيِّ الصَّحِيحَاتِ وَفَقَاءُ الْأَعْيُنِ  
وهو الذي زاد في التلبية: إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك، وذلك أن الشيطان تمثل في صورة شيخ يلبي معه فقال عمرو: لبيك لا شريك لك، فقال الشيخ: إلا شريكاً هو لك فأنكر ذلك عمرو بن لحي فقال: ما هذا؟ فقال الشيخ: تملكه وما ملك فإنه لا بأس به، فقالها عمرو فدانت بها العرب<sup>(٣)</sup>، قال ابن إسحاق: فيوحدون بالتلبية ثم يدخلون معه أصنامهم ويجعلون ملكها بيده<sup>(٤)</sup>.

قال مقاتل: نزلت هذه الآية في مشركي العرب من قريش وكنانة وعامر بن صعصعة وبني مدلج والحارث وعامر بن عبد مناة وخزاعة وثقيف، وكان عمرو بن لحي أمرهم بذلك في الجاهلية.

(١) «الروض الأنف» ١/١٠٠-١٠٢.

(٢) «أخبار مكة» ١/١٠٠، وقد ذكره المصنف من كتاب السهيلي، ونقله السهيلي بنحو ألفاظ أبي الوليد في «تاريخه» فسياق أبي الوليد أتم، فراجع.

(٣) «الروض الأنف» ١/١٠٢.

(٤) كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ١/٨٢.

## فصل :

(والسائبة): هي الأنثى من أولاد الأنعام كلها، كان الرجل يسب لآلهته ما شاء من إبله وبقره (وغنمه ولا يسب إلا الأنثى وظهورها وأولادها وأصوافها)<sup>(١)</sup> وأوبارها للآلهة، وألبانها ومنافعها للرجال دون النساء قاله مقاتل.

وقيل: هي الناقة إذا تابعت بين عشر إنثاء لم يركب ظهرها، ولم يجز وبرها، ولم يشرب لبنها إلا ضيف.

فما نتج بعد ذلك من أنثى شق أذنها ثم خلي سبيلها مع أمها في الإبل إلى آخر ما فعل بأمها فهي البحيرة بنت السائبة<sup>(٢)</sup>. وقال ابن عباس رضي الله عنه: هي<sup>(٣)</sup> أنهم كانوا إذا نتجت الناقة خمسة أبطن فإن كان الخامس ذكراً نحروه، وأكله الرجال والنساء جميعاً، وإن كانت أنثى شقوا أذنها<sup>(٤)</sup>.

وتلك البحيرة لا يجز لها وبر، ولا يذكر عليها أسم الله إن ركبت ولا إن حمل عليها، وحرمت على النساء، ولبنها للرجال خاصة، فإذا ماتت أشترك الرجال والنساء في أكلها.

وقال الثعلبي: كانوا إذا ولدوا السقب بحروا أذنه، وقالوا: اللهم إن عاش فعبي، وإن مات فذكي، فإذا مات أكلوه، وأما السائبة: فكان الرجل منهم يسب من ماله شيئاً، فيجيء به إلى السدنة، فيدفعه

(١) من (ص ١).

(٢) هذا القول ذكره الفراء في «معاني القرآن» ١/ ٣٢٢، وقد ذكره البغوي في «تفسيره» ١٠٧/٣.

(٣) الضمير هنا يعود لزاماً على البحيرة لا السائبة: فليعلم كما يأتي.

(٤) ذكرها ابن كثير في «تفسيره» ٥/ ٣٩١.



إليهم، فيعطون أبناء السبيل من ألبانها إلا النساء إلا إذا مات<sup>(١)</sup>.  
 والوصيلة: الشاة إذا ولدت سبعة أبطن، فإن كان السابع ذكراً  
 ذبحوه وأهدوه للآلهة، وإن كان أنثى أستحيوها، وإن كان ذكراً  
 وأنثى أستحيوا الذكر من أجل الأنثى، وقالوا: وصلت أخاها فلم  
 يذبحوهما<sup>(٢)</sup>. قال مقاتل: وكانت المنفعة للرجال فقط إلا إذا وضعت  
 ميتاً قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَكُنْ مَيِّتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ﴾<sup>(٣)</sup> [الأنعام:  
 ١٣٩].

- (١) زاد ابن الجوزي في «تفسيره» ٤٣٨/٢ قولين في السائبة:  
 أحدهما: أنها البعير، يسيب بنذر يكون على الرجل إن سلمه الله تعالى من مرض،  
 أو بلغه منزلة أن يفعل كذا، قاله ابن قتيبة.  
 قال الزجاج: كان الرجل إذا نذر لشيء من هذا، قال: ناقتي سائبة فكانت كالبحيرة  
 في أن لا ينتفع بها، ولا تمنع من ماء ومرعى.  
 الآخر: أنها البعير يحج عليه الحجة، فيسيب، ولا يستعمل شكراً لنجحها، حكاه  
 الماوردي عن الشافعي.
- (٢) كذا في الأصل بالثنية، والجماعة أن يفرد ويذكر؛ لأن الذكر هو المعنى عندهم  
 بالذبح والاستحياء وذكره على الجماعة البغوي في «تفسيره» ١٠٨/٣.
- (٣) وزاد ابن الجوزي أربعة أقوال في «تفسيره» ٤٣٩/٢:  
 الأول: أنها الناقة البكر تلد أول نتاجها بالأنثى، ثم تثني بالأنثى، فكانوا يستبقونها  
 لطواغيتهم، ويدعونها الوصيلة. أي: وصلت إحداها بالأخرى ليس بينهما ذكر،  
 رواه الزهري عن ابن المسيب.  
 الثاني: أنها الشاة تنتج عشر إناث متتابعات في خمسة أبطن، فيدعونها الوصيلة،  
 وما ولدت بعد ذلك فللذكور دون الإناث. قاله ابن إسحاق.  
 الثالث: أنها الشاة تنتج سبعة أبطن، عناقين عناقين، فإذا ولدت في سابعها عناقاً  
 وجدياً قيل: وصلت أخاها، فجرت مجرى السائبة، قاله الفراء.  
 الرابع: أنها الشاة كانت إذا ولدت أنثى، فهي لهم، وإذا ولدت ذكراً، جعلوه  
 لآلهتهم، قاله الزجاج. في أربعة غير السابق.

والحام: الفحل إذا ركب ولده وولد ولده، فبلغ ذلك عشرة أو أقل من ذلك قيل حمى ظهره، فلا يركب، ولا يحمل عليه، ولا يمنع من ماء ولا مرعى ولا ينحر أبدًا إلى أن يموت فيأكله الرجال والنساء<sup>(١)</sup>.



(١) فصله ابن الجوزي في «تفسيره» ٤٣٩/٢ على أقوال هي:

الأول: أنه الفحل يظهر من أولاده عشر إناث من بناته، وبنات بناته، قاله عطاء.

الثاني: أنه الذي ينتج له سبع إناث متواليات، قاله ابن زيد.

الثالث: أنه الذي لصلبه عشرة كلها تضرب في الإبل، قاله أبو روق.

الرابع: أنه الفحل يضرب في إبل الرجل عشر سنين، فيخلى، ويقال: قد حمى ظهره، ذكره الماوردي عن الشافعي.

## ١١ - بَابُ قِصَّةِ زَمَزَمَ

٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ - هُوَ ابْنُ أَحْزَمَ - قَالَ أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَّمَ بْنُ قُتَيْبَةَ: حَدَّثَنِي مُثَنَّى بْنُ سَعِيدِ الْقَصِيرِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِإِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: كُنْتُ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ، فَبَلَّغْنَا أَنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَقُلْتُ لِأَخِي: أَنْطَلِقْ إِلَيَّ هَذَا الرَّجُلِ كَلِّمَهُ وَأْتِنِي بِخَبْرِهِ. فَاَنْطَلَقَ فَلَقِيَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَقُلْتُ: مَا عِنْدَكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ. فَقُلْتُ لَهُ: لَمْ تَشْفِنِي مِنَ الْخَيْرِ. فَأَخَذْتُ جِرَابًا وَعَصَا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ، فَجَعَلْتُ لَا أَعْرِفُهُ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمَزَمَ وَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ. قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ فَقَالَ: كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ. قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَاَنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ. قَالَ: فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ وَلَا أُخْبِرُهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ. قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنْزِلَهُ بَعْدُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: أَنْطَلِقْ مَعِي. قَالَ: فَقَالَ: مَا أَمْرُكَ؟ وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ الْبَلَدَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَتَمْتَ عَلَيَّ أَخْبَرْتُكَ. قَالَ: فَإِنِّي أَفْعَلُ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بَلَّغْنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ هَا هُنَا رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيُكَلِّمَهُ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَشْفِنِي مِنَ الْخَيْرِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ. فَقَالَ لَهُ: أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشِدْتَ، هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ، فَاتَّبِعْنِي، أَدْخُلْ حَيْثُ أَدْخُلُ، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ قُمْتُ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي أَصْلِحُ نَعْلِي، وَامْضِ أَنْتِ. فَمَضَى وَمَضَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْتُ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ. فَعَرَضَهُ، فَأَسْلَمْتُ مَكَانِي، فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَكْتُمُ هَذَا الْأَمْرَ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا فَأَقْبِلْ». فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَضْرَحَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ. فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَقُرَيْشٌ فِيهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَقَالُوا: قَوْمُوا إِلَى هَذَا الصَّابِيِّ. فَقَامُوا فَضْرِبَتْ لَأَمْوَاتٍ فَأَذْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: وَيْلَكُمْ، تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ وَمَتَجَرَّكُمْ

وَمَمْرُكُمْ عَلَيَّ غِفَارًا! فَأَقْلَعُوا عَنِّي، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الْغَدَ رَجَعْتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأُمْسِ، فَقَالُوا: قُومُوا إِلَيَّ هَذَا الصَّابِيُّ. فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ بِالْأُمْسِ، وَأَذْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ، وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأُمْسِ. قَالَ: فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ. [٣٥٢٢، ٣٨٦١ - مسلم: ٢٤٧٤ - فتح: ٥٤٩/٦]

ذكر فيه حديث أبي جمرة بالجيم، عن ابن عباس رضي الله عنه في إسلام أبي ذر رضي الله عنه، وأنه كان يشرب من ماء زمزم ويكون في المسجد إلى أن أسلم، وقال له عليه السلام: «اكتم هذا الأمر» فلم يكتمه وأعلن به فضرب ثم أعلن به ثالث يوم فضرب.

وسياتي في المغازي<sup>(١)</sup>، وذكر هناك أنه لما أتى ليسلم أخذ صلى الله عليه وسلم جبهته بأصبعه، وقال: «غفار يهدي الله من يشاء»، كأنه أستعظم أن يكون بها مثل أبي ذر<sup>(٢)</sup>.

قال الداودي: والصحيح ما ها هنا!

وقوله: (فمر بي علي رضي الله عنه) فقال: ما آن للرجل أن يعرف منزله بعد؟

(١) قلت: يأتي في موضعين، أحدهما: بإسناده موصولاً برقم (٣٨٦١) كتاب: مناقب الأنصار، باب: إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه. والآخر: معلقاً في كتاب: التوحيد، باب رقم (٢٣).

وبعد مراجعة «تحفة الأشراف» (٦٥٢٨)، وهو من مصادر المؤلف التي يعتمد عليها في تخريجه أطراف الأحاديث، لم نعثر على عزوه هذا، وانظر الهامش الآتي.

(٢) لم أعثر على هذه الرواية في «الصحيح» كما عزاه المصنف رحمه الله، وإنما وجدتها في مسلم بسياق مقارب وفيه: قال صلى الله عليه وسلم: «من أنت؟» قال: قلت: من غفار. قال: فأهوى بيده فوضع أصابعه على جبهته..

«صحيح مسلم» (٢٤٧٣) كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي ذر رضي الله عنه، من طريق حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر.



قال: قلت: لا) أي: ما حان، ومثله حديث الحسن: ما يأتي أن يتفقها، أي: لم يأن لهم، ومنه قولهم: نولك أن تفعل كذا أي: حقك، وفي بعض النسخ (أني) يقال: أني يأتي، وأن يئين. أي: حان. وفيه مقام العباس وجلالته عندهم حيث أكب عليه ونزعه منهم، وما أحسن قوله: (ويلكم تقتلون رجلاً من غفار، ومتجركم وممركم على غفار).

وقوله: (فقال: يا معشر) كذا في الأصول، وفي نسخة (يا معاشر)<sup>(١)</sup>.  
وقوله: (قوموا إلى هذا الصابي) أي الذي خرج من دين إلى دين، وبذلك سمي الصابئون: لأنهم خرجوا من النصرانية إلى دين أبتدعوه<sup>(٢)</sup>.

- (١) هي نسخة أبي الوقت، أنظر: «اليونانية» ١٨٣/٤.  
(٢) هذا قول ابن زيد، نبه عليه الماوردي في «تفسيره» ١٣٢/١-١٣٣. وقال الزمخشري في «الكشاف» ١٣٧/١: هو من صبأ إذا خرج من الدين، وهم قوم عدلوا عن دين اليهودية والنصرانية وعبدوا الملائكة. وفي الصابئة سبعة أقوال جمعها ابن الجوزي في «تفسيره» ٩٢/١. الأول: أنهم صنف من النصارى ألين قولاً منهم. الثاني: قوم بين اليهود والنصارى ليس لهم دين. قاله مجاهد. الثالث: أنهم بين اليهود والنصارى. قاله ابن جبير. الرابع: كالمجوس. قاله الحسن والحكم. الخامس: فرقة من أهل الكتاب يقرءون الزبور. قاله أبو العالية. السادس: قوم يصلون إلى القبلة، ويعبدون الملائكة، ويقرءون الزبور. قاله قتادة. السابع: قوم يقولون: لا إله إلا الله فقط وليس لهم عمل ولا كتاب ولا نبي. قاله ابن زيد. ١٢٨/١. هـ زاد ابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٢٨/١. ثامناً: عن ابن أبي الزناد عن أبيه أنهم قوم مما يلي العراق وهم بكوش، يؤمنون بالأنبياء كلهم ويصلون إلى اليمن، ويصومون شهراً ويصلون خمساً. قلت: وقراءتها للجمهور في القرآن بالهمز، إلا نافعاً؛ لأنها عنده مشتقة من صبا يصبو. أنظر «تفسير الماوردي» ١٣٢/١.

ولذلك كان كفار قريش يقولون لرسول الله ﷺ صابئ؛ لأنه خرج من دينهم إلى الإسلام، ومنه صبأت النجوم خرجت من مطالعها، وصبأ نابه: خرج.

وقوله: (فأقلعوا عني) أي: كفوا، يقال: أقلع عن الأمر، أي: كف، ومنه أقلعت عنه الحمى. قال قتادة: الصابئون يعبدون الملائكة، ويصلون القبلة ويقرءون الزبور<sup>(١)</sup>.

واعلم أن في حديث ابن عباس في الباب: وحديث (عبد الله)<sup>(٢)</sup> بن الصامت في مسلم تباعد واختلاف إذا فيه: أن أبا ذر لقي رسول الله ﷺ أول ما لقيه ليلاً وهو يطوف بالكعبة فأسلم إذ ذاك بعد أن أقام ثلاثين يوم وليلة ولا زاد له، إنما أعتدى بماء زمزم<sup>(٣)</sup>، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان له قربة وزاد وإن علياً ضافه ثلاث ليال ثم، أدخله على رسول الله ﷺ في بيته فأسلم ثم خرج، فصرخ بكلمتي الشهادة، والله أعلم أي الروايتين هو الواقع، نبه على ذلك القرطبي<sup>(٤)</sup>.

قال: ويحتمل أن أبا ذر لما لقي رسول الله ﷺ حول الكعبة فأسلم لم يعلم به إذ ذاك علي ﷺ إذ لم يكن معهم، ثم دخل مع علي فجدد، فظنه أول إسلامه، وفيه بعد<sup>(٥)</sup>.



(١) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ١٢٤/٦ (١٠٢٠٦)، وابن جرير في «تفسيره» ٣٦١/١ (١١١٠)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١٤٦/١ إلى ابن أبي حاتم ولم أجده في «تفسيره»، وانظر «تفسير ابن أبي حاتم» ١٢٧/١-١٢٨، وأقرب شيء ما ذكره أبو جعفر الرازي فيه بلاغاً، به.

(٢) في الأصل: عبادة، والتصويب من مسلم (٢٤٧٣).

(٣) مسلم (٢٤٧٣). (٤) «المفهم» ٤٠١/٦-٤٠٢.

(٥) «المفهم» ٤٠٢/٦.

## ١٢ - بَابُ قِصَّةِ زَمْرَمَ وَجَهْلِ الْعَرَبِ

٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠]. [فتح: ٥٥١/٦]

ذكر فيه حديث أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا سرَّك أن تعلم جهل العرب فاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾.

أي: قتلهم البنات، كانوا يدسونهن<sup>(١)</sup> في التراب خشية الفقر، قال أبو رزين: ولم يكونوا مهتدين قبل ذلك وقوله: ﴿سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي: جهلاً.



(١) في الأصل: (يدسونهم) وعليها: (كذا) وفي الحاشية الصواب: (يدسونهن).

### ١٣ - باب مَن انْتَسَبَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْجَاهِلِيَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ». وَقَالَ الْبَرَاءُ رضي الله عنه: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

٣٥٢٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُنَادِي: «يَا بَنِي فَهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ» بِبُطُونِ قُرَيْشٍ. [انظر: ١٣٩٤ - مسلم: ٢٠٨ - فتح: ٥٥١/٦]

٣٥٢٦ - وَقَالَ لَنَا قَبِيصَةُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدْعُوهُمْ قَبَائِلَ قَبَائِلٍ. [انظر: ١٣٩٤ - مسلم: ٢٠٨ - فتح: ٥٥١/٦]

٣٥٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا أُمَّمَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، اشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلَانِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا». [انظر: ٢٧٥٣ - مسلم: ٢٠٦ - فتح: ٥٥١/٦]

ثم ساق عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُنَادِي: «يَا بَنِي فَهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ» لِبُطُونِ قُرَيْشٍ.

وَقَالَ لَنَا قَبِيصَةُ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ



الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ قَبَائِلَ قَبَائِلَ .  
ثم ساق بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ،  
أَشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ..». الحديث.

الشرح:

أما حديث أبي هريرة وابن عمر فسلفا مسندين<sup>(١)</sup>.  
وحديث البراء تقدم مسندًا في الجهاد<sup>(٢)</sup>.  
وحديث ابن عباس سلف بعضه في الجنائز<sup>(٣)</sup>، ويأتي في  
التفسير<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه مسلم<sup>(٥)</sup> والترمذي<sup>(٦)</sup> وابن ماجه<sup>(٧)</sup>.  
وقوله: (قال لنا قبيصة) رواه الإسماعيلي عن عبد الله بن زيدان عن  
قبيصة، وعن الحسن، عن محمود بن غيلان، عن قبيصة، وعن القاسم،  
عن أبي زرعة وغيره عن قبيصة، ورواه أبو نعيم عن الطبراني، عن

(١) الأول برقم (٣٣٥٣) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَتَّخِذَ اللَّهُ

إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾. والآخر برقم (٣٣٨٢) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ

يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾. برقم (٢٩٣٠) باب: من صف عند الهزيمة.

(٣) برقم (١٣٩٤) باب: ذكر شرار الموتى.

(٤) برقم (٤٧٧٠) باب: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ﴿٢١٤﴾.

(٥) برقم (٢٠٨) كتاب: الإيمان، باب: في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ﴿٢١٤﴾.

(٦) برقم (٣٣٦٣).

(٧) كذا رمز له في الأصل، ولم نعر عليه فيه، وبعد مراجعة «تحفة الأشراف»

(٥٥٩٤)، أضاف المزي عزوه إلى النسائي، يعني في «الكبرى»، فلعله تحرف

على الناسخ أو غيره. الرمز (س) إلى (ق). والله أعلم.

حفص بن عمر، عن قبيصة. وزعم بعضهم أن البخاري سمعه منه في المذاكرة، وقد سلف في الوقف طرف منه<sup>(١)</sup>.

وقوله: ( «أنا ابن عبد المطلب» )، فيه النسبة إلى الجد، وأن يقول أنا ابن فلان، للجد والنسبة للكافر، والنبي ﷺ لم يمسه ولادة حرام في نسبه، وكذلك الأنبياء يدعون إلى آبائهم على حالهم على حكم الدنيا. وفيه: أن قريشاً كلها من الأقربين إلى رسول الله ﷺ.

وفيه: بداءة الشارع بقومه، فإذا قامت حجته عليهم قامت على من سواهم ممن أمر بتبليغه.

وقوله: ( «اشترُوا أنفسكم من الله» ) أي أسلموا تسلموا من عذاب الله، فيكون ذلك كالإشتراء، كأنهم جعلوا إيمانهم وطاعتهم ثمنًا لنجاتهم من العذاب.

وفيه: فضل صفية وتكنية المرأة حيث قال: «يا أم الزبير بن العوام عمة رسول الله».



(١) على نحو هذا في موضعين أحدهما بالإفراد (قال لي)، وتقدم في الوصايا برقم (٢٧٨٠) وبالجمع (قال لنا) برقم (٢٧٦٧).

قال الحافظ في «نكته على ابن الصلاح» ٦٠١/٢: رأيت في «الصحيح» [يعني: البخاري] عدة أحاديث قال فيها (قال لنا فلان) وأوردها في تصانيفه خارج «الجامع» بلفظ حدثنا، ووجدت في «الصحيح» عكس ذلك، وفيه دليل على أنهما مترادفان. أهـ.

قلت: والذي زعم أنقطاع ذلك إنما هو مغربي غير معروف - كما قال ابن الصلاح في «مقدمته» ص ٧٥-٧٦. والله أعلم.

## ١٤ - باب ابن أُخْتِ الْقَوْمِ وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ

٣٥٢٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ صلوات الله وسلامته عليه الْأَنْصَارَ فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟». قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتِ لَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ». [انظر: ٣١٤٦ - مسلم: ١٠٥٩ - فتح: ٥٥٢/٦]

ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه قال: دَعَا النَّبِيُّ صلوات الله وسلامته عليه الْأَنْصَارَ خَاصَةً فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟». قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتِ لَنَا. فَقَالَ صلوات الله وسلامته عليه: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ».

ويأتي في المغازي<sup>(١)</sup> والفرائض<sup>(٢)</sup>، وأخرجه مسلم أيضًا<sup>(٣)</sup>، والنسائي<sup>(٤)</sup> والترمذي<sup>(٥)</sup>، وقال: حسن صحيح، وهو ظاهر فيما ترجم له.

ويستدل به من يورث الخال وذوي الأرحام إذا لم يكن عصبه ولا صاحب فرض مسمى، وهو أبو حنيفة وأصحابه<sup>(٦)</sup>، وأحمد<sup>(٧)</sup>، وفيه أحاديث أخر متكلم فيها وإن صحح الحاكم بعضها كحديث عائشة رضي الله عنها: «الخال وارث من لا وارث له»<sup>(٨)</sup>.

(١) برقم (٤٣٣٤) باب: غزوة الطائف.

(٢) برقم (٦٧٢٢) باب: مولى القوم من أنفسهم.

(٣) برقم (١٠٥٩) كتاب: الزكاة، باب: إعطاء المؤلف قلوبهم على الإسلام..

(٤) «سنن النسائي» ١٠٦/٥.

(٥) برقم (٣٩٠١).

(٦) «المبسوط» ٣/٣٠، وأصحاب أبي حنيفة في هذا القول هم: أبو يوسف ومحمد

وزفر وعيسى بن أبان.

(٧) «المغني» ٨٢/٩.

(٨) «المستدرک» ٣٤٤/٢.

قال الدارقطني: رفعه وَهَمَّ<sup>(١)</sup>.  
ومنها حديث المقدم بن معدي كرب وقد اختلف في إسناده،  
وخالفهما مالك والشافعي<sup>(٢)</sup> وآخرون.  
وعلى الأول هل يقدم مولى العتاقة عليه؟ فيه خلاف.



(١) «علل الدارقطني» ٥/ق ١٤ أ-ب بمعناه.

(٢) أنظر: «روضة الطالبين» ٦/٦.



## ١٥ - بَابُ قِصَّةِ الْحَبَشِ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

## «يَا بَنِي أَرْفَدَةَ»

٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مَنْى تَدْفِقَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَشٌّ بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ» وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنْى. [انظر: ٩٤٩ - مسلم: ٨٩٢ - فتح: ٥٥٣/٦]

٣٥٣٠ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَزَجَرَهُمْ [عُمَرُ] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُمْ، أَمْنَا بَنِي أَرْفَدَةَ». يَغْنِي: مِنَ الْأَمْنِ. [انظر: ٤٥٤ - مسلم: ٨٩٢ - فتح: ٥٥٣/٦]

ثم ساق حديث عائشة رضي الله عنهما فيه بطوله، وقد سلف في العيدين وغيره<sup>(١)</sup>، وكانتا تذكران من الشعر ما ليس فيه خناء من غير أن يميلا بصوتيهما، ويرفعاها بما يليه ويطرب.

قال الشيخ أبو الحسن: أيام منى أربعة، وقد سماها الشارع أيام عيد، فالعيد إذن أربعة أيام، قال ابن التين: وهذا يحتمل؛ لأنه يكون

(١) تقدم برقم (٩٤٩، ٩٥٠) كتاب: العيدين، باب: الحراب والدرق يوم العيد وبرقم (٤٥٤) كتاب: الجمعة، باب: أصحاب الحراب في المسجد. وبرقم (٩٨٧، ٩٨٨) كتاب: العيدين، باب: إذا فاته العيد يصلي ركعتين. وبرقم (٢٩٠٦، ٢٩٠٧) كتاب: الجهاد والسير، باب: الدرر. وبرقم (٥١٩٠) كتاب: النكاح، باب: حسن المعاشرة مع الأهل. وبرقم (٥٢٣٦) كتاب: النكاح، باب: نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة. ورواه مسلم برقم (٨٩٢) كتاب: صلاة العيدين، باب: الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد.

ذلك يوم ثاني العيد أو ثالثه، فإذا كان كذلك وهو من أيام منى سقط ما ذكره، لا يقال إنه على عمومه لأن دعوى العموم في الأفعال غير صحيح عند الأكثر؛ لأنها قضية عين.

قال الداودي: واستجاز قوم من المجان الغناء واحتجوا بهذا الحديث وهو فاسد لأن هؤلاء لم يخرجوا في قولهم إلى ما يوجب الطرب ومع (هذا)<sup>(١)</sup> فإن نية الفريقين مختلفة هؤلاء يريدون (راحة)<sup>(٢)</sup> النفس لتقوى على أداء الفرض، وهؤلاء يريدون اللهو، وهذا من حمل الشيء على ضده، وتمثيل النور بالظلمة، ولبس الحق بالباطل<sup>(٣)</sup>، وأما لعب الحبشة ففيه دربة للقوة على قتال العدو.

(١) في الأصل: ذلك، والمثبت من ﷺ.

(٢) في الأصل أحد، والمثبت من (ص ١).

(٣) قال العلامة الألباني في «تحريم آلات الطرب» ص (١٧٧): إن حسن النية لا يجعل المحرم حلالاً، فضلاً عن أن يجعل قربة إلى الله. أهـ.

قلت: ولا يرد على هذا قول المجيز للغناء بدعوى حسن النية مستدلاً بقوله ﷺ:

«إنما الأعمال بالنيات» ومن شأن هذه الدعوى هدم أركان الدين التي تستبيح

حرمات الله، ولو أنصف هذا المجيز لما تكلم في دين الله بغير علم ولما تجرأ على

فهم كلام الله وكلام رسوله على مراده وفهمه القاصر، والله در الشافعي حين قال:

نؤمن بالله، وبما جاء عن الله على مراد الله ونؤمن برسول الله وبما جاء عن رسول

الله على مراد رسول الله ﷺ.. فلو قال لك قائل أنا أشرب الخمر بدعوى تذكر خمر

الجنة أو أسرق لأنفق على الفقراء والمساكين أو لأتصدق أليس في هذا أستباحة

لحرمات الله واستخفافاً بالدين، وفتح باب للمجان والفساق ليستبيحوا ما حرم الله

بدعوى حسن النية؟ أما يعلم هذا المريض أن قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»

أي: الأعمال الصالحة وليست الفاسدة، الأعمال التي يراد بها وجه الله، لا وجه

الشیطان وصدق ربي حين قال: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾.

وقال ربي جل وعلا: ﴿أَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ ﴿٤٣﴾.

وانظر: «تحريم آلات الطرب» ص (١٧٧).

## ١٦ - بَابُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسَبُهُ

٣٥٣١ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَسْتَأْذِنُ حَسَّانَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاةِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «كَيْفَ بِنَسَبِي؟». فَقَالَ حَسَّانُ: لِأَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ. وَعَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَهَبْتُ أُسَبُّ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسُبَّهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [٤١٤٥، ٦١٥٠ - مسلم: ٢٤٨٧، ٢٤٨٩ - فتح: ٥٥٣/٦]

ذكر فيه حديث هشام عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: أَسْتَأْذِنُ حَسَّانَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاةِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «كَيْفَ بِنَسَبِي؟». قَالَ حَسَّانُ: لِأَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ. وَعَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَهَبْتُ أُسَبُّ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: لَا تَسُبَّهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قيل: إنما كان ذلك بعد أن دعاه رسول الله ﷺ إلى ذلك، وقال: «ما من قوم نصرُوا أحدًا بأسيا فهم إلا كان حقًا عليهم أن ينصروه بألسنتهم» وكان شتم المشركين يشتد عليه ويؤذيه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَّمْنَا أَنْكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [الحجر: ٩٧] ثم عزاه فقال: ﴿مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [فصلت: ٤٣] ولما قال ذلك أتاه حسان يضرب بلسانه أنفه، وكان طويل اللسان، فقال: والله يا نبي الله لأفرينهم فري الأديم، فقال: «وكيف وإن لي فيهم حسابًا» فقال: والله لأسلنك منهم سل الشعرة من العجين.

ولما هجاهم قال ﷺ: «والله إنه عليهم لأشد من رشق النبل» ولا شك أن من سب أصله لحقه الأذى، كان عمر إذا لقي عكرمة بن أبي جهل يسب أبا جهل فيذكر ذلك لرسول الله فقال: «لا تسب

الميت لتؤذوا به الحي».

وقول عروة: (ذهبت أسبُّ حسان عند عائشة رضي الله عنها) فيما كان أتبع به عائشة رضي الله عنها وكانت لا تستحل من أحد شيئاً؛ لأن حساناً ذهب ما يلحقه ذلك بإقامة الحد عليه<sup>(١)</sup> والحدود كفارة لما جعلت فيه، وكان حسان يجلس عند عائشة وينشدها الشعر فقبل لها: أتدخلينه عليك وقد قال ما قال والله يقول: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]؟! فقالت: عذب بذهاب بصره. وأنكر ذلك لأن الذي تولى كبره عبد الله بن أبي. ومعنى ينافح: يرامي ويدافع.



(١) في هامش الأصل: هذا على قول، والذي يظهر لي أن الراجح أنهم حدوا، وقد جزم به البخاري في أواخر الصحيح.



## ١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ بَعْدِي أَسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

٣٥٣٢ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ». [٤٨٩٦ - مسلم: ٢٣٥٤ - فتح: ٥٥٤/٦]

٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟! يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا وَأَنَا مُحَمَّدٌ». [فتح: ٥٥٤/٦]

ثم ساق عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟! يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا وَأَنَا مُحَمَّدٌ».

الشرح:

حديث جبير بن مطعم أخرجه مسلم أيضاً<sup>(١)</sup>، وفي لفظ بعد: «وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد».

(١) برقم (٢٣٥٤) كتاب: الفضائل، باب: أسمائه ﷺ.

وفي رواية لمسلم قال معمر: قلت للزهري: وما العاقب قال: الذي ليس بعده نبي<sup>(١)</sup>، فيحتمل - كما قال البيهقي - أن يكون تفسير العاقب من قوله<sup>(٢)</sup>.

قلت: والظاهر رفعه وهو صريح رواية الترمذي، «وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبي» ثم قال: حسن صحيح<sup>(٣)</sup>، وفي رواية لمسلم: وقد سماه الله رءوفاً رحيماً، وهي من قول الزهري<sup>(٤)</sup>، وفي رواية «لي خمسة أسماء» فعدهن، وفي آخرها: «وأنا العاقب» يعني الخاتم<sup>(٥)</sup>، وفي رواية: «وأنا الخاتم والعاقب» فعدهن مع الخاتم ستة<sup>(٦)</sup>، وفي رواية قال نافع بن جبير بن مطعم: فأما حاشر فبعث مع الساعة نذيراً لكم بين يدي عذاب شديد، وأما عاقب فإنه عقب الأنبياء، وأما ما حي فإن الله محا به سيئات من أتبعه، ذكرها البيهقي في «دلائله»<sup>(٧)</sup>، وفي رواية: وأنا نبي الملحمة بعثت بالحصاد ولم أبعث بالزراعة. أفادها ابن دحية في «المستوفى في أسماء المصطفى» من حديث ابن عيينة، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه وهذا إسناد صحيح<sup>(٨)</sup>.

- (١) برقم (٢٣٥٤) كتاب: الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ. وقوله (قال معمر) فيه نظر، فالذي في «صحيح مسلم» (قال عقيل)، وهو من طبقة معمر. فلعله تحريف. والله أعلم.
- (٢) «دلائل النبوة» ١/ ١٥٤.
- (٣) برقم (٢٨٤٠).
- (٤) مسلم (٢٣٥٤/ ١٢٥)، وجزم البيهقي في «دلائله» ١/ ١٥٤، بأنها من قول الزهري.
- (٥) «دلائل النبوة» ١/ ١٥٤.
- (٦) رواه أحمد ٤/ ٨٤، والبيهقي في «دلائله» ١/ ١٥٥.
- (٧) «دلائل النبوة» ١/ ١٥٦.
- (٨) ورواه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٠٥ من طريق الفضل بن دكين، عن ابن عيينة، به.

قلت: وله شاهد من حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمى لنا نفسه أسماء فقال: «أنا محمد، وأنا أحمد، والحاشر، والمقفي، ونبي التوبة، والملحمة» أخرجه مسلم<sup>(١)</sup>. والمقفي: الذي ليس بعده نبي كذا جاء مفسراً، وقيل هو المتبع آثار من قبله من الأنبياء.

وروى الأعمش، عن أبي صالح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة»<sup>(٢)</sup> قال البيهقي: هذا إسناد منقطع<sup>(٣)</sup>، وروي موصولاً من حديث أبي هريرة فذكره بلفظ: «إنما أنا رحمة مهداة»<sup>(٤)</sup>. وفي لفظ: «يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة»<sup>(٥)</sup>، وأخرج البيهقي من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما أسماه طه<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم (٢٣٥٥) كتاب: الفضائل، باب: في أسمائه صلى الله عليه وسلم. وفي النسخ المطبوعة منه: الرحمة، بدل الملحمة.

وفي «إكمال المعلم» ٣٢٢/٧ للقاضي عياض قال: ووقع في بعض روايات مسلم مكان الرحمة: الملحمة، وهذا أيضاً صحيح المعنى، فقد جاء مفسراً في حديث حذيفة: «ونبي الملاحم». أه. وعدد القرطبي في «المفهم» ١٤٧/٦ ثلاث روايات في هذا الموضوع فقال: و«نبي الرحمة»، وفي أخرى: «المرحمة»، وفي أخرى: «الملحمة».. وأما من روى نبي الملحمة فهذا صحيح نعتة ومعلوم في الكتب القديمة من وصفه. أه. واكتفى النووي في «شرح على مسلم» ١٠٦-١٠٤/١٥ على روايتي: الرحمة والمرحمة. أه.

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» ١٩٢/١، وابن الأعرابي «المعجم» ٥٥٦/٢ (١٠٨٨)، والبيهقي في «دلائله» ١٥٩/١، وصحيح الألباني إسناده مع إرساله في «السلسلة» (٤٩٠).

(٣) «دلائل النبوة» ١٥٩/١. (٤) «دلائل النبوة» ١٥٨/١.

(٥) رواه الدارمي ١٦٦/١ (١٥)، والحاكم ٣٥/١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٥٨/١، والحديث تفرد به مالك بن سعيد عن الأعمش، قال الحاكم: على شرطهما، والتفرد من الثقات مقبول.

(٦) «دلائل النبوة» ١٥٩/١، وفيه أنها لغة لعك.

أي: طأ الأرض يا محمد، ذكره عبد بن حميد في «تفسيره» من حديث الربيع بن أنس<sup>(١)</sup>.

وقيل: أراد يا طاهر من الذنوب والعيوب حكاة عياض.

قال الخليل بن أحمد: خمسة من الأنبياء (ذوو)<sup>(٢)</sup> أسمين محمد وأحمد نبينا، وعيسى والمسيح، وإسرائيل ويعقوب، ويونس وذو النون، وإلياس وذو الكفل صلى الله عليهم وسلم<sup>(٣)</sup>. قال أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري: ولنبينا خمسة أسماء في القرآن محمد وأحمد وعبد الله وطه وياسين.

وزاد غيره من أهل العلم فقال: سماه الله في القرآن رسولا نبيا أميا، وسماه شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، ورءوفاً رحيماً، ونذيراً مبيناً، وسماه مذكراً، ونعمة وهادياً وعبداً. قلت: والمزمل، والمدثر كما قاله النقاش في «تفسيره».

والنور، والشهيد، والحق المبين، والأمين، وقدم الصدق، ونعمة الله، والعروة الوثقى، والصراط المستقيم، والنجم الثاقب، والكريم، وداعي الله. وقال كعب: قال الله تعالى: محمد رسول الله عبدي المتوكل المختار.

وروى البيهقي عن سفيان بن عيينة عن علي بن زيد قال: سمعته يقول: اجتمعوا فتذاكروا أي بيت أحسن فيما قالت العرب؟ قالوا: الذي قال أبو طالب لرسول الله ﷺ:

(١) ورواه أيضاً ابن المنذر كما في «الدر المنثور» ٥١٦/٤.

(٢) في الأصل بواو واحدة، وفي «العين» بواوين.

(٣) «العين» ١٨٩/٣، مادة: (حمد).



وَشَقَّ لَهُ مِنْ أَسْمِهِ لِجِلَّةِ فِذْوِ الْعَرْشِ مُحَمَّدٌ وَهَذَا مُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup>  
وقال عبد المطلب:

يَا رَبِّ رُدِّ رَاكِبِي مُحَمَّدًا ارُدُّهُ يَا رَبِّ وَاصْطِنِعْ عِنْدِي يَدًا  
أَنْتَ الَّذِي سَمَّيْتَهُ مُحَمَّدًا<sup>(٢)</sup>

وقال بعضهم: إن لنا ألف أسم، والظاهر أن أكثرها صفات<sup>(٣)</sup>.  
وقد ذكر صاحب «الشفاء» منها جملة<sup>(٤)</sup>، وأجمعها «المستوفى» لابن دحية  
ذكر منها له فوق المائتين، وقد لخصتها في «مشكاة الأنوار مختصر دلائل  
النبوة» للبيهقي فراجع منه. وروى ابن سعد من حديث [عبد الله بن]  
محمد بن عقيل عن محمد بن علي، سمع علي بن أبي طالب رفعه:  
«سميت أحمد»<sup>(٥)</sup>. ومن حديث أبي جعفر محمد بن علي قال: أمرت  
آمنة وهي حامل أن تسميه أحمد<sup>(٦)</sup>.

وعن حذيفة مرفوعاً: «أنا المقفى ونبي الرحمة». وذكر في «الشفاء»  
من أسمائه: أنا رسول.. الراحة، ورسول الملاحم.. والمصلح، والظاهر،  
والمهيمن، والهادي.. والسلطان.. والعلامة والبرهان، وصاحب الهرواة  
والنعلين.. ومقيم السنة، والمقدس، وروح الحق<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «دلائله» ١/١٦١، ومثل هذا البيت لحسان بن ثابت.

(٢) أورده ابن سعد في «الطبقات» ١/١١٢.

(٣) هم من الصوفية، كما صرح بذلك ابن العربي في «العارضة» ١٠/٢٨١.

(٤) «الشفاء» ١/٢٣٨ وما بعدها.

(٥) «الطبقات الكبرى» ١/١٠٤، عن أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد.

(٦) «الطبقات الكبرى» ١/١٠٤، عن الواقدي، وهو متروك.

(٧) «الشفاء» ١/٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤. من مواضع متفرقة فيه.

وقال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ﴾ هو محمد كما قاله أبو سعيد الخدري وجماعة<sup>(١)</sup>.

وأطلقت البشري في هذه الآية، وذكرها في غيرها مع الشرط إعلامًا بأن نجات الجميع في ذلك اليوم بهذا القدم الصدق فبه يتقدم إلى ربه جميع صفوف المرسلين.

وفي مسلم من حديث أبي بن كعب: «وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلي فيه الخلق كلهم حتى إبراهيم»<sup>(٢)</sup>.

فإن قلت: كيف يجمع بين ما ذكرت وبين قوله في الحديث السالف: «لي خمسة أسماء».

قلت: لا تنافي فإنها ليست صيغة حصر، أو إنها في الكتب القديمة، أو إن هذا من تصرف الراوي بدليل الزيادة من الراوي الواحد كما سلف في حديث جبير، أجمع فيه ستة محمد أحمد الماحي الحاشر العاقب الخاتم.

### فصل :

(أحمد) علم منقول من صفة لا من فعل، وتلك الصفة أفعل التي يراد بها التفضيل فمعنى أحمد أي أحمد الحامدين لربه، وكذلك هو

(١) عن أبي سعيد الخدري: رواه ابن مردويه كما في «فتح الباري» ٣٤٦/٨، «الدر المنثور» ٥٣٦/٣، بإسناد ضعفه الحافظ.

وروي عن علي، عند ابن مردويه، كما في المصادر السابقة، وقد علق البخاري في «صحيحه» قبل حديث (٤٦٨٠) مثله عن زيد بن أسلم، قال الحافظ في «الفتح» ٣٤٦/٨: وهو في «تفسير ابن عيينة»: أخبرت عن زيد بن أسلم. اهـ. ووصله ابن جرير في «تفسيره» ٥٢٩/٦ (١٧٥٥٧).

(٢) برقم (٨٢٠) كتاب: صلاة المسافرين، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف.

في المعنى لأنه يفتح عليه في المقام المحمود محامد لم تفتح على أحد قبله كما ثبت عنه فيحمد ربه بها، وكذلك يعقد له لواء الحمد يوم القيامة ليتم له كمال الحمد<sup>(١)</sup> ويشتهر في تلك العرصات بصفات الحمد، ويبعثه ربه مقامًا محمودًا يحمده فيه الأولون والآخرون بشفاعته لهم كما وعده. ومن أسمائه تعالى الحميد، ومعناه المحمود؛ لأنه حمد نفسه وحمده عباده، ويكون أيضًا بمعنى الحامد لنفسه ولأعمال الطاعات وسمي نبينا به وبمحمد فأحمد بمعنى أكثر من حمد، وأجل من حمد، ومحمد بمعنى محمود، وكذا وقع اسمه في زبور داود<sup>(٢)</sup>. وقد أشار إلى نحو هذا البيت السالف. وفي شعر عبد المطلب، ويروى لغيره محمد، وهو في التوراة محمود.

ومحمد منقول من صفة؛ لأنه في معنى محمود، ولكن فيه معنى المبالغة والتكرار، ودليل الكثرة وبلوغ النهاية في الحمد، هو الذي حمد مرة بعد مرة كما أن المكرم من أكرم مرة بعد مرة، وكذلك الممدوح تقول في الحمد محمد، وهو دليل على كثرة المحامد وبلوغ النهاية في الحمد، ومما يدل على ذلك قول العرب حُماداك أن تفعل كذا أي: قصارك وغايتك، وفعلك المحمود منك غير المذمم، وتقول: أتيت موضع كذا فأحمدته أي: صادفته محمودًا موافقًا، وذلك إذا رضيت سكناه أو مرعاه، ويقال: هذا رجل محمود فإذا بلغ النهاية في ذلك وتكاملت فيه المحاسن والمناقب فهو محمد، قال الأعشى ميمون:

(١) من (ص ١).

(٢) «الشفاء» ١/٢٣٦.

إِلَيْكَ أَبَيْتَ اللَّعْنَ كَانَ وَجِيفُهَا<sup>(١)</sup> إِلَى الْمَاجِدِ الْقَرْمِ الْجَوَادِ الْمُمَجَّدِ<sup>(٢)</sup>

أراد الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة، واسم نبينا صادق عليه فهو محمد في الدنيا بما هدى إليه ونفع به من العلم والحكمة، وهو محمود في الآخرة بالشفاعة، فقد تكرر معنى الحمد كما يقتضي اللفظ، وقد تفتن العباس بن مرداس السلمي لحكمة نبوته، ومعنى دقيق، وعرض نبيل حيث يقول:

إِنَّ الْإِلَهَ ثَنَى عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنْ خَلْقِهِ وَمُحَمَّدًا سَمَّاكَ

لأن الثناء تركب على أس، فأسس له تعالى مقدماته لنبوته، منها تسميته محمداً قبل أن يولد، ثم لم يزل يدرجه في محامد الأخلاق وما تحبه القلوب من الشيم حتى بلغ إلى أعلى المحامد مرتبة وتكاملت له المحبة من الخالق والخليقة، وظهر معنى اسمه فيه على الحقيقة فهو اللبنة التي أستتم بها البناء كما أخبر ﷺ عن نفسه، ثم إنه لم يكن محمداً حتى كان أحمد، حمد ربه فنباؤه وشرفه فلذلك تقدم أسم أحمد على الأسم الذي هو محمد، فذكره عيسى فقال: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ﴾ فأحمد ذكر قبل أن يذكر محمد؛ لأن حمده لربه كان قبل حمد الناس له فلما وجد وبعث كان محمداً بالفعل، وكذا في الشفاعة يكون أحمد الناس لربهم ثم يشفع فيحمد على شفاعته، فانظر كيف ترتب هذا الأسم قبل الأسم الآخر في الذكر والوجود، وفي الدنيا والآخرة تلح لك الحكمة الإلهية في تخصيصه بهما، وانظر كيف نزلت عليه سورة الحمد، وخص بلواء الحمد

(١) ورد في هامش الأصل: كلالها (خ) تعني: نسخة.

(٢) «ديوانه» ص (٢٢٥). وفيه كلالها بدل وجيفها، والفرع بدل القرم.



وبالمقام المحمود، وكيف شرع لنا سنة ومنهاجاً أن نقول عند أختتام الأفعال الحمد لله رب العالمين، وقال تعالى: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ تنبيهاً لنا على أن الحمد مشروع لنا عند أنقضاء الأمور، وسن الحمد بعد الأكل والشرب، وقال عند أنقضاء السفر: «آيئون تائبون لربنا حامدون»<sup>(١)</sup>.

### فصل :

قال القاضي عياض في «الشفاء»: حمى الله تعالى أن يسمى بأحمد ومحمد قبل زمانه، أما أحمد الذي أتى في الكتب وبشرت به الأنبياء فمنع الله بحكمته أن يسمى به أحد غيره، ولا يُدعى به مدعوً قبله حتى لا يدخل لبس على ضعيف القلب أو شك، وكذلك محمد أيضاً لم يسم به أحد من العرب ولا غيرهم إلى أن شاع قبل وجوده أن نبياً يبعث اسمه محمد فسمى قوم قليل من العرب أبناءهم بذلك رجاء أن يكون أحدهم هو، والله أعلم حيث يجعل رسالاته، وهم محمد بن أحيحة بن الجلاح الأوسي، ومحمد بن مسلمة الأنصاري، ومحمد بن براء البكري، ومحمد بن سفيان بن مجاشع، ومحمد بن حمران الجعفي، ومحمد بن خزاعي السلمي، لا سابع لهم.

ويقال: إن أول من سمي بمحمد ابن سفيان، واليَمَن تقول: بل محمد بن اليُحْمَدِ من الأزدي، ثم حمى الله ﷻ كل من تسمى به أن يدعي النبوة، أو يدعيها أحد له أو يظهر عليه سبب يشكك أحداً في أمره حتى تحققت السماتان له، ولم ينازع فيهما<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم برقم (١٧٩٧) كتاب: العمرة، باب: ما يقول إذا رجع من الحج، من حديث ابن عمر.

(٢) «الشفاء» ١/٢٢٩ - ٢٣١.

وقوله: (لا سابع لهم) فيه نظر فقد ذكر هو سابعًا بعد كما أسلفناه عنه .  
 وذكر محمد بن سعد أيضًا محمد بن عدي بن ربيعة بن سعد بن  
 سواءة بن جشم بن سعد المنقري، عداة في أهل الكوفة، ومحمد  
 الأسيدي، ومحمد الفُقَيْمِي<sup>(١)</sup>. وعند ابن دريد: ومحمد بن خولي  
 الهمداني<sup>(٢)</sup>، وفي «دلائل النبوة» لأبي نعيم: ومحمد بن يزيد بن  
 ربيعة، ومحمد بن أسامة بن مالك، ومحمد بن عثمان بن ربيعة بن  
 سواءة، وينظر هذا مع ما ذكره ابن سعد، وعند ابن الجميل<sup>(٣)</sup>:  
 ومحمد بن عتواره الليثي، ومحمد بن حرماز بن مالك العمري، وفي  
 ذكره محمد بن مسلمة الأنصاري معهم نظر من حيث أن أبا  
 عبد الرحمن العتقي، وأبا نعيم الأصبهاني وغيرهما قالوا: كان مولده  
 سنة ثلاث وعشرين من مولد نبينا ﷺ.

### فصل :

قوله: ( «علي قدمي» )، وفي رواية «علي عقبي» هو بتخفيف الياء  
 على الأفراد وبالتشديد على التثنية، يعني: أن الخلق يحشرون يوم القيامة  
 على أثره، أي ليس بينه وبين القيامة نبي آخر ولا أمة أخرى، وقيل:  
 «علي قدمي»: علي سنتي، وقيل: بعدي أي يتبعوني إلى يوم القيامة،  
 وقال ابن التين: معناه أنه يحشر أول الناس ثم يحشرون على أثره  
 لأنه أول من تنشق عنه الأرض، وقيل: العقب ها هنا: الزمن أي:  
 ملته لا تنسخ ويحشر الناس عليها، وقيل: يحشر الناس على قدمه أي

(١) «الطبقات الكبرى» ١/١٦٩.

(٢) «الاشتقاق» ص (٦)، «الجمهرة» ٢/١٢٥.

(٣) في هامش الأصل: الظاهر أنه أبو الخطاب بن دحية الحافظ؛ لأن جده يقال له:  
 الجميل. والله أعلم.

مشاهدته قائماً لله وشاهداً على أمته والأمم قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ  
النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦].

### فصل :

والعاقب: الذي ليس بعده نبي كما سلف.

وقال ابن التين: سمي بذلك لأنه عقب من تقدمه من الأنبياء وقد  
سلف أيضاً، وقال الأعرابي: العاقب والعقوب الذي يخلف في الخير  
من كان قبله.

### فصل :

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه لعله<sup>(١)</sup> من أفراد، واستدل به من أنكر الحد  
في كناية القذف، قيل: وهو قول أكثر العلماء ومالك يوجب فيه الحد،  
والحديث لم يخبر أنه لا شيء عليهم بل عوقبوا على ذلك وقتل بعضهم  
بالسيف، وهم آثمون في ذلك من غير شك ولا مرية.



(١) في هامش الأصل: لم يعزه المزي في «أطرافه» إلا إلى البخاري .... دون بقية  
أصحاب الكتب، وسفيان في الحديث هو ابن عيينة، ذكره في ترجمته عن أبي  
الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، والله أعلم.

## ١٨ - باب خَاتِمِ النَّبِيِّينَ ﷺ

٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ، وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ». [مسلم: ٢٢٨٧ - فتح: ٥٥٨/٦]

٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعَجَّبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ!» قَالَ: «فَأَنَا اللَّبْنَةُ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ». [مسلم: ٢٢٨٦ - فتح: ٥٥٨/٦]

ذكر فيه حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ، وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ».

وحديث أبي هريرة سلف مثله، وفيه: «إلا موضع لبنة من زاوية» وفيه: «يقولون: هلا وضعت هذه اللبنة» قال: «فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين».

الشرح:

اللبنة بكسر اللام وسكون الباء، وتقال بكسر الباء وفتح اللام، وذكر القرطبي في «أسمائه» هذا الحديث<sup>(١)</sup>. والزاوية: الركن؛ قاله الداودي. قال ثعلب: الخاتم: الذي ختم به الأنبياء، والخاتم أحسن الأنبياء خلقًا وخلقًا.

(١) أنظر: «المفهم» ٨٧/٦.



وقوله: ( «مثلي» )، قال في «الصحاح»: مثل كلمة تسوية يقال: هذا مثله ومثله كما يقال: شبهه وشبهه بمعنى. قال: والمثل ما يضرب به من الأمثال، قال: ومثل الشيء أيضًا صفته<sup>(١)</sup>. وفي «الجمهرة»: المثل: النظر والمثل السائر معروف<sup>(٢)</sup>. قال ابن الجوزي في «غريبه» ومن خطه نقلت: كأن المثل مأخوذ من المثل<sup>(٣)</sup>.



(١) «الصحاح» ١٨١٦/٥ مادة: مثل.

(٢) «الجمهرة» ٤٣٢/١ مادة: مثل.

(٣) «غريب الحديث» ٣٤٢/٢.

## ١٩ - باب وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تُوِّفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ. وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ. [٤٤٦٦ - مسلم: ٢٣٤٩ - فتح: ٥٥٩/٦]

ذكر فيه من حديث الزهري عن عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّه ﷺ تُوِّفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ. وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بِمِثْلِهِ.

## الشرح:

هذا الحديث ذكره البخاري أيضاً في أواخر الغزوات، وترجم عليه هذه الترجمة أيضاً<sup>(١)</sup>، وهذا هو الأصح في سنه عليه أفضل الصلاة والسلام، وروي أيضاً عن ابن عباس ومعاوية<sup>(٢)</sup>. قال البيهقي: وهو قول سعيد ابن المسيب والشعبي وأبي جعفر محمد بن علي وإحدى الروایتين عن أنس<sup>(٣)</sup>، وفيه قول ثان: علي رأس ستين. رواه أنس وصححه في «الإكليل»، وأسنده ابن سعد من طريقين عنه، وقاله أيضاً عروة ويحيى بن جعدة والنخعي<sup>(٤)</sup>، وثالث ابن خمس وستين رواه مسلم من حديث عمار بن أبي عمار عن ابن عباس<sup>(٥)</sup>، وصححه أبو حاتم

(١) برقم (٤٤٦٦).

(٢) أما حديث ابن عباس فسيأتي برقم (٣٩٠٢) كتاب: مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة. وحديث معاوية رواه مسلم (٢٣٥٢) كتاب: الفضائل باب: كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة.

(٣) «دلائل النبوة» ٢٤١/٧. (٤) «طبقات ابن سعد» ٣٠٨/٢.

(٥) برقم (٢٣٥٣) كتاب: الفضائل، باب: كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة.

الرازي في «تاريخه»، وأما البخاري فذكره في «تاريخه الصغير»<sup>(١)</sup> عن عمار ثم قال: ولا يتابع عليه، وكان شعبة يتكلم في عمار<sup>(٢)</sup>.

قلت: وذكره ابن أبي خيثمة أيضًا من حديث علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس، ورواه ابن سعد عن سعيد بن سليمان عن هشيم، أنا علي، فذكره، وذكره البيهقي من حديث عمار عن ابن عباس فيما يحسب<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه أيضًا - أعني البيهقي - عن دغفل بن حنظلة<sup>(٤)</sup>، وفي «تاريخ ابن عساكر»: ثنتان وستون سنة ونصف. وفي «كتاب عمر بن شبة»: إحدى أو اثنتان - لا أراه بلغ ثلاثا - وستين سنة.

فائدة:

عند البزار من حديث ابن مسعود رضي الله عنه توفي في إحدى وعشرين من رمضان، وكذلك عيسى، ويوشع، وأعل.

أخرى: لما ذكر أبو جعفر الطبري قول الكلبي وأبي مخنف<sup>(٥)</sup>: أنه عليه السلام توفي في ثاني ربيع الأول قال: هذا القول وإن كان خلاف الجمهور فإنه لا يبعد إن كانت الثلاثة أشهر التي قبله كلها كانت تسعًا وعشرين يومًا<sup>(٦)</sup>.

(١) من (ص ١). (٢) «التاريخ الصغير» ٢٩/١.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» ٣١٠/٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢٤٠/٧.

(٤) «دلائل النبوة» ٢٤١/٧.

(٥) في هامش الأصل: واسمه لوط بن يحيى، هالك تالف.

(٦) هذا القول فيه نظر، ولا ينسب منه إلى الطبري إلا ما ذكره عن أبي مخنف والكلبي كما في «تاريخه» ٢٣٢/٢، والذي قال هذا القول هو السهيلي، في «الروض الأنف» ٢٧٠/٤، وأورده المصنف هنا منه، ولم يشر إلى ذلك، فحمله منه ونقله على أنه تنمة كلام الطبري وليس كذلك والله أعلم.

قلت: وهو قول أنس بن مالك، ومحمد بن عمر الأسلمي، والمعتمر بن سليمان عن أبيه، وأبي معشر عن محمد بن قيس، قالوا ذلك أيضًا، حكاه البيهقي<sup>(١)</sup> والقاضي أبو بكر بن كامل في «البرهان». وقال السهيلي في «روضه»: أتفقوا على أنه توفي يوم الإثنين وقالوا كلهم في ربيع الأول، غير أنهم قالوا أو أكثرهم: في الثاني عشر منه، أو الثالث عشر، أو الرابع عشر، أو الخامس عشر. قال: ولا يصح أن تكون وفاته يوم الإثنين لا في الثاني عشر من الشهر، أو الثالث عشر، أو الرابع عشر، أو الخامس عشر؛ لإجماع المسلمين على أن وقفة عرفة في حجة الوداع كانت يوم الجمعة تاسع ذي الحجة، فدخل ذو الحجة يوم الخميس فكان المحرم إما الجمعة وإما السبت، فإن كان الجمعة فقد (كان صفر إما السبت وإما الأحد، فإن كان السبت فقد)<sup>(٢)</sup> كان ربيع إما الأحد أو الإثنين، وكيفما دارت الحال على هذا الحساب فلم يكن الثاني عشر من ربيع الأول يوم الإثنين بوجه. وعن الخوارزمي: توفي عليه السلام في أول يوم من ربيع الأول. قال: وهذا أقرب إلى القياس<sup>(٣)</sup>.

وعن المعتمر بن سليمان عن أبيه أنه عليه السلام مرض يوم السبت لاثنتين وعشرين ليلة من صفر، بداية وجعه عند وليدته ريحانة، وتوفي في اليوم العاشر. وعند أبي معشر عن محمد بن قيس: أشتكى عليه السلام يوم الأربعاء لإحدى عشر بقيت من صفر في بيت زينب بنت جحش، فمكث ثلاثة عشر يومًا<sup>(٤)</sup>. وعند الواقدي عن أم سلمة أم المؤمنين أنه بدئ به

(١) الذي في «دلائل النبوة» ٧/ ٢٣٤ ليس فيه قول أنس ومحمد بن عمر الأسلمي.

(٢) من (ص ١).

(٣) «الروض الأنف» ٤/ ٢٧٠.

(٤) «دلائل النبوة» ٧/ ٢٣٤.



وجعه في بيت ميمونة أم المؤمنين<sup>(١)</sup>.

وقال ابن دحية: قال أهل الصحيح بإجماع: إنه توفي يوم الإثنين.  
وقال أهل السير: مثل الوقت الذي دخل فيه المدينة، وذلك حين أرتفع  
الضحاء. وفي البيهقي عن أنس أن الصديق صلى بالناس العشاء الآخرة  
ليلة الجمعة، ثم يومها، ثم السبت، ثم الأحد، ثم صح الإثنين، وتوفي  
الليلة ذلك اليوم. وعند الواقدي: كانت مدة مرضه اثني عشر يوماً، وقيل  
أربعة عشر.



(١) كما في «دلائل النبوة» ٧ / ٢٣٥.

## ٢٠ - باب كُنْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي». [انظر: ٢١٢٠ - مسلم: ٢١٣١ - فتح: ٥٦٠/٦]

٣٥٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي». [انظر: ٣١١٤ - مسلم: ٢١٣٣ - فتح: ٥٦٠/٦]

٣٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي». [انظر: ١١٠ - مسلم: ٢١٣٤ - فتح: ٥٦٠/٦]

ذكر فيه ثلاثة أحاديث: حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ (١) (فَقَالَ) (٢): «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي»

ثانيها: حديث جابر: «تسموا باسمي..» إلى آخره.

ثالثها: حديث أبي هريرة قال: قال أبو القاسم.. فذكره.

الشرح:

حاصل ما ذكره أن كنيته أبو القاسم، وقد سلف الخلاف هل نتكنى به نحن واضحا، فراجعه. وفي رواية: «لا تجمعوا بين أسمى وكنيتي، أنا أبو القاسم، الله يرزق وأنا أقسم» (٣) وهو أحد ما قيل في الحديث

(١) من الأصل وعليها (لا.. إلى).

(٢) ساقطة من الأصل.

(٣) رواه أحمد ٣٣/٢، وصححه ابن حبان ١٣٤/١٣ من حديث أبي هريرة.

لا تجمعوا بينهما، وترجم عليه الترمذي في «جامعه» باب (ما جاء في) <sup>(١)</sup> كراهية الجمع بين اسمه وكنيته، ثم أخرج من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته، ويسمي محمدًا أبا القاسم ثم قال: حسن صحيح <sup>(٢)</sup>، ثم روى من حديث جابر مرفوعاً: «إذا سميتم بي فلا تكتنوا بي» ثم قال: حسن غريب، وصححه ابن حبان والبيهقي في «شعب الإيمان» <sup>(٣)</sup> وروى الترمذي أيضاً عن محمد ابن الحنفية، عن علي رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، أرأيت إن وُلد لي بعدك ولد أسميه محمدًا وأكنيه بكنيتك؟ قال: «نعم»، فكانت رخصة لي، ثم قال: صحيح <sup>(٤)</sup>.

قال الأستاذ أبو بكر محمد بن خير - فيما حكاه عنه ابن دحية - : كني رسول الله ﷺ بأبي القاسم لأنه يقسم الجنة بين الخلق يوم القيامة. قلت: ويكنى أيضاً بأبي إبراهيم باسم ولده كما كني بأبي القاسم باسم ولده القاسم. روى البيهقي من حديث أنس أنه لما ولد إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، من مارية جاريتها كاد يقع <sup>(٥)</sup> في نفس رسول الله ﷺ منه حتى أتاه جبريل، فقال: السلام عليك أبا إبراهيم. وفي رواية له: يا أبا إبراهيم <sup>(٦)</sup>. وذكره ابن سعد أيضاً <sup>(٧)</sup>.

(١) من (ص ١).

(٢) «سنن الترمذي» (٢٨٤١).

(٣) «سنن الترمذي» (٢٨٤٢)، «صحيح ابن حبان» ١٣/١٣٣، «شعب الإيمان» ١٤٦/٢.

(٤) «سنن الترمذي» (٢٨٤٣)، وفي النسخ المطبوعة: حسن صحيح.

(٥) في هامش الأصل تعليق نصه: رأيت في «مسند أحمد» من حديث أنس بلفظ: وقع من حديث أنس، وكذا عزاه السهيلي في «روضه» إليه.

(٦) «السنن الكبرى» ٦٧٨/٧.

(٧) «الطبقات الكبرى» ١٣٥/١.

قلت: وله ثلاثة وهو: أبو الأرامل.

فائدة:

الكنية بضم الكاف، سميت بذلك لأنها تورية عن الأسم، من قولهم: كُنت عن أمر كذا إذا تكلمت بغيره مما يستدل به عليه.  
وفي كتاب الخليل: الصواب أنه يقال: يُكنى بأبي عبد الله، ويكنى بعبد الله<sup>(١)</sup>.



(١) «العين» ٤١١/٥.



## ٢١ - باب

٣٥٤٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْجَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ جَلْدًا مُعْتَدِلًا فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتَّعْتُ بِهِ سَمْعِي وَبَصْرِي إِلَّا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ فَادْعُ اللَّهَ. قَالَ: فَدَعَا لِي. [انظر: ١٩٠ - مسلم: ٢٣٤٥ - فتح: ٥٦٠/٦]

ذكر فيه حديث الجعيد بن عبد الرحمن: رأيت السائب بن يزيد ابن أربع وتسعين جلدًا معتدلاً فقال قد علمت ما متعت به سمعي وبصري إلا بدعاء رسول الله ﷺ، إن خالتي ذهبت بي إليه فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي شاك فادع الله له. قال: فدعا لي<sup>(١)</sup>.

هذا<sup>(٢)</sup> الحديث سيذكره على الإثر في باب خاتم النبوة مطولاً وذكر طرفاً منه في الحج. وظهر لي في وجه إيرادها هنا عقب باب الأسم وباب الكنية كيفية ندائه بيارسول الله لا باسمه كما قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ فذكر أولاً اسمه، ثم كنيته، ثم ذكر كيفية ندائه.

والسائب بن يزيد هذا هو ابن سعيد أبو يزيد المعروف بابن أخت نمر، قيل: إنه ليثي كناني، وقيل: أزدي، وقيل: كندي حليف بني أمية، ولد في السنة الثانية. وخرج في الصبيان إلى ثنية الوداع يتلقى رسول الله ﷺ (مقدمه من تبوك)<sup>(٣)</sup> وشهد حجة الوداع. وفصل ابن

(١) في الأصل: له.

(٢) من (ص ١).

(٣) من (ص ١).

منده بينه وبين السائب بن يزيد<sup>(١)</sup>. قال عطاء مولى السائب إنه كان مقدم رأسه أسود لأنه عليه السلام مسحه<sup>(٢)</sup>، وهو هو. وأمه عليّة بنت شريح الحضرمية، ومخرمة بن شريح خاله، والجعيد بن عبد الرحمن، قال فيه جماعة: الجعد مكبرًا.



(١) «معرفة الصحابة» ٧٤٤/٢.

(٢) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٠٩/٦.

## ٢٢ - بَابُ خَاتِمِ النَّبُوَّةِ

٣٥٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ: ذَهَبْتُ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقَعَ. فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَانظَرْتُ إِلَى خَاتِمِ بَيْنِ كَتِفَيْهِ. قَالَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: الْحُجَلَةُ مِنْ حُجَلِ الْفَرَسِ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ: مِثْلَ زُرِّ الْحُجَلَةِ. [انظر: ١٩٠ - مسلم: ٢٣٤٥ - فتح: ٥٦١/٦]

ذكر فيه حديث الجعيد أيضاً عن السائب بن يزيد: ذهبت بي خالتي إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي وقع. فمسح رأسي ودعا لي بالبركة، وتوضأ فشربت من وضوئه، ثم قمت خلف ظهره فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه. قال ابن عبید الله: الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه. وقال إبراهيم بن حمزة: مثل زر الحجلة.

الشرح:

قد عرفت ترجمة السائب. وعند ابن سعد: كان السائب من هامته إلى مقدم رأسه أسود، وسائر رأسه ولحيته وعارضه أبيض، فسئل فقال: مر بي رسول الله وأنا ألعب مع الصبيان فقال: «من أنت؟» فقلت: السائب فمسح يده على رأسي وقال: «بارك الله فيك» فهو لا يشيب أبداً. وقال أبو مودود: رأيت السائب أبيض الرأس واللحية<sup>(١)</sup>.

وفيه فوائد:

أولها: صحة إسماعه كبيراً ما سمعه صغيراً.

ثانيها: كون موضعه لم يبيض؛ لأنه دعا له بالبركة وأصلها دوام

(١) «الطبقات الكبرى» (القسم المتمم) ص ٤٤٩.

ما هو حاصل، وهو من البروك أي الثبوت، وقيل في تفسير قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ﴾ أي الذي دام ملكه وثبت، فلهذا ثبت جمال شبابه، والشيب أيضًا فضيلة ولهذا أبيضت لحيته ليحصل له الأمان.

ثالثها: تتبع آثار الصالحين.

وأما صفة خاتمه الكريم شرفه الله فذكره في باب الدعاء للصبيان من كتاب الدعاء أتم من هذا<sup>(١)</sup>، وفيه: فنظرت إلى خاتمه بين كتفيه مثل زر الحجلة، وهي واحدة الحجال وهي الستور، وهذا أولى ما قيل فيه، والزر واحد الأزرار التي تدخل في العرى كأزرار القميص، ومن فسر الزر بالبيض نظر إلى ما ورد في بعض الطرق: مثل بيضة الحمامة، فجعل الزر البيضة.

والحجلة: الطائر الذي يسمى القيح، وبه فسره الترمذي حيث قال: زر الحجلة: بيضا، وأخرج من حديث سمرة رضي الله عنه: كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم الذي بين كتفيه غدة حمراء مثل بيضة الحمامة<sup>(٢)</sup>، وقاله الخطابي بتقديم الراء على الزاي (أخذه من رز الجراد، وهو بيضا، واستعاره الطائر<sup>(٣)</sup>). واعترض السهيلي على الترمذي وقال: توهم أن الحجلة من القيح، وهو وهم، إنما هو حجلة السرير واحدة الحجال، وزرها الذي يدخل في عروتها<sup>(٤)</sup>، وما ذكره إنما يأتي على تقديم الراء على الزاي<sup>(٥)</sup> كما حكاه البخاري عن إبراهيم بن حمزة، من ارتز الشيء إذا دخل في الأرض،

(١) سيأتي برقم (٦٣٥٢) كتاب: الدعوات.

(٢) «سنن الترمذي» (٣٦٤٤).

(٣) «أعلام الحديث» ٣/١٥٩٠.

(٤) «الروض الأنف» ١/٢٠٦.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ص١).



ومنه الرزة، قال: لأن الحجلة إذا أرادت أن تبيض رزت ذنبها بالأرض من شدة ما تلاقيه. قال الخطابي: زعم قوم أن زر الحجلة بيض الحجل<sup>(١)</sup>، ورواية إبراهيم بن حمزة تدل عليه قال: وهو من قولك: يقال أزرت الجرادة إذا أناخت ذنبها في الأرض فباضت، فاستعاره للطائر.

وتفسير شيخ البخاري محمد بن عبيد الله الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه: فيه نظر؛ لأن تحجيل الفرس إنما هو أن يعلو أرساغه الأربعة بقوائمه، والحجلة بفتحهما هي الكلة التي تكون على السرير، وأما التي بين عيني الفرس فهو الغرة وبينه النبي ﷺ بقوله: «غراً محجلين من آثار الوضوء»<sup>(٢)</sup> نبه عليه ابن التين، وقال بعد كلام الخطابي السالف: والذي رويناها إنما خالف في رواية إبراهيم بن حمزة في ضم حاء الحجلة، فرواها بفتح الحاء والجيم، وهي قبل ذلك بضم الحاء وسكون الجيم.

قلت: وقيد بعضهم بضم الحاء وسكون الجيم وفتحها، وبكسر الحاء وفتح الجيم، ذكره ابن دحية واقتصر في «تنويره» على الأول. وقال النووي: الصحيح المشهور فتحهما واحدة الحجال، وهي بيت كالقبة لها أزرار كبار وعرى لا الطائر<sup>(٣)</sup>، كما أشار إليه الترمذي وأنكره عليه العلماء<sup>(٤)</sup>.

وقال البيهقي في «دلائله»: المعروف زر بتقديم الزاي على الراء

(١) «أعلام الحديث» ٣/١٥٩١.

(٢) سلف برقم (١٣٦) كتاب: الوضوء، باب: فضل الوضوء.

(٣) سلف برقم (١٣٦) كتاب: الوضوء، باب: فضل الوضوء.

(٤) «شرح مسلم» للنووي ١٥/٩٨.

ورواه بعضهم بالراء قبله<sup>(١)</sup>.

قلت: وروي في صفة الخاتم الكريم غير ذلك والمعنى متقارب، ففي أفراد مسلم من حديث عبد الله بن سرجس قال: نظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه عند نغض كتفه اليسرى جمعاً عليه خيلان كأنها<sup>(٢)</sup> الثآليل<sup>(٣)</sup>. وجمعاً بضم الجيم وكسرهما، وفي رواية: ورأيت العلامة التي فيه وهي إلى أصل نغض كتفه، عليه خيلان كهيئة الثآليل<sup>(٤)</sup>.

وفي أفراد أيضاً من حديث جابر بن سمرة: ورأيت خاتم النبوة بين كتفيه مثل بيضة الحمامة يشبه جسده<sup>(٥)</sup>.

وفي «الدلائل» للبيهقي من حديث معاوية بن قرة عن أبيه: فإذا هو على نغض كتفه مثل البيضة. وفي لفظ: مثل السلعة<sup>(٦)</sup>. ومن حديث أبي رمثة: مثل السلعة بين كتفيه<sup>(٧)</sup>. وفي لفظ: فإذا خلف كتفيه مثل التفاحة<sup>(٨)</sup>.

وفي لفظ: فإذا في نغض كتفه مثل بكرة البعير أو بيضة الحمامة. وقال أبو سعيد: الختم الذي بين كتفيه لحمه ناتئة. ومن حديث سليمان الفارسي: فرأيت الخاتم بين كتفيه مثل بيضة الحمام<sup>(٩)</sup>.

(١) «دلائل النبوة» ١/٢٦٢.

(٢) في (ص ١): كأمثال.

(٣) برقم (٢٣٤٦) كتاب: الفضائل، باب: إثبات خاتم النبوة ووصفه.

(٤) رواها البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٦٤.

(٥) مسلم (٢٣٤٤) كتاب: الفضائل، باب: شبيهه ﷺ.

(٦) «دلائل النبوة» ١/٢٦٤-٢٦٥.

(٧) رواه أحمد ٢/٢٢٦، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢٦٥.

(٨) رواه أحمد ٤/١٦٣.

(٩) «دلائل النبوة» ١/٢٦٥-٢٦٦.

وفي رواية من حديث آخر، قال التنوخي رسول هرقل: فجلت في ظهره، فإذا أنا بخاتم في موضع غضروف الكتف مثل المحجمة الضخمة<sup>(١)</sup>.

وفي «السير» عن ابن هشام: كأثر المحجم<sup>(٢)</sup>. يعني: أثر المحجمة القابضة على اللحم حتى يكون ناتئا. ولا بن عبد البر: كركبة العنز. ولا بن أبي خيثمة: كشامة سوداء تضرب إلى الصفرة حولها شعرات متواليات كأنها عرف الفرس. وقيل: كان بمنكبه الأيمن بأسفل كتفه شامة خضراء منحفرة في اللحم قليلاً، رواه البيهقي في «دلائله» في آخر باب جامع صفته من حديث عائشة رضي الله عنها<sup>(٣)</sup>.

والترمذي: كالتفاحة<sup>(٤)</sup>. ولا بن إسحاق: كبضعة ناشزة من لحم كلون بدنه<sup>(٥)</sup>. وليحيى بن مالك بن عائذ: كان نوراً يتلألاً. قال: ولما شق صدره ختم بخاتم له شعاع بين كتفيه وثدييه وجد رسول الله ﷺ برده زماناً.

ولأبي عبد الله القضاعي في «تاريخه» كانت ثلاث شعرات مجتمعات، وقيل كان خيلان مجتمعة، وفي «المستدرک» مصححاً: كان شعراً مجتمعاً<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أحمد ٤٤٢/٣.

(٢) «سيرة ابن هشام» ١٩٦/٣.

(٣) «دلائل النبوة» ٣٠٤/١، وليس فيه ذكر عائشة، وإنما أطلق القول.

(٤) «سنن الترمذي» (٣٦٢٠) قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٥٧/١: وهو منكر جداً. قال الألباني: الحديث صحيح وذكر بلال فيه خطأ.

فإنه لم يكن يومئذ قد خلق بعد. «مشكاة المصابيح» (٥٩١٨).

(٥) «سيرة ابن إسحاق» ص (٧١).

(٦) «المستدرک» ٦٠٦/٢.

وفي حديث عمرو بن أخطب عند ابن عساكر: كشيء يختم به مثل إنسان قال بظفره عليه.

وفي «صحيح ابن حبان» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: مثل البندقة من لحم مكتوب فيه: محمد رسول الله<sup>(١)</sup>.

وللترمذي الحكيم: كبيضة حمام مكتوب في باطنها: الله وحده لا شريك له وفي ظاهرها: توجه حيث شئت فإنك منصور.

ولأحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل في السيرة: عذرة كعذرة الحمامة. قال أبو أيوب أحد رواته: يعني قرطمة الحمامة وهي التي بجانب أنفها.

وللحاكم في «تاريخ نيسابور» عن عائشة رضي الله عنها: كتينة صغيرة تضرب إلى الدهمة، وكان مما يلي الفقار، قالت: فلمسته حين توفي فوجدته قد رفع.

وفي «دلائل البيهقي»: لما شكوا في موته وضعت أسماء بنت عميس يدها بين كتفيه فوجدت الخاتم قد رفع قالت: قد توفي<sup>(٢)</sup>.

وفي «دلائل أبي نعيم»: أنه عليه السلام لما ولد ذكرت أمه أن الملك غمسه في الماء الذي أتبعه ثلاث غمسات ثم أخرج صرة من حرير أبيض فإذا فيها خاتم، فضرب على أنفه كالبيضة المكنونة تضيء كالزهرة.

(١) «صحيح ابن حبان» ٢١٠/١٤ (٦٣٠٢) قال الحافظ في «الفتح» ٥٦٣/٦: لا يثبت من ذلك شيء.

(٢) «دلائل النبوة» ٢١٩/٧. قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٢٤٤/٥: هكذا أورده الحافظ البيهقي في كتابه «دلائل النبوة» من طريق الواقدي وهو ضعيف، وشيوخه لم يسموا، ثم هو منقطع بكل حال ومخالف لما صح، وفيه غرابة شديدة، وهو رفع الخاتم، فالله أعلم بالصواب.



قال ابن عائد: ولم يدر هل كان خاتم النبوة خلق به أم وضع فيه بعدما ولد وحين نبئ. وقد أسند عن أبي ذر رضي الله عنه: أن ملكين وضعاه في بطنه ببطحاء مكة<sup>(١)</sup>، ووهم القاضي ثم السهيلي قوله: ببطحاء مكة فإن هذا كان في بني سعد مع حليلة كما ذكره ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>.

ونقل النووي عن القاضي أنه قال: هذا الخاتم هو أثر شق الملكين بين كتفيه ثم قال: هذا الذي قاله ضعيف أو باطل لأن شق الملكين إنما كان في صدره وبطنه<sup>(٣)</sup>، قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ وفي الحديث: كان أثره خطأ واضحاً في صدره ولم يأت في شيء من الأحاديث أنه بلغ بالشق حتى نفذ إلى ظهره، ولو كان ذلك للزم أن يكون مستطيلاً من بين كتفيه إلى أسفل من ذلك؛ لأنه الذي يحاذي الصدر من سرتة إلى مراق بطنه.

### فصل :

الحكمة في الخاتم على وجه الاعتبار أن قلبه لما ملئ حكمة وإيماناً - كما في الصحيح<sup>(٤)</sup> - ختم عليه كما يختم على الوعاء المملوء مسكاً<sup>(٥)</sup> أو دراً، فجمع الله أجزاء النبوة له وتممه وختم عليه بخاتم، فلم يجد عدوه سبيلاً إليه من أجل ذلك الختم لحراسته؛ لأن المختوم محروس، وكذا تدبير الله لنا في هذه الدنيا إذا وجد الشيء بختمه زال الشك،

(١) رواه الدارمي ١٦٤ / ١ (١٤)، وابن أبي الدنيا في «الهواتف» (٣)، والعقيلي في «الضعفاء» ١٨٣ / ١، وضعفه العقيلي بجعفر بن عبد الله. أحد رواته.

(٢) «السيرة» لابن إسحاق ص (٢٦)، «الروض الأنف» ١ / ١٨٩،

(٣) «شرح مسلم» للنووي ٩٩ / ١٥.

(٤) مسلم برقم (١٦٤) كتاب: الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات.

(٥) «الروض الأنف» ١ / ١٩١.

وانقطع الخصام فيما بين الآدميين، فكذلك ختم رب العالمين في قلبه ختمًا تضامن له القلب وبقي النور فيه، ونفذت قوة القلب إلى الصلب وظهرت بين الكتفين كالبیضة، ومن أجل ذلك برز بالصدق على أهل الموقف وصارت له الشفاعة من بين الرسل بالمقام المحمود، لأن ثناء الصدق هو الذي أستحقه إذ خصه ربه بما لم يخص به أحدًا.

### فصل :

إن قلت: ما الحكمة في كونه عند نغض كتفه؟

قلت: لقيام العصمة به، وذلك الموضع منه يوسوس الشيطان لابن آدم. وذكر ابن عبد البر عن ميمون بن مهران، عن عمر بن عبد العزيز أن رجلاً سأل ربه سنة<sup>(١)</sup> أن يريه موضع الشيطان منه فأري جسدًا ممهًى يرى داخله من خارجه ورأى الشيطان في صورة ضفدع عند نغض كتفه حذاء قلبه، له خرطوم كخرطوم البعوضة وقد أدخله في منكبه الأيسر إلى قلبه يوسوس إليه، فإذا ذكر الله العبد خنس<sup>(٢)</sup>.



(١) من (ص ١).

(٢) «الروض الأنف» وقوى سنده الحافظ في «الفتح» ٥٦٣/٦.

## ٢٣ - بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّى أَبُو بَكْرٍ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ: بِأَبِي شَبِيهٍ بِالنَّبِيِّ، لَا شَبِيهٍ بِعَلِيٍّ. وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ. [٣٧٥٠ - فتح: ٥٦٣/٦]

٣٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الْحَسَنُ يُشْبِهُهُ. [٣٥٤٤ - مسلم: ٢٣٤٣ - فتح: ٥٦٣/٦]

٣٥٤٤ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - يُشْبِهُهُ قُلْتُ لِأَبِي جُحَيْفَةَ صِفْهُ لِي. قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ قَدْ شَمِطَ. وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثِ عَشْرَةَ قَلُوصًا قَالَ: فَقَبِضْ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا. [انظر: ٣٥٤٣ - مسلم: ٢٣٤٣ - فتح: ٥٦٤/٦]

٣٥٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ أَبِي جُحَيْفَةَ السُّوَائِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَرَأَيْتُ بَيَاضًا مِنْ تَحْتِ شَفْتِهِ السُّفْلَى الْعَنْفَقَةَ. [مسلم: ٢٣٤٢ - فتح: ٥٦٤/٦]

٣٥٤٦ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ - صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا قَالَ: كَانَ فِي عَنْفَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ. [فتح: ٥٦٤/٦]

٣٥٤٧ - حَدَّثَنِي ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطَطٍ وَلَا سَبْطٍ رَجَلٍ، أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ

عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. قَالَ رَبِيعَةُ: فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ، فَإِذَا هُوَ أَحْمَرٌ فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ: أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ. [٣٥٤٨، ٥٩٠٠ - مسلم: ٢٣٤٧ - فتح: ٥٦٤/٦]

٣٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، فَتَوَفَّاهُ اللَّهُ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. [انظر: ٢٣٣٧ - فتح: ٥٦٤/٦]

٣٥٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ. [مسلم: ٢٣٣٧ - فتح: ٥٦٤/٦]

٣٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغِيهِ. [٥٨٩٤، ٥٨٩٥ - مسلم: ٢٣٤١ - فتح: ٥٦٤/٦]

٣٥٥١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَرْبُوعًا، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ، لَهُ شَعْرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنِهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ لَمْ أَرِ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. قَالَ يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ: إِلَى مَنْكَبَيْهِ. [٥٨٤٨، ٥٩٠١ - مسلم: ٢٣٣٧ - فتح: ٥٦٥/٦]

٣٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سُئِلَ الْبَرَاءُ: أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ. [فتح: ٥٦٥/٦]

٣٥٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرُ بِالْمُصَيِّصَةِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ



بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةً. وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ، وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ. قَالَ: فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ. [انظر: ١٨٧ - مسلم: ٥٠٣ - فتح: ٥٦٥/٦]

٣٥٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ جَبْرِيلُ ﷺ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. [انظر: ٦ - مسلم: ٢٣٠٨ - فتح: ٥٦٥/٦]

٣٥٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ الْمُدَلِّجِيُّ لَزَيْدٍ وَأَسَامَةَ - وَرَأَى أَقْدَامَهُمَا - : إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ مِنْ بَعْضٍ؟». [٣٧٣١، ٦٧٧٠، ٦٧٧١ - مسلم: ١٤٥٩ - فتح: ٥٦٥/٦]

٣٥٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ الشُّرُورِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ. [انظر: ٢٧٥٧ - مسلم: ٢٧٦٩ - فتح: ٥٦٥/٦]

٣٥٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ». ٢٣٠/٤ [فتح: ٥٦٦/٦]

٣٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، فَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ. [٣٥٥٨، ٣٩٤٤، ٥٩١٧ - مسلم: ٢٣٣٦ - فتح: ٥٦٦/٦]

٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا». [٣٧٥٩، ٦٠٢٩، ٦٠٣٥ - مسلم: ٢٣٢١ - فتح: ٥٦٦/٦]

٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا. [٦١٢٦، ٦٧٨٦، ٦٨٥٣ - مسلم: ٢٣٢٧ - فتح: ٥٦٦/٦]

٣٥٦١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا شَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ - أَوْ عَزْفًا قَطُّ - أَطِيبَ مِنْ رِيحٍ - أَوْ عَزْفٍ - النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ١٩٧٣ - مسلم: ٢٣٣٠ - فتح: ٥٦٦/٦]

٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا. [٦١٠٢، ٦١١٩ - مسلم: ٢٣٢٠ - فتح: ٥٦٦/٦]

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مِثْلَهُ: وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ.

٣٥٦٣ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا عَبَّ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ أَشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ.

٣٥٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ ٢٣١/٤ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى نَرَى إِبْطِيئَهُ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ: بَيَاضُ إِبْطِيئِهِ. [انظر: ٣٩٠ - مسلم: ٤٩٥ - فتح: ٥٦٧/٦]

٣٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْأَسْتِسْقَاءِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيئِهِ. [انظر: ١٠٣٠ - مسلم: ٨٩٥ - فتح: ٥٦٧/٦]

٣٥٦٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْنَ بْنَ أَبِي جُحَيْفَةَ ذَكَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَفَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ كَانَ بِالْهَاجِرَةِ، خَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ فَضْلَ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ سَاقِيهِ، فَرَكَزَ الْعَنْزَةَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحَمَارُ وَالْمَرْأَةُ. [انظر: ١٨٧ - مسلم: ٥٠٣ - فتح: ٥٦٧/٦]

٣٥٦٧ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحِ الْبَزَّارِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاءِهِ. [٣٥٦٨ - مسلم: ٢٤٩٣ - فتح: ٥٦٧/٦]

٣٥٦٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو فَلَانٍ؟ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَانِبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرَدِكُمْ. [انظر: ٣٥٦٧ - مسلم: ٢٤٩٣ - فتح: ٥٦٧/٦]

ذكر فيه عدة أحاديث:



أحدها:

حديث عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الْعَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ: بِأَبِي شَبِيهُ بِالنَّبِيِّ، لَا شَبِيهُ بِعَلِيِّ. وَهُوَ يَضْحَكُ.

وهو دال على فضل الصديق وحفظه لقربى رسول الله ﷺ وحبه من أحب.

وقوله: (بأبي) أي: فداك بأبي.

ثانيها:

حديث أَبِي جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّوَائِيِّ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الْحَسَنُ يُشَبِّهُهُ.

وعنه: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشَبِّهُهُ قُلْتُ لِأَبِي جُحَيْفَةَ: صِفْهُ لِي. قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ قَدْ شَمِطَ. وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثَةِ عَشْرَ قُلُوصًا قَالَ: فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا. وعنه: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَرَأَيْتُ بَيَاضًا مِنْ تَحْتِ شَفَتِهِ السُّفْلَى الْعَنْفَقَةَ.

ومعنى شمط: خالطه الشيب، والقلوص الأنثى من الإبل، قال ابن التين: وكان حقه أن يقول ثلاث عشرة قلووصًا، وقيل: القلووص الباقية من النوق على السير، وقيل: هي الطويلة القوائم. وقال الداودي: هي الشنية من الإبل.

والعنفقة ما بين الشقة السفلى والذقن، قال في «المخصص»: هي ما بينهما كان عليها شعر أو لم يكن<sup>(١)</sup>. وقيل هو ما كان ينبت على

(١) «المخصص» ١/١٢٤.



الشفة السفلى والذقن . (وعند القزاز هي تلك الهمزة التي بين الشفة السفلى والذقن)<sup>(١)</sup> . وقال (الخليلي)<sup>(٢)</sup> : هي الشعرات بينهما<sup>(٣)</sup> ، (ولذلك يقولون)<sup>(٤)</sup> في التحلية نفي العنفة إذا لم يكن (بينهما)<sup>(٥)</sup> شعر، وقال أبو بكر: العنق خِفَّةُ الشيء وقلته، ومنه اشتقاق العنفة، فدلَّ هذا أن العنفة الشعر، وأنه سمي بذلك لقلته وخِفَّته .

### الحديث الثالث :

حديث حريز بن عثمان -بالحاء المهملة- أنه سأل عبد الله بن بسر -بالسين المهملة- صاحب رسول الله ﷺ قال: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا قَالَ: كَانَ فِي عَنُقَيْهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ .

قلت: ولعله المراد من حديث أبي جحيفة الذي قبله: ورأيت بياضاً من تحت شفته (السفلى)<sup>(٦)</sup> العنفة .

### الحديث الرابع :

حديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطِطٍ وَلَا سَبِطٍ رَجُلٍ، أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ،

(١) من (ص ١).

(٢) كذا بالأصل.

(٣) «العين» ٣٠١/٢.

(٤) من (ص ١).

(٥) في (ص ١).

(٦) في الأصول: العليا. وهو خطأ، والمثبت هو الموافق لما جاء في الحديث كما مر. برقم (٥٩٠٠) باب: الجعد.

وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. قَالَ رِبِيعَةُ: فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ، فَإِذَا هُوَ أَحْمَرٌ فَسَأَلْتُهُ، فَقِيلَ: أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيْبِ.

وعن أنس أيضا مثله بطوله، ويأتي في اللباس أيضا<sup>(١)</sup>، وأخرجه مسلم والترمذي وقال: حسن صحيح، والنسائي في الزينة مختصراً<sup>(٢)</sup>. قوله: (ليس بالطويل ولا بالقصير) هو بيان لقوله: (ربعة) فليس بالطويل البائن كما في الرواية الثانية الذاهب طولاً المضطرب القامة، مضطرب من طوله كما قاله الأخفش (قال)<sup>(٣)</sup>: وهو عيب في الرجال والنساء. (وأزهر اللون) هو البياض المشرب بحمرة، وقيل: هو أبيض اللون ناصعه.

وقوله: (ليس بأبيض أمهق، ولا آدم)، الأمهق: الشديد البياض الذي لا يخالط بياضه شيء من الحمرة، وليس بنير ولكن كلون الجصّ ونحوه، يقول: فليس هو كذلك. وقال الأخفش وغيره: هو الأبيض الذي ليس بمشرب يتوهم أنه مرض من شدة بياضه (وإنما كان بياضه)<sup>(٤)</sup> مشرباً بحمرة.

وقال ابن التين: قوله: (ليس بأبيض) يريد أنه ليس بأبيض أمهق، وقال الداودي: إنما أبتدلت اللفظتان في رواية مالك: ليس بالأبيض<sup>(٥)</sup>، وقد عرفت أن رواية البخاري: ليس بأبيض أمهق. بالجمع بينهما،

(١) مسلم (٢٣٤٧) كتاب: الفضائل، باب: في صفة النبي ﷺ والترمذي (٩٦٢٣)، والنسائي في «الكبرى» ٤٠٩/٥ (٩٣١٠).

(٢) من (ص ١).

(٣) من (ص ١).

(٤) «الموطأ» ص ٩١٩ برواية يحيى.

وقد (نقله) <sup>(١)</sup> هو بعد.

ونقل عن الداودي أن قوله: (أمهق) وهم، إنما هو ليس بأمهق، وهذا في رواية أبي ذر، وليس في رواية الشيخ أبي الحسن.

وقال القاضي عياض: وقع في رواية المروزي <sup>(٢)</sup>: (أزهر اللون أمهق) وهو خطأ. وجاء في أكثر الروايات: (ليس بالأبيض ولا بالآدم) وهو غلط أيضًا وصوابه: (ليس بالأبيض الأمهق) <sup>(٣)</sup>.

والآدم قيل: الأسمر، وقيل فوقها يعلوه سواد قليل. وعبارة ابن التين في كتاب اللباس: قوله: (وليس بالآدم) يعني: ليس بأسمر، قال الجوهري: الأدمة السُّمرة <sup>(٤)</sup>. وكذلك قال ابن فارس <sup>(٥)</sup>، وقيل هو الشديد السمرة، وذكر صاحب «الموعب» أن الأمهق: الجصُّ البياض، وقيل: بياض في زُرقة. وامرأة مهقاء ومقهاء، وقال بعضهم: هما الشديد البياض. وعن ابن دريد هو بياض سمج لا تخالطه حمرة ولا صفرة <sup>(٦)</sup>، وفي «التهذيب»: بياض ليس بنير. وفي «الجامع»: بياض شديد مفتح، أي مثل بياض البرص. وقيل: المهق مثل المره سواء، وهو ترك الكحل، وقيل: هو شدة الخضرة. والجعد القطط يريد شدة الجعودة، وقال الأخفش: القطط الذي فيه تكسر والتواء لا يترسل كشعر الحبش.

(١) في (ص ١): ذكره.

(٢) أي: روايته للبخاري، كما صرح به في «المشارك».

(٣) «مشارك الأنوار» ١/٣٩٠.

(٤) «الصحاح» ٥/١٨٥٩.

(٥) «المجمل» ١/٩٠.

(٦) «الجمهرة» ٢/٩٧٩، مادة: (مهق).

(قال الهروي: الجعد غير السبط محمود لأن السبوطه أكثرها في شعور العجم)<sup>(١)(٢)</sup>.

وقوله (ولا سبط) أي ليس بمرسل الشعر كشعر الهند، كان بوسط الخلقة، كان فيه جعودة بصقلة، وقيل: المسترسل من الشعر الذي فيه تكسر هو السبط.

وقوله: (رَجِل) أي سرح الشعر (مسترسله)<sup>(٣)</sup>.

### فصل :

قوله: (أنزل عليه - أي الوحي - وهو ابن أربعين) هو قول الأكثرين، وقيل: وعشرة أيام، وقيل: وشهرين، وذلك يوم الإثنين لسبع عشرة خلت من رمضان، وقيل: لسبع. وقيل: لأربع وعشرين ليلة منه، فيما ذكره ابن عساكر<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي قلابة: نزل عليه القرآن لثمان عشرة (ليلة)<sup>(٥)</sup> خلت من رمضان<sup>(٦)</sup>.

وعند المسعودي: (يوم الإثنين)<sup>(٧)</sup> لعشر خلون من ربيع الأول، وعند ابن إسحاق: أبتدأ بالتنزيل يوم الجمعة من رمضان<sup>(٨)</sup>.

(١) من (ص ١).

(٢) كما في «النهاية في غريب الحديث» ١/ ٢٧٥.

(٣) من (ص ١).

(٤) «تاريخ دمشق» ١/ ٥٥ (السيرة النبوية منه).

(٥) من (ص ١).

(٦) «المصنف» لابن أبي شيبة ٦/ ١٤٤ (٣٠١٨٠).

(٧) من (ص ١).

(٨) كما في «السيرة النبوية» ١/ ٢٣٩-٢٤٠.



(وفي «تاريخ الجعابي»<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>: بعثه وعمره أربعون سنة وعشرون يوماً، وهو تاسع شباط لتسعمائة وأربعة وعشرين عاماً من سني ذي القرنين.

وقال ابن عبد البر: يوم الإثنين لثمان خلون من ربيع الأول سنة إحدى وأربعين من الفيل، وقيل: في أول ربيع منه<sup>(٣)</sup> وفي «تاريخ يعقوب بن سفيان الفسوي»: على رأس خمس عشرة سنة من بنيان الكعبة<sup>(٤)</sup>، وعن مكحول: أوحى إليه بعد اثنتين وأربعين سنة.

وقال الواقدي، وابن أبي عاصم، والدولابي في «تاريخه»: نزل عليه القرآن وهو ابن ثلاث وأربعين سنة لتسع وعشرين من رجب، قاله الحسين بن علي بن أبي طالب.

وجمع بين هذه الأقوال والأول بأن ذلك حين حمي الوحي وتتابع، فتحصلنا في السن على أقوال، اثنين وأربعين ونيف، اثنين وأربعين، ثلاث وأربعين.

وفي الشهر على ثلاثة أقوال: ربيع الأول، رمضان، رجب. وعند الحاكم مصححاً أن إسرافيل وكل به أولاً ثلاث سنين قبل جبريل<sup>(٥)</sup>، وأنكر ذلك الواقدي وقال: أهل العلم ببلدنا ينكرون أن يكون وكل به غير جبريل<sup>(٦)</sup>.

(١) أسم تاريخه: «تاريخ الطالبين»، وهو للقاضي أبي بكر محمد بن عمر الجعابي، صرح به المؤلف في «المقنع» ٥٠٣/٢.

(٢) من (ص ١). (٣) «الاستيعاب» ٦١/١.

(٤) «تاريخ دمشق» ٦١/١ (السيرة النبوية).

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات» ١٩١/١.

(٦) «الطبقات الكبرى» ١٩/١.

وزعم السهيلي أن إسرائيل وكل به تدرّبًا وتدرّيجًا لجبريل كما كان أول نبوته الرؤيا (الصادقة) (١)(٢).

### فصل :

قوله: (فلبث بمكة عشر سنين) هذا على رواية أنس، ومن يقول توفي ابن ثلاث وستين يقول: لبث بها ثلاث عشرة. وكذا يلزم من قال: توفي ابن خمس وستين أن يقول: لبث بها خمس عشرة سنة ومن يقول: أثنى وستين يقول: لبث ثنتي عشرة، إذ لم يختلف في إقامته بالمدينة أنها عشر سنين.

### فصل :

وقوله: (فقيل أحمر من الطيب) أي أنه لم يختضب كما صرح به في الصحيح، وقد سلف الأختلاف فيه. واختضب أبو بكر بالحناء والكتم وعمر بالحناء بحثا - بالحاء المهملة ثم مشاة فوق - أي: خالصًا، كما أخرجه مسلم (٣).

### الحديث الخامس:

حديث البراء: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ.

(خلقا) (٤) بضم الخاء كما وصفه الله بقوله ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ﴿٤﴾.

(١) من (ص ١).

(٢) «الروض الأنف» ٢٦٩/١٨.

(٣) برقم (٢٣٤١) كتاب: الفضائل، باب: شبيهه ﷺ.

(٤) جاء في هامش الأصل: قوله: خلقا بضم الخاء كذا هو في أصلنا الذي سمعنا منه على العراقي بالعلم، وقد قال القاضي عياض: خلقا هنا - أي في حديث البراء - بفتح الخاء، قال: لأن مراده صفات حسنة، أنتهى. وما قاله القاضي صحيح.

الحديث السادس:

حديث قتادة قال: سألت أنسًا رضي الله عنه: هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا، إنما كان شيء في (صدغيه) <sup>(١)</sup>. قد سلفت الإشارة إلى ذلك قريبًا.

الحديث السابع:

حديث البراء بن عازب رضي الله عنه: كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعًا، بعيد ما بين المنكبين، له شعر يبلغ شحمة أذنيه، رأته في حلة حمراء لم أر شيئًا قط أحسن منه.

وقال يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه: إلى منكبيه.

وهذا التعليق قد أسنده بعد عن أحمد بن سعيد، ثنا إسحاق بن منصور، ثنا إبراهيم بن يوسف ثنا أبي، عن أبي إسحاق، عن البراء. ومن صفاته أنه كان كثير شعر الرأس كما رواه عليٌّ كذلك <sup>(٢)</sup>، وقالت أم هانئ: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قدمة وله أربع غدائر. تعني: ضفائر. قال الداودي وقوله: شحمة أذنيه والأخرى إلى منكبيه قد نقص عنها، أو أحدهما وهم. قلت: لا وهم والجمع ممكن.

الحديث الثامن:

حديث أبي إسحاق قال: سئل البراء رضي الله عنه: أكان وجه النبي صلى الله عليه وسلم مثل السيف؟ قال: لا، بل مثل القمر.

وفي لفظ: أكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حديدًا مثل السيف؟ قال: لا، ولكنه كان مثل القمر <sup>(٣)</sup>.

(١) في الأصل: عنفته.

(٢) ورد في هامش الأصل: هو في بعض أصولنا الدمشقية قبله في الباب.

(٣) الترمذي (٣٦٣٦)، وأحمد ٤/٢٨١، قال الترمذي: حسن صحيح.

وفي مسلم من حديث جابر بن سمرة قال له رجل: أكان رسول الله ﷺ وجهه مثل السيف قال جابر: لا<sup>(١)</sup>، مثل الشمس والقمر مستديراً<sup>(٢)</sup>، وفي رواية عنه: رأيت في ليلة إضحيان<sup>(٣)</sup> وعليه حلة حمراء فجعلت أنظر إليه وإلى القمر فلهو كان أحسن في عيني من القمر.

### الحديث التاسع:

حديث أبي جحيفة رضي الله عنه: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةٌ. وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: كَانَ تَمُرٌ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ، وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ. قَالَ: فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَطْيَبُ مِنْ رَائِحَةِ الْمِسْكِ. وقد سلف<sup>(٤)</sup>.

والبطحاء: المكان المتسع ليس فيه ماء<sup>(٥)</sup> ولا شجر. والعنزة العكازة أو العصا كان في أعلاه قرن. وفيه أن سترة الإمام سترة لمن خلفه، (وقال الداودي: فيه أن الإمام سترة لمن خلفه)<sup>(٦)</sup> واعترض ابن التين فقال: ليس كما ذكر لما ذكرناه.

(١) من (ص ١).

(٢) برقم (٢٣٤٤) كتاب: الفضائل، باب: شبه ﷺ.

(٣) في الحاشية تعليق عليها: أي: مضيئة.

(٤) سبق برقم (١٨٧).

(٥) في (ص ١). بناء

(٦) من (ص ١).



الحديث العاشر:

حديث ابن عباس: كان أجود الناس وقد سلف. أي: أعطاهم للمال.

الحديث الحادي عشر:

حديث عائشة رضي الله عنها أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهُوَ مَسْرُورٌ تَبَرَّقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَسْمِعِي مَا قَالَ الْمُذَلِّجِيُّ لَزَيْدٍ وَأَسَامَةَ - وَرَأَى أَقْدَامَهُمَا - : إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ مِنْ بَعْضٍ؟».

الأسارير خطوط الجبهة وتكسرهما، واحداها: سر وسرر، والجمع: أسرار وأسارير والأسارير جمع الجمع<sup>(١)</sup>، ويظهر ذلك عند الفرح، وفيه العمل بالقافة خلافاً لأبي حنيفة وأكثر أهل العراق، ومالك يقول به في الإماء<sup>(٢)</sup>، ومشهور قوله في الحرائر، والشارع لا يظهر الفرح إلا فيما كان حقا، وكان زيد أبيض، وأسامة أسود فارتاب الناس في أمرهما فمر بهما مجرز فأخبر بما أخبر فسر به.

الحديث الثاني عشر:

حديث كعب في تخلفه عن تبوك: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ، وَكَانَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ. وهو وحديث عائشة رضي الله عنها الذي قبله في الدلالة واحد، وهو ظهور السرور على وجهه.

الحديث الثالث عشر:

حديث عمرو - وهو ابن أبي عمرو ميسرة أبو عثمان مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب - ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ

(١) «لسان العرب» ٤/١٩٩١ مادة: سرر.

(٢) «الاستذكار» ٢٢/١٨٧.

اللَّهُ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup>. وهو دال على كونه أفضل المخلوقات ولا شك فيه.

#### الحديث الرابع عشر:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ.

يسدل بضم الدال أي: يدع شعر ناصيته على جبهته.

وقوله: (ثم فرق رأسه)، أي فرق شعر رأسه كله وألقاه إلى جانبي الرأس، ولم يبق منه شيء على جبهته.

ومنه الحديث: أنه نهى عن السدل، ومعناه بعدما كان يسدل، وتأول قوم ظاهر الحديث فكرهوا سدل الرداء من فوق الثياب في الصلاة. وقوله: (كان يحب) إلى آخره، يعني فيما لا يخالفه، وإنما ذلك؛ لأنهم كانوا على بقية من دين الرسل فيما تبين أنهم لم يحرفوه ولا بدلوه، أحب موافقتهم فيه بقول الله تعالى: ﴿فِيهِدِلْهُمْ أَقْتَدَهُ﴾ [الأنعام: ٩٠] ويحتمل أن يكون فرق بعدما يسدل لأمر أمر به لأنه لا ينطق عن الهوى.

#### الحديث الخامس عشر:

حديث عبد الله بن عمرو: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا».

وسببه أن الله تعالى مدح خلقه فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾

(١) في اليونانية: منه.

[القلم: ٤] وفيه أبو حمزة عن الأعمش بالحاء المهملة والزاي<sup>(١)</sup>.

### الحديث السادس عشر:

حديث عائشة رضي الله عنها: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا.

قولها: (ما لم يكن إثما) تريد من أمور الدنيا، إذ لا إثم يكون في الآخرة.

واختلف في قولها: (وما أنتقم لنفسه) إلى آخره، فقيل أرادت أكثر أحواله، وذلك لأنه أمر بقتل ابن خطل وقينتين كانتا تكثران من سبه، وقيل: أرادت إذا أوذى بغير السب الذي يخرج إلى الكفر مثل الأذى في المال، والجفاء في رفع الصوت فوق صوته، وجَبْد الأعرابي لثوبه، وتظاهر عائشة وحفصة عليه<sup>(٢)</sup>، وما آذاه بالسب فهو كفر.

وفيه: أن المرء ينبغي له ترك ما عسر من أمور الدنيا والآخرة، وترك الإلحاح فيه إذا لم يضطر إليه، والميل إلى اليسر، وفيه الأخذ برخص الله ورسوله والعلماء ما لم يكن القول خطأ بينا، وفيه أن للعالم أن يعفو إن أحب أن يتأسى بالشارع، وأن على العالم أن يغضب عند المنكر وبغيره إذا لم يكن لنفسه، وأن الإنسان لا يقضي لنفسه في الأموال، (وقال الداودي: إنما لا ينتقم لنفسه في الأموال)<sup>(٣)</sup>.

وأما العرض فما نيل منه فقد أقتص لنفسه، واقتص أيضًا من الذين

(١) ورد بهامش الأصل: واسمه محمد بن ميمون السُّكْرِي.

(٢) من (ص ١).

(٣) من (ص ١).

آذوه في المرض بعد نهيه عن ذلك مع ما أنهم كانوا متأولين أنه إنما نهاهم عنه كراهية الدوام، وأنه لم يكن نهيه عزمًا، مما يفسدوا في التأويل فاقتصر منهم.

### الحديث السابع عشر:

حديث أنس رضي الله عنه قال: مَا مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا شَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ - أَوْ عَرَفًا قَطُّ - أَطِيبَ مِنْ رِيحِ - أَوْ عَرَفِ - النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

هذا الحديث سلف في الصوم، ومسست بكسر السين أفصح، وكذا شممت بكسر الميم.

والعَرَفُ بفتح العين الأرج وهو رائحة الطيب. قال ابن جرير: وفي صفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف صفة أنس هذه لأنه قال: شثن الكفين والقدمين أي غليظهما في خشونة، وفيه ضخم الكراديس أي عظيم رءوس عظام المنكبين والمرفقين والوركين والركبتين، يقال لكل واحد من ذلك كردوس.

### الحديث الثامن عشر:

حديث عبد الله بن أبي عتبة بضم العين ثم مثناة فوق ثم باء موحدة مولى أنس بن مالك، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: كَانَ صلى الله عليه وسلم أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا. وفي رواية إذا كره شيئًا عرفناه في وجهه.

العذراء: البكر في خدرها وسترها، يريد في غير حدود الله وحقوقه، كان لا يمد رجله بين يدي جلسه، ولا يصافحه أحد فينزعه من يده، حتى يكون الرجل هو الذي (يرسل) <sup>(١)</sup> يده، ولا يُسأل شيئًا يمكنه إعطاؤه

(١) في (ص ١): يزيل.



إلا أعطاه، ولا يحتقر أحداً لضعفه، ويقوم بحقوق الله في التأديب والإغلاظ، قال: «من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا»<sup>(١)</sup>، وقال للمعترف بالزنا: «أفعلت كذا؟ أفعلت كذا؟ حتى كان كالرشاء في البئر كالمروء في المكحلة»، بل قال (له)<sup>(٢)</sup>: «أنكتها» لا يكتني كما ستعلمه في موضعه<sup>(٣)</sup>.

الحديث التاسع عشر:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه. هو من جميل خصاله المشرفة.

الحديث العشرون:

حديث عبد الله بن مالك ابن بحنة الأسيدي قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد فرج بين يديه حتى يرى (إبطيه وفي لفظ)<sup>(٤)</sup> بياض إبطيه. هذا الحديث سلف في الصلاة غير مرة<sup>(٥)</sup>. قال الشيخ أبو الحسن: ليس هو أسدي، إنما هو من أزد شنوءة.

وقد بسطنا الكلام على ذلك في الحديث الثالث من باب مناقب قريش فراجع.

(١) رواه أحمد ١٣٣/٥، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٦٧).

(٢) من (ص ١).

(٣) يأتي (٦٨٢٤) كتاب: الحدود، باب: هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمزت.

(٤) من (ص ١).

(٥) برقم (٣٩٠) باب: يبدي ضبعية ويجافي في السجود. وبرقم (٨٠٧) كتاب: الأذان، باب: يبدي ضبعية ويجافي في السجود.

ومعنى فرج بين يديه: فتح ولم يضم مرفقيه إليه، وهذه سنة السجود كما سلف في موضعه.

### الحديث الحادي والعشرون:

حديث قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الأستسقاء، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه. (وقال أبو موسى: دعا النبي صلى الله عليه وسلم ورفع يديه ورأيت بياض إبطيه)<sup>(١)</sup> وحديث أنس سلف في الأستسقاء<sup>(٢)</sup>، ومراده الرفع البليغ، وإلا فقد رفع يديه في عدة مواضع، سلف التنيه على بعضها.

### الحديث الثاني بعد العشرين:

حديث عون بن أبي جحيفة عن أبيه رضي الله عنه قال: دُفعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالأبطح في قبة كان بالهاجرة فخرج بلال فنادى بالصلاة.. الحديث.

وفيه: (كأني أنظر إلى ويبص ساقيه). ووبيصهما: لمعهما، وما يظهر تحت الجلد من الدم فيحسن بذلك الجلد، يقال منه: وبص إذا برق يبص وبيصًا، وبص يبص بصيصًا.

### الحديث الثالث والعشرون:

حديث عائشة رضي الله عنها: أنه صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثًا لوعده العاد لأحصاه، وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ألا يعجبك أبو فلان جاء فجلس إلى جانب حجرتي يحدث عن

(١) من (ص ١).

(٢) برقم (١٠٣٠) باب: رفع الناس أيديهم مع الإمام في الأستسقاء.

رسول الله ﷺ يسمعي ذلك، وكنت أسبح فقام قبل أن أقضي سبحتي، ولو أدركته لرددت عليه إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم.

ومعنى (لأحصاه) أي: في ترسله وبيانه، ولعل من عابت عليه<sup>(١)</sup> كان لا يستطيع إذا أمهل أن يأتي به على وجهه، والناس في ذلك مختلفون، منهم من يحفظ مع السرعة، ومنهم من يحفظ مع الإمهال.  
فائدة:

روى البخاري هذا الحديث عن الحسن بن الصباح البزار، والحديث الذي قبله عن الحسن بن الصباح، وهذا - أعني: البزار - واسطي بغدادي، أحد الأعلام، من أفراد البخاري عن مسلم، مات سنة تسع وأربعين ومائتين، والأول الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني الفقيه أحد رواة القديم عن الشافعي، أختاروه<sup>(٢)</sup> لقراءة كتب الشافعي لما قدم بغداد؛ لأنه لم يكن أفصح ولا أحسن لساناً ولا أبصر باللغة ولا العربية منه، وهو من أفراد البخاري أيضاً دون مسلم، مات سنة ستين ومائتين والله تعالى أعلم.



(١) ورد بهامش الأصل: والذي عابت عليه هو أبو هريرة، كما في صحيح مسلم فاعلمه.

(٢) في الأصل: أختاره.

## ٢٤ - باب كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ

## وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ

رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٥٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ: «تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي». [انظر: ١١٤٧ - مسلم: ٧٣٨ - فتح: ٥٧٩/٦]

٣٥٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، وَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ. فَكَانَتْ تِلْكَ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاءُوا لَيْلَةَ أُخْرَى، فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمَةٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَتَوَلَّاهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ. [٤٩٦٤، ٥٦١٠، ٦٥٨١، ٧٥١٧ - مسلم: ١٦٢ - فتح: ٥٧٩/٦]

سيأتي بعد عن محمد بن عبادة، ثنا يزيد، ثنا سليم بن حيان، ثنا سعيد بن مينا، عن جابر به<sup>(١)</sup>.

ثم ساق حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة رضي الله عنها: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت: ما كان يزيد

(١) برقم (٧٢٨١) كتاب: الاعتصام، باب الأقتداء بسنن رسول الله ﷺ.



في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، الحديث. قلت: يا رسول الله تنام قبل أن توتر؟ قال: «تنام عيني ولا ينام قلبي» وقد سلف<sup>(١)</sup>.

وحديث أنس في الإسراء، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمَةٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَتَوَلَّاهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ.

وقد سلف الكلام على ذلك والبخاري روى هذا فقال: حدثنا إسماعيل ثنا أخي. وإسماعيل هو ابن أبي أويس، وأخوه عبد الحميد الأعشى. وحديث عائشة دال على جواز التنفل بأكثر من اثنتين، فإن فيه: فصلى أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن... إلى آخره. وأبعد من قال: لا ينام قلبه في أكثر الأوقات لحديث الوادي<sup>(٢)</sup>.

وقوله في حديث أنس: (جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه) ليس في أكثر الروايات هذا اللفظة، وإن تكن محفوظة فلم يأت في عقب تلك الليلة، بل بعدها بسنين؛ لأنه إنما أسري به قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل لستين، وقيل لسنة، ذكره كله ابن التين. قال: وقوله: فيما يرى قلبه: يريد بين النائم واليقظان، قال: وقيل: أسري بجسده، قال: وقيل: بروحه، وقد سلف كل ذلك واضحاً.



(١) برقم (١١٤٧) باب: التهجد، باب: قيام النبي ﷺ في رمضان وغيره.

(٢) يقصد حديث أبي قتادة، السالف برقم (٥٩٥).

## ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام

٣٥٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ، سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَأَدْبَجُوا لَيْلَتَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ عَرَّسُوا، فَعَلَبَتْهُمْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى أَرْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ لَا يُوقِظُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، فَاسْتَيْقَظَ عُمَرُ، فَقَعَدَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَزَلَ وَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةِ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا». قَالَ: أَصَابَتْني جَنَابَةٌ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَيَمَّمُ بِالصَّعِيدِ، ثُمَّ صَلَّى، وَجَعَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رُكُوبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَدْ عَطِشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رِجْلَيْهَا بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ، فَقُلْنَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ فَقَالَتْ: إِنَّهُ لَا مَاءَ. فَقُلْنَا: كَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. فَقُلْنَا: انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: وَمَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَلَمْ نَمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا حَتَّى اسْتَقْبَلْنَا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَحَدَّثَتْهُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثْنَا غَيْرَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا مُؤْتَمَةٌ، فَأَمَرَ بِمَزَادَتَيْهَا فَمَسَحَ فِي الْعَرْلَاوَيْنِ، فَشَرِبْنَا عَطِشًا أَرْبَعِينَ رَجُلًا حَتَّى رَوِينَا، فَمَلَأْنَا كُلَّ قَرِيبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا، وَهِيَ تَكَادُ تَنْضُ مِنْ الْمَلءِ، ثُمَّ قَالَ: «هَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ». فَجُمِعَ لَهَا مِنَ الْكِسْرِ وَالتَّمْرِ، حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا، قَالَتْ: لَقِيتُ أُسْحَرَ النَّاسِ، أَوْ هُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعَمُوا. فَهَدَى اللَّهُ ذَاكَ الصَّرْمَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا. [انظر: ٣٤٤ - مسلم: ٦٨٢ - فتح: ٥٨٠/٦]

٣٥٧٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزُّورَاءِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ. قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَلَاثِمِائَةٍ، أَوْ زُهَاءَ ثَلَاثِمِائَةٍ. [انظر: ١٦٩ - مسلم: ٢٢٧٩ - فتح: ٥٨٠/٦].

٣٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِوُضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ، فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. [انظر: ١٦٩ - مسلم: ٢٢٧٩ - فتح: ٦ / ٥٨٠]

٣٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُبَارَكٍ، حَدَّثَنَا حَزْمٌ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ مَخَارِجِهِ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَانْطَلَقُوا يَسِيرُونَ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً يَتَوَضَّؤْنَ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِيرٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ عَلَى الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا فَتَوَضَّؤُوا». فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ حَتَّى بَلَغُوا فِيمَا يُرِيدُونَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَكَانُوا سَبْعِينَ أَوْ نَحْوَهُ. [انظر: ١٦٩ - مسلم: ٢٢٧٩ - فتح: ٦ / ٥٨١]

٣٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، فَأَتَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ، فَصَغَرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا فِي الْمِخْضَبِ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ جَمِيعًا. قُلْتُ: كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: ثَمَانُونَ رَجُلًا. [انظر: ١٦٩ - مسلم: ٢٢٧٩ - فتح: ٦ / ٥٨١]

٣٥٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ، فَتَوَضَّأَ، فَجَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ؟». قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ. فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرُّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَثُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ، فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا. قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً. [٤١٥٢، ٤١٥٣، ٤١٥٤، ٤٨٤٠، ٥٦٣٩ - مسلم: ١٨٥٦ - فتح: ٦ / ٥٨١]

٣٥٧٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ



قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَيْتْرٌ فَتَزَخَّنَاهَا حَتَّى لَمْ نَتْرِكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَفِيرِ الْبَيْتْرِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَمَضَمَضَ وَمَجَّ فِي الْبَيْتْرِ، فَمَكَّنَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ اسْتَقَيْنَا حَتَّى رَوِينَا وَرَوْتُ - أَوْ صَدَرْتُ - رَكَابِنَا. [٤١٥٠، ٤١٥١ - فتح: ٥٨١/٦]

٣٥٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ، لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدَيَّ وَلَا تَثْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلَكُ أَبُو طَلْحَةَ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «بِطَعَامٍ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ مَعَهُ: «قَوْمُوا». فَأَنْطَلَقَ وَأَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ. فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَأَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْمِي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكَ». فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنُ لِعَشْرَةٍ». فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنُ لِعَشْرَةٍ». فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنُ لِعَشْرَةٍ». فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنُ لِعَشْرَةٍ». فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ - أَوْ ثَمَانُونَ - رَجُلًا. [انظر: ٤٢٢ - مسلم: ٢٠٤٠ - فتح: ٥٨٦/٦]

٣٥٧٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَاتٍ وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ



مَاءٍ». فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطَّهْرِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَاتُ مِنَ اللَّهِ». فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ. [فتح: ٥٨٧/٦]

٣٥٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَاهُ تُوْفِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا مَا يُخْرِجُ نَخْلَهُ، وَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ سِنِينَ مَا عَلَيْهِ، فَاَنْطَلِقُ مَعِيَ لِكَيْ لَا يُفْحَشَ عَلَيَّ الْغُرْمَاءُ. فَمَشَى حَوْلَ بَيْدَرٍ مِنْ بِيَادِرِ التَّمْرِ فَدَعَا، ثُمَّ آخَرَ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «انزِعُوهُ». فَأَوْفَاهُمْ الَّذِي لَهُمْ، وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أُعْطَاهُمْ. [انظر: ٢١٢٧ - فتح: ٥٨٧/٦]

٣٥٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءً، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَتَيْنَ فَلَْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةَ فَلَْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ». أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ وَثَلَاثَةٌ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ: أَمْرَاتِي وَخَادِمِي بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ - وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ أَمْرَاتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ ضَيْفِكَ - ؟ قَالَ: أَوْ عَشِيَّتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبُؤَا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَغَلَبُوهُمْ. فَذَهَبْتُ فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ. فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا، وَقَالَ: لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. قَالَ: وَإِيْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ اللَّقْمَةِ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلُ، فَنَظَرَ أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا شَيْءٌ أَوْ أَكْثَرُ، قَالَ لِأَمْرَاتِهِ: يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ. قَالَتْ: لَا وَقَرَّةَ عَيْنِي لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِمَّا قَبْلُ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ. فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ. يَعْنِي: يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَضْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَهْدٍ، فَمَضَى الْأَجَلُ،

فَتَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ. قَالَ: أَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ. أَوْ كَمَا قَالَ. [انظر: ٦٠٢ - مسلم: ٢٠٥٧ - فتح:

[٥٨٧/٦]

٣٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ. وَعَنْ يُونُسَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْكُرَاعُ، هَلَكَتِ الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا، فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا. قَالَ أَنَسٌ وَإِنَّ السَّمَاءَ لِمِثْلِ الزُّجَاجَةِ، فَهَاجَتْ رِيحٌ أَنْشَأَتْ سَحَابًا ثُمَّ اجْتَمَعَ، ثُمَّ أُرْسِلَتِ السَّمَاءُ عَزَالِيهَا، فَخَرَجْنَا نَحْوُضِ الْمَاءِ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا، فَلَمْ نَزَلْ نُمْطَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى، فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، فَادْعُ اللَّهَ يَجْبِسُهُ. فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ: «حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». فَانْظَرْتُ إِلَى السَّحَابِ تَصَدَّعَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ. [انظر: ٩٣٢ - مسلم: ٨٩٧ - فتح: ٥٨٨/٦]

٣٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ - وَاسْمُهُ عُمَرُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخُو أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ - قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الْجِدْعُ، فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا.

وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [فتح: ٦٠١/٦]

٣٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى - شَجَرَةٍ أَوْ - نَخْلَةٍ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - أَوْ رَجُلٌ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مِنْبَرًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ». فَجَعَلُوا لَهُ مِنْبَرًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دُفِعَ إِلَى الْمُنْبَرِ،



فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاخَ الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، تَتْنُ أُنَيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسْكَنُ، قَالَ: «كَانَتْ تَبْكِي عَلَيَّ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا». [انظر: ٤٤٩ - فتح: ٦/٦٠١]

٣٥٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْقُوفًا عَلَى جُدُوعٍ مِنْ نَخْلِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَيَّ جِدْعٌ مِنْهَا، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمُنْبَرُ وَكَانَ عَلَيْهِ فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجِدْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَتَتْ. [انظر: ٤٤٩ - فتح: ٦/٦٠٢]

٣٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ.

حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ. قَالَ هَاتِ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكْفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ، وَلَكِنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا. قَالَ: يَفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسِرُ؟ قَالَ: لَا بَلَّ يُكْسِرُ. قَالَ: ذَاكَ أُخْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ. قُلْنَا: عَلِمَ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ. فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ، وَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: مَنْ الْبَابُ؟ قَالَ: عُمَرُ. [انظر: ٥٢٥ - مسلم: ١٤٤ - فتح: ٦/٦٠٣]

٣٥٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرُكَ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ». [انظر: ٢٩٢٨ - مسلم: ٢٩١٢ - فتح: ٦/٦٠٤]

٣٥٨٨ - «وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ

فِيهِ، وَالنَّاسُ مَعَادِنٌ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ». [انظر: ٣٤٩٣ - مسلم: ٢٥٢٦ - فتح: ٦/٦٠٤]

٣٥٨٩ - «وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ زَمَانٌ، لِأَنَّ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ». [فتح: ٦/٦٠٤]

٣٥٩٠ - حَدَّثَنِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزًا وَكُرْمَانَ مِنَ الْأَعَاجِمِ، حُمَرَ الْوُجُوهِ، فُطْسَ الْأَنْوْفِ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، نِعَالَهُمُ الشَّعْرُ». تَابَعَهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. [انظر: ٢٩٢٨ - مسلم: ٢٩١٢ - فتح: ٦/٦٠٤]

٣٥٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنِي قَيْسٌ قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلَاثَ سِنِينَ، لَمْ أَكُنْ فِي سِنِيٍّ أَحْرَصَ عَلَيَّ أَنْ أَعِيَ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ - : «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالَهُمُ الشَّعْرُ، وَهُوَ هَذَا الْبَارِزُ». وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَهُمْ أَهْلُ الْبَازِرِ. [انظر: ٢٩٢٨ - مسلم: ٢٩١٢ - فتح: ٦/٦٠٤]

٣٥٩٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ». [انظر: ٢٩٢٧ - فتح: ٦/٦٠٤]

٣٥٩٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ يَقُولُ الْحَجْرُ يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ». [انظر: ٢٩٢٥ - مسلم: ٢٩٢١ - فتح: ٦/٦٠٤]

٣٥٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ



صَحِبَ الرَّسُولَ ﷺ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَغْرُونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ». [انظر: ٢٨٩٧ - مسلم: ٢٥٣٢ - فتح: ٦/٦١٠]

٣٥٩٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعْدُ الطَّائِي، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟». قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُبَيِّتُ عَنْهَا. قَالَ: «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرِينَ الظُّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ، حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ - قُلْتُ: فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَاؤُ طَيِّبِ الدِّينِ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ؟ - وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى». قُلْتُ: كِسْرَى بِنِ هُرْمُزَ؟ قَالَ: «كِسْرَى بِنِ هُرْمُزَ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرِينَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ، وَلَيَلْقِينَ اللَّهَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجَمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ. فَيَقُولَنَّ: أَلَمْ أُبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُبَلِّغَكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. فَيَقُولُ: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ». قَالَ عَدِيُّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقَّةِ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». قَالَ عَدِيُّ: فَرَأَيْتُ الظُّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَكُنْتُ فِيمَنْ أَفْتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بِنِ هُرْمُزَ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرُونَ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ». [انظر: ١٤١٣ - مسلم: ١٠١٦ - فتح: ٦/٦١٠]

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، سَمِعْتُ عَدِيًّا: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٥٩٦ - حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ شَرْحِبِيلَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمِيَّتِ، ثُمَّ

أَنْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». [انظر: ١٣٤٤ - مسلم: ٢٢٩٦ - فتح: ٦/٦١١]

٣٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ رضي الله عنه قَالَ أَشْرَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى أُطْمٍ مِنَ الْأَطَامِ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِنِّي أَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ». [انظر: ١٨٧٨ - مسلم: ٢٨٨٥ - فتح: ٦/٦١١]

٣٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ حَدَّثَتْهَا، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ أَقْتَرَبَ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا». وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ وَبِأَلْتِي تَلِيهَا. فَقَالَتْ زَيْنَبُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ». [انظر: ٣٣٤٦ - مسلم: ٢٨٨٠ - فتح: ٦/٦١١]

٣٥٩٩ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: أَسْتَيْقِظُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ؟». [انظر: ١١٥ - فتح: ٦/٦١١]

٣٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ الْمَاجِشُونَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَتَتَّخِذُهَا، فَأَصْلِحْهَا وَأَصْلِحْ رُعَامَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الْغَنَمُ فِيهِ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ، يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ - أَوْ سَعَفَ الْجِبَالِ - فِي مَوَاقِعِ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ». [انظر: ١٩ - فتح: ٦/٦١١]

٣٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا - أَوْ - مَعَاذًا فَلْيَعُدْ بِهِ». [٧٠٨١، ٧٠٨٢ - مسلم: ٢٨٨٦ - فتح: ٦/٦١٢]

٣٦٠٢ - وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: «مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَن فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». [فتح: ٦/٦١٢]

٣٦٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُودُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ». [٧٠٥٢ - مسلم: ١٨٤٣ - فتح: ٦/٦١٢]

٣٦٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَى مِنْ قُرَيْشٍ». قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَعْتَزَلُوهُمْ».

قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ. ٣٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمُضْدُوقَ يَقُولُ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ». فَقَالَ مَرْوَانُ: غِلْمَةٌ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ بَنِي فَلَانَ وَبَنِي فَلَانَ. [انظر: ٣٦٠٤ - مسلم: ٢٩١٧ - فتح: ٦/٦١٢]

٣٦٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ



حَدِيثُ بَنِي الْيَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ». قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ». قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا. فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَرِزْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

[٣٦٠٧، ٧٠٨٤ - مسلم: ١٨٤٧ - فتح: ٦/٦١٥]

٣٦٠٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ،

حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ حَدِيثِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَعَلَّمَ أَصْحَابِي الْخَيْرَ وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ. [انظر: ٣٦٠٦ -

مسلم: ١٨٤٧ - فتح: ٦/٦١٦]

٣٦٠٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو

سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتِلَ فِتْيَانٌ

دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ». [انظر: ٨٥ - مسلم: ١٥٧ - فتح: ٦/٦١٦]

٣٦٠٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتِلَ فِتْيَانٌ، فَيَكُونَنَّ

بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ

كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ». [انظر: ٨٥ - مسلم: ١٥٧ -

فتح: ٦/٦١٦]

٣٦١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو

سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،



أَعْدِلْ. فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟! قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَذُنُّ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ: «دَعُهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ - وَهُوَ قِدْحُهُ - فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْزِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالِدَمَّ، آيَتُهُمْ: رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدْرَدَرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَيَّ حِينَ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ، فَالْتَمَسَ فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ. [انظر: ٣٣٤٤ - مسلم: ١٠٦٤ - فتح: ٦/

[٦١٧]

٣٦١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْزِعُوا أَيْدِيَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَزْبَ خَدَعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [٥٠٥٧، ٦٩٠٣ - مسلم: ١٠٦٦ - فتح: ٦/

[٦١٧]

٣٦١٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ

بِائْتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ. وَاللَّهُ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّائِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوْ الذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ». [٣٨٥٢، ٦٩٤٣ - فتح: ٦/٦١٩]

٣٦١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَفْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ. فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مُنْكَسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِبِشَارَةِ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [٤٨٤٦ - مسلم: ١١٩ - فتح: ٦/٦٢٠]

٣٦١٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ فِي الدَّارِ الدَّابَّةِ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَسَلَّمَ، فَإِذَا ضَبَابَةٌ - أَوْ سَحَابَةٌ - غَشِيَتْهُ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «اقْرَأْ فَلَانَ، فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ» أَوْ: «تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ». [٤٨٣٩، ٥٠١١ - مسلم: ٧٩٥ - فتح: ٦/٦٢٢]

٣٦١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلًا، فَقَالَ لِعَازِبٍ: أُبْعَثْ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِي. قَالَ: فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ، وَخَرَجَ أَبِي يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا حِينَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا وَمِنَ الْغَدِ حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ وَخَلَا الطَّرِيقُ لَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، فَرَفَعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَنَزَلْنَا عِنْدَهُ، وَسَوَّيْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَكَانًا بِيَدِي يَنَامُ عَلَيْهِ، وَبَسَطْتُ فِيهِ فَرْوَةً، وَقُلْتُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ. فَنَامَ،



وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ  
الَّذِي أَرَدْنَا، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامٌ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - أَوْ مَكَّةَ -  
قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ:  
أَنْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ التُّرَابِ وَالشَّعْرِ وَالْقَدَى - قَالَ: فَرَأَيْتُ الْبِرَاءَ يَضْرِبُ إِحْدَى يَدَيْهِ  
عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ - فَحَلَبَ فِي قَعْبٍ كَثْبَةً مِنْ لَبَنِ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ حَمَلْتُهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ  
يَزْتَوِي مِنْهَا، يَشْرَبُ وَيَتَوَضَّأُ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ، فَوَافَقْتُهُ حِينَ  
أَسْتَيْقِظُ، فَصَبَبْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: أَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.  
قَالَ: فَشَرِبَ، حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟». قُلْتُ: بَلَى. قَالَ:  
فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا مَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: أَتَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.  
فَقَالَ: «لَا تَحْزَنُ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا». فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَارْتَطَمْتُ بِهِ فَرَسُهُ إِلَى  
بَطْنِهَا - أَرَى فِي جِلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ، شَكَّ زُهَيْرٌ - فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيَّ،  
فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ. فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ لَا يَلْقَى  
أَحَدًا إِلَّا قَالَ: كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا. فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ. قَالَ: وَوَفَى لَنَا. [انظر: ٢٤٣٩ -  
مسلم: ٢٠٠٩ (سياًتي بعد رقم: ٣٠١٤) - فتح: ٦/٦٢٢]

٣٦١٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ  
عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ -  
قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ  
اللَّهُ» - فَقَالَ لَهُ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: قُلْتُ: طَهُورٌ! كَلَّا بَلْ هِيَ  
حُمَّى تَفُورُ - أَوْ تَثُورُ - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا».  
[٥٦٥٦، ٥٦٦٢، ٧٤٧٠ - فتح: ٦/٦٢٤]

٣٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْإِنشَاءَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ  
نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ. فَأَمَاتَهُ اللَّهُ، فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ  
وَقَدْ لَفِظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ

صَاحِبِنَا. فَأَلْقَوْهُ. فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ. فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ فَأَلْقَوْهُ. [مسلم: ٢٧٨١ - فتح: ٦/٦٢٤]

٣٦١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرِي فَلَا كِسْرِي بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر: ٣٠٢٧ - مسلم: ٢٩١٨ - فتح: ٦/٦٢٥]

٣٦١٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرِي فَلَا كِسْرِي بَعْدَهُ». وَذَكَرَ، وَقَالَ: «لَتُنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر: ٣١٢١ - مسلم: ٢٩١٩ - فتح: ٦/٦٢٥]

٣٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ. وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَّاسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَنْ أُذَبِّرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ». [٤٣٧٣، ٤٣٧٨، ٧٠٣٣، ٧٤٦١ - مسلم: ٢٢٧٣ - فتح: ٦/٦٢٦]

٣٦٢١ - فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي». فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابِ صَاحِبَ الْيَمَامَةِ. [٧٠٣٤، ٧٠٣٧، ٤٣٧٤، ٤٣٧٥، ٤٣٧٩ - مسلم: ٢٢٧٤ - فتح: ٦/٦٢٧]



٣٦٢٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى - أَرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ».

[٣٩٨٧، ٤٠٨١، ٧٠٣٥، ٧٠٤١ - مسلم: ٢٢٧٢ - فتح: ٦/٦٢٢٧]

٣٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي، كَأَنَّ مَشِيَّتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي». ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَبَكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَبْكِينَ؟ ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَضَحِكْتُ فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ! فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ.

فَقَالَتْ مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلْتُهَا.

[٣٦٢٥، ٣٧١٥، ٤٤٣٣، ٦٢٨٥ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٦/٦٢٢٧]

٣٦٢٤ - فَقَالَتْ: أَسْرَأَ إِلَيَّ: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَاقًا بِي». فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» - أَوْ: «نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ؟». فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ. [٣٦٢٦، ٣٧١٦، ٤٤٣٤، ٦٢٨٦ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٦/٦٢٨]

٣٦٢٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاَهَا، فَسَارَّهَا فَضَحِكْتُ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ.

[انظر: ٣٦٢٣ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٦/٦٢٨]

٣٦٢٦ - فَقَالَتْ: سَارَّيَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُؤْفِي فِيهِ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَّيَ فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ. [انظر: ٣٦٢٤ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٦/٦٢٨]

٣٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّ لَنَا أَبْنَاءَ مِثْلَهُ. فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّمَ. فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]. فَقَالَ: أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَمَهُ إِيَّاهُ. قَالَ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعَلَّمَ. [٤٢٩٤، ٤٤٣٠، ٤٩٦٩، ٤٩٧٠ - فتح: ٦/٦٢٨]

٣٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الْغَسِيلِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِمِلْحَفَةٍ قَدْ عَصَبَ بِعَصَابَةِ دَسْمَاءَ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقِلُّ الْأَنْصَارُ، حَتَّى يَكُونُوا فِي النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ شَيْئًا يَضُرُّ فِيهِ قَوْمًا وَيَنْفَعُ فِيهِ آخَرِينَ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ». فَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ٩٢٧ - فتح: ٦/٦٢٨]

٣٦٢٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ: أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْحَسَنَ، فَصَعِدَ بِهِ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ». [انظر: ٢٧٠٤ - فتح: ٦/٦٢٨]

٣٦٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى جَعْفَرًا وَزَيْدًا قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ خَبْرُهُمْ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. [انظر: ١٢٤٦ - فتح: ٦/٦٢٨]

٣٦٣١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْمَاطٍ؟». قُلْتُ: وَأَنْتَى يَكُونُ لَنَا الْأَنْمَاطُ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ». فَأَنَا أَقُولُ لَهَا - يَغْنِي: أَمْرَاتُهُ - أَخْرِي عَنِّي أَنْمَاطِكَ. فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ؟». فَأَدْعُهَا. [٥١٦١ - مسلم: ٢٠٨٣ - فتح: ٦/٦٢٩]

ذكر فيه عدة أحاديث يخرج منها جملة وذكر بعض أهل العلم فيما ذكره البيهقي في «المدخل إلى دلائله» أنها تبلغ ألفاً<sup>(١)</sup>.  
فمنها: أن القرآن الذي عجز الفقهاء عن تحديده، وأخذ العلماء منه على إيجازه من العلوم والمعاني يزيد على ألف مجلدة.  
ومنها: ما هو مكتوب في التوراة والإنجيل وغيرهما من ذكره ونعته.  
ومنها: ما حدث بين يدي أيام مولده ومبعثه إلى الأمور الغريبة كأمر الفيل.

ومنها: خمود نار فارس، وسقوط شرفات إيوان كسرى، وغيض ماء بحيرة ساوة<sup>(٢)</sup>، ورؤيا الموبدان، وغير ذلك.  
ومنها: ما سمعوه من الهواتف الصارخة بنعوته وأوصافه والرموز المتضمنة لبيان شأنه، وما وجد من الكهنة والجن في تصديقه، وإشارتهم على أوليائهم من الإنس بالإيمان به.  
ومنها: أنتكاس الأصنام المعبودة وخرورها لوجوهها وغير ذلك، ثم

(١) «المدخل إلى دلائل النبوة» ١/١٢.

(٢) بعد الألف واو مفتوحة بعدها هاء ساكنة مدينة حسنة بين الري وهمذان في وسط، بينها وبين كل منهما ثلاثون فرسخاً، وكانت معمورة إلى عام ٦١٧هـ ثم خربها التتار الترك، وقتلوا كل من فيها، وفي حديث سطيح في أعلام النبوة أن بئرها غارت. أنظر «معجم البلدان» ٣/١٧٩.



إن له من وراء هذه الآيات: أنشقاق القمر، وحنين الجذع، وإجابة الشجرة إياه حين دعاها، وشهادة الذئب والضب والرضيع والميت له بالرسالة، وغير ذلك مما هو مقرر في كتبه<sup>(١)</sup>.

وحاصل ما ذكره البخاري في الباب زيادة على خمسين حديثاً.  
أحدها:

حديث: سَلِمُ بْنُ زَرِيرٍ، سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ، ثنا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فِي نَوْمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْوَادِي. وَقَدْ سَلَفَ فِي التَّمِيمِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً. وَفِيهِ: أَنَّ الَّذِي كَبُرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَمْرٌ لَا أَبُو بَكْرٍ، كَمَا وَقَعَ هُنَا، وَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّمِيمِ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّلَاةِ مِنْ حَدِيثِ عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ أَنَّ عَمْرًا كَانَ رَجُلًا جَلِيدًا فَكَبُرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْتَحَلُوا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ نَزَلَ.

وأبو رجاء هو العطاردي عمران بن تميم، وقيل: ابن ملحان، أصله من اليمن، أسلم بعد فتح مكة، ولم ير رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقيل: إنه عاش مائة وعشرين سنة. وسلم بن زهير بفتح السين والزاي.

وقوله: (فأدلجوا) هو رباعي ساكن الدال، يقال: أدلج إذا قطعوا الليل كله سيراً وارتجوا - بالتشديد - ساروا من آخره.

وقوله: (حتى إذا كان وجه الصبح عرسوا) قال ابن فارس: التعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل يقعون فيه وقعة ثم يرتحلون<sup>(٢)</sup>.  
وقيل: أكثر ما يكون آخر الليل.

(١) أنظر بعضاً منها في «المدخل إلى دلائل النبوة» ١/ ١٠ - ١٩.

(٢) «مجمل اللغة» ٢/ ٦٥٨.



وقوله: (وكان لا يوقظ من منامه) إنما ذلك؛ لما خشي أن يقطع ما يأتيه من الوحي. وفي رواية: لأن رؤياهم وحي.

وقوله: (فجعل يكبر ويرفع صوته) ظاهره أنه من فعل أبي بكر. قال الداودي: فيه ما كان عمر عليه من صلابة الدين، وهو ماشٍ على الرواية التي أسلفناها عن باب التيمم.

وقوله: (فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا فأمره أن يتيمم بالصعيد ثم صلى، وجعلني رسول الله ﷺ في ركوب<sup>(١)</sup> بين يديه) في حديث سلم بن زبير في مسلم: (عجلني في ركب بين يديه نطلب الماء فعطشنا عطشاً شديداً) وهو بمعناه، وركوب: جمع راكب أي في الإبل التي تحمل الزاد وغيره.

وقوله: (سادة رجلها) أي مرسلتهما.

وقوله: (بين مزادتين) هما ما يحمل فيهما الماء.

وقوله: (إنها مؤتمة) أي: ذات أيتام، ذكرت ذلك ليعطوها ويواسوها، وكذلك فعل العترة، وقيل: أعطوها ذلك عوضاً عن مائها.

وقوله: (فمسح في العزلاوين) مستخرج مائها أو عروة المزاد.

والإداوة: شيء يعمل من جلود يستصعبه المسافر.

وقوله: (غير أنه لم نسق بعيرا واحداً) أي: لأنها تصبر عن الماء.

وفيه: أنه يسار بالمرء كرها لصلاح العامة.

وقوله: (وهي تكاد تنض من الملء) يقال: نض الماء ينض: سال.

(١) ورد في هامش الأصل: ركوب بفتح الراء قرأه الأصيلي وعبدوس، قال بعضهم: صوابه ركوب جمع راكب كشهود، وأركوب؛ لأنه هنا على الجمع لا على الواحد.

ونصر بالصاد غير معجمة أيضا ونض الماء أيضا جرى قليلاً قليلاً بالنون، وفي مسلم ينضرج وصبوب - أي: ينشق، والانضراج: الأنشقاق، وضرجة: شقة، وفسر ابن التين ينض: ينشق ليخرج منه الماء، يقال نض الماء من العين إذا نبع وكذلك نض العرق، كذا فسر الخطابي قال: وأما البض بالباء فمعناه المطر<sup>(١)</sup>، وذكر ابن فارس في باب الباء والضاد المعجمة: بض الحجر إذا خرج منه كالعرق<sup>(٢)</sup>، قال: وروي يبض بضاد معجمة، وروي: يبصر، وحكي عن الشيخ أبي الحسن هو بمعنى ينشق، قال: ومنه: صير الباب: الشق الذي فيه. وهنا فيه نظر؛ لأن صير عينه حرف علة فكان يلزم أن يقول: ينصر أو ينصور، وهذا ليس رواية.

وقوله: (فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة) الصرم النزول على ماء. وفيه: أن الأصل في إناء المشرك الطهارة حتى تتحقق نجاسته. وفيه: أن ضرورة العطش تبيح ما ملك من المياه على عوض، وقيل: وبدونه قاله ابن القاسم، والطعام مثله قياساً، وإنما لم يبين أثر النقصان في الماء من ناحية بركته عليه الصلاة والسلام.

الحديث الثاني: حديث أنس وله طرق أربعة.

أحدها من طريق قتادة عنه: أُتِيَ النَّبِيَّ ﷺ بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزُّورَاءِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ. قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَلَاثِمِائَةٍ، أَوْ زُهَاءً ثَلَاثِمِائَةٍ.

ثم ذكر حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس نحوه. ثم ذكر حديث الحسن، عن أنس أيضا نحوه وفيه: وكانوا سبعين أو نحوه.

(١) «أعلام الحديث» ٣/١٥٩٥.

(٢) «مجملة اللغة» ١/١١٣.

ثم ذكر حديث حميد، عن أنس نحوه، وفيه: قلت: كم كانوا؟ قال: ثمانون رجلاً، وسلف في الطهارة أيضاً<sup>(١)</sup>، وأخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في المناقب وقال: حسن صحيح والنسائي في الطهارة<sup>(٢)</sup>. والحديث من علامات نبوته تكثير القليل.

و(زهاء) بالضم ممدود، و(الوضوء) بفتح الواو: الماء على الأفصح، وادعى ابن التين أنه لم يختلف في هذا، واختلف في المصدر: فقال الخليل وحده: هو بالفتح<sup>(٣)</sup>، وغيره قال: هو بالضم، والمخضب: إناء من حجارة. الإجانة يغسل فيها الثياب.

### الحديث الثالث:

حديث سالم بن أبي الجعد، عن جابر: عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه ركوة، فتوضأ، فجهش الناس نحوه، قال: «ما لكم؟». قالوا: ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب إلا ما بين يديك. فوضع يده في الركوة، فجعل الماء يفور بين أصابعه كأمثال العيون، فشربنا وتوضأنا. قلت: كم كنتم؟ قال: لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة.

(الحديبية) - تثقل وتخفف - بئر بقرب مكة وكانت سنة ست، واختلف هل هي من الحرم؟ وقد سلف، والجهش: أن يفرع المرء إلى المرء يريد البكاء كالصبي يفرع إلى أمه. يقال: جهشت وأجهشت بفتح الهاء لغتان بمعنى.

(١) سلف برقم (١٩٥)، باب: الغسل والوضوء في المخضب والقدح.

(٢) الترمذي (٣٦٣١)، النسائي ٦٠/١.

(٣) أنظر: «العين» ٧٦/٧.

وقوله: (كنا خمس عشرة) ذكر هذا لابن المسيب فقال: وهم رحمه الله، يعني أنهم كانوا أربع عشرة مائة وعلى هذا مالك وأكثر الرواة، وقيل: كانوا ثلاث عشرة مائة.

#### الحديث الرابع:

حديث البراء رضي الله عنه قال: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَيْتٌ فَتَرَحُّنَاهَا حَتَّى لَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى شَفِيرِ الْبَيْرِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَمَضَمَضَ وَمَجَّ فِي الْبَيْرِ، فَمَكَّنَّا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ اسْتَقَيْنَا حَتَّى رَوَيْنَا وَرَوَيْتُ رَكَابُنَا.

وقوله: (روينا) هو بكسر الواو. وهو من أعلام نبوته.

#### الحديث الخامس:

حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال أبو طلحة لأُمِّ سُلَيْمٍ، لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ضَعِيفًا أَغْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلَا تَشْنِي بِبَعْضِهِ.. الحديث بطوله.

وقد سلف مختصرًا في الصلاة ويأتي في الأطعمة والندور<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم في الأطعمة والترمذي في المناقب وقال: حسن صحيح، والنسائي في الوليمة<sup>(٢)</sup>.

واللوث: الطي، يقال: لاث عمامة على رأسه يلوثها لوثًا:

(١) سيأتي برقمي (٥٣٨١) باب: من أكل حتى شبع، (٦٦٨٨) باب: إذا حلف أن لا يأتدم.

(٢) الترمذي (٣٦٣٠) النسائي في «الكبرى» ٤/١٤٢ (٦٦١٧).



عصبها، ولا ث الرجل يلوث أي دار، والالتيث: الأختلاط والالتفاف.  
وقوله: (ولاثني) أي: لفت عليّ بعضه، وأدارته عليه يعني:  
خمارها.

وقوله: (هلم يا أم سليم ما عندك) في لغة الحجاز أن هلم لا تؤنث  
ولا تجمع ولا تشني، ومنه قوله تعالى ﴿وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾  
[الأحزاب: ١٨] ومعناه هاهنا: هات ما عندك.

وقيل: يشني ويجمع ويؤنث، وعند أبي ذر: (هلمي ما عندك).  
وقوله: (فعصرت أم سليم عكة فآدمته) العكة: وعاء السمن لطيف.  
وآدمته أي: أصلحته بالإدام، يقال آدمت الخبز آدمه، وخبز مأدوم.  
وفيه: من أعلام نبوته تكثير الطعام.  
وفيه: فأكل القوم كلهم وشبعوا، والقوم سبعون أو ثمانون رجلا.  
الحديث السادس:

حديث علقمة، عن عبد الله قال: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا  
تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَةً  
مِنْ مَاءٍ». فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى  
الطَّهْرِ الْمُبَارِكِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ». فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ.

ومعنى حيّ: هلموا، مثل: حيّ على الصلاة، والطهور - بفتح  
الطاء - هو الماء الطاهر؛ لأن فعولا للمبالغة.

ومعنى المبارك: الذي أمده الله ببركته منه.

وفيه: من أعلام نبوته: نبع الماء من بين أصابعه وتسبيح الطعام،  
فأنطق الله تعالى ذلك له؛ ليكون من أعلام براهينه.

فائدة:

في إسناده أبو أحمد الزبيري، وهو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الكوفي نسبة إلى جده.

الحديث السابع:

حديث جابر في وفاء دين والده وبقي مثل ما أعطاهم، سلف غير مرة. وقوله: (فانطلق معي كيلا يفحش عليّ الغرماء) يقال: أفحش الرجل: قال الفحش.

الحديث الثامن:

حديث أبي عثمان، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءً، وَأَنَّهُ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ..». الحديث بطوله في قصة أبي بكر.

وفيه: (كلوا، والله لا أطعمه أبداً)، قال: (وايم الله ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر) أي: طلع ونما، وقد سلف الحديث بفوائده، وفي مسلم: (كلوا لا هنيئاً).

وقوله: (حتى تعشى)، وفي مسلم: نعس.

وقوله: (فقال لامرأته: يا أخت بني فراس) في مسلم: (ما هذا؟).

وقوله: (وإنما كان الشيطان) يعنى: يمينه، في مسلم: (إنما كان

ذلك من الشيطان).

وقوله: (فتفرقنا اثنا عشر رجلاً) كذا هو بالفاء وفي نسخة: (فتعرفنا)

بالعين بدلها، وفي مسلم: (فعرفنا).

وفيه: منقبة ظاهرة للصدیق. وقوله: (يا عُثْر)<sup>(١)</sup> هو بالغين المعجمة

(١) ورد في هامش الأصل: في «المطالع» عُثْر، بفتح الثاء وضمها، عن أبي الحسين =

المضمومة ثم نون ثم مثلثة، وروي بالعين المهملة ثم نون ثم تاء، ثم إن كان محفوظاً كان بالفتح.

قال أحمد بن يحيى: سمي لغيرته فكان حين صغره. شبهه بالذباب، فأما بالمهملة فمأخوذ من الغثارة، وهي الجهل، وقيل: السفلة. وقوله: (فجدع) أي: خصم وسب.

فائدة:

أبو عثمان هذا هو عبد الرحمن بن مل - بالحركات الثلاث<sup>(١)</sup> - النهدي، أسلم في عهد رسول الله ﷺ، ولم يره، وعاش مائة وثلاثين سنة، وأدى إلى رسول الله ﷺ الصدقات، وحج في الجاهلية حجتين، مات سنة مائة أو بعدها، قال سليمان التيمي: إني لأحسبه كان لا يصيب ديناً ليله قائم ونهاره صائم وإن كان ليصلي حتى يغشى عليه.

الحديث التاسع:

حديث أنس: أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَا هُوَ يَخُطُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْكِرَاعُ .. الحديث.

= وغيره قال: وذكره الخطابي أنه عن النسفي فتح العين المهملة وتاء منقوطة باثنتين من فوقها، وفسره بالذباب الأخضر والأزرق، والصحيح: الأول، ومعناه: يا لئيم، يادني تحقيراً له وتشبيها بالذباب.

والغثر: ذباب، وقيل: مأخوذ من الغثر وهو السقوط وقيل: هو بمعنى يا جاهل، قال الخطابي: وأحسبه الثقيل الوخيم. وفي «البنية»: غثر هو الثقيل الوخيم، وقيل: الجاهل من الغثارة الجهل والنون زائدة، وروي بالعين المهملة والتاء بنقطتين هكذا جاء في رواية: وهو الذباب شبهه به تصغيراً له وتحقيراً، وقيل: هو الذباب الكبير الأزرق شبهه به لشدة أذاه.

(١) ورد في هامش الأصل: ويقال فيه مَلءٌ بفتح الميم ثم لام ساكنة ثم همزة.

سلف في الأستسقاء<sup>(١)</sup>. والكراع: أسم جامع للخيل.

وقوله: (ثم أرسلت السماء عزاليها) هو جمع عزلاء، وهو مستخرج ماء القرية، فشبه السماء بالقرية، إذ هي حاملة للماء.

وقوله: (فهاجت السماء): أنشأت سحاباً فيه مطر، إنما يقال: نشأ السحاب إذا ارتفع وأنشأه الله ومنه: ﴿وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾ [الرعد: ١٢] أي: يُبدئها.

والإكليل: شبه عصابة مزين بالجواهر وهو التاج.

#### الحديث العاشر:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الْجِذْعُ، فَأَتَاهُ فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَيْهِ، وَقَدْ سَلَفَ.

وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ: أَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَنَا مُعَاذُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا. وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

عبد الحميد، قيل: هو عبد بن حميد وليس له ولا لمعاذ بن العلاء في البخاري سواه، وأخوه أبو سفيان بن العلاء روى عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، وأخوه عمر بن العلاء أخرج له البخاري، والأصح معاذ بن العلاء أخوهم أبو عمرو بن العلاء الإمام البصري ابن عمار بن عبد الله بن الحسن بن الحارث بن حكيم بن خزاعي بن مازن بن مالك أخي الحارث، وهو الخيط، وأخي العنبر أيضاً والهجيم وأسد بني عمرو بن تميم.

(١) سلف برقم (١٠١٣) باب: الأستسقاء في المسجد الجامع.



وقد اختلف في أسم أبي عمرو ف قيل : أسمه كنيته ، وقيل : الزيان ،  
وقيل : يحيى ، وقيل : العريان ، وقيل : غير ذلك ، مات بالكوفة سنة أربع  
وخمسين ومائة .

فائدة :

ابن أبي رواد هو عبد العزيز .

الحديث الحادي عشر :

حديث جابر في أخذ المنبر ، وقد سلف في الجمعة<sup>(١)</sup> ، وسياقته  
هنا أتم . قال فيه : كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى - شَجَرَةٍ أَوْ - نَخْلَةٍ ،  
فَقَالَتْ أُمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - أَوْ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا نَجْعَلُ لَكَ  
مِنْبَرًا ؟ قَالَ : «إِنْ شِئْتُمْ» . فَجَعَلُوا لَهُ ﷺ مِنْبَرًا ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
دُفِعَ إِلَى الْمِنْبَرِ ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاخَ الصَّبِيِّ ، ثُمَّ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فَضَمَّهُ إِلَيْهِ ، تَبُّنُ أَنْبِنِ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكِّنُ ، قَالَ : «كَانَتْ تَبْكِي عَلَيَّ  
مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذَّكْرِ عِنْدَهَا» .

وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما قبله : (فحن الجزع فأتاه فمسح  
بيده عليه) . ومعنى حن : نزع واشتاق . والأصل في الحنين ترجيع الناقة  
صوتها في إثر ولدها ، قيل : ولا يكون ذلك إلا بأن يخلق فيه حياة ،  
وقيل : لا .

وقوله : (فجاءت امرأة من الأنصار أو رجل) قد سلف هناك من  
عمله ، قال مالك : غلام سعد بن عبادة ، وقال غيره : غلام لامرأة من  
الأنصار ، أو للعباس ، وكان ذلك سنة سبع ، وقيل ثمان .

(١) سلف برقم (٩١٨) باب : الخطبة على المنبر .

وذكر بعده حديث جابر فيه أيضاً. وشيخ البخاري فيه: إسماعيل، وهو ابن أبي أويس. وفيه: (سمعنا لذلك الجزع صوتاً كصوت العشار حتى جاء رسول الله ﷺ فوضع يده عليه فسكت).

والعشار: النوق الحوامل التي أتى على حملها عشرة أشهر من يوم أرسل عليها الفحل.

الحديث الثاني عشر:

حديث الأعمش عن أبي وائل، قال عمر: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟

وفي لفظ: عَنْ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ. وساق الحديث.

وفي آخره: فأمر لي مسروقا فسأله، فقال: من الباب؟ قال: عمر، وقد سلف في باب: الصدقة تكفر الخطيئة<sup>(١)</sup>.

الحديث الثالث عشر إلى السابع عشر:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرُكَ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمَرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ، وَالنَّاسُ مَعَادِنُ . . .» الحديث.

وفي آخره: «وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ زَمَانٌ، لَأَنَّ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ».

(١) سلف برقم (١٤٣٥) كتاب: الزكاة.

ثم ساق من حديث أبي هريرة أيضاً «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزًا وَكَرْمَانَ مِنَ الْأَعَاجِمِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، فُطْسَ الْأَنْوْفِ . . .» الحديث. وزاد: «نِعَالَهُمُ الشَّعْرُ».

تابعه غيره عن عبد الرزاق -يعني غير يحيى شيخ البخاري-، ثم ساق من حديثه أيضاً: سمعته يقول: وقال هكذا بيده: «بين يدي الساعة تقاتلون قوما نعالهم الشعر وهو هذا البارز». وقال سفيان مرة: وهم أهل البازر، ثم ساق من حديث عمرو بن تغلب الصماخي، وهو من أفراد البخاري. يعني: إخراجهم لعمره: «بين يدي الساعة تقاتلون قوماً ينتعلون الشعر، وتقاتلون قوماً وجوههم المبحان المطرقة».

الشرح:

سلف حديث أبي هريرة وعمرو بن تغلب في الجهاد في باب: قتال الترك. وبعده.

ومعنى «ذلف الأنوف»: صغارها. وقيل: هو الأستواء في طرف الأنف، ليس بحد غليظ، وقيل: هو عن الشفة السفلى الواصلة، والفتس في الأنف: أنفراشه. والمطرقة: التي أطرقت بالعقب، أي: أكسيت حتى غلظت فكأنها ترس على ترس، ومنه طارقة النعل: إذا ركبت جلدًا على جلد وحرزته عليه. وقيل: هي مشتقة من الطراق، وهو الجلد الأحمر التي يغشاه. شبه وجوههم في عرضها ومنتوء وجناتها بالترسة المطرقة. ذكر معناه الخطابي<sup>(١)</sup>.

وقال صاحب «المشارك» الصواب فتح الطاء وتشديد الراء<sup>(٢)</sup>.

(١) «معالم السنن» ٣١٩/٤.

(٢) «مشارك الأنوار» ٣١٨/١ - ٣١٩.

وقال ابن دحية عن شيخه أبي إسحاق: صوابه الإسكان.  
 وقوله: (خوزًا وكرمان) كذا هو بالزاي، وقال ابن دحية: كذا قيدناه  
 في البخاري.

وقيده الجرجاني (خوزكرمان): بالزاي مع الإضافة، وحكاه عن  
 الإمام أحمد. قال غيره: هو تصحيف، وقال الدارقطني: إذا أضفت  
 فبالهملة لا غير، وإذا عطفته فبالزاي لا غير، وهما جنسان من  
 الترك. والاختلاف في لفظ البارز قيده الأصيلي بتقديم الراء على  
 الزاي، وفتحها في الموضعين، ووافقه ابن السكن وغيره، إلا أنهم  
 ضبطوه بكسر الراء. قال القابسي: البارزين لقتال أهل الإسلام:  
 الظاهرين في برازن من الأرض، وغيره أبو ذر في اللفظ الآخر بتقديم  
 الزاي على الراء وفتحها.

وقوله: (بين يدي الساعة) أي: قبلها، مثل: ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْ  
 مِنَ التَّوْرَةِ﴾ [الصف: ٦] قيل: ويكون لما بعد، وفي كتاب «الفتن»  
 لنعيم بن حماد، عن أبي هريرة: «أعينهم كالودع، ووجوههم  
 كالحجف، لهم وقعة بين دجلة والفرات ووقعة بمرج حماد، ووقعة  
 بدجلة، حتى يكون الجواز بمائة دينار للعبور للشام» وفي لفظ: «أول  
 من مروا من أقطار الأرض العرب لقوم حمر الوجوه كأن وجوههم  
 المجان المطرقة».

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال (رسول)<sup>(١)</sup> الله: «ليهبطن  
 الدجال خوز وكرمان في ثمانين ألف كأن وجوههم المجان المطرقة،  
 يلبسون الطيالسة، ويتعلون الشعر».

(١) في الأصل (يا رسول) والصواب ما أثبتناه كما في «الفتن» ٦٧٩/٢.



وقال معاوية: أتركوا الرافضة ما تركوكم - يعني: الترك - فإنهم سيخرجون حتى ينتهوا إلى الفرات فيشرب منه أوائلهم، ويجيء آخرهم فيقولون: قد كان هاهنا ماء، وأمر غلاماً له أستنقذ منهم شيئاً فإني سمعت: أخذوه لا يعودون لمثلها ولا يحركهم بشيء ولا يستنقذ منهم شيئاً؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يستلحقوا بمنابت الشيخ.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: للمسلمين عدو وجوههم كالدرق وأعينهم كالودع فاتركوهم ما تركوكم. وعن أبي قبيل قال: حدثني غير واحد من الصحابة قال: تخرج الروم في الملحمة العظمى ومعهم الترك ورجان والصقالبة.

وعن ابن سيرين: كأني بالترك قد أتكم على براذين مخدمة الأذان حتى يربطوها بشط الفرات<sup>(١)</sup>. وعن الحسن: قال رسول الله ﷺ: «من أشار الساعة أن تقاتلوا قوما وجوههم المجان المطرقة، وأن تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر» قد رأينا الأول وهم الترك، ورأينا هؤلاء وهم الأكراد. قال الحسن: فإذا كنت في أشار الساعة فكأنك قد عاينت<sup>(٢)</sup>، كان أول خروج هذا الجيش في جمادى الأولى سنة سبع عشرة وستمئة<sup>(٣)</sup> فعاثوا في البلاد وأظهروا فيها الفساد، وخربوا جميع المدائن حتى معقل الإسلام بغداد، وربطوا خيولهم إلى السواري، وعبروا الفرات، وملكوا

(١) رُوي الأثر عن ابن سيرين عن ابن مسعود وليس من قول ابن سيرين أنظر «المصنف» لعبد الرزاق ٣٨٠/١١ (٢٠٧٩٨)، «الفتن» ٦٨٣/٢ (١٩٢٨)، «المعجم الكبير» ١٧٣/٩ (٨٨٥٩)، «المستدرک» ٤٧٥/٤.

(٢) «الفتن» ٦٧٨/٢ - ٦٨٤ بتصرف.

(٣) ورد بهامش الأصل: جاء هؤلاء إلى بغداد سنة ست وخمسين وستمئة. وأما دخولهم فسنة ثمان وخمسين وستمئة وفيها كسرتهم بعين جالوت من المظفر قطز.

الشام في أيسر مدة على التوالي، وعزموا على دخول مصر فثار إليهم ملكها المظفر، فالتقوا بعين جالوت، فانجلوا عن الشام منهزمين -ورأوا ما لم يشاهدوه منذ زمان- ولا جئين خائبين خاسرين، ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٤٥].

ثم في سنة ثمان وتسعين ملك عليهم رجل يسمى محمود غازان زعم أنه من أهل الإيمان، ملك جملة من بلاد الشام وعاث جيشه فيها عيث عباد الأصنام، فخرج إليهم الملك الناصر محمد بن قلاوون فكسرهم كسرًا ليس معه أنجبار، وتغلل جيش التتار وذهب بعضهم إلى الهاوية وبئس القرار.

#### الحديث السابع عشر:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ . . .» الحديث سلف في الجهاد في باب قتال اليهود.

#### الحديث الثامن عشر:

حديث أبي سعيد رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ، فَيَقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ صلى الله عليه وسلم فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَغْزُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ صلى الله عليه وسلم؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ» هذا الحديث سلف في الجهاد في باب من أستعان بالضعفاء وسيأتي في باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كما ستعلمه هناك<sup>(١)</sup>.

#### الحديث التاسع عشر:

حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا

(١) سيأتي برقم (٣٦٤٩).

إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخِرٌ . . الحديث بطوله . ذكره من طريقين عنه .  
 و(الظعينة): المرأة . وهو من باب الأستعارة، فأما الظعائن  
 فالهوادج كان فيها نساء أم لا، وقيل: لا تسمى ظعينة إلا إذا  
 [كان]<sup>(١)</sup> فيها امرأة .

و(الكعبة): البيت الحرام، وكل شيء علا وارتفع هو كعب، وبه  
 سميت الكعبة، قاله الهروي وقال ابن فارس والداودي سمي بذلك  
 لتربيعة<sup>(٢)</sup> .

و(الدعار) بالبدال المهملة جمع داعر وهو الرجل الخبيث المفسد  
 وهي قبيلة من العرب يجعلون لغتهم في ذو بمعنى الذي .  
 وقوله: (فأين دعار طيء الذين سعروا البلاد) يعني سعروا: أوقدوا  
 نار الشر والفتنة، واستدل به من يوجب الحج على المرأة وإن لم يكن  
 معها ذو محرم . إذا كانت مع جماعة نساء وهو مذهبنا وبه قال مالك  
 ومنعه غيره<sup>(٣)</sup> .

وقوله: (ولو بشق تمره) أي نصفها، وفيه غير واحد من أعلام نبوته .  
 فائدة:

عدي بن حاتم بن سعد بن الحشرج<sup>(٤)</sup> ولد حاتم الموصوف  
 بالجود، كان نصرانياً فأتى النبي ﷺ مسلماً، مات زمن المختار عن  
 مائة وعشرين سنة .

(١) زيادة يقتضيها السياق .

(٢) «مجمل اللغة» ٧٨٧/٢ .

(٣) أنظر: «مختصر أختلاف العلماء» ٥٧/٢ .

(٤) ورد بهامش الأصل: هو عدي بن حاتم عبد الله بن سعد بن الحشرج . فلعله سقط  
 من النسخة المنقول منها .

## الحديث العشرون:

حديث أبي الخير - واسمه مرثد بن عبد الله اليزني المصري مات سنة تسعين قاضي إسكندرية - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - وهو ابن عبس بن عمرو الجهني - كان من أحسن الناس صوتا بالقرآن: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ . . الحديث.

ويأتي في غزوة أحد<sup>(١)</sup>، وفيه: (أعطيت مفاتيح خزائن الأرض). وفي الرقاق<sup>(٢)</sup>، وأخرجه مسلم في الفضائل. وفيه: «مفاتيح خزائن الأرض» أو «مفاتيح الأرض» وهو الوجه.

واختلف في معناه ف قيل: ودع الأحياء والأموات، وقيل: صلى عليهم؛ لأنه لم يكن صلى عليهم حين ماتوا وهو ظاهر قوله: (صلاته على الميت)، وقيل دعا لهم.

وقوله: (إني فرطكم) أي سابقكم وكذلك الفارط.

وفيه: الدعاء للصبى الميت: «اللهم فرطاً لأبويه» أي أجراً متقدماً.

## الحادي بعد العشرين:

حديث أسامة: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطْمٍ مِنَ الْآطَامِ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَىٰ إِنِّي لَأَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ». سلف في الحج وفي المظالم ويأتي في الفتن<sup>(٣)</sup>.

والأطم: الحصن جمعه آطام، وقال الداودي: الأطم: القصور والمواضع المرتفعة. فكأنه جعل الأطم جمعا.

(١) سيأتي برقم (٢٠٤٢).

(٢) سيأتي برقم (٦٤٢٥) باب: ما يُحذر من زهرة الدنيا.

(٣) سلف برقم (٢٤٦٧)، ويأتي برقم (٧٠٦٠).



## الحديث الثاني والثالث بعد العشرين :

حديث زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : أَنَّهُ صَلَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِزَعًا يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذَا». وَحَلَّقَ بِإِضْبَعِهِ وَبِأَلْتِي تَلِيهَا . فَقَالَتْ زَيْنَبُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ : «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ» .

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : أَسْتَيْقِظُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى فَقَالَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ! مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ؟» وَقَدْ سَلَفَ .

وفزعه صَلَّى خوفا مما أخبر به أنه يصيب أمته .

و(ويل) : كلمة تقال لمن وقع في هلكة يترحم عليه، وقد سلف، وقوله : «للعرب» يعني : للمسلمين ؛ لأن أكثر المسلمين العرب ومواليهم .

وفيه : قول : لا إله إلا الله عند أمر ينزل، وقوله : (أنهلك وفينا الصالحون؟) أي : يدعون بصرف الفتنة، قال الداودي : قال ابن التين : أرادت : يقع الهلاك بقوم فيهم من لا يستحق ذلك .

وقوله : ( «نعم إذا كثرت الخبث» ) أي : الزنا، وقيل : إذا عمّ الأشرار وقل الصالحون .

وقوله : ( «ماذا أنزل من الخزائن والفتن؟!» ) قال الداودي : الخزائن الكنوز، والفتن هاهنا : القتال الذي يكون بين المسلمين، وقيل : خزائن الله : علم غيوبه التي لا يعلمها إلا هو .

## الحديث الرابع بعد العشرين:

حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَتَتَّخِذُهَا، فَأُضْلِحُهَا وَأُضْلِحُ رُغَامَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الْغَنَمُ (فِيهَا)»<sup>(١)</sup> خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ، يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ - أَوْ سَعَفَ الْجِبَالِ - فِي مَوَاقِعِ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

وقد سلف في الصلاة<sup>(٢)</sup>، وعبد الرحمن ومحمد ابنا عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي صعصعة عمرو بن زيد بن عوف بن مبدول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجار أنفرد بهما البخاري.

والرعام بالعين المهملة والراء المضمومة: المخاط، وشاة رعووم: بها داء يسيل من أنفها، والشعفة بالتحريك والشين المعجمة: رأس الجبل، وبالمهملة: غصن من النخل، قاله الجوهري<sup>(٣)</sup>، وقال ابن التين: بالشين المعجمة ثم العين المهملة وقد شك في الحديث في العين من الغين، واللغة ما قدمناه بإعجام ثم إهمال وهو رؤوس الجبال وأعاليتها، واحدها: شعفة.

## الحديث الخامس والسادس بعد العشرين:

حديث ابن شهاب، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا

(١) كذا بالأصل، وفي اليونانية: فيه.

(٢) سلف برقم (٦٠٩) باب: رفع الصوت بالنداء.

(٣) «الصحاح» ٤/١٣٨١.

(تُشْرَفُهُ) (١) وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً - أَوْ - مُعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ.

وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: «مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مِنْ فَاتَتُهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

المراد بالفتن: التي لا يعلم المحق فيها من المبطل، ويقا تل فيها على الدنيا.

وقوله: ( «من يشرف لها تستشرفه» ) يريد من طلع لها شخصه طالعتة، يقال: أستشرفت الشيء إذا رفعت رأسك فنظرت وحقيقته أصابته بعينها.

وقوله: ( «ملجأً أو معاذًا» ) هما واحد، تقول: هو عيادي: أي ملجأ ي. والصلاة المرادة صلاة العصر، وأتى بعده بهذه الزيادة ليأتي بالحديث على وجهه.

الحديث السابع بعد العشرين:

حديث ابن مسعود: «سَتَكُونُ أَثْرَةً وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ». الظاهر أن المراد بالحق السمع والطاعة، ولا يخرج عليهم.

الحديث الثامن بعد العشرين:

حديث أبي التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، وَفِي رِوَايَةٍ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَى مِنْ قُرَيْشٍ». قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَعْتَزَلُوهُمْ».

(١) كذا بالأصل.

أبو التياح بمثناة فوق ثم من تحت؛ اسمه: يزيد بن حميد الضبعي مات سنة ثمان وعشرين ومائة، كنيته أبو حماد ولقبه أبو التياح. وأبو زرعة هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي. وفيه: الإخبار بالمغيبات وهو أحد أعلامه.

الحديث التاسع بعد العشرين:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِّ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ». فَقَالَ مَرْوَانُ: غِلْمَةٌ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ. (غلمة) بكسر الغين: جمع غلام وكذلك غلمان، والغلام: الطار الشارب<sup>(١)</sup>.

وفي إسناده عمرو بن يحيى بن سعيد الأموي، عن جده. وعمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن العاصي بن سعيد بن العاصي بن أمية، أخو محمد وإسماعيل وموسى وأمية بنو عمرو، أتفقا عليه، وانفرد البخاري بابن ابنه أبي أمية عمرو، وانفرد مسلم بعمه يحيى بن سعيد بن العاصي.

الحديث الثلاثون:

حديث حذيفة رضي الله عنه: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي. . . الحديث. يريد مما يكون في الدنيا من الفتن ومن عقوبات ذلك في الآخرة. وقوله: (فجاءنا الله بهذا الخير) يعني: صلاح حالهم. وقوله: («وفيه دخن») أي: دخان. يريد أن الخير الذي يلي الشر لا يكون خالصاً لكن يكون معه شوب وكدورة بمنزلة الدخان في النار.

(١) أنظر: «تهذيب اللغة» ٣/ ٢٦٩١.



وقيل: الدخن: الأمور المكروهة، قاله ابن فارس<sup>(١)</sup>.  
ومنه حديثه: «على دخن»<sup>(٢)</sup>. وهو بفتح الدال والخاء وقيل: أراد  
أن النفوس لا تعاود ما كانت عليه قبل ما دخلها بسبب الفتنة. وقال  
صاحب «العين»: الدخن: الحقد، ويوم دخنان: شديد الغيم، وكذا  
ذكر ابن سيده أن الدخن: الحقد<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عبيد بن سلام تفسيره في الآخر، وهو قوله: لا ترجع  
بقلوب قوم على ما كانت عليه، وأصله أن يكون في لون الدابة كدورة  
إلى سواد. فوجه الحديث: تكون القلوب هكذا لا يصفو بعضها  
لبعض ولا ينصح حبا على ما كانت عليه<sup>(٤)</sup>.

وعبارة «الصحاح»: سكون لعة لا للصلح<sup>(٥)</sup>.

وفي «الجامع»: هو فساد في القلب، وهو مثل الدغل.

وقوله: ( «هم من جلدتنا» ) يعني من أنفسنا، أو من قومنا. وقال  
الداودي: من بني آدم. وذكر عن الشيخ أبي الحسن أنه قال: أراد  
أنهم في الظاهر (مثلنا)<sup>(٦)</sup> معنا، وهم في باطن الأمور هم مخالفون  
لنا، وجلدة الشيء ظاهره، قلت: والجلد: غشاء البدن، وإنما أراد به  
القرب، فظن السمرة غالبية عليهم، واللون إنما يظهر في الجلد.

(١) «مجمل اللغة» ٣٤٩/١.

(٢) روى هذه الرواية أبو داود (٤٢٤٦)، أحمد ٣٨٦/٥، ابن حبان ٢٩٩/١٣ (٥٩٦٣).

(٣) «العين» ٢٣٣/٤، «المحكم» ٨٨/٥. مادة: دخن.

(٤) «غريب الحديث» ٣٥١/١.

(٥) «الصحاح» ٢١١١/٥.

(٦) في الأصل: (ومثلنا) ولعل الصحيح ما أثبتناه وهو الملائم للسياق.

وقوله: (فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام) أي: لم يجمعهم إمام فاعتزل تلك الفرق كلها.

وقوله: ( «ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» ) العض بالأسنان، وأصله عضض يعض مثل: مس يمس، ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ [الفرقان: ٢٧] وفيه لغة أخرى بضم العين مثل شد يشد، حكاها أبو عبد الله القزاز، وسنسط الكلام عليه في باب الفتن إن شاء الله تعالى.

فائدة:

في إسناده ابن جابر، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. وفيه: بسر بن عبد الله الحضرمي بضم الباء الموحدة وإسكان السين المهملة. وفيه أبو إدريس الخولاني واسمه عابد الله بن عبد الله.

الحديث الحادي بعد الثلاثين:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتِلَ (فِتَانِ)»<sup>(١)</sup> دعواهما واحدة» يقول: يَكُونُ بَيْنَهُمَا جَمِيعًا قَصْدُ الْحَقِّ وَالْقِتَالِ عَلَيْهِ، وَهَمَّ الصَّحَابَةُ.

الحديث الثاني بعد الثلاثين:

حديث أبي هريرة أيضًا: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتِلَ (فِتَانِ)، فَيَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ». قد وقع كل ذلك، وهو من أعلامه.

(١) كذا بالأصل، وفي اليونينية: فتان.

الحديث الثالث بعد الثلاثين :

حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْدِلْ . . الحديث .

ذكره في الأدب واستتابة المرتدين كما سيأتي<sup>(١)</sup> ، وأخرجه مسلم في الزكاة .

ومعنى : «يقرون القرآن لا يجاوز تراقيهم» وفي أخرى : «حناجرهم» : لا يرتفع إلى الله منه شيء يعلمه باعتقادهم . والتراقي : جمع ترقوه ، وهو فعلوه ، وهو عظم واصل بين ثغرة النحر والعنق ، والمروق : الخروج أي : سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الآخر . والدين هنا : طاعة الأئمة ، ويحتمل أن يكون أراد الإيمان . والرمية : ما يرْمى من الصيد لا يعلق به شيء من دمها ، وهي فعيلة بمعنى مفعولة وبهذا سميت الفرقة مارقة ، وبقوله : ( «يخرج فيكم» ) سما خوارج .

والنصل : السن ، وقال القزاز : عود السهم تقول : نصلت السهم : جعلت له نصلاً وأنصلته إذا نزعت نصله ، ولهذا قيل لرجب : منصل الأسنة ؛ لأن العرب كانت لا ترى فيه القتال ، فكانت تقلع الأسنة من الرماح والنبال .

والرصاف بالصاد المهملة : العقب الذي يلوى فوق مدخل النصل في السهم ، واحدها : رصفة ، وقيل : هي العقب تشد فوق السهم ، وهو الرُصاف بضم الراء أيضاً .

(١) سيأتي برقم (٦١٦٣) ، (٦٩٣٣) .

وقوله: (ثم ينظر إلى نَضِيَّه - وهو قدحه - فلا يوجد فيه شيء).  
 القدح: السهم بلا قذ ولا نصل، ونضِيَّ بفتح النون على وزن  
 فعيل، وروي بضمها. قال القزاز: نضي السهم: عوده قبل أن يراش  
 وينصل، قال: ويسمى بذلك بعد نصله، وقال الخطابي: النضي ما بين  
 النصل والریش من القدح<sup>(١)</sup>، وقال ابن فارس نحوه قال: نضو السهم  
 قدحه، وهو ما جاوز الریش إلى النصل، قال: وسمي بذلك؛ لأنه بُري  
 حتى عاد نضواً<sup>(٢)</sup> وعن أبي عمرو: النضي: النصل، ذكره الجوهري<sup>(٣)</sup>.  
 والقذذ: جمع قذه، وهي واحدة الریش الذي على السهم، يقال: هو  
 أشبه به من القذة بالقذة؛ لأنها تجري على مثال واحدة.

والفرث: ما يجتمع في الكرش مما يأكله ذوات الكرش، وقيل إنما  
 يقال له: فرث مادام في الكرش.

والعضد<sup>(٤)</sup>: ما بين المرفق إلى الكتف، يقال: عضد بضم الضاد  
 وسكونها مع ضم العين وفتحها وضمهما، وقيل: إن أهل تهامة  
 يقولون: عضد وعجز ويؤنثون، وتميم يقولون: عضد وعجز ويذكرون  
 فعلى قول أهل الحجاز يكون قوله: (إحدى عضديه) صحيحاً.

و«البضعة» بفتح الباء: القطعة من اللحم، و«تدردر» أصله تدردر،  
 ومعناه: تتحرك وتجيء وتذهب، ومنه دردور الماء.

قال ابن الأنباري: فالدردرة صوت، إذا أندفع سمعت له صوتاً،

(١) «أعلام الحديث» ٣/١٦٠٥.

(٢) «مجملة اللغة» ٢/٨٧١.

(٣) «الصحاح» ٦/٢٥١١.

(٤) ورد بهامش الأصل: وفي «الصحاح» أربع لغات: عَضِدٌ وَعَضِدٌ مِثْلُ: حَذِرٌ  
 وَحَذِرٌ، وَعَضِدٌ وَعَضِدٌ مِثَالُ: ضَعْفٌ وَضَعْفٌ.



وقيل : يدر ويفتح مثل يدر ضرع الشاة باللبن .  
 وقوله : (على حين فرقة) هو بالحاء المهملة، وروى : (خير) بالخاء  
 المعجمة والراء، ويجوز أن يكون قالهما جميعاً، وما وقع هنا أن قائل  
 (الكلام)<sup>(١)</sup> السالف ذو الخويصرة هو المعروف ولما ذكره السهيلي عقبه  
 بأن قال : ويذكر عن الواقدي، فيما حكاه ابن الطلاع في «أحكامه» وهو  
 في «طبقات» ابن سعد، وهو صاحب الواقدي أنه حرقوص بن زهير  
 السعدي من سعد تميم، وكان لحرقوص هذا مشاهد كثيرة محمودة  
 في حرب العراق مع الفرس أيام عمر ثم كان خارجياً قال : وليس ذو  
 الخويصرة هذا هو ذو الثدية الذي قتله علي بالنهروان، ذاك اسمه نافع  
 ذكره أبو داود<sup>(٢)</sup> . قلت : المعروف أن ذا الثدية اسمه حرقوص، وهو  
 الذي حمل على علي ليقتله فقتله .

وفي «تفسير الثعلبي» : بينا رسول الله ﷺ يقسم غنائم هوازن جاءه ذو  
 الخويصرة التميمي - أصل الخوارج - فقال : أعدل . . الحديث . قلت :  
 وهذا هو غير ذي الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد، وسلف في  
 الطهارة<sup>(٣)</sup> .

### فصل :

هذه الطائفة حكمت أهواءها وخالفت جماعة المسلمين وتعلقت  
 بظاهر الكتاب بزعمها، ونبذت القول بالرأي الذي أمر الله به،  
 وأجمعت الصحابة على صحته، فقالت : لا حكم إلا لله وللرسول،  
 فقال علي ﷺ : كلمة حق أريد بها باطل، وناظرهم في ذلك الحبر

(١) من (ص ١).

(٢) أبو داود (٤٧٧٠)، وانظر : «الروض الأنف» ١٦٩/٤.

(٣) سلف برقم (٢٢٠).

ابن عباس فقال: الله حكم بين الزوجين وفي جزاء الصيد، ولأن يحكم بين طائفتين من المسلمين أولى، ووافقهم في هذه المقالة أهل الظاهر فضللوا السلف، في الرأي بالقول بالرأي والقياس ورجعوا عن الأستقامة إلى الأنتكاس.

### الحديث الرابع بعد الثلاثين:

حديث سويد بن غفلة قال: قال عليٌّ عليه السلام: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَأْخِرَنَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِي مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَإِذَا لَقِيَتْموهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ خَيْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

و(خدعة) بفتح الخاء على أفصح اللغات، أي: مقضي أمرها بخدعة واحدة. ومعنى: ( «يقولون من خير قول البرية» ) أي: يجيدون القول ويسيون العمل.

وقوله: ( «فإن قتلهم هو لمن قتلهم خير..» ) إلى آخره يريد؛ لأنهم يشغلون عن الجهاد؛ ولفسادهم، وسعيهم في أفتراق كلمة المسلمين. وظاهر قوله: ( «لا يجاوز» ) إلى آخره أنهم غير مؤمنين؛ لأن محل الإيمان القلب، واحتج من نفى ذلك بقوله: ( «وتتمارى في الفوق» )<sup>(١)</sup> يدل على أنهم لم يخرجهم من الإيمان جملة.

(١) رواه مالك في «الموطأ» ص (١٤٤)، ابن حبان ١٣٢ / ١٥ (٦٧٣٧) من حديث أبي سعيد الخدري.

## الحديث الخامس بعد الثلاثين :

حديث خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ : شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ  
بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ :  
«كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا، فَيُجَاءُ  
(بِالْمِشَارِ)»<sup>(١)</sup> فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِأَثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ  
دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى  
حَضْرَمَوْتٍ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوْ الذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ».

أخبرهم الشارع بذلك ؛ ليقوى صبرهم على الأذى. والمنشار: روي  
بالنون، من نشرت الخشبة وبالياء مهموز تقول: أنشرت الخشبة بالمشار  
ومفعال من ذلك، ويصح أن يقرأ بغير همز ذكره كله ابن التين: وصنعاء  
وحضرموت بلدان بالشام<sup>(٢)</sup> وصنعاء باليمن.

## الحديث السادس بعد الثلاثين :

حديث مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّهُ عليه السلام أَفْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ،  
فَقَالَ رَجُلٌ<sup>(٣)</sup> : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ. فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا  
فِي بَيْتِهِ مُنْكَسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ : شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ  
فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَأَتَى

(١) في اليونانية: بالمنشار.

(٢) ورد بهامش الأصل نصه: أما حضرموت بلد لا أعرفها إلا باليمن وأما صنعاء ففي  
اليمن وفي دمشق أيضاً.(٣) ورد بهامش الأصل: هذا الرجل هو سعد بن معاذ كما رواه مسلم في «صحيحه»،  
وقال ابن السكن: هو سعد بن معاذ، ذكره إسماعيل.. في «أحكامه»، وقيل:  
عاصم بن عدي البخاري ذكره الطبري، وقيل: هو أبو مسعود البدري ذكره  
الواقدي في «إملائه» أنه انتهى.

الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: رَجَعَ الْمَرَّةَ بِبِشَارَةٍ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

والبشارة بكسر الباء وضمها<sup>(١)</sup>، وفي كتاب ابن فارس والهرودي الضبط بالكسر، تقول: بشرت فلاناً أبشره تبشيراً وهي بالخير والشر<sup>(٢)</sup>، قال تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٣٨] فإذا أطلقت فللخير خاصة، الندارة لغيره، وفي غير هؤلاء قال ثابت: أخشى أن أكون قد هلكت. فقال النبي ﷺ: («وما ذاك؟») فقال: نهانا الله أن نرفع صوتنا فوق صوتك وأنا جهير، ونهيت عن الخيلاء وأنا رجل أحب الجمال، ونهيت عن الحسد وما أحب أن يفوقني رجل بشسع نعلي، فقال له النبي ﷺ: «أما ترضى أن تعيش سعيداً وتموت شهيداً وتدخل الجنة»<sup>(٣)</sup> ولعله كان يرفع صوته طبعاً لا يريد الجهر عليه ولا التكبر، ويحب الجمال؛ ليتأهب للوقوف بين يدي الرب ليس يحقر من دونه وما يحب أن يفوقه أحد، وقال الداودي: يذهب إلى ما في الذهن «لا حسد إلا في اثنتين..» الحديث<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

الحديث السابع بعد الثلاثين:

حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما: قرأ رجل الكهف وفي الدار

(١) ورد بهامش الأصل: الضم والكسر في «الصحاح» أيضاً.

(٢) «مجمل اللغة» ١/١٢٦.

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» ٢/٣٦٣ (٢٢٤٣)، والحاكم في «المستدرک» ٣/٢٣٤.

(٤) سلف برقم (٧٣) كتاب: العلم، باب: الأغباط في العلم والحكمة، ورواه مسلم (٨١٦) كتاب: الصلاة، باب: فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه.



الدَّابَّةُ، فَجَعَلْتُ تَنْفِرُ، فَسَلَّمَ، فَإِذَا ضَبَابَةٌ - أَوْ سَحَابَةٌ - غَشِيَتْهُ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اقْرَأْ فُلَانُ، فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ».

هذا الرجل هو أسيد بن الحضير بن سماك بن عتيك بن أمريئ القيس بن عبد الأشهل الأشهلي أحد النقباء ليلة العقبة.

الضبابة: قال ابن فارس: كل شيء كالغبار<sup>(١)</sup>، وقال الداودي: قريب من السحاب، وهو الغمام الذي لا يكون فيه نظر، وإنما شك المحدث أي اللفظين قال.

وفيه: أن من سوى بني آدم يسمعون القرآن.

وقوله: ( «فإنها السكينة نزلت» ) قيل: هي ريح لفاقة ولها وجه، وقد يريد الملائكة نزلت وعليهم السكينة، ويأتي في التفسير أيضاً.

الحديث الثامن بعد الثلاثين:

حديثه أيضاً قال: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: أَبْعَثِ ابْنَكَ . . . الحديث.

ومعنى: (أسرينا ليلتنا): سرنا ليلاً، يقال: سرى وأسرى بمعنى،

قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١] وقال: (والليل إذا يسري)<sup>(٢)</sup> [الفجر: ٤].

(١) «مجمل اللغة» ٥٦٠/٢.

(٢) قرأ ابن كثير (يسري) بالياء وصلًا ووقفًا، وقرأها نافع بالياء وصلًا، وبغير ياء في الوقف، وقرأها ابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي: (يسر) بغير ياء وصلًا ووقفًا.

انظر: «الحجة للقراء السبعة» للفراسي ٤٠٣/٦، «السبعة في القراءات» لابن مجاهد ص ٦٨٣.

وقوله: (من الغد) أي: سرنا من الغد وقوله: (حتى قام قائم الظهيرة) يعني: نصف النهار. وقوله: (وخلا الطريق) يدل أنه كان في زمن الحر، وقد قيل في قوله: ﴿عَلَىٰ حِينٍ غَفَلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [القصص: ١٥] أي نصف النهار، وقوله: (فرفعت لنا صخرة طويلة) أي: ظهر لنا أعلاها، ثم ظهر جميعها، والفروة: التي تلبس من جلود.

وقوله: (وأنا أنفض لك ما حولك) أي: أحرسك وأطوف هل أرى أحداً من الطلب يقال: نفضت المكان واستنفضته ونفضته: نظرت جميع ما فيه، ويقال: إذا تكلمت ليلاً فاخفض وإذا تكلمت نهاراً فانفض، أي: التفت هل ترى من تكره، واستنفض القوم: بعثوا النفيضة وهي الطليعة، والنفيضة بالتحريك: الجماعة يبعثون في الأرض لينظروا هل فيها عدو أو خوف.

وقوله: (فقال لرجل من أهل المدينة أو مكة) في غير هذه الرواية: لرجل من قريش<sup>(١)</sup>.

وقوله: (انفض الضرع من التراب والشعر والقذى) القذى: في العين، يقال: قذيت عينه إذا صار فيها القذى، كأنه شبه ما يصير في الضرع من الأوساخ بالقذى في العين.

وقوله: (فحلب في قعب كثبة من لبن) القعب: القدح الضخم، والكثبة: القليل من اللبن وقال ابن فارس: هي القطعة من اللبن ومن التمر. قال: سميت بذلك؛ لاجتماعها<sup>(٢)</sup>.

وقال الداودي (...)<sup>(٣)</sup> كالقدح ونحوه.

(١) سلف برقم (٢٤٣٩) كتاب: في اللفظة.

(٢) «مجمل اللغة» ٧٧٩/٢.

(٣) كلمة غير واضحة بالأصل.

وقال أبو زيد في «الصحاح»: مثل القدح. وقيل وهي قدر الحلبة<sup>(١)</sup>.  
وقال الهروي والقزاز: كل ما جمعته من طعام أو لبن أو غيرهما فهي  
كثبة. قال الهروي بعد أن يكون قليلاً<sup>(٢)</sup>. وقال الخطابي في باب  
الهجرة: قوله: كنفة من لبن هكذا قال في هذا الحديث، وهو غلط  
إنما هو: كثبة من لبن. يريد القليل منه، وقد ذكرناه قبل<sup>(٣)</sup>. والإداوة:  
تعمل من جلود يستعملها المسافر.

وقوله: (فشرب حتى رضيت) أي: طابت نفسي لكثرة ما شرب.  
وقوله: (ألم يأن للرحيل) أي: ألم يحن وقته.  
وقوله: (فارتطمت به فرسه إلى بطنها) أي ساخت قوائمها كما تسوخ  
في الوحل، ورطمت الشيء إذا أدخلته فارتطم بالطاء المهملة. وفي  
رواية: كان لها في ذلك كالدخان، وأنه عليه السلام أمر الصديق فكتب له  
في أديم أحمر. وفي البخاري بعد هذا: كتبه له عامر بن فهيرة<sup>(٤)</sup>. قال  
غيره بعثه بها يوم فتح مكة بالجعرانة، فكان في أول النهار يطلبها وفي  
آخره يكتنف الناس عنها<sup>(٥)</sup>. وذكر في آخره هنا نحوه.  
وقوله: (أرى في جلد من الأرض) الجلد: الأرض الصلبة المستوية  
المتن الغليظة وهي بفتح الجيم واللام.

الحديث التاسع بعد الثلاثين:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ

(١) «الصحاح» ٢٠٩/١.

(٢) «غريب الحديث» ٢٧٤/١.

(٣) «أعلام الحديث» ١٦٩٦/٣.

(٤) سيأتي برقم (٣٩٠٦) كتاب: مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي.

(٥) أنظر: «سيرة ابن هشام» ١٠٣/٢ - ١٠٤.

يَعُودُهُ - قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» - . قَالَ: قُلْتُ: طَهُورٌ! كَلَّا بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورٌ - أَوْ تَثُورٌ - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا».

قوله: ( «لا بأس طهور» ) فيه " دلالة أن الطهور هو المطهر خلافاً لأبي حنيفة في قوله: الطهور هو الطاهر.

وقوله: ( «إن شاء الله» ) بمعنى الدعاء فأبى الأعرابي وسخطه، فصدقه الشارع أنه يموت من ذلك. ويجوز أن يكون الشارع علم أنه سيموت من مرضه قبل قوله له: «طهور» فدعا له بتغفير ذنوبه. ويحتمل أن يكون أخبر بذلك قبل موته وبعد قوله.

#### الحديث الأربعون:

حديث عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَضْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَادَ نَضْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ. فَأَمَاتَهُ اللَّهُ، فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، ثُمَّ عَادُوا فَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، ثُمَّ عَادُوا وَأَعْمَقُوا فَلَفَظَتْهُ فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ فَأَلْقَوْهُ.

هذا الحديث أخرجه مسلم أيضاً من حديث ثابت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ مِنْنا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. نَقَلَ نَحْوَهُ فِي كِتَابِ الْمَنَافِقِينَ.

(لفظته الأرض) - بكسر الفاء وفتحها - أي طرحته ورمته. وقال القزاز في «جامعه»: كل ما طرحته من يدك فقد لفظته. لا تقال بكسر الفاء إنما تقال بالفتح.



وإنما فعل بذلك لتقوم الحجة على من قرأه ويدل على صدق الشارع.

الحديث الحادي بعد الأربعين:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِذَا هَلَكَ كِسْرِي فَلَإِ كِسْرِي بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَإِ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

وقد سلف. والمراد أنه لا يجمع ملك قوم كل واحد منهما لرجل واحد، وذلك أوهن لملكهم لغلبة المسلمين على من يتغلبوا عليه؛ لأن الأمم إذا أنتشرت ولم يضبطها ملك وهى أمرها.

وقوله: ( «والذي نفس محمد بيده» ) خصت بذلك لشرفها، وكذا وأنفس الخلق.

وفيه: الإخبار عما كان بعده وقد وقع لله الحمد.

الحديث الثاني بعد الأربعين:

حديث جابر بن سمرّة رضي الله عنهما وهو عامر بن سواة<sup>(١)</sup> حليف بني زهرة وخاله سعد بن أبي وقاص مات بالكوفة سنة (أربع وسبعين)<sup>(٢)</sup> في ولاية بشر وقيل: سنة ست وستين وهو ابن عم أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي.

(١) ورد بهامش الأصل: لعله سقط منه شيء؛ لأنه جابر بن سمرة بن عمرو بن جندب بن حجر بن رثاب بن حبيب بن سواة السوائي من بني سواة بن عامر بن صعصعة.

(٢) ورد بهامش الأصل: في «التهذيب» و«الكاشف» سنة ثلاث وسبعين.

## الحديث الثالث بعد الأربعين :

حديث ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنَّ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ . . .  
الحديث بطوله .

وفيه : أنه كان لا يحارب قوماً إلا بإذنٍ عملاً بقوله : «ولن تعدو أمر الله فيك» يعني أن له عِدَّةً يبلغها .

وفيه : أن رؤيا الأنبياء حق .

وفيه : إتيان الشارع من يدعو إلى الإسلام ليبلغ ما أنزل إليه .

والعنسي - بالنون - وهو الأسود الكذاب ، وكان تنبأ طليحة ، ثم أسلم وأتى عمر رضي الله عنه فقال له عمر : والله ما أحبك . فقال له طليحة : ليس أسألك الود ، قد يتعاشر الناس على السباب قال له عمر : صدقت <sup>(١)</sup> . وكان تنبأ الحارث على عهد عبد الملك ( . . . ) <sup>(٢)</sup> طعنه بالحربة .

وإمساكه عليه السلام القطعة من الجريد ؛ لأنه كان يستحب ذلك : ويقال إنها المخصرة والقضيب .

وقوله : ( «لن تعدو» ) هكذا هو بالنصب ، وهو الصواب لأجل (لن) فإنها تنصب المستقبل . ووقع في بعض النسخ : (تعدُّ) وهو جار على لغة أنها تجزم .

وقوله : ( «رأيت في يدي سوارين من ذهب» ) السوار بضم السين ، وكسرها ويقال له : أسوار كما في الحديث الآخر <sup>(٣)</sup> .

(١) رواه بنحوه البيهقي في «السنن» ٣٣٤ / ٨ .

(٢) كلمتان غير واضحتين بالأصل .

(٣) رواه مسلم (٢٢٧٤ / ٢٢) كتاب : الرؤيا ، باب : في تأويل الرؤيا .

وقوله: «من ذهب» هو للتأكيد؛ لأن السوار لا يكون إلا من ذهب، فإن كان من فضة فهو قُلْبٌ.

وتأويل («نفختهما») أنها قتلا برمحها؛ لأنها لم يغرهما بنفسه. والذهب زخرف يدل على زخرفهما، ودلا بلفظهما على ملكين؛ لأن الأساورة هم الملوك، وبمعناها على التضيق؛ لكون السوار مضيقة على الذراع.

قوله: («ولئن أدبرت ليعقرنك الله») أي: ليهلكنك، وأصله: عقرت الفرس بالسيف إذا ضربت قوائمه فعرقته، وكذلك عقرت النخلة إذا قطعت رأسها فيست.

ومسيلمة - بكسر اللام - صاحب اليمامة، قتله خالد بن الوليد<sup>(١)</sup> ووحشي في خلافة الصديق وافتتح اليمامة بصلح، واستشهد بها ألف<sup>(٢)</sup> ومائة وقيل أربعمائة من المسلمين<sup>(٣)</sup>.

#### الحديث الرابع بعد الأربعين:

حديث بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه - أَرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ الْهَجْرُ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ..».

الحديث.

(١) ورد بهامش الأصل: قوله: قتله خالد أي: أمره خالد، فنسب القتل إليه، وقد شارك وحشيًا في قتله جماعة ذكرتهم في تعليقي على هذا الكتاب.

(٢) ورد بهامش الأصل: أستشهد بها أربعمائة وخمسون من الصحابة وقيل ستمائة منهم رضي الله عنهم.

(٣) رواه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٧٥.

( «وَهْلِي» ) : بِإِسْكَانِ الْهَاءِ وَفَتْحِهَا ، وَذَلِكَ جَائِزٌ مِثْلُ نَهْرٍ وَنَهْرٍ ، وَشَعْرٍ وَشَعَرَ ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ نَبِيٌّ عَلَيْهِ ابْنُ التِّينِ . وَمَعْنَى : وَهَلْتِ إِلَى الشَّيْءِ : ذَهَبَ وَهَمِي إِلَيْهِ ، قَالَ الْهَرَوِيُّ : وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ عَمْرٍو : وَهَلَّ أَنْسٌ . أَيُّ : غَلَطَ ، يُقَالُ : وَهَلَّ يَهَلُّ : وَهَمَّ إِلَى الشَّيْءِ يَهَمُّ وَهَلًّا وَوَهْمًا . قَالَ ابْنُ فَارَسٍ . وَهَلْتِ إِلَى الشَّيْءِ : ذَهَبَ وَهَمِي إِلَيْهِ . ضَبَطَهُ بِفَتْحِ الْهَاءِ<sup>(١)</sup> . وَذَكَرَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَهَلْتِ إِلَى الشَّيْءِ وَعَنْهُ (أَيْهَلُّ)<sup>(٢)</sup> وَهَلًّا إِذَا نَسِيتِ وَغَلَطْتَ فِيهِ ضَبَطَهُ بِكَسْرِ الْهَاءِ<sup>(٣)</sup> .

وَالْيَمَامَةُ -بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْمِيمِ- مَدِينَةٌ بِقَرْبِ الْيَمَنِ عَلَى أَرْبَعِ مَرَاكِلٍ مِنْ مَكَّةَ وَمَرَحِلَتَيْنِ مِنَ الطَّائِفِ ، قِيلَ : سُمِّيَتْ بِاسْمِ جَارِيَةٍ زُرْقَاءَ كَانَتْ تَبْصُرُ الرَّكَّابَ مِنْ مَسِيرَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، فَقَالَ : هُوَ أَبْصَرَ مِنْ زُرْقَاءَ الْيَمَامَةَ ، فَسُمِّيَتْ الْيَمَامَةُ لِكَثْرَةِ مَا أُضِيفَ إِلَيْهَا<sup>(٤)</sup> ، وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهَا يَمَامِي . وَهَجَرَ : مَدِينَةٌ بِالْيَمَنِ وَهِيَ قَاعِدَةُ الْبَحْرَيْنِ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالْجِيمِ ، وَيُقَالُ : الْهَجَرَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْبَحْرَيْنِ عَشْرَ مَرَاكِلٍ<sup>(٥)</sup> .

وَفِيهِ : تَسْمِيَةُ الْمَدِينَةِ يَثْرِبَ ، وَقَدْ نَهِيَ عَنِ التَّسْمِيَةِ بِهَا حَتَّى قِيلَ : مَنْ قَالَهَا وَهُوَ عَالِمٌ كَتَبَتْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ . وَسَبَبُهُ مَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى التَّثْرِيبِ ، وَالشَّارِعُ مِنْ شَأْنِهِ تَغْيِيرُ الْأَسْمَاءِ الْقَبِيحَةِ إِلَى الْحَسَنَةِ . وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ هَذَا قَبْلُ النَّهْيِ . كَمَا قِيلَ : إِنَّهُ سَمَّاها فِي الْقُرْآنِ بِهِ إِخْبَارًا عَنْ تَسْمِيَةِ الْكُفَّارِ لَهَا قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ تَسْمِيَتُهَا دَارَ الْإِيمَانِ ، وَوَسَمَّاها بِطَابَةِ

(١) «مجممل اللغة» ٢/٩٣٩ .

(٢) فِي الْأَصْلِ (أَهْلُ) ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ص ١) ، وَهُوَ الصَّوَابُ .

(٣) «مجممل اللغة» ٢/٩٣٩ .

(٤) أَنْظَرُ : «مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ» ٥/٤٤٦ .

(٥) أَنْظَرُ : «مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ» ٥/٣٩٣ .



لتكون داعية لإيذابها للمسلمين واستطابة العيش بها .

وفيه : تأخير البيان إلى وقت الحاجة إذا لم يتبين له من حين رأى أنها المدينة .

قوله : ( « فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين » ) أي بعد أحد .

وفيه : أن البقر يعبر بالرجال ، فإنه قال : « ورأيت فيها بقرأً والله خير ، فإذا هم المؤمنون يوم أحد » وعبرها في القرآن بالسنين ، فهي تدل على أشياء كلٌّ تأوله ما يليق بها .

وقوله : ( « وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر » ) يريد وقعة أحد ، ولا يريد ما كان قبل أحد .

وقوله : « ثم هزته أخرى فعاد أحسن ما كان » ( . . . ) (١) .

الحديث الخامس بعد الأربعين :

حديث عائشة رضي الله عنها : أقبلت فاطمة رضي الله عنها تمشي ، كأن مشيتها مشية رسول الله ﷺ ، فقال ﷺ : « مرحباً بابنتي » . ثم أجلسها عن يمينه - أو عن شماله - ثم أسرَّ إليها حديثاً ، فبكت ، فقلتُ لها : لم تبكين؟ ثم أسرَّ إليها حديثاً ، فضحكت . . الحديث .

وفيه : أن بكاءها إخباره بحضور أجله « وإنك أول أهل بيتي لحاقاً بي » وضحكها بقوله : « ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة » أو « نساء المؤمنين » ثم ساقه عنها بنحوه وسيأتي أيضاً .

وفيه : أنها بكت لقبضه في وجعه الذي توفي فيه ، وأنها ضحكت ؛ لإخباره أنها أول أهل بيته يتبعه .

(١) بياض بالأصل .

قوله: (كأن مشيتها مشية رسول الله ﷺ)، كان ﷺ إذا مشى كأنه ينحدر من صيب وهو دال على فضلها. قال ﷺ لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي»<sup>(١)</sup> وفي هذه الرواية أنها ضحكت؛ لإخباره لها أنها سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين، وفي الثانية؛ لأنها أول أهل بيته يتبعه.

وفي الرواية الأولى أنها بكت منه ومن قوله: «ما أراه إلا حضر أجلي». فليتأمل الجمع.

وماتت بعد أبيها بستة أشهر، قالت عائشة: وذلك في رمضان، عن خمس وعشرين سنة، وقيل: ماتت بعده بثلاثة أشهر. وذكر أبو محمد في آخر «جامع مختصره» أن عمرها حينئذ تسعاً وعشرين سنة.

وفيه: أن المرء لا يحب البقاء بعد محبوبه، قال ابن عمر في عاصم:

فليت المنايا كن خلفن عاصماً فعشنا جميعاً أو ذهبنا بنا معاً  
قيل: وما رثيت فاطمة ضاحكة بعد رسول الله ﷺ إلا تبسماً  
حتى ماتت، وتبسمت فيما قيل عند قولها لامرأة: ترين ما صنع  
بي المرض، فأرتها ما تصنع على النعش فتبسمت وقالت: سترتيني  
سترك الله<sup>(٢)</sup>.

(١) سلف برقم (٢٦٩٩)، كتاب: الصلح، باب: كيف يكتب: هذا ما صالح فلان بن فلان.

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» ١٦٢/٣ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

## الحديث السابع بعد الأربعين :

حديث أبي بشر - واسمه جعفر بن أبي وحشية إياس - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّ لَنَا أَبْنَاءَ مِثْلَهُ. فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّمُ. فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]. فَقَالَ: أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَغْلَمَهُ إِيَّاهُ. قَالَ: مَا أَغْلَمَ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعَلَّمُ.

إنما حصل له ذلك بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»<sup>(١)</sup>.

## الحديث الثامن بعد الأربعين :

حديث ابن عباس رضي الله عنهما: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِمِلْحَفَةٍ قَدْ عَصَبَ بِعَصَابَةِ دَسْمَاءَ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقِلُّ الْأَنْصَارُ». الحديث.

والدسماء: السوداء على ما قاله الخطابي<sup>(٢)</sup>. وقال الداودي: هي التي أخذ فيها العرق ونحوه.

وفيه: التجاوز عن الهفوة ما لم تكن حداً.

(١) رواه أحمد ١/٢٦٦، والطبراني في «الكبير» ١٠/٢٦٣، الحاكم ٣/٥٣٤. كلهم عن ابن عباس، ورواه البخاري (١٤٣) كتاب: الوضوء، باب: وضع الماء عند الخلاء بلفظ: «اللهم فقهه في الدين»، ورواه مسلم (٢٤٧٧) كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل عبد الله بن عباس، بلفظ: «اللهم فقهه».

(٢) «أعلام الحديث» ٣/١٦١٥.

الحديث التاسع بعد الأربعين :

حديث أبي موسى - وهو إسرائيل بن موسى بصري كان ينزل الهند -  
عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْحَسَنَ، فَصَعِدَ بِهِ  
الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ  
الْمُسْلِمِينَ».

هذا الحديث تقدم في الصلح، وهو دليل على ولاية المفضول  
بحضرة الفاضل.

الحديث الخمسون :

حديث أنس رضي الله عنه أنه عليه السلام نعى جعفرًا وزيدًا قبل أن يجيء خبرهم،  
وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.

هذا من أعلام نبوته.

الحديث الحادي بعد الخمسين :

حديث جابر رضي الله عنه: «هَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْمَاطٍ؟..». الحديث.

وقد سلف أيضاً، فأخبر عليه السلام أنها ستكون، ودلهم على ترك السرف  
وابتغاء القصد بين الأنماط ليظهر نعمة الله عنده ولا يريد رياء ولا سمعة.





- باب -

٣٦٣٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: أَنْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُعْتَمِرًا قَالَ: فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفِ أَبِي صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا أَنْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدٍ: أَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا أَنْتَصَفَ النَّهَارُ وَغَفَلَ النَّاسُ أَنْطَلَقْتُ فَطُفْتُ. فَبَيْنَا سَعْدٌ يَطُوفُ إِذَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ. فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا وَقَدْ أَوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَتَلَاحِيَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، فَإِنَّهُ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي. ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ لِأَقْطَعَنَّ مَشَجَرَكَ بِالشَّامِ. قَالَ: فَجَعَلَ أُمِّيَّةُ يَقُولُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ. وَجَعَلَ يُمَسِّكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ فَقَالَ: دَعْنَا عَنْكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا صلوات الله وسلامه يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ. قَالَ: إِيَّايَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ. فَرَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَتْ: وَمَا؟ قَالَ: قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلِي. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ. قَالَ: فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ - وَجَاءَ الصَّرِيخُ قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَمَا ذَكَرْتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي، فَسِرْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ. فَسَارَ مَعَهُمْ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ. [٣٩٥٠ - فتح: ٦/٦٢٩]

٣٦٣٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلامه قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذُنُوبًا - أَوْ ذُنُوبَيْنِ - وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ، فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ». [٣٦٧٦، ٣٦٨٢، ٧٠١٩، ٧٠٢٠ - مسلم: ٢٣٩٣ - فتح: ٦/٦٢٩]

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذُنُوبَيْنِ». [٧٠٢٢ -

مسلم: ٢٣٩٢]

٣٦٣٣ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّزَّسِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ قَالَ: أُنبِئْتُ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟». أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ جَبْرِيلَ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

(باب) أي من أعلام نبوته أيضاً. وذكر فيه ثلاثة أحاديث:

أحدها:

حديث عبد الله بن مسعود قال: انطلق سعد بن معاذٍ مُعْتَمِرًا، فنزل على أمية بن خلف، وكان أمية إذا انطلق إلى الشام فمر بالمدينة نزل على سعد، فقال أمية لسعد: أنتظر حتى إذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت، فإذا أبو جهل. وذكر فيه قتله ببدر.

وفيه: أنهم كانوا يعتمرون بالمدينة قبل أن يعتمر رسول الله ﷺ.

وفيه: موآخاة المشركين.

وفيه: أمر أمية لسعد لا يرفع صوته على أبي جهل تطفأ منه؛ لئلا

يلحقه مكروه.

وقوله: (فلما خرجوا إلى بدر جاءهم الصريخ) فيه تقديم وتأخير،

وهو أن الصريخ جاءهم فخرجوا إلى بدر، أخبرهم أنه عليه السلام وأصحابه

خرجوا إلى غير أبي سفيان، فخرجت قريش أشرين بطرين موقنين عند

أنفسهم أنهم غالبون فكانوا ينحرون يوماً عشرة من الإبل ويوماً تسعة.

وقوله: (فتلاحيا) أي: تسابا. وقيل: تنازعا، وهو متقارب، ويأتي في غزوة بدر إن شاء الله.  
فائدة:

أمية بن خلف هو ابن وهب بن حذافة بن جمح. ولما قال النضر بن الحارث العبدي: إن الملائكة بنات الله. فأنزل الله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِ﴾ [الزخرف: ٨١] وقال: ألا ترونه قد صدقني؟ قال أمية له - وكان أفصح منه - : لا والله بل كذبتك. فقال: ما كان للرحمن ولد<sup>(١)</sup>.

ومظعون بن حبيب بن وهب ابن عم أمية بن خلف بن وهب. وعمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية بن خلف على نسق مطعم بن مطعم بن مطعم بن مطعم بن مطعم، ليس في بيوت قريش مثلهم. وفي الأنصار قيس بن سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي خزيمة بن ثعلبة بن طريف بن ساعدة بصيغة على نسق جواد بن جواد بن جواد، على سبعة ليس في العرب قابلته غيرهم نقلته من خط الدمياطي.

#### الحديث الثاني:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُغِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعَّ ذُنُوبًا - أَوْ ذُنُوبَيْنِ - وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ، فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطْنٍ».

(١) أنظر: «الروض الأنف» ٣/ ٧٠.

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذُنُوبَيْنِ».

الشرح:

عبد الرحمن شيخ البخاري هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبه، فشيبة جده الأعلى أبو مسلم القرشي الحزامي مولاهم المدني وروى النسائي عن رجل عنه.

وشيخه عبد الرحمن بن المغيرة هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن حزام بن خويلد أبو القاسم الثقة، أخرج له أبو داود أيضا، ووالده عالم بالنسب يسمى قُصِيًّا ثقة، وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي.

وابنه عبد الرحمن من فقهاء أهل المدينة.

وموسى بن عقبة إمام ثقة، وهذه رؤيا منام.

والذنوب: الدلو العظيم، قاله ابن فارس<sup>(١)</sup>، وسلف بزيادة.

وقوله ( «وفي نزعه ضعف» ) يريد ما قاله المسلمون في خلافته من

أقوال المشركين.

وقوله ( «والله يغفر له» ) أي قد غفر الله له، وقيل: ضعف نزعه

أشغاله بقتال أهل الردة فلم يتفرغ لفتح الأمصار وجباية الأموال

وقصر مدته فإنها سنتان وثلاثة أشهر وعشرون يوما.

وقوله: ( «ثم أخذها عمر» ) يعني: الخلافة، وممن صرح به

الداودي.

والغرب: الدلو العظيمة يستقى بها البعير فهي أكبر من الذنوب.

وقال الداودي: يعني: أحالت بباطن كفيه فصارت بها حمرة من كثرة

(١) «مجمل اللغة» ٢/٣٦١.



الأستقاء، وأنكره كثير من أهل العلم وجود نزعه طول أيامه وما فتح الله في عهده وأغنمه المسلمين.

وقوله: ( «فلم أر عبقرياً..» ) إلى آخره قال الخطابي: يقال في الشجاع: ما يفري أحد فريه مخففة الياء، ومن شدد أخطأ قالوا معناه: ما كل أحد يفري على عمله. قال الجوهري: فلان يفري الفري إذا كان يأتي، بالعجيب<sup>(١)</sup>. والعبقري: الحاذق في عمله، وقيل: سيد القوم ومقدمهم، وقيل: أصل هذا كله: أرض تسكنها الجن، فصار مثلاً إلى كل منسوب إلى شيء رفيع وقيل: هي قرية يعمل فيها النيات الحسنة؛ فنسب إليها كل شيء جيد، وقيل: كل شيء بلغ النهاية في الخير والشر. ذكره الخطابي<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ( «حتى ضرب الناس بعطن» ) يقول: حتى أتى الإبل الماء يعني: تشربه في منازلها من غير أن تشاق فيه، فتشربه، والعطن: مناخ الإبل إذا صدرت عن الماء.

### الحديث الثالث:

حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، ثنا مُعْتَمِرٌ، عن أبيه ثنا أَبُو عُثْمَانَ قَالَ: أَنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ لَأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟». أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيُّمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ جِبْرِيلَ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

(١) «الصحاح» ٦/ ٢٢٥٤.

(٢) «غريب الحديث» ١/ ٦١.

هذا الحديث يأتي في فضائل القرآن أيضاً، وأخرجه مسلم في فضائل أم سلمة<sup>(١)</sup>.

وفيه: تمثله عليه السلام بدحية فظهر ذلك لخبره عليه السلام، وربما لم يره إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها لما أقرأها سلامه: ترى ما لا نرى<sup>(٢)</sup>.

ووجه إيراد البخاري هذا الحديث هنا؛ لأنه هو الذي كان يخبره بالمغيبات فكان علماً من أعلام نبوته. قال ابن التين: وإتيانه إما أن يكون من وراء حجاب أو قبل نزول الحجاب.

فائدة:

شيخ البخاري كنيته أبو الفضل، وجده بصري، روى له مسلم أيضاً والنسائي، وهو صدوق تكلم فيه، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وابن عمه عبد الأعلى مات قبله سنة سبع وثلاثين. ومعتمر هو ابن سليمان التيمي كان رأساً في العلم والعبادة كأبيه مات سنة سبع وثمانين ومائة. ووالده سليمان بن طرخان التيمي نزل فيهم بالبصرة من السادة، تابعي مات سنة ثلاث وأربعين ومائة. وأبو عثمان هو النهدي واسمه عبد الرحمن بن ملّ سلف وكني في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم.



(١) سيأتي برقم (٤٩٨٠)، باب: كيف نزل الوحي، ورواه مسلم (٢٤٥١) كتاب: فضائل الصحابة.

(٢) سيأتي برقم (٦٢٤٩) كتاب: الأستئذان، باب: تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ

وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦]

٣٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟». فَقَالُوا: نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ. فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَرْفَعْ يَدَكَ. فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ. فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَمَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ. [انظر: ١٣٢٩ - مسلم: ١٦٩٩ - فتح:

[٦٣١/٦]

ذكر فيه حديث ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟..». الحديث.  
الرجل لا يحضرني اسمه والمرأة أسمها بسرة<sup>(١)</sup>.

ومعنى (نفضحهم): تكشف مساوئهم، والاسم الفضيحة والفضوح.  
وفي رواية: نسود وجوههما ونحممها ونخالف بين وجوههما،

(١) أنظر: «الروض الأنف» ٢/٢٩٨. ولم أعر على أسم الرجل اليهودي المرجوم عند

أحد من شارحي هذا الحديث.

ويطاف بهما<sup>(١)</sup>.

وفي رواية للبخاري: نسخم وجوههما ونخزيهما<sup>(٢)</sup>. وفي أكثر نسخ مسلم: نحملهما بدل: نحممهما وهو أصوب، وروي بالجيم.

وعبد الله بن سلام مخفف اللام وجده الحارث إسرائيل من بني قينقاع، وهو من ولد يوسف الصديق، وكان اسمه في الجاهلية الحصين فغير، وكان حليف الأنصار، مات سنة ثلاث وأربعين في ولاية معاوية بالمدينة، شهد له الشارع بالجنة<sup>(٣)</sup>.

والواضع يده على آية الرجم هو عبد الرحمن بن سوريا الأعور<sup>(٤)</sup>. وقال ابن المنذر: إنه ابن صوري. وقيده بعضهم بكسر الصاد.

قوله: (فرأيت الرجل يحنأ على المرأة يقيها الحجارة) هو بجيم ثم نون، ثم ألف مهموزة ويروى بياء مثناة تحت بدلها وبضم أوله، وذكرت في «شرح العمدة» فيه سبع روايات، وكلها راجعة إلى الوقاية، منها: الحاء المهملة بضم الياء وفتحها. ومنها الباء الموحدة بدل النون<sup>(٥)</sup>، وصبوب الدارقطني الإهمال، وكما ذكر ابن التين عن الخطابي أن المحفوظ بالجيم والهمز. أي: يكب عليها، يقال: جنأ يحنؤ جنوءاً<sup>(٦)</sup>.

(١) رواها مالك في «الموطأ» برواية محمد بن الحسن ٥٩/٣.

(٢) سيأتي برقم (٧٥٤٣) كتاب: التوحيد، باب: ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله، بالعربية وغيرها.

(٣) سيأتي برقم (٢٨١٢) كتاب: مناقب الأنصار، باب: مناقب عبد الله بن سلام.

(٤) رواه أحمد ٥/٢، الطيالسي ٣٨٤/٣ (١٩٦٧)، ابن حبان ٢٨٠/١٠ (٤٤٣٥).

(٥) «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» ٩/١٨٨-١٩١ وذكر فيه ست روايات: يَحْنَأُ، يُجْنَأُ، يَجْنِي، يَجَانِي، يَحْنِي بالحاء المهملة، يَجْبَأُ، يُحْنَأُ بالحاء المهملة.

(٦) «أعلام الحديث» ٣/١٦١٦.



وعن ابن فارس: حنوت الشيء عطفته<sup>(١)</sup>. عندي أنه ليس من هذين؛ لأن جنى: يجني يكب مستقبله بالألف، وليس هو كذلك في الأصل. قلت بل هو الأصح في الأصول، وحنوت أحنو مستقبله بالواو، وليس هو كذلك في الأمهات. وقال ابن فارس: (انحنى الرجل ينحني)<sup>(٢)</sup> ولم يهمله<sup>(٣)</sup>.

وفيه من الفوائد: أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة، وهو الصحيح، وأنهم إذا تحاكموا إلينا نحكم شرعنا؛ لأنه عليه السلام رجمهما، وأن أنكحتهم صحيحة؛ لأنه لا رجم إلا على المحصن.

وفيه: أن الإسلام ليس شرطاً في الإحصان، وهو قول الشافعي خلافاً لأبي حنيفة ومالك<sup>(٤)</sup>. واعتذروا بمعتذرات: منها أن رجمهما لكونهما أهل ذمة، لعله كان قبل النهي عن قتل النساء. ومنها: أنه رجمهما بحكم التواراة، فإنه سألهم ذلك عند قدوم المدينة، وأن آية حد الزنا نزلت بعد ذلك، فبان الحديث منسوخاً ويحتاج إلى تحقيق التاريخ. وكانا من أهل العهد.

ومنها: أن ابن عمر رضي الله عنهما راويه يقول: لا تحصن أنحكة الكفار. وجوابه أن العبرة بما رواه. ومنها: أن يكون رجمهما قبل أن يكون الإحصان من شروط الرجم، وهو دعوى. واحتج به بعض الحنفية على قبول شهادة الكفار بعضهم على بعض. وجوابه: أنه كان

(١) «مجمّل اللغة» ٢٥٣/١.

(٢) في الأصل (أحنى الرجل يحني) والمثبت من (ص ١) ولعله الصواب.

(٣) «مجمّل اللغة» ٢٥٣/١.

(٤) أنظر: «مختصر أختلاف العلماء» ٢٨١/٣، وفيه: قال أصحابنا - أي الكوفيين - والشافعي عليه السلام: يحدان، وقال مالك عليه السلام: لا يحدان.

بإقرارهما . واستدل به بعضهم على أنه لا يحفر للمرأة ولا للرجل ، على أنه لو حفر لهما لم يجنأ عليها يقيها الحجارة<sup>(١)</sup> .  
وسياتي في موضعه .



(١) أنظر: «الإشراف» ٣/ ١٠.

## ٢٧ - باب سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيَّ ﷺ آيَةً،

## فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ

٣٦٣٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِقَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْهَدُوا». [٣٨٦٩، ٣٨٧٠، ٤٨٦٤، ٤٨٦٥ - مسلم: ٢٨٠٠ - فتح: ٦/٦٣١]

٣٦٣٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ. [٣٨٦٨، ٤٨٦٧، ٤٨٦٨ - مسلم: ٢٨٠٢ - فتح: ٦/٦٣١]

٣٦٣٨ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ. [٣٨٧٠ - مسلم: ٢٨٠٣ - فتح: ٦/٦٣١]

ذكر فيه ثلاثة أحاديث:

أحدها:

حديث ابن أبي نجيح - عبد الله بن يسار المكي - عن مجاهد، عن أبي معمر - عبد الله بن سخبه الكوفي مولى الأخفش الثقفي - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ شقتين، فقال النبي ﷺ: «اشهدوا».

وستأتي له متابعة في التفسير في سورة القمر.

ثانيها:

حديث أنسٍ رضي الله عنه. أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةً، فَأَرَاهُمْ  
أَنْشِقَاقَ الْقَمَرِ.

ثالثها:

حديث ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ الْقَمَرَ أَنْشَقَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هذه الثلاثة الأحاديث ذكرها بعد إسلام عمر قريبا، وترجم عليه باب  
أنشقاق القمر، وقال هناك: وقال أبو الضحى - وهو مسلم بن صبيح،  
عن مسروق عن عبد الله: أنشق بمكة.

قال: وتابعه محمد بن مسلم، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن  
أبي معمر، عن عبد الله، وهذه المتابعة أخرجها البيهقي من حديث  
عبد الرزاق، ثنا ابن عيينة، ومحمد بن مسلم، عن ابن أبي نجيح به  
بلفظ: رأيت القمر منشقا شقتين مرتين<sup>(١)</sup> بمكة، شقة على أبي قبيس،  
وشقة على السويداء<sup>(٢)</sup>، وقد روي حديث أنشقاق القمر أيضا من  
طرق أخرى:

منها عن ابن عمر: فلقة من دون الجبل، وفلقة من خلفه، وفي  
حديث ابن عباس فكانت فلقة على الجبل، وفلقة على أبي قبيس  
ومنها: جبير بن مطعم، وفيه: فرقة على هذا الجبل، وفرقة على هذا  
الجبل، فقالوا: سحرنا محمد، فقال بعضهم: إن كان سحرنا فإنه  
لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم، وذلك بمنى فرأيت الجبل بين فرقتي القمر.

(١) في الأصل: مرة، والمثبت من (ص١).

(٢) «دلائل النبوة» ٢/٢٦٥.



وعن الضحاك: فقال أبو جهل: هذا سحرنا فابعثوا إلى الآفاق حتى تنظروا رأوا ذلك أم لا، فأخبر أهل الآفاق أنهم رأوه منشقا، فقال: الكفار: هذا سحر مستمر.

ومنها: عليّ: أنشق ونحن معه، وفي حديث أنس في باب أنشقاق القمر، من البخاري: حتى رأوا حراء بينهما، وفي رواية: أنه أراهم القمر مرتين من أنشقاقه، فنزلت ﴿أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَ﴾ [القمر: ١].

ومنها: حديث حذيفة بن اليمان: ولا شك في ذلك ولا مرية، وفي رواية ابن مسعود: هذا سحر ابن أبي كبشة، فسألوا السفار يقدمون عليكم، فإن كان مثل ما رأيتم فقد صدق، وإلا فهو سحر، فقدم السفار فسألوهم فقالوا: رأيناها قد أنشق<sup>(١)</sup>، وسيأتي ذكره في التفسير.

وأيضاً لا شك في عظمها، بل لا يكاد يعدلها شيء من آيات الأنبياء؛ لأنه أمر ظاهر في الأملاك العلوية خارج من جملة طباع ما في هذا العالم المركب من الطبائع، فطبع في مثله بحيلة وعلاج وتأليف وتركيب، ونحوها من الأمور التي يتعاطها (المحتالون)<sup>(٢)</sup> ويتصنع بها المتكلفون فلذلك صار الخطب فيه أعظم، ولا عبرة بمن أنكر ذلك معللاً بأنه لو كان ذلك حقيقة لم يجز أن يخفى أمره على العوام، ولتواترت الأخبار، لأنه أمر مصدره عن حس ومشاهدة، والناس فيه شركاء، وهم مطالبون بنقل الغريب، والأمر العجب، فقد قال الله تعالى ﴿أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَ الْقَمَرُ﴾ لا يقال: هي الماضي المراد به المستقبل: لأنه لا يرد إليه إلا بدليل.

(١) أنظر: «دلائل النبوة» ٢/٢٦٥ - ٢٦٨.

(٢) غير واضحة في الأصل والمثبت من (ص ١).

وقد قال عقيبه: ﴿وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا﴾ [القمر: ٢] وهذا لا يكون في القيامة وهذا ليس باب قياس، وقد طلبه جماعة خاصة فأراهم ذلك مع كثرة الناس، هذا يطرأ ولا يشعر به كثير من الناس.  
وقوله: (إِنْ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يريد: كفار قريش.



## ٢٨ - بَاب

٣٦٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمُضْبَاحَيْنِ، يُضِيَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ. [انظر: ٤٦٥ - فتح: ٦/٦٣٢]

٣٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ مِنْ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ». [٧٣١١، ٧٤٥٩ - مسلم: ١٩٢١ - فتح: ٦/٦٣٢]

٣٦٤١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ». قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرٍ: قَالَ مُعَاذُ: وَهُمْ بِالشَّامِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ. [انظر: ٧١ - مسلم: ١٠٣٧ - فتح: ٦/٦٣٢]

٣٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا شَبِيبُ بْنُ غَرْقَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يُحَدِّثُونَ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهَا شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ، وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ. قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ جَاءَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَهُ شَبِيبٌ مِنْ عُرْوَةَ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ شَبِيبٌ إِنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ عُرْوَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يُخْبِرُونَهُ عَنْهُ. [فتح: ٦/٦٣٢]

٣٦٤٣ - وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيِ الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ فِي دَارِهِ سَبْعِينَ فَرَسًا. قَالَ سُفْيَانُ: يَشْتَرِي لَهُ شَاةً كَأَنَّهَا أَضْحِيَّةٌ. [انظر: ٢٨٥٠ - مسلم: ١٨٧٣ - فتح: ٦/٦٣٢]

٣٦٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [انظر: ٢٨٤٩ - مسلم: ١٨٧١ - فتح: ٦/٦٣٣]

٣٦٤٥ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ». [انظر: ٢٨٥١ - مسلم: ١٨٧٤ - فتح: ٦/٦٣٣]

٣٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ. فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، وَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا، فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ، كَانَتْ أَرْوَاتِهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا، كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَسِتْرًا وَتَعَفُّفًا، لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظُهُورِهَا، فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ وَزْرٌ». وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨)». [الزلزلة: ٧ - ٨]. [انظر: ٢٣٧١ - مسلم: ٩٨٧ - فتح: ٦/٦٣٣]

٣٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمِيعٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ بُكْرَةٍ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ. وَأَحَالُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعَوْنَ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ». [انظر: ٣٧١ - مسلم: ١٣٦٥ - فتح: ٦/٦٣٣]

٣٦٤٨ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدَرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ،



عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ كَثِيرًا فَأَنْسَاهُ. قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ». فَبَسَطْتُ فَعَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّهُ» فَضَمَّمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ حَدِيثًا بَعْدُ. ٢٥٤/٤ [انظر: ١١٨ - مسلم: ٢٤٩٢ - فتح: ٦/٦٣٣]

ذكر فيه تسعة أحاديث:

أحدها:

حديث أنس رضي الله عنه أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ، يُضِيَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا أَفْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ.

هذا الحديث سبق في أحكام المساجد، واتفق إيراد البخاري هناك باتحاد المتن والسند، وهو قليل، وهي كرامة لهما لصحبتهما النبي صلى الله عليه وسلم لخروجهما من عنده.

الحديث الثاني:

حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

وهذا الحديث يأتي في الاعتصام إن شاء الله تعالى.

الحديث الثالث:

حديث عمير بن هانئ، سَمِعَ مُعَاوِيَةَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ». قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرٍ: قَالَ مُعَاذٌ: وَهُمْ بِالشَّامِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ، وَيَأْتِي فِي التَّوْحِيدِ<sup>(١)</sup>.

(١) سيأتي برقم (٧٤٦٠)، باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ﴾.

وشيخ البخاري الأول<sup>(١)</sup> : عبد الله بن أبي الأسود وهو ابن محمد بن أبي الأسود، حميد بن الأسود أبو بكر البصري الحافظ ابن أخت عبد الرحمن بن مهدي قاضي همدان، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وهو من أفراد البخاري عن مسلم.

وفي إسناد الثاني<sup>(٢)</sup> : ابن جابر، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي، أخو يزيد بن يزيد، وعبد الرحمن الأكبر، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة.

قال الداودي : في قول معاذ لعله ذكر الشام في حديث آخر ثم ذكر هذا ليبين أنه لا تكون الظاهرة إلا بالشام.  
وقوله : ( «حتى يأتي أمر الله» ) يعني : القيامة.

وقال البخاري في موضع آخر : هم أهل العلم<sup>(٣)</sup> ؛ وقيل : هي ظاهرة بالمغرب، وفي مسلم عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً : «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة»<sup>(٤)</sup> ، والشام غير الغرب ؛ لأن الشام من المدينة، ومكة ليست من الغرب بين اليمن والشام، وحديث مالك بن يخامر لم يرفعه، وحديث سعد مرفوع.

(١) في هامش الأصل : صوابه : في الثاني ؛ لأن شيخه في الحديث الأول حديث أنس محمد بن المشني.

(٢) في هامش الأصل : صوابه : الثالث.

(٣) ذكرها قبل حديث (٧٣١١)، كتاب : الأعتصام، باب : قول النبي : «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين».

(٤) مسلم (١٩٢٥) كتاب : الإمارة، باب : قول النبي ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين».

## الحديث الرابع :

حديث علي بن عبد الله - هو ابن المديني - ثنا سُفْيَانُ - وهو ابن عينية - ثنا شَيْبُ بْنُ غَرْقَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يُحَدِّثُونَ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، (فَاشْتَرَى بِهَا شَاتَيْنِ) <sup>(١)</sup>، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ. قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ جَاءَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَهُ شَيْبُ بْنُ غَرْقَدَةَ، مِنْ عُرْوَةَ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ شَيْبُ: إِنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ عُرْوَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يُخْبِرُونَهُ عَنْهُ. وَلَكِنْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» قَالَ: وَرَأَيْتُ فِي دَارِهِ سَبْعِينَ فَرَسًا. قَالَ سُفْيَانُ: يَشْتَرِي لَهُ شَاةً كَأَنَّهَا أَضْحِيَّةٌ.

هذا الحديث ذكره البخاري هنا كذلك، وذكر حديث الجبل مقتصرًا عليه في الجهاد وفيه جهالة الحي كما ترى، فهو غير متصل، والشافعي توقف فيه، في بيع الفضولي، فقال: إن صح.

قلت: به كذا في البويطي، وحكى المزني عن الشافعي أنه حديث ليس بثابت عنده، قال البيهقي: وإنما ضعفه؛ لأن شيب بن غرقدة رواه عن الحي، وهم غير معروفين <sup>(٢)</sup>، وقال في موضع آخر: وإنما قال الشافعي: لما في إسناده من الإرسال، وهو أن شيب بن غرقدة لم يسمعه من عروة البارقي، إنما سمعه من الحي يخبرونه عنه <sup>(٣)</sup>، وقال في موضع آخر: الحي الذي أخبر شيب بن غرقدة عن عروة، لا أعرفهم،

(١) من (ص ١).

(٢) «معرفة السنن والآثار» ٣٢٨/٨.

(٣) «السنن الكبرى» ١١٣/٦.

وليس هذا من شرط أصحاب الحديث في قول الأخيار، ولهذا قال الخطابي: إنه خبر غير متصل؛ لأن الحي حدثوه عن عروة، وكان سبيله من الرواة لم تقم به الحجة<sup>(١)</sup>.

وقال الشافعي في «الأم»: قد روى هذا الحديث (غير)<sup>(٢)</sup> سفيان بن عيينة عن شبيب فوصله ويرويه عن عروة بمثل هذه القصة أو معناها<sup>(٣)</sup>. ولعله يشير إلى رواية سعيد بن زيد<sup>(٤)</sup> أخي حماد بن زيد في الدارقطني وهو من رجال مسلم، واستشهد به البخاري، وثقه جماعة، وضعفه يحيى القطان.

وقال المنذري في «اختصاره للسنن»: تخريج البخاري لهذا الحديث في صدر حديث: «الخير معقود بنواصي الخيل» يحتمل أن يكون سمعه من علي بن المديني على التمام فحدث به كما سمعه، وذكر فيه إنكار شبيب سماعه من عروة حديث الشاة، وإنما سمعه من الحي عن عروة، وإنما سمع من عروة قوله ﷺ: «الخير معقود بنواصي الخيل»، ويشبه أن الحديث لو كان على شرطه لأخرجه في البيوع والوكالة كما جرت عادته في الحديث الذي يشتمل على أحكام أن يذكره في الأبواب التي تصلح له، ولم يخرجها إلا هنا، وذكر بعده حديث الخيل من رواية ابن عمر وأنس وأبي هريرة، فدل ذلك أن مراده حديث الخيل فقط إذ هو على شرطه، وقد أخرج مسلم حديث شبيب بن غرقدة

(١) «معالم السنن» ٧٧/٣.

(٢) في الأصل (عن) والصواب ما أثبتناه كما في «الأم».

(٣) «الأم» ٢٥٨/٣.

(٤) ورد في هامش الأصل: حديث سعيد بن زيد أخي حماد بن زيد ذكره الذهبي في «ميزانه» مما أنكر من طريق أبي يعلى الموصلي.



مقتصرًا على ذكر الخيل، ولم يذكر حديث الشاة<sup>(١)</sup>.  
 وذكره ابن حزم في «محلاه» من طريق ابن أبي شيبة عن سفيان عن  
 شبيب عن عروة (ومن طريق أبي داود)<sup>(٢)</sup> وأخرجه أيضًا الترمذي وابن  
 ماجه<sup>(٣)</sup>، ثم قال: أحد طريقه سعيد بن زيد، وهو ضعيف وقد أسلفنا  
 من وثقه وفيه<sup>(٤)</sup> أيضًا أبو لبيد لمأزة بضم اللام ابن زبار بفتح الراء،  
 وتشديد الباء الموحدة وليس بمعروف العدالة<sup>(٥)</sup>.

قلت: بلى ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية، وقال: سمع من علي،  
 وكان ثقة<sup>(٦)</sup>، وقال آخر: صالح الحديث، وأثنى عليه ثناءً حسناً.

#### فائدة:

عروة هذا ابن عياض بن أبي الجعد البارقي نسبة إلى بارق، جبل  
 باليمن نزل به بنو سعد بن عدي بن حارثة بن عمرو مزيقيا فسموا به،  
 ومن قال فيه: عروة بن الجعد كما قاله غندر فقد وهم، قاله ابن  
 المديني، أستعمله عمر رضي الله عنه على قضاء الكوفة قبل شريح، وفي الصحابة  
 والتابعين خلق على هذا النمط، فمن الصحابة أوس بن أوس الثقفي،  
 ويقال فيه: ابن أبي أوس، وبشر بن أرطاة، ويقال فيه: ابن أبي  
 أرطاة، وغير ذلك.

(١) «مختصر سنن أبي داود» ٥١/٥.

(٢) في الأصل: (من طريق داود) والمثبت من (ص ١) و«المحلى» ولعله الصواب.

(٣) رواه أبو داود (٣٣٨٤)، الترمذي (١٢٥٨)، ابن ماجه (٢٤٠٢)، ابن أبي شيبة  
 ٣٠٢/٧ (٣٦٢٨٢)

(٤) ورد في هامش الأصل: أي في حديث الشاة المتصل المذكور فيه سعيد بن زيد.

(٥) «المحلى» ٤٣٦/٨-٤٣٧.

(٦) «الطبقات الكبرى» ٢١٣/٧.

## فصل :

سلف تفسير حديث: «الخير<sup>(١)</sup> معقود بنواصي الخيل» في الجهاد واضحًا.

وأما فقه حديث عروة فإذا وكل في شراء شاة بدينار فاشترى شاتين بدينار كل واحدة منهما أو إحداهما مساوية لدينار، فيقع الشراء للموكل، وفي تصرف الفضولي للشافعي قولان: أظهرهما على البطلان، وثانيهما: موقوف إن أجاز مالكه، بعذر وإلا فلا؛ تعلقًا بهذا الحديث، وهو مشهور مذهب مالك وأبي حنيفة وإسحاق، واختلف قول المالكية فيما إذا أمر بشراء سلعة فوجد سلعتين من صفة ما أمر به، وفيهما ما أمر به وأخذ، وقدر على شراء واحدة بحصتها من الثمن، فقال ابن القاسم: الأمر مخير إن شاء أخذ واحدة بحصتها من الثمن، ويرجع ببقية الثمن على المأمور، وإن شاء أخذهما جميعًا، وقال أصبغ عند ابن حبيب: يلزمان الأمر جميعًا، وقال عبد الملك في «مبسوطه»: إن شاء الأمر أخذهما جميعًا أو تركهما جميعًا.

## الحديث الخامس:

حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وقد سلف كما قلنا في الجهاد.

الحديث السادس أيضا وفيه أبو التياح واسمه: يزيد بن حميد، وشيخه فيه: قيس بن حفص بن القعقاع أبو محمد البصري الدارمي مولاهم، من أفرادهم، وقال: مات سنة تسع وعشرين ومائتين،

(١) في الأصل: الخيل، ولعل المثلث هو الصواب.

أو نحوها، وقال غيره: سنة سبع، وليس في شيوخهم من أسمه قيس سواه، وشيخ قيس خالد بن الحارث بن عبيد أبو عثمان الهجيمي البصري، مولده سنة سبع عشرة ومائة، ومات سنة ست وثمانين.

### الحديث السابع:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «الخيال لثلاثة رجل» الحديث. سلف في الجهاد أيضًا<sup>(١)</sup>.

### الحديث الثامن:

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: «صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ بُكْرَةً وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. وَأَحَالُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعُونَ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ».

هذا الحديث سلف في الجهاد، في باب التكبير عند الحرب<sup>(٢)</sup>.

ومعنى («خربت») ستخرب في توجهنا، هذا وقد وقع ذلك، و(أحالوا): بالحاء المهملة، أقبلوا هارين إليه، قال أبو عبيد: يقال: أحال الرجل إلى مكان كذا تحول إليه، وقال الخطابي: حلت عن المكان تحولت عنه أيضًا<sup>(٣)</sup>.

ورواه بعضهم عن أبي ذر بالجيم، وليس بالشيء، إلا أن يكون من أجال الشيء أطفاف به، وجال به أيضا وهو بعيد، وعليه اقتصر ابن التين، حيث قال عن أبي الهيثم: يقال أجال الرجل إذا تحول من

(١) سلف برقم (٢٨٦٠)، باب: الخيال لثلاثة.

(٢) سلف برقم (٢٩٩١).

(٣) «غريب الحديث» ١/٦٠٥.

شيء إلى شيء، وقال ابن فارس: حال الرجل إلى مكان آخر إذا تحول<sup>(١)</sup>.

الحديث التاسع:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا فَأَنْسَاهُ.  
الحديث.

سلف في باب حفظ العلم بالعلم من كتاب العلم، وفيه: ابن أبي فديك، وهو أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك دينار المدني مولاهم مات سنة مائتين أو سنة تسع وتسعين<sup>(٢)</sup>، أو إحدى ومائتين.

وفيه ابن أبي ذئب، وهو أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب هشام العامري مات سنة تسع وخمسين ومائة بالكوفة، وكان مولده عام الجحاف سنة ثمانين أو إحدى وثمانين.

وفيه: من أعلام نبوته إخباره بما يكون.



(١) «مجمل اللغة» ١/٢٥٨.

(٢) يعني: سنة تسع وتسعين بعد المائة، وهو قول ابن سعد في «الطبقات» ٤/٤٣٧.



## كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ





## [ ٦٢ - كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ]

### ١ - بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَأَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ.

٣٦٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ

جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقُولُونَ: فِيكُمْ مَنْ

صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ

فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟

فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ،

فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ:

نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ». [انظر: ٢٨٩٧ - مسلم: ٢٥٣٢ - فتح: ٣/٧]

٣٦٥٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، سَمِعْتُ

زُهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ، سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا

أُدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ،

وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ». [انظر: ٢٦٥١ - مسلم: ٢٥٣٥ - فتح: ٣/٧]

٣٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ». قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانُوا يَضْرِبُونَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِبَاغًا. [انظر: ٢٦٥٢ - مسلم: ٢٥٣٣ - فتح: ٣/٧]

ذكر فيه ثلاثة أحاديث:

أحدها:

حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقُولُونَ: فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ .. الحديث.

ثانيها:

حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ..» الحديث.

ثالثها:

حديث عبادة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي» بمثله. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِبَاغًا. والأول سلف في الجهاد، وعلامات النبوة<sup>(١)</sup>، والثاني والثالث في: الشهادات.

(١) برقم (٢٨٩٧) كتاب الجهاد، باب من أستعان بالضعفاء في الحرب، و برقم (٣٥٩٤) كتاب المناقب، باب علامات النبوة.



وما ذكره البخاري من أن الصحبة ثبتت بالرؤية من المسلم هو المعروف من طريقة أهل الحديث.

وفيه قول بأن الذين طالت صحبتهم على طريقة التبعية له والأخذ به وهو طريق أهل الأصول وأهل اللغة، فإن ابن الحاجب رجح الأول، وعبر بقوله: من رأى رسول الله ﷺ فدخل ابن أم مكتوم الأعمى وغيره. وقول ثالث: من أقام معه سنة أو سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوتين قاله سعيد بن المسيب، ونقض عليه بجرير بن (عبد الله) <sup>(١)</sup> البجلي وشبهه.

ورابع: أنه من أدركه وأسلم وعقل أمور الدين، وصحبه ولو ساعة من نهار، قاله الواقدي نقلاً عن أهل العلم.

وخامس: وهو أوسع من الكل ذهب إليه أبو عمر في آخرين أنه من رآه وأسلم في حياته أو ولد، وإن لم يره ولو كان ذلك قبل وفاته ﷺ بساعة لكونه معه في زمن واحد وجمعه وإياه عصر واحد مخصوص <sup>(٢)</sup>.

وقال موسى السيلاني <sup>(٣)</sup> أتيت أنس بن مالك رضي الله عنه، فقلت: هل بقي أحد من أصحاب رسول الله ﷺ غيرك قال: قد بقي ناس من الأعراب، قد رأوه، فأما من صحبه فلا، وفي الترمذي من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً، وقال: حسن: «لا تمس النار مسلماً رأي أو رأى من رأي» <sup>(٤)</sup>.

(١) في الأصل: (عبد) وأثبتنا اسمه على الصواب.

(٢) «الاستيعاب» ١/١٣٢.

(٣) ورد بهامش الأصل: وهي في النسخ التي قرئت على ابن الصلاح: السبلان بفتح السين المهملة، وبالباء الموحدة. والمعروف إنما هو بسكون الياء المثناة من تحت كذا ضبطه ابن السمعاني في «الأنساب» على ما قاله شيخنا القرافي.

(٤) «سنن الترمذي» (٣٨٥٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٢٧٧).

فائدة:

أولهم موتاً على إطلاق فيما يقال: أم أيمن مولاة رسول الله ﷺ طعنها أبو جهل في قبلها فماتت حكاة الداودي<sup>(١)</sup>، وآخرهم موتاً على الإطلاق أبو الطفيل عامر بن واثلة، مات سنة مائة.

وأما بالإضافة إلى النواحي فقد أوضحتهم في «المقنع في علوم الحديث»<sup>(٢)</sup>.

فائدة:

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فيه لطيفة وهي: رواية صحابي عن صحابي فإنه حدث جابر بن عبد الله عنه كذا رواه هنا، وفي الموضوعين السابقين.

فائدة:

الفئام: بكسر الفاء، الجماعة، مهموز، والعامّة لا تهمزه.  
 وقوله: ( «وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ» ) يعني: يظهر فيهم الزور.  
 وقوله: ( «وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ» ). قيل: يطلبونها ثم يخونون فيها، وقيل: ليسوا ممن يؤتمن، وعلى هذا الأكثر.  
 والسمن إنما يذم ممن أستدعاه دون من طبع عليه.  
 ومعنى ( «تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته» ) قال الداودي:  
 يعني: إن لم تسبق شهادته.

(١) في هامش الأصل: هذا الكلام فيه نظر، وذلك لأن أم أيمن ذكر الواقدي أنها أدركت خلافة عثمان وفي مسلم عن الزهري أنها توفيت بعده رضي الله عنه بخمسة أشهر، وهو الصواب، وإنما هذه الصفة التي ذكرها صفة سمية والدة عمار، وهي أول شهيدة في الإسلام، صرح بها غير واحد؛ فاعلمه.

(٢) «المقنع» ٢/٥٠٢-٥٠٥.

فائدة أخرى: قوله: ( «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي» ) يعني: أصحابي.  
( «ثم الذين يلونهم» ) يعني: التابع بإحسان فاشتقاقه من الأقران،  
واختلف في مقداره على أقوال سلفت هناك.



## ٢ - باب مناقب المهاجرين وفضلهم

مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ التَّيْمِيُّ رضي الله عنه، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]، وَقَالَ: ﴿إِلَّا نَصْرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]. قَالَتْ عَائِشَةُ وَأَبُو سَعِيدٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الْغَارِ.

٣٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه مِنْ عَازِبِ رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبِ: مَرِ الْبَرَاءَ فَلِيَحْمِلْ إِلَيَّ رَحْلِي. فَقَالَ عَازِبٌ: لَا، حَتَّى تُحَدِّثَنَا كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ خَرَجْتُمَا مِنْ مَكَّةَ وَالْمُشْرِكُونَ يَطْلُبُونَكُمْ؟ قَالَ: أَرْتَحِلْنَا مِنْ مَكَّةَ، فَأَخِينَا - أَوْ سَرِينَا - لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، فَرَمَيْتُ بِبَصْرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلِّ فَأَوِيَ إِلَيْهِ، فَإِذَا صَخْرَةٌ أَتَيْتُهَا فَنَظَرْتُ بَقِيَّةَ ظِلِّ لَهَا فَسَوَّيْتُهُ، ثُمَّ فَرَشْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِيهِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ اضْطَجِعْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَاضْطَجَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ أَنْظُرُ مَا حَوْلِي هَلْ أَرَى مِنَ الطَّلَبِ أَحَدًا، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَاءُ فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَهَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لَبَنًا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرْتُهُ، فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفِّيهِ - فَقَالَ هَكَذَا ضَرَبَ إِحْدَى كَفِّيهِ بِالْأُخْرَى - فَحَلَبَ لِي كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِدَاوَةً عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقَظَ، فَقُلْتُ: أَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: قَدْ آنَ الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَلَى». فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَا، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ



جُعْشَمَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لِحَقْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا». [انظر: ٢٤٣٩ - مسلم: ٢٠٠٩ (سيأتي بعد رقم: ٣٠١٤) - فتح: ٨/٧]

٣٦٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا. فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا». [٣٩٢٢، ٤٦٦٣ - مسلم: ٢٣٨١ - فتح: ٨/٧]

ثم ذكر حديث إسرائيل - هو: ابن يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله أخو عيسى - عن أبي إسحاق هو الهمداني عمرو بن عبد الله السبيعي - عن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ: مَرِ الْبَرَاءَ فَلِيَحْمِلْ إِلَيَّ رَحْلِي. فَقَالَ عَازِبٌ: لَا، حَتَّى تُحَدِّثَنَا كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَرَجْتُمَا مِنْ مَكَّةَ. . . وَفِي آخِرِهِ: فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لِحَقْنَا. فَقَالَ: «لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا».

وقد سلف قريبًا.

وحديث أنس عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ (إِلَى) <sup>(١)</sup> تَحْتَ قَدَمِهِ لَأَبْصَرَنَا. فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا؟!».

و(عازب) هو بن الحارث، والد البراء. قال الواقدي: لم يسمع له ذكر في المغازي.

(١) كذا في الأصل: والحديث بدونها في اليونانية ٤/٥، وليس عليها أي تعليق.

## الشرح:

أبو بكر الصديق، اسمه: عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو ابن كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي، يلتقي مع رسول الله ﷺ في مرة، ولقبه: عتيق، وكان اسمه في الجاهلية، عبد الكعبة، قالت له أمه: يا رب عبد الكعبة اسمع به يا ربّه  
فَهُوَ بِصَخْرِ أَشْبَهُهُ

وسمي في الإسلام عبد الله؛ سمي الصديق لتصديقه برسول الله ﷺ. ذكر ابن سعد أنه ﷺ لما أسري به قال لجبريل: إن قومي لا يصدقوني، فقال له جبريل: يصدقك أبو بكر وهو الصديق، وقال علي ﷺ: سماه الله على لسان نبيه صديقاً، وكان يسمى أيضاً: الأواه، فيما قاله إبراهيم النخعي، ولقب: بعتيق لعتاقة وجهه بجماله؛ أو لأنه ليس في نسبه ما يعاب به؛ أو لأنه عتيق من النار، أو لأنه قديم في الخير، وكان له أخوان مُعْتَقٌ ومُعْتِقٌ، قالت عائشة فيما حكاه الزمخشري في «ربيعه»، وقال أبو طلحة: سمي عتيقاً؛ لأن أمه كان لا يعيش لها ولد، فلما ولدته أستقبلت به البيت، ثم قالت: اللهم هذا عتيقك من الموت فهبه لي قال ابن المعلى: وكانت أمه إذا نقرته، قالت:

عتيق يا عتيق ذو المنظر الأنيق  
رشفت منه ريق كالزنب العتيق

وفي «وشاح ابن دريد»<sup>(١)</sup> كان يلقب ذا الخلال لعباءة كان يخلها على صدره، قال السهيلي: وكان يلقب أمير الشاكرين، فهذه خمسة له.

(١) قال الشيخ عبد السلام هارون رحمه الله في مقدمته على «الاشتقاق» لابن دريد ص ٤١: ذكره النديم وياقوت وابن خلكان والسيوطي، قال ياقوت: على حد المحبر لابن حبيب، وقال ابن خلكان: صغير مفيد.

أمه: أم الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم، وعند ابن سعد كما قال: وذكر ابن إسحاق: أن أباه كان يسمى عتيقا، ولم ينقل هذا غيره، وكان أبوه يلقب شارب الذهب لكثرة نفقاته.

وهو خليفة رسول الله ﷺ، وادعى ابن خالويه في كتاب: «ليس» أنه خالفته لا خليفته؛ لأن الخالفة الذي يكون بعد الرئيس الأول قالوا له: يا خليفة رسول الله ﷺ قال: إني لست خليفته، ولكن خالفته، كنت بعده، أي: بقيت بعده، واستخلفت فلانا جعلته خليفتي، وقد سلف الرد عليه.

الحديثان فيهما منقبة ظاهرة للصديق في قوله: ( «لا تحزن إن الله معنا» ) وقوله: ( «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِأَثْنَيْنِ اللَّهِ تَالِثُهُمَا» ).

وقول عازب: ( لا حتى تحدثنا ). أستدل به - كما قاله الخطابي - بعض العلماء على جواز ما يأخذه شيوخ السوء من المحدثين على الحديث، وذلك أن عازباً لم يحمل رحله إلى بيته حتى حدثه الصديق بقصّ مخرجه مع رسول الله ﷺ إلى المدينة ولم يكن هذا من الصديق، ولا من عازب على مذهب هؤلاء، فإن هؤلاء القوم إنما أتخذوا الحديث بضاعة يبيعونها، ويأخذون عليها أجراً، فهو كشرط معلوم لهم في أن لا يتحدثوا إلا بجعل.

وكان مما التمسه الصديق من حمل الرحل من باب المعروف والعادة المعروفة في فعل الشيء الذي له ثقل أو عظم حجم أن يحمله تلامذة

= وفي معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية [بالقاهرة] ورقتان في الميكروفيلم رقم (١٨٩٥) في مجموعة الإسكوريال، باسم الوشاح لابن دريد.. ثم ذكر أول الورقتين.

التجار وخدمهم إلى رحل المبتاع، ومن المعروف أيضا في ذلك أنهم<sup>(١)</sup> يسألون عن ذلك أجراً، وكل ذلك يجري مجرى العرف الدائر بينهم، والمستحسن في عاداتهم إلا أن عازباً لحرصه على معرفة القصة في مخرجه مع رسول الله ﷺ، واستفادته علمها تعجل الفائدة، وقدم المسألة فيها، ولو لم يكن هناك الحمل المذكور؛ لكان الصديق لا يمنعه الفائدة من علم القصة فهل يسمح شیوخ السوء مما عندهم من الأحاديث إذا لم يرشوا، والقدوة في هذا قوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَن لَّا يَسْأَلْكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [يس: ٢١]، وقوله: ﴿لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [هود: ٢٩] وشبه ذلك من الآي، ولقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]. وقوله ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار»<sup>(٢)</sup>، ثم هو عامة مذهب السلف، والمرضيين من الخلف<sup>(٣)</sup>.

قوله: (حَتَّى أَظْهَرْنَا) كذا عند أبي ذر بالألف، وأسقطها غيره، والصواب الأول أي صرنا في وقت الظهر، وقيل: إذا ساروا في وقت الظهر.

وقوله: (قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا) أي: لو جلس وقرب وجهه من الأرض عند قدميه لأبصرنا، وفي رواية: أن رجلا كشف عن فرجه، وجلس يبول، فقال أبو بكر: رأنا يا نبي الله، فقال ﷺ: «لو رأنا لم يكشف عن فرجه»<sup>(٤)</sup>.

(١) في هامش الأصل: لعله سقط: لا. اهـ.

(٢) رواه أبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وابن ماجه (٢٦١)، وأحمد ٢/٢٦٣.

(٣) «أعلام الحديث» ٣/١٦٠٨-١٦١٠.

(٤) عزها ابن حجر في «الفتح» ٧/١١ «سير الواقدي».



## فصل :

وقيل في قوله: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٤٠]: أي: على الصديق، وأما الشارع فلا زالت عليه.



## ٣ - باب قول النبي ﷺ:

«سُدُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٤٦٧]

٣٦٥٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ». قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجِبْنَا لِبُكَائِهِ أَنْ يُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خَيْرٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيْرُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدًّا، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ». [انظر: ٤٦٦ - مسلم: ٢٣٨٢ - فتح: ١٢/٧]

هذا الحديث سلف مسندًا في أبواب المساجد من كتاب الصلاة.

ثم ذكر حديث أبي سعيد رضي الله عنه: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ». قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجِبْنَا أَنْ يُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خَيْرٍ، فَكَانَ هُوَ الْمُخَيْرُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدًّا، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ».

الشرح:

حديث أبي سعيد رضي الله عنه سلف هناك، وفيه: فضل ظاهر للصديق، وإنما

له الخلافة حيث لم يُبق إلا بابه.

ومعنى: ( «أمن» ) أسحَّ بماله، ولم يُرد به الأمتنان؛ لأن المنة تفسد الصنيعة، ولا منة لأحد على رسول الله ﷺ، قال الداودي: من أمن يعني: بما يجب فيه المن لو كان من غير رسول الله ﷺ، وإنما المن لله ولرسوله.

وقوله: ( «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» ) فمَنع أن يتخذ خليلاً من الناس، وأبو ذر وأبو هريرة رضي الله عنهما، وغير واحد يقولون: (أخبرني خليلي) وجاز لهم ذلك، ولا يقول أحد: أنا خليله، وإبراهيم خليل الرحمن، ولا يقال إن الله خليله، هذا قول الداودي.

والمعنى: لو كنت أخص أحداً بشيء من الدين لخصت به أبا بكر، ففيه رد على الشيعة القائلين أنه خص علياً من الدين والقرآن ما لم يخص أحداً، وذكر قوم أن المانع من اتخاذه خليلاً هو أن هذا الحديث نهى عنه وقال فيه: «وصاحبكم خليل الله» يريد نفسه، وإن كان خليل لم يحدد غيره، قال ابن التين: وما تقدم أولى وأبين في الحجة قال: وقوله: ( «ولكن أخوة الإسلام» )، هذا هو الصحيح في هذا الحرف، وحذف الألف لا وجه له في كلام العرب، والوجه بالألف كما ذكره البخاري.

وقد اختلف في تفسير الخلة واشتقاقها على أقوال، واختار غير واحد أن الخليل: المختص، وقال بعضهم: إنه من لا يتسع قلبه لسواه، وهو معنى قوله: «لو كنت متخذاً خليلاً..» الحديث.

واختلفوا أيضاً أيهما أرفع درجة الخلة أو المحبة، جعلهما بعضهم سواء، وبعضهم قال: درجة الخلة أرفع درجة؛ لقوله ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي» فلم يتخذه، وقد أطلق المحبة لفاطمة وابنيها وأسامة وغيرهم، وأكثرهم عكس، وكلاهما حاصل لنينا ﷺ.

## ٤ - باب فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ

٣٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نُخَيْرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَيْرٌ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه. [٣٦٩٨ - فتح: ١٦/٧]

ذكر فيه حديث نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: كنا نخير بين الناس في زمان النبي ﷺ، فنخير أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان. رضي الله عنه

ورواه البخاري وأبو داود والترمذي بلفظ: كنا في زمن رسول الله ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدا، ثم عمر، ثم عثمان<sup>(١)</sup>، وفي لفظ للترمذي: كنا نقول ورسول الله ﷺ حي أبو بكر وعمر وعثمان، حديث صحيح غريب<sup>(٢)</sup>، ورواه الطبراني بلفظ: كنا نقول - ورسول الله حي -: أفضل هذه الأمة أبو بكر وعمر وعثمان، يسمع ذلك رسول الله ﷺ ولا ينكره، وهو دال لمذهب الجمهور في تقديم عثمان على علي، نعم ترجم بعده:



(١) يأتي قريبا برقم (٣٦٩٨) باب مناقب عثمان رضي الله عنه.  
وأبو داود (٢٦٢٧، ٢٦٢٨)، والترمذي (٣٧٠٧).  
(٢) الترمذي (٣٧٠٧).



## ٥ - باب قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه. [انظر: ٤٦٦]

٣٦٥٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي». [انظر: ٤٦٧ - فتح: ١٧/٧]

٣٦٥٧ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى وَمُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ». [انظر: ٤٦٧ - فتح: ١٧/٧]

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ مِثْلَهُ.

٣٦٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْجَدِّ، فَقَالَ: أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ». أَنْزَلَهُ أَبَا. يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ. [فتح: ١٧/٧]

وقد أسلفه واضحًا.

ثم ساق حديث عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي». وفي لفظ: «لو كنت متخذًا خليلًا لاتخذته خليلًا ولكن أخوة الإسلام أفضل».

وحديث عبد الله بن أبي مليكة قال: كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْجَدِّ، فَقَالَ: أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ». أَرَاهُ أَبَا. يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ.

## الشرح:

قام الإجماع من أهل السنة والجماعة على أن الصديق أفضل الصحابة، ثم عمر وفي «مسند البزار» أنه عليه السلام قال لعلي: «أبو بكر وعمر سيدا [كهول] أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين»<sup>(١)</sup>، وأخرجه الترمذي من حديث أنس أنه عليه السلام قال لأبي بكر وعمر «هذان سيدا كهول أهل الجنة..» إلى آخره، ثم قال: حسن<sup>(٢)</sup>.

واختلف في عثمان وعلي فالأشهر عثمان، وقيل: علي، وقيل: لا تفضيل بينهما ذكره مالك في «المدونة»<sup>(٣)</sup>.

وبعد علي بقية العشرة، ثم أهل بدر من المهاجرين، ثم من الأنصار، ومن جميع على قدر الهجرة والسابقة والتفضلة وأغرب من قال: العباس أفضل الأمة، وكأنهم قاسوه على الميراث. وحديث ابن عمر في الباب صريح فيما قررناه، فإنه أضاف إلى زمن رسول الله عليه السلام، وهم الصحابة فكيف يحمد بعدهم فيه، ويقال: إنها مسألة اجتهدية وأنه لا اعتراض على رجحه. قال النخعي: لو رأيت الصحابة يتوضئون إلى الكوعين، توضأت كذلك، وأنا أقرؤها إلى المرافق، وذلك أنهم لا يهتمون؛ لأنهم أحرص خلق الله على أتباع نبيه، ولا يظن أحد بهم ذلك إلا ذو ريبة من دينه، وهم أعلم بما

(١) «مسند البزار» ٦٧/٣ (٨٣١)، من طريق الشعبي، عن الحارث الأعور، عنه، به. وقد اختلف في إسناد هذا الحديث، عن علي، كما نبه عليه الدارقطني في «علله» ١٤٢/٣ (٣٢٣)؛ وصححه الألباني في «الصحيحة» (٨٢٤).

(٢) «سنن الترمذي» (٣٦٦٤). وفي نسختنا المطبوعة (حسن غريب).

(٣) «المدونة الكبرى» ٥٠٩/٤.

خصهم به الشارع، وقد روي من حديث أنس: لما كان ﷺ في البستان أنه بشر الصديق، ثم عمر، ثم عثمان بالخلافة والجنة<sup>(١)</sup>.

قال أبو سعيد الهروي في العوالي الصحاح: قيل: تفرد به عبد الصمد بن عبد الرحمن، وكلهم ثقات، وروي من حديث عمران مرفوعاً: «من رأى أبا بكر في المنام فقد رآه، فإن الشيطان لا يتمثل به»<sup>(٢)</sup> وهو غريب من حديث أيوب تفرد به ابن أبي يمان عبید الله بن عمرو، وله خصائص آخر نحو الثلاثين، ذكرتها في كتابي «العدة في معرفة رجال العمدة»، فراجعها منه، وكذا ذكرت فيه خصائص باقي الأربعة.

قوله: ( «ولكن أخوة الإسلام أفضل» ). قال الداودي: لا أراه محفوظاً، فإن يكن محفوظاً فمعناه أخوة الإسلام دون مخاللة أفضل من المخاللة أخوة الإسلام، وإن يكن قوله: «لو كنت متخذاً غير ربي» لم يجز أن يقول: أخوة الإسلام أفضل، وليس يقتضي هذا بأخبار الآحاد.

### فصل:

وقوله: (أنزل أبو بكر الجد أبا) أي: بمنزلته يريد أنه يرث وحده دون الإخوة كالأب وهو مذهب أبي حنيفة (...)<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أحمد في «فضائل الصحابة» ٤٩٦/١ (٦٢٨)، بإسناد فيه إبهام الراوي عن أنس.

(٢) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٣٣٣.

(٣) في الأصل سطر لم يتبين لنا قراءته، وفي «عمدة القاري» ٢٤٧/١٣: وعند الشافعي، ومالك أنه يقاسم الأخوة ما لم ينقصه ذلك عن الثلث، وهو قول زيد.

## فصل :

قول البخاري إثر قول ابن عباس (حدثنا معلى، وموسى) هو ابن أسد، وموسى هو ابن إسماعيل التبوذكي، وعند أبي ذر عن المستملي وحده: التبوخي بدل، التبوذكي، وهو خطأ.

## فصل :

روى مسلم من حديث ابن مسعود<sup>(١)</sup> مثل حديث أبي سعيد الذي أورده البخاري، ومن حديث جندب أيضا قال: وقبل موته بخمس<sup>(٢)</sup>. ولا بن الزبير بيوم، وأخرجه ابن مسدي في «فضائل أبي بكر» من حديث أنس، وفي آخره: «سدوا كل خوخة في القبلة إلا خوخة أبي بكر».



(١) مسلم (٢٣٨٣) كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ.

(٢) مسلم (٥٣٢) كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور..



## باب في سابقة أبي بكر وفضله

٣٦٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَتْ أَمْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ كَأَنَّهَا تَقُولُ: الْمَوْتُ. قَالَ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ». [٧٢٢٠، ٧٣٦٠ - مسلم: ٢٣٨٦ - فتح: ١٧/٧]

٣٦٦٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الطَّيِّبِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ، حَدَّثَنَا بِيَانُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَعْبُدُ، وَأَمْرَاتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ. [٣٨٥٧ - فتح: ١٨/٧]

٣٦٦١ - حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِدِ اللَّهِ أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبِكُمْ فَقَدْ غَامَرَ». فَسَلَّمَ وَقَالَ: إِنْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي، فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ، فَقَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ». ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ: أَتَمَّ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: لَا. فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ، فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ. وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟». مَرَّتَيْنِ فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا. [٤٦٤٠ - فتح: ١٦/٧]

٣٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ: خَالِدُ الْحَذَاءُ حَدَّثَنَا، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ. فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». فَقُلْتُ: مَنْ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: «أَبُوهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ». فَعَدَّ رِجَالًا. [٤٣٥٨ - مسلم: ٢٣٨٤ - فتح: ١٨/٧]

٣٦٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذُّبُّ، فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذُّبُّ فَقَالَ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟ وَبَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ». قَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ. قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِذَلِكَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا». [انظر: ٢٣٢٤ - مسلم: ٢٣٨٨ - فتح: ١٨/٧]

٣٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَنَزَعَ بِهَا ذُنُوبًا - أَوْ ذُنُوبَيْنِ - وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ». [٧٠٢١، ٧٠٢٢، ٧٤٧٥ - مسلم: ٢٣٩٢ - فتح: ١٨/٧]

٣٦٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقِّي ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءَ». قَالَ مُوسَى: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ؟ قَالَ لَمْ أَسْمَعُهُ ذَكَرَ إِلَّا ثَوْبَهُ. [٥٧٨٣، ٥٧٨٤، ٥٧٩١، ٦٠٦٢ - مسلم: ٢٠٨٥ (٤٤) - فتح: ١٩/٧]

٣٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ - يَعْنِي الْجَنَّةَ - يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ. فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ



كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصِّيَامِ وَبَابِ الرِّيَّانِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا عَلَى هَذَا الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ؟ وَقَالَ: هَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلُّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ». [انظر: ١٨٩٧ - مسلم: ١٠٢٧ - فتح: ١٩/٧]

٣٦٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَعْنِي: بِالْعَالِيَةِ - فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ قَالَ: يَا أَبَتِي أَنْتَ وَأُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا. ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ، عَلَى رِسْلِكَ. فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ. [انظر: ١٢٤١ - فتح: ١٩/٧]

٣٦٦٨ - فَحَمِدَ اللَّهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ. وَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] وَقَالَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤] قَالَ: فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ. قَالَ: وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ. فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَتَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ. ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ - فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ - فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ. فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعَ لَنَا مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ

دَارًا، وَأَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا، فَبَايَعُوا عُمَرَ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ، فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ. [انظر: ١٢٤٢ - فتح: ١٩/٧]

٣٦٦٩ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ: عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: شَخَّصَ بَصَرَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». ثَلَاثًا، وَقَصَّ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: فَمَا كَانَتْ مِنْ خُطْبَتِهِمَا مِنْ خُطْبَةٍ إِلَّا نَفَعَ اللَّهُ بِهَا، لَقَدْ خَوَّفَ عُمَرُ النَّاسَ وَإِنَّ فِيهِمْ لِنِفَاقًا، فَرَدَّهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ. [انظر: ١٢٤١ - فتح: ٢٠/٧]

٣٦٧٠ - ثُمَّ لَقَدْ بَصَرَ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ الْهُدَى، وَعَرَفَهُمُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَخَرَجُوا بِهِ يَثْلُونَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إِلَى: ﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. [انظر: ١٢٤٢ - فتح: ٢٠/٧]

٣٦٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ. وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. [فتح: ٢٠/٧]

٣٦٧٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عِقْدُ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَآتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. قَالَتْ: فَعَاتَبَنِي، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ فَخِذِي، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ



حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمَمِ، فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ. [انظر: ٣٣٤ - مسلم: ٣٦٧ - فتح: ٢٠/٧]

٣٦٧٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ». [مسلم: ٢٥٤١ - فتح: ٢١/٧] تَابَعَهُ جَرِيرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَمُحَاضِرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ.

٣٦٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقُلْتُ: لِأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَا أَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا. قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ هَا هُنَا. فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بَيْرَ أَرِيَسٍ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ - وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ - حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَاجَتَهُ، فَتَوَضَّأَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَيْرِ أَرِيَسٍ، وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لِأَكُونَنَّ بِوَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْيَوْمَ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ. فَقَالَ: «اأَذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ. فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَهُ فِي الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيُلْحِقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَحَاهُ - يَأْتِ بِهِ. فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ. فَقَالَ: «اأَذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْجَنَّةِ. فَدَخَلَ فَجَلَسَ

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقُفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ إِنَّ يُرِيدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِي بِهِ. فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. فَقُلْتُ: عَلَيَّ رِسْلِكَ. فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «أُذِّنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ» فَجِئْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَدْخُلْ وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُكَ. فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مَلِئَ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ. قَالَ شَرِيكَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوْلَتْهَا: قُبُورَهُمْ.

[٣٦٩٣، ٣٦٩٥، ٦٢١٦، ٧٠٩٧، ٧٢٦٢ - مسلم: ٢٤٠٣ - فتح: ٢١/٧]

٣٦٧٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أَحَدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: «أَثْبِتْ أَحَدًا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ». [٣٦٨٦، ٣٦٩٧ - فتح: ٢٢/٧]

٣٦٧٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بئرٍ أَنْزَعُ مِنْهَا جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ، فَزَرَ ذَنُوبًا - أَوْ ذَنُوبَيْنِ - وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، فَزَرَ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعَطْنِ». قَالَ وَهْبٌ: الْعَطْنُ: مَبْرُكُ الْإِبِلِ، يَقُولُ: حَتَّى رَوَيْتِ الْإِبِلُ فَأَنَاخَتْ. [انظر: ٣٦٣٤ - مسلم: ٢٣٩٣ - فتح: ٢٢/٧]

٣٦٧٧ - حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنِّي لَوَاقِفٌ فِي قَوْمٍ، فَدَعَا اللَّهُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَقَدْ وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ، إِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي قَدْ وُضِعَ مَرْفَقُهُ عَلَى مَنْكَبِي، يَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يُجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ؛ لِأَنِّي كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو

أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا». فَالْتَفَتُ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. [٢٦٨٥ - مسلم: ٢٣٨٩ - فتح: ٢٢/٧]

٣٦٧٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: ﴿أَنْقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [غافر: ٢٨]. [٣٨٥٦، ٤٨١٥ - فتح: ٢٢/٧]

ذكر فيه سبعة عشر حديثًا:

أحدها:

حديث جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ كَأَنَّهَا تَقُولُ: الْمَوْتُ. قَالَ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ».

وهو كالصريح في أستخلافه بعد ولا شك في إيمانه، وهو راد لقول الشيعة أنه نص على علي، وقول الرافضة أنه نص على العباس فيما حكاه الباقلاني في كتابه «فضائل الأئمة».

الحديث الثاني:

حديث عمار بن ياسر: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أُعْبِدُ، وَامْرَأَتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ.

يريد -والله أعلم- عمار نفسه وزيد بن حارثة وبلا لآ وعامر بن فهيرة وشقران، والمرأتان خديجة وأم الفضل لبابة الكبرى، بنت الحارث الهلالية، زوج العباس.

وفيه دلالة على قدم إسلام الصديق، وسيأتي، والأكثر على أنه أول



من آمن من الرجال، قال حسان بن ثابت:  
 إذا تذكرت شجوا من أخي ثقة فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا  
 الثاني التالي المحمود شيمته وأول الناس من قد صدق الرسلا<sup>(١)</sup>  
 والذي قاله عمار هو الذي حفظ، وقد قال سعد: أقمت سبعا وأنا  
 ثلث الإسلام، (...)<sup>(٢)</sup> من يصدقون من أسلم يعني: من الرجال  
 ولا يتأتى ذلك في حديث عمار هذا.

### الحديث الثالث:

حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَقْبَلَ أَبُو  
 بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ عليه السلام: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ  
 غَامَرَ..». الحديث أخرجه من حديث زيد بن واقد، عن بسر بن عبيد الله،  
 عن عائذ الله أبي إدريس الخولاني عنه، وليس له عنده غيره وهو حديث  
 عزيز.

و(«غامر») بغير معجمة، وبعد الميم راء أي: خاصم غيره، ودخل  
 في غمرة الخصومة، وهي معظمها كغمر الماء وغمر الحرب ونحوهما،  
 والغامر الذي يرمي بنفسه في الأمور والحروب، وقيل: هو من الغمر  
 وهو الحقد أي: حاقد غمرة، وقيل: من المعاجلة أي: تنازع، وقد  
 غاضب، أي: فاعل من الغمر فرجع إلى الذي قبله.

وقوله: (فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَتَمَعَّرُ) أي: يتغير من الضجر، وأصله  
 من قولهم: أمعر المكان إذا جذب، يريد أنه قد ذهب نضارته ورونقه،  
 فصار كالمكان الأمعر.

(١) «ديوانه» ص ١٧٩ (دار الكتب العلمية ١٤٠٦/١٩٨٦).

(٢) كلام غير واضح بالأصل.



وفيه: أن الرجل لا يقاوم من هو أفضل منه، ومدح المرء في وجهه إذا أمن عليه الأغرار.

وفيه: أن المرء لا يكاد يعفو عند الغضب، وأن الصالح إذا كانت منه هفوة يذكر لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا﴾ [الأعراف: ٢٠١] الآية.

وفيه: سؤال الأستغفار والتحلل من الظلم، وفي بعض الحديث أن عمر رضي الله عنه قال: كنت أدارئ منه بعض الحد <sup>(١)</sup>.

وفي حديث آخر بعض الحدة، وفي حديث آخر: «الحدة تعترني خيار أمتي».

وفيه: منقبة ظاهرة للصديق في قوله: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتَ. وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟» مرتين. فما أوذى بعدها.

#### الحديث الرابع:

حديث عمرو بن العاصي رضي الله عنه أنه عليه السلام بعثه على جيش ذات السلاسل. فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». فَقُلْتُ: مَنِ الرَّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ». فَعَدَّ رِجَالًا

هذا الحديث يأتي في المغازي <sup>(٢)</sup> إن شاء الله.

(١) (الجد): كتبت بالجيم (أعني تحتها نقطة) ثم وضع علامة الإهمال وهي (ح) صغيرة، وكتب فوق الكلمة لفظ (معا) فقد تكون إشارة إلى اللفظتين معا (الجد والحد) بالجيم والحاء المهملة، والله أعلم.

(٢) برقم (٤٣٥٨) باب: غزوة ذات السادس، وهي غزوة لخم وجزام.

قال في غير هذه الرواية: حدثت النبي ﷺ حتى ظننت أني أحب الناس إليه، فسألته فذكره.

وغزوة ذات السلاسل بفتح السين الأولى، واقتصر صاحب «النهاية» على ضمها<sup>(١)</sup>، وكانت سنة سبع كما صححه ابن أبي خالد في «تاريخه».

وقال ابن سعد والحاكم: سنة ثمان في جمادى الآخرة بعد إسلامه بسنة<sup>(٢)</sup>.

وهي من قضاة، وكتب عمرو إلى رسول الله ﷺ يستمده، فأمده بنفر من المهاجرين والأنصار منهم أبو بكر وعمر، وأميرهم أبو عبيدة. وذكر ابن إسحاق أن أم العاصي بن وائل كانت من بلي، فبعثه ﷺ على العرب يستنفر الإسلام لذلك حتى إذا كان بماء بأرض جذام<sup>(٣)</sup>. وعند يونس، عن ابن شهاب قال: هي مشارف الشام إلى بلي وسعد الله، ومن يليهم من قضاة، وكندة وبلقين، وصحنان كفار العرب، ويقال لها: بدر الأخيرة.

قال ابن سعد: وهي وراء وادي القرى بينها وبين المدينة عشرة أيام، بلغ رسول الله ﷺ أن جمعاً قد تجمعوا يريدون أن يدنوا إلى أطراف رسول الله ﷺ فعقد له لواء أبيض وجعل معه راية سوداء، وبعثه في ثلاثمائة من سراة المهاجرين والأنصار، وأمره أن يستعين بمن مر به من بلي وعذرة وبلقين، فلما قرب من القوم بلغه جمعهم، فأرسل

(١) «النهاية في غريب الحديث» ٢/٣٨٩.

(٢) «الطبقات الكبرى» ٢/١٣١.

(٣) ساق الخبر ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/٢٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/

٨٥٦؛ كلاهما بإسنادهما إلى ابن إسحاق.

رافع بن مكيث الجهني إلى رسول الله ﷺ يستمده فبعث أبا عبيدة في مائتين<sup>(١)</sup>.

وفي بعض الحديث أن عمرًا نهى الناس ليلة أن يوقدوا النار، فأرسل أبو بكر إليه عمر، فقال: سله لم يمنع الناس أن يوقدوا النار، وهم في شدة البرد؟ وسله متى يرتحل؟ فذكر ذلك له عمر فقال: ما كان أخرجني إلا الأَصْطِلاء، وإن سمعت رغاء الإبل فشأنك فأخبر عمر أبا بكر فغضب أبو بكر وذهب إليه يسير، فلما سمعه عمرو توأرى منه، فلما أصبح قال له: يا أبا بكر، ألسنتُ أميرك؟ قال: أرسلت إليك لتخبره فلم تفعل. قال: أما منع الناس النار؛ فلئلا يكون علينا من المشركين عين، فيعلموا كيف نحن، وخشيت إن ذكرت متى الرحيل أن يسبق الخبر.

ولما صالحهم عظيم مصر أول مرة شرط عليهم أن يطعم عسكره ثلاثة أيام، فأمر أصحابه أن يلتحفوا بالأكسية على القمص، وأن يملئوا أكفهم بالثرید وينثروه نثرًا، وكانوا فقهوا إليهم في غير ذلك الرأي وقال لهم: إذا سألوكم فقولوا: إنا نحن أهل الحرب، وأولئك أهل الرأي، وهم لا يستحبون طعامكم، فلما بلغوا سأل عمرو الطاغية: ما الذي أنفق عليهم في ذلك اليوم، فذكر مالا وزاد في القول ليتجمل في ذلك، ويستكثر، فقال له: أجعل اليومين الباقيين مالا فإن أصحابي لم يرضوا طعامك.

الحديث الخامس:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «بَيْنَا رَاعٍ

(١) «الطبقات الكبرى» ١/١٣١.

فِي غَنَمِهِ عدا عليه الذئب..» الحديث سلف في المزارعة<sup>(١)</sup>.  
 وفيه: أن الله لا يأخذ أحدًا بذنب أحد إلا بعد قيام الحجة عليه  
 بالرسول والأنبياء والآيات، وبالعلماء عند انقطاع الوحي.  
 وقوله: «فإني أومنُ بذلك وأبو بكرٍ وعمرُ» يعني: أنهم أول من يؤمن  
 به إذ جاءهم الرسول من غير أن يتعجبوا كما تعجب غيرهم.

### الحديث السادس:

حديث ابن المسيَّب، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «بينا أنا نائمٌ رأيتني على  
 قلب..» الحديث سلف قريبًا قبل باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ من  
 حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ثم قال: وقال همام عن أبي هريرة رضي الله عنه  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم: «فنزح أبو بكر ذنوبين»<sup>(٢)</sup>.

والقلب: البئر قبل أن تطوى يذكر ويؤنث، قاله الجوهري<sup>(٣)</sup>،  
 وقال أبو عبيد: هي البئر العادية القديمة، قال القزاز: فإذا طويت  
 فهي الطويُّ، وجمع القلب: أقلب، والكثرة: قُلب، وفي «المجمل»:  
 القلب مذكر فإذا طويت فهي الطويُّ<sup>(٤)</sup>.

والذنوب: الدلو العظيمة، ولا يقال لها: ذنوب إلا وفيها ماء كما  
 قاله ابن عزيز، وقال الجوهري: هي الدلو المملوءة، قال: عن ابن  
 السكيت أو قريب من الملاء، فإن لم يكن فيها ماء، فلا يسمى ذنوبًا<sup>(٥)</sup>،  
 وقيدها أبو عبد الملك، فإنها الدلو الكبيرة.

(١) برقم (٢٣٢٤) باب: أستعمال البقر للحراثة.

(٢) سلف برقم (٣٦٣٤) كتاب المناقب، باب علامات النبوة.

(٣) «الصحاح» ١/٢٠٦، مادة: (قلب).

(٤) «المجمل» ٢/٧٣٠، مادة: (قلب).

(٥) «الصحاح» ١/١٢٨-١٢٩، مادة: (ذنب).



والغَرْبُ: كل شيء رفيع، وكذا ابن فارس قال: إنها الدلو العظمية<sup>(١)</sup>.

#### الحديث السابع:

حديث ابن عُمَرَ رضي الله عنهما: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقَّتِي ثَوْبِي يَسْتَرِّخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءَ». فيه: منقبة ظاهرة للصدیق بشهادة الشارع له بذلك.

#### الحديث الثامن:

حديث أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . . .».

الحديث سلف، وقوله ( «في شيء من الأشياء» )، يعني: فرسين أو بعيرين، أو دينارين.

#### الحديث التاسع:

حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها أنه ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ . . قال إسماعيل: يعني: بالعالية. الحديث بطوله.

السُّنْحُ: بضم أوله وثانيه، وقد تسكن النون كما قال الحازمي، وكذا كان يقولها بالإسكان كما حكاه عياض، منازل بني الحارث بالعوالي من الخزرج من عوالي المدينة. قال البكري: بينه وبين منزل النبي ﷺ ميل، وبه ولد عبد الله بن الزبير كان الصدیق نازلاً هناك ومعه أسماء ابنته، سكنه لما تزوج ابنة خارجة الأنصاري<sup>(٢)</sup>.

(١) «المجمل» ١/ ٣٦١، مادة: (ذنب).

(٢) «معجم ما أستعجم» ٣/ ٧٦٠.

وقوله: (لَا يُذِيقُكَ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا)، أي: ليس عليك بعد هذه الموتة كرب مقبورًا، ولا عند نَشْرِكَ، ولا في الموقف ولا في أحوال يوم القيامة كلها.

وقوله: ( «عَلَى رِسْلِكَ» ) هو بكسر الراء، أي: على هينتك.

وقوله: ﴿قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ أي: ماتوا وهو ولا بد ميت.

وقوله: ﴿أَفَايْنِ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ الآية، لما صرخ الشيطان يوم أحد: إن محمدًا مات، فكاد يزيغ قلوب فريق، فعاتبهم الله في ذلك، وحذرهم أن ينقلبوا على أعقابهم عند موته.

وقوله: (فنشج الناس يبكون)، قال الخطابي: النشيج: بكاء معه صوت<sup>(١)</sup>. وقيل: ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره.

وقال ابن فارس: نشج الباكي: غص بالبكاء في حلقه من غير أنتحاب<sup>(٢)</sup>.

قال: والنحيب: بكاء مع صوت بِإِعْوَال<sup>(٣)</sup>. وكذا قال الجوهري: نَشَجَ الباكي يَنْشِجُ نَشَجًا إِذَا غَصَّ بِالْبِكَاءِ فِي حَلْقِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْتِحَابٍ<sup>(٤)</sup>.

وقوله: (فقالوا - يعني: الأنصار- : منا أمير ومنكم أمير) إنما قالوا على عادة العرب أن لا يسود القبيلة إلا رجل منهم، ولم يعلموا حينئذ أن حكم الإسلام بخلاف ذلك، فلما سمعوا أنه ﷺ قال: «الخلافة في قريش»<sup>(٥)</sup> أذعنوا لذلك فبايعوا الصديق.

(١) «أعلام الحديث» ٣/١٦٢٨.

(٢) «المجمل» ٤/٨٦٨.

(٣) «المجمل» ٤/٨٦٠. (٤) «الصحاح» ١/٣٤٤.

(٥) رواه أحمد ٤/١٨٥، قال العراقي في «محجة القرب» ص ١٩٦: حديث صحيح. وحسنه الألباني في «الصحيحة» (١٨٥١).

وقيل: هي فريضة؛ لأن الفرائض تقوم بها؛ لأنها لم تتأخر عن وقت الحاجة إليها.

قلت: وهو الصواب فنصب الإمام ضروري لا يقوم المعاش إلا به.  
وقوله: (ثم أوسط العرب دارًا)، أي: مكة قاله الداودي، وقال الخطابي: أراد به سطة النسب، قال: ومعنى الدار: القبيلة<sup>(١)</sup>، ومنه حديث: «خير دور الأنصار بنو النجار»<sup>(٢)</sup> يريد به خير قبائلهم.

وقوله: (وأعرقهم أحسابًا)، هو بالقاف، وفي بعض نسخه: هو بالباء، وعليها مشى ابن التين قال: يريد أنهم أحسن شمائل وأنفالا بالعرب، قال: سمى النسب الآباء، والحسب: الأفعال مأخوذ من الحساب إذا حسبوا مناقبهم، فمن كان يعد لنفسه ولأبيه مناقب أكثر كان أحسب، والمراد بالرفيق الأعلى: الجنة.

#### الحديث العاشر:

حديث مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ: قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عُمَرُ. وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ: عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

فيه: فضل ظاهر للصدیق وأدب من علي رضي الله عنهما، وهو مثل حديث عبد الله بن مسلمة قال: سمعت عليًا رضي الله عنه ينادي على المنبر: ألا إن خير هذه الأمة أبو بكر ثم عمر ثم الله أعلم، ذكره ابن عبد البر<sup>(٣)</sup>، (وعند ابن خير)<sup>(٤)</sup> فيما ذكره ابن الجوزي في «مناقب عمر» رضي الله عنه، قلت لعلي:

(١) «أعلام الحديث» ٣/١٦٢٩.

(٢) سيأتي برقم (٣٧٩١) كتاب مناقب الأنصار، باب فضل دور الأنصار.

(٣) «الاستيعاب» ٣/٩٨.

(٤) في هامش الأصل: لعله: (وعبد خير).

من أول الناس دخولا الجنة بعد رسول الله ﷺ قال: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما قال: قلت: يدخلانها قبلك، قال: إي: والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة إنهما ليأكلان من ثمارها ويتكآن على فرشها قبلي، وعن جعفر ابن محمد عن أبيه فيما ذكره أبو سعد إسماعيل بن علي في كتاب «الموافقة بين أهل البيت والصحابة»: بينا علي بالكوفة إذ قال له رجل: يا خير الناس، قال: هل رأيت رسول الله ﷺ، قال: لا، قال: أما إنك لو قلت: نعم، لضربت عنقك، قال: هل رأيت أبا بكر، وعمر رضي الله عنهما قال: لا قال: أما لو قلت: نعم لأوجعتك ضرباً.

وفيه: من حديث عبد الرحمن بن أخي محمد بن المنكدر -وفيه: ضعف- عن عمه عن جابر رضي الله عنه قال عمر ذات يوم لأبي بكر: يا خير الناس بعد رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: أما قد قلت ذاك، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما طلعت الشمس على خير من عمر»<sup>(١)</sup>.

وذكر عبد الله بن أحمد في «فضائل عثمان» من حديث إبراهيم بن عمر بن أبان حدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن ربيعة، عن أبيه، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ (قال يوماً رأى رجلاً صالحاً)<sup>(٢)</sup> فقال أصحابه: قلنا في أصحابنا يعني: نفسه كأن دلوًا هبط من السماء فشرب رسول الله ﷺ (غير)<sup>(٣)</sup> جرع، ونصف جرعة ثم ناوله عثمان فشرب منه ثنتي عشرة جرعة، ثم رفع الدلو إلى السماء.

(١) رواه الترمذي (٣٦٨٤)، من حديث جابر، وقال: غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بذلك.

(٢) كذا العبارة في الأصل، ولا يخفى ما فيها من اضطراب ومخالفة لقواعد اللغة. ولعلها في أصل الشيخ: رأى يوماً رجلاً صالحاً.

(٣) ورد في الأصل فوق الكلمة: (كذا). اهـ [قلت: لعلها (عشر)؛ لمناسبة ما بعدها].



## الحديث الحادي عشر:

حديث عائشة رضي الله عنها: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ . . فذَكَرْتُ حَدِيثَ التِّيمَمِ .

وقد سلف في بابه، وإقامته ﷺ يحتمل أن يكون وهو لا يعلم عدم الماء، ويحتمل أن يكون مع تقدمه لطلب العقد فيكون في ذلك حفظ المال، وإن أدى ذلك إلى عدم الماء والاضطرار، أو إلى أداء الصلاة بالتيمم، ويجوز له أيضا سلوك طريق يتيقن فيه عدم الماء طلبا للمال قياسا على هذا؛ لأن مروره أجوز من مقامه، ونحو هذا في «المبسوط» لمحمد بن سلمة المالكي.

وقولها: (وجعل يَطْعُنُ بيده في خاصرتي)، هو بضم العين، يقال: طعن يَطْعُنُ بالضم، وطعن بالقول يَطْعَنُ بالفتح، قاله بعض أهل اللغة.

## الحديث الثاني عشر:

حديث أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

تَابَعَهُ جَرِيرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَمُحَاضِرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ . أَي: عن ذكوان، عن أبي سعيد.

والبخاري أخرج الأول عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، عن الأعمش.

وقد سلف حقيقة الصحابي.

والنصيف: النصف، مثل: العشر، والعشير والثلث والثلثين، ومعناه: أن المد ونصفه ينفقه الواحد منهم أفضل من الكبير ينفقه أحدكم مع السعة والوجدان، وقيل: النصيف هنا مكيال يكال به، قال

الخطابي: ويروى: مَدَّ أَحَدَكُمْ بفتح الميم يريد الفضل والطول<sup>(١)</sup>، وذكر أنه قال هذا لخالد مع رجل من السابقين الأولين<sup>(٢)</sup>، فإذا كان هذا التفاضل في الصحابة كان بعدهم أكبر.

### الحديث الثالث عشر:

قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، ثنا سُلَيْمَانُ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لَأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي. قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ هَهُنَا. فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بِئْرَ أَرِيْسٍ، فَذَكَرَ دُخُولَ الصَّدِيقِ وَعَمْرَ وَعِثْمَانَ وَبِشْرَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَفِي آخِرِهِ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: فَأَوْلَتْهَا: قُبُورَهُمْ.

### الشرح:

أبو موسى الأشعري اسمه عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار أمير زبيد والعدن لرسول الله ﷺ، وأمير البصرة والكوفة، مات سنة أربع وأربعين، وادعى الواقدي أنه كان حليفاً لبني سعيد بن الغافقي، وأنه أسلم بمكة، وهاجر إلى الحبشة، ثم قدم عام خيبر. وشريك بن أبي نمر: هو أبو عبد الله شريك بن عبد الله بن أبي نمر، مات سنة أربعين ومائة، وقد أنكر عليه وعلى مسلم إخراج حديثه في الإسراء، وفيه: كان نائماً قبل أن يوحى إليه<sup>(٣)</sup>.

(١) «أعلام الحديث» ٣/١٦٣١.

(٢) «غريب الحديث» ١/٢٤٧-٢٤٨.

(٣) سلف برقم (٣٥٧٠) كتاب المناقب، باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قبله. ومسلم (١٦٢) كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ.

وقال النسائي: ليس بالقوي<sup>(١)</sup>.

ويحيى بن حسان، التنيسي مات سنة ثمان ومائتين. وشيخ البخاري  
نميلة اليمامي بصري.

وفيه من الفوائد:

أن المرء يكون بَوَّابًا للإمام، وإن لم يأمره، وفي رواية له في مناقب  
عثمان: أنه أمره أن يحفظ الباب<sup>(٢)</sup>، وفي هذا مختلف الحديث كما قال  
الداودي، وقد يقوله أبو موسى في نفسه ثم يستأذنه، فيأمره بحفظ،  
فلا أختلاف.

وفيه: حركة الباب ودفعه لمن يستأذن، ويحتمل أن يكون هذا قبل  
الأستئذان.

وفيه: منقبة لهؤلاء الصحابة حيث بشرهم بالجنة، ولعثمان بزيادة  
الابتلاء، وقد وقع كما أخبر.

وبئر أريس: بفتح أوله وكسر ثانيه، ثم ياء مثناة تحت، ثم سين  
مهملة بالمدينة، وهو الذي وقع فيه الخاتم من يد عثمان رضي الله عنه.

والقُفُّ: بقاف مضمومة، ثم فاء: الدكة التي جعلت حول البئر،  
وأصله ما غلظ من الأرض وارتفع، والجمع قفاف، قال أبو موسى  
المديني: ولم يكن جبلا، والقف: اليباس ويحتمل أن يكون سمي  
به؛ لأن ما أرتفع حول البئر دون غيره عالياً<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر: «تهذيب الكمال» ٤٧٦/١٢ (٢٧٣٧)، «سير أعلام النبلاء» ١٥٩/١٦،  
«ميزان الاعتدال» ٤٥٩/٢، «إكمال التهذيب» لعلاء الدين مغلطاي ٢٥٣/٦  
(٢٣٨٣).

(٢) تأتي (٣٦٩٥) قريبا.

(٣) «المجموع المغيث» ٧٣٧/٢.

وجاء من حديث أنس رضي الله عنه أن عثمان لما دخل غطى فخذَه، وقال: «ألا أستحي من رجل أستحيت منه الملائكة»<sup>(١)</sup>.

الحديث الرابع عشر:

حديث قتادة، عن أنس رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم صعد أحداً وأبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فقال: «اثبت أحد، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان».

فيه: فضل ظاهر لهم، وقد وقع كما أخبر.

وقوله: (وأبو بكر) هو مرفوع عطفاً على الضمير الذي في صعد، وهو جائز؛ لأنه عطف على الضمير المرفوع بعد حائل وهو قوله: «أحد».

الحديث الخامس عشر:

حديث صخر - وهو ابن جويرية، أبو نافع البصري التميمي وقيل: النميري مولاهم - عن نافع، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بيننا أنا على بر أنزع منها جاءني أبو بكر وعمر، فأخذ أبو بكر الدلو..» وفي آخره: قال وهب: العطن: مبرك الإبل، يقول: حتى رويت الإبل فأناخت.

وقد سلف، وشيخ البخاري أحمد بن سعيد بن إبراهيم، أبو عبد الله المروزي الرباطي الأشقر مات سنة ست، أو ثلاث وأربعين ومائتين، وشيخه: وهب بن جرير، هو أبو العباس مات آخر سنة ست وأول سنة سبع ومائتين.

وقوله: ( «يفري فريه» ) : روينا: (فريه) بكسر الراء وإسكانها،

(١) رواه مسلم (٢٤٠١) كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عثمان.



وأنكره الخليل وغلط قائله، ومعناه: يعمل عمله، ويقوى قوته، يقال: فلان يفري الفري أي: يعمل العمل البالغ، ومنه قوله: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧].

وقوله: (فأناخت) كذا هو في الأصل، وعليه علامة ضبة، يقال: أناخت الجمل فاستناخ: أبركته فبرك، وتنوخ الجمل الناقة: أناخها ليضربها.

#### الحديث السادس عشر:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: إني لواقف في قوم، قد دعوا الله لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد وضع على سريرته، إذ رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي، يقول: يرحمك الله، إن كنت لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبك؛ لأنني كثيرًا ما كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كنت وأبو بكر وعمر، وفعلت وأبو بكر وعمر، وانطلقت وأبو بكر وعمر» فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما. فالتفت فإذا هو علي بن أبي طالب.

قوله: ( «كنت وأبو بكر وعمر» )، فيه العطف بدون تأكيد والأحسن خلافه، ومنعه بعضهم، وهذا الحديث يرد عليهم، وكذا قوله: ﴿مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]

فإن قلت: قد حال (لا) وأجيب: بأنه قد حصل العطف قبل دخول (لا).

#### الحديث السابع عشر:

حدثنا محمد بن يزيد الكوفي، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن عروة بن الزبير قال:

سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
 قَالَ: رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي،  
 فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ حَتَّى  
 دَفَعَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: ﴿أَنْقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ  
 مِنْ رَبِّكُمْ﴾ .

قال أبو علي: هكذا هذا الإسناد في رواية أبي زيد، وأبي أحمد عن  
 الفربري، عن محمد بن يزيد قال الكلاباذي والحاكم: ليس هذا بأبي  
 هشام محمد بن يزيد بن رفاعة الرفاعي وعند ابن السكن عن الفربري:  
 محمد بن كثير الكوفي بدل ابن يزيد وأراه وهما، والقول رواية أبي  
 زيد ومن تابعه<sup>(١)</sup>، وسيأتي الحديث في المبعث والتفسير<sup>(٢)</sup> إن شاء  
 الله تعالى.



(١) «تقييد المهمل» ٢/٦٦٢-٦٦٣.

(٢) يأتي في التفسير برقم (٣٨١٥) وليس هو باب: مبعث النبي إنما هو في الباب الذي  
 بعده باب ما لقي النبي وأصحابه من المشركين بمكة.

## ٦ - مَنَاقِبُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَبِي حَفْصٍ

### الْقُرَشِيُّ الْعَدَوِيُّ رضي الله عنه

٣٦٧٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ أَمْرَأَةٍ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ. وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ». فَقَالَ عُمَرُ: بِأُمِّي وَأَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ أَغَارٌ؟! [٥٢٢٦، ٧٠٢٤ - مسلم: ٢٣٩٤، ٢٤٥٧ - فتح: ٤٠/٧]

٣٦٨٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَمْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَيَّ جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ. فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا». فَبَكَى وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! [انظر: ٣٢٤٢ - مسلم: ٢٣٩٥ - فتح: ٤٠/٧]

٣٦٨١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ شَرِبْتُ - يَعْنِي: اللَّبْنَ - حَتَّى أَنْظُرُ إِلَى الرَّيِّ يَجْرِي فِي ظَفْرِي - أَوْ فِي أَظْفَارِي - ثُمَّ نَاوَلْتُ عُمَرَ». فَقَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ». [انظر: ٨٢ - مسلم: ٢٣٩١ - فتح: ٤٠/٧]

٣٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزَعُ بَدَلُو بَكْرَةَ عَلَى قَلْبِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَزَعَّ ذُنُوبًا - أَوْ ذُنُوبَيْنِ - نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَضَرَبُوا بِعَطَنِ».



قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: الْعَبْقَرِيُّ: عِتَاقُ الزَّرَّابِيِّ. وَقَالَ يَحْيَى: الزَّرَّابِيُّ: الطَّنَافِسُ لَهَا خَمْلٌ رَقِيقٌ.  
﴿مَبْنُوتَةٌ﴾ [الغاشية: ١٦] كَثِيرَةٌ. [انظر: ٣٦٣٤ - مسلم: ٢٣٩٣ - فتح: ٤١/٧]

٣٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي،  
عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ:  
حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ  
شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ،  
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ  
يُكَلِّمَنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قُمْنَ  
فَبَادَرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ  
عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي  
كُنَّ عِنْدِي فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ». فَقَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ  
يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبِنَنِي وَلَا تَهَبِنَ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ؟! فَقُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيهَا  
يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ  
فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ». [انظر: ٣٢٩٤ - مسلم: ٢٣٩٦ - فتح: ٤١/٧]

٣٦٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسُ  
قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ. [٣٨٦٣ - فتح: ٤١/٧]

٣٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي  
مُلَيْكَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ وَضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ  
وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَرْعِنِي إِلَّا رَجُلٌ أَخَذَ مَنْكِبِي، فَإِذَا عَلِيٌّ،  
فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ وَقَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقِيَ اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ،  
وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لِأُظُنُّ أَنْ يُجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَحَسِبْتُ أَنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ  
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ،  
وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». [انظر: ٣٦٧٧ - مسلم: ٢٣٨٩ - فتح: ٤١/٧]



٣٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ.

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ وَكَهْمَسُ بْنُ الْمُنْهَالِ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى أَحَدٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَضْرَبَهُ بِرِجْلِهِ، قَالَ: «أَثْبِتْ أَحَدًا فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدَانِ». [انظر: ٣٦٧٥ - فتح: ٤٢/٧]

٣٦٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ - هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ - أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ بَعْضِ شَأْنِهِ - يَعْنِي: عُمَرَ - فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ حِينَ قُبِضَ كَانَ أَجَدَّ وَأَجْوَدَ حَتَّى أَنْتَهَى مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. [فتح: ٤٢/٧]

٣٦٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَاذَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟». قَالَ: لَا شَيْءَ إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرِحْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَحِبُّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ. [٦١٦٧، ٦١٧١، ٧١٥٣ - مسلم: ٢٦٣٩ - فتح: ٤٢/٧]

٣٦٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ».

زَادَ زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ يُكَلِّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمَرُ». [انظر: ٢٤٦٩ - فتح: ٤٢/٧]

٣٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا الذَّبُّ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهَا حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّبُّ فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» وَمَا ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. [انظر: ٢٣٢٤ - مسلم: ٢٣٨٨ - فتح: ٤٢/٧]

٣٦٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عَرَضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَعَرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ أَجْتَرَهُ». قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ». [انظر: ٢٣ - مسلم: ٢٣٩٠ - فتح: ٤٣/٧]

٣٦٩٢ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمَشُورِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ جَعَلَ يَأْمُمُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - وَكَأَنَّهُ يُجَزِّعُهُ - : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْتَ كَانَ ذَلِكَ، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ أَبَا بَكْرٍ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ صُحْبَتَهُمْ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُمْ، وَلَيْتَ فَارَقْتَهُمْ لَتَفَارَقْتَهُمْ وَهُمْ عَنكَ رَاضُونَ. قَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِضَاهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ مَنْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مَنْ بِهِ عَلَيَّ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ مَنْ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ مَنْ بِهِ عَلَيَّ، وَأَمَّا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَأَجَلِ أَصْحَابِكَ، وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﷻ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ.

قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ. بهذا. [فتح: ٤٣/٧]

٣٦٩٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي

حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَفَتَحَتْ لَهُ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَبَشَّرَتْهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَفَتَحَتْ لَهُ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: «أَفْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ». فَإِذَا عُثْمَانُ، فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. [انظر: ٣٦٧٤ - مسلم: ٢٤٠٣ - فتح: ٤٣/٧]

٣٦٩٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيُّوَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. [٦٢٦٤، ٦٦٣٢ - فتح: ٤٣/٧]

### الشرح:

الْحَفْصُ فِي اللُّغَةِ: الْأَسَدُ. وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَبُو حَفْصِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بْنِ نَفِيلِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيِّ بْنِ رِيَّاحٍ بِالْكَسْرِ وَالْمِثْنَاءُ تَحْتِ، - وَخَالَفَ مُحَمَّدَ بْنَ حَبِيبٍ فَقَالَ: بِالْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ - ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَاطِ بْنِ رِزَاحِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ كَعْبِ بْنِ لَوْيِ الْعَدَوِيِّ.

أُمُّهُ: حَنْتَمَةُ بِنْتُ هَاشِمِ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ أُمُّ عُمَرَ، وَلَا عَقْبَ لَهَا شِمٌ إِلَّا مِنْهَا، وَمَنْ قَالَ: بِنْتُ هِشَامٍ فَقَدْ أَخْطَأَ، وَإِنَّمَا هِيَ ابْنَةُ عَمِّهَا، يُقَالُ: وَلَدَ بَعْدَ عَامِ الْفِيلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، وَإِلَيْهِ كَانَتِ السَّفَارَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ إِسْلَامُهُ بَعْدَ سِتِّ مِنَ النُّبُوَّةِ، وَقِيلَ: خَمْسٌ، وَقَدْ عَقَدَ الْبَخَارِيُّ أَبَا فِي إِسْلَامِهِ، يَأْتِي بَعْدُ.

وَهَاجَرَ فِي أَوَّلِ الْمُهَاجَرِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَشَهِدَ الْمَشَاهِدَ، قَالَ هَلَالُ بْنُ يَسَافٍ: أَسْلَمَ بَعْدَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَإِحْدَى عَشْرَةَ أَمْرَأَةً، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ الْعَسْكَرِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ رَجُلًا، وَثَلَاثَةَ وَعِشْرُونَ أَمْرَأَةً، ثُمَّ أَسْلَمَ عُمَرُ،



ونزل جبريل بهذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦٤) [الأنفال: ٦٤]، وزعم السهيلي أن إسلامه كان والمسلمون إذ ذاك بضعة وأربعون رجلاً<sup>(١)</sup>، ولعل ذلك بمكة، وإلا فقد ذكر ابن إسحاق أن في الحبشة كان منهم ثلاثة وثمانين رجلاً، وذكر ابن سعد أن إسلامه كان في [ذي] <sup>(٢)</sup>الحجّة وله ست وعشرون سنة<sup>(٣)</sup>. وقال الموصلي: أسلم بعد تسعة وأربعين رجلاً، وعليه القصاص، وقال الزهري: أسلم بعد أربعين أو نيف وأربعين من رجال ونساء<sup>(٤)</sup>.

لقبه: الفاروق، واختلف هل لقبه بذلك رسول الله ﷺ أو أهل الكتاب أو جبريل. والأول: قالت عائشة رضي الله عنها، والثاني: الزهري، والثالث: حكاه البغوي<sup>(٥)</sup>، وإنما تسمى بذلك في السماء، واسمه في «الإنجيل»: كافي، وفي «التوراة»: منطق الحق، وفي الجنة: سراج، وكان (اسمه)<sup>(٦)</sup> عزّاً ظهر به الإسلام بدعوته ﷺ، ففي «صحيح الحاكم» من حديث مجالد، عن الشعبي، عن عبد الله أنه ﷺ قال: «اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك أبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب» ثم قال: تفرد به مجالد عن عامر.

ثم روى من حديث عائشة مرفوعاً: «اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب» يعني: خاصة، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ومدار هذا الحديث على حديث الشعبي عن مسروق<sup>(٧)</sup>، وسيأتي في

(١) «الروض الأنف» ٩٨/٤.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) «الطبقات الكبرى» ٢٦٩/٣.

(٤) المصدر السابق.

(٥) «تفسير البغوي» ٢٤٣/٢.

(٦) كذا في الأصل ولعلها: إسلامه وتصحفت إلى: اسمه.

(٧) «المستدرک» ٨٣/٣.



باب إسلامه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر <sup>(١)</sup>.  
وروى أبو سعيد إسماعيل بن علي في «الموافقة» من حديث علي مرفوعاً: «اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب». وروى ابن الجوزي في «مناقبه»: عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه قال: ركب عمر فرساً فلما ركضه أنكشف فخذة فرأى أهل نجران على فخذة شامة سوداء فقالوا: هذا الذي نجد في كتبنا أنه يخرجنا من أرضنا.  
وله أوليات وخصائص ذكرتها في «رجال العمدة» <sup>(٢)</sup> فراجعها منه،  
قتل في سنة ثلاث وعشرين على الصحيح من الهجرة في ذي الحجة ابن ثلاث وستين على الصحيح.

ثم ذكر البخاري في الباب أحاديث مجموعها ستة عشر حديثاً:  
أحدها:

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:  
«رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ أُمْرَأَةٍ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ (خَشْفَةً) <sup>(٣)</sup>، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ. وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ». فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟!

الحديث الثاني:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: ذكر القصر فينظر.

(١) برقم (٣٨٦٣) كتاب مناقب الأنصار.

(٢) ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» ١١٢٩/٢ باسم «العدة في معرفة رجال العمدة».

(٣) في مطبوع اليونانية بفتح الشين وبهامشها: كذا في اليونانية بفتح الشين وقد ضبطها المصنف بالسكون كما سيأتي.

وقد سلف في باب صفة الجنة<sup>(١)</sup>.

ضبط ابن التين الرميضاء بضم الراء وكسر الميم، ثم قال: يحتمل أن تكون أم أنس أو غيرها، وهو غريب، والذي نحفظه بفتح الميم، وهي أم أنس، ويقال: لها الغميضاء، وقال أبو داود: الرميضاء، أخت أم سليم من الرضاعة<sup>(٢)</sup>.

قلت: ولقبت بالرميضاء لرمص كان في عينها، واسمها سهلة أو رميلة، أو رميئة أو أنية أو مليكة، أقوال.

وقوله: ( «سَمِعْتُ خَشْفَةً» ) هو بفتح الخاء وسكون الشين، وحكى شمر فتحها أيضا قال أبو عبيد: الخشفة، الصوت ليس بالشديد يقال<sup>(٣)</sup>: خشف يخشف خشفا إذا سمعت له صوتا أو حركة<sup>(٤)</sup>، قيل: وأصله صوت دبيب الحيات، وقال الفراء: الخشفة الصوت الواحد، والخشفة الحركة إذا وقع السيف على اللحم، وفي الحديث: «يا بلال ما عملك؟ فإني لا أراني أدخل الجنة فأسمع الخشفة»<sup>(٥)</sup>، وفي حديث آخر أنه قال لبلال: «ما أوثق أعمالك في نفسك فإني سمعت دف نعليك في الجنة» قال: إني لم أتطهر قط إلا صليت ما كتب لي<sup>(٦)</sup>.

(١) برقم (٣٢٤٢) وفي غيرها بسكونها.

(٢) أبو داود (٢٤٩٢).

(٣) هذه العبارة من قول الكسائي كما في «غريب الحديث» ٩٢/١.

(٤) «غريب الحديث» ٩٢/١.

(٥) لم أعر على هذا اللفظ إلا عند أبي عبيد في «غريب الحديث» ٩٢/١، وعنه نقلت كتب اللغة المتأخرة، أما في المصادر الحديثية فلفظه: «ثم دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت: ما هذه؟ فقالوا: هذا بلال». اهـ من حديث أنس؛ رواه مسلم (٢٤٥٦).

(٦) سلف برقم (١١٤٩) كتاب التهجد، باب فضل الطهور بالليل والنهار.

والدَّفُّ: بالفاء الصوت، والفناء ممدود: ما أمتد مع القصر من جوانبه من خارج، وقال الداودي: وقد يقال: القصر نفسه فناء.

### الحديث الثالث:

حديث الزُّهْرِيِّ عن حَمَزَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ شَرِبْتُ -يَعْنِي: اللَّبْنَ- حَتَّى أَنْظُرَ إِلَى الرَّيِّ يَجْرِي فِي ظُفْرِي». .  
الحديث سلف في العلم<sup>(١)</sup>، وحمزة عن أبيه هو ابن عبد الله بن عمر كما سلف هناك.

### الحديث الرابع:

حديث سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما فذكر حديث القلب، وقد سلف قريباً، قال ابن (نمير)<sup>(٢)</sup> -يعني شيخ البخاري- : العبقري: عتاق الزرابي وقال يحيى: الزرابي هي الطنافس لها خمل رقيق، ﴿مَبْثُوثَةٌ﴾ كثيرة.

وقوله: ( «إني رأيتُ في المنامِ أنّي أنزعُ بدلوا بكرة» ). بإسكان الكاف، وحكي فتحها، وقيل: بكر، يقال: بكرة بكرة بكرة.

### الحديث الخامس:

حديث مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَسْتَأْذِنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ . . الحديث سلف في باب صفة إبليس وجنوده<sup>(٣)</sup>، وفيه: أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يأتيه نساء المؤمنين ينشطن عنده.

(١) برقم (٨٢).

(٢) كذا في الأصل، نمير بالنون والميم كما في رواية الأصيلي، وكريمة وأبي ذر. وفي غيرهم: جبير. اليونينية ١٠/٥.

(٣) برقم (٣٢٩٤).

قوله: (وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ): يريد العطاء، وقد أبان في موضع آخر أنهم يردن النفقة، وقال الداودي: أراد يكثرون من الكلام عنده، والأول أظهر؛ لأنه قال: (يكلمنه ويستكثرنه) يريد رسول الله ﷺ، ولا يقال لمن أكثر كلامه: أستكثر، وقوله: (عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ). لعله كان طبعاً، أو كان قبل نزول الآية<sup>(١)</sup>.

قوله: ( «إِيَّهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ» )، وفي بعض النسخ: «إِيَّه»، قال ابن التين، وضبط بكسرة واحدة، وصوابه الفتح أي: كف من لومهن وذلك أن إيه بالكسر والتنوين معناه: زدنا حديثاً ما، وبغير تنوين: زدنا مما عهدنا، وأيَّها بالفتح والتنوين:<sup>(٢)</sup> لا تبدأنا بحديث، وبغير تنوين: كف من حديث عهدنا.

#### الحديث السادس:

حديث قيس: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ ﷺ.  
أي: لما كان فيه من الجلد والقوة في الله.

وقيس هو ابن أبي حازم، وعبد الله هو ابن مسعود كما سيأتي في باب إسلام عمر ﷺ<sup>(٣)</sup>.

#### الحديث السابع والثامن:

من حديث ابن عباس وأنس ﷺ تقديماً في أواخر مناقب الصديق<sup>(٤)</sup>.

(١) يشير إلى آية سورة الحجرات: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾.  
(٢) في هامش الأصل: وفي «الصحاح» بعد أن ذكر الكلام على إيه قال: فإذا سكنته وكففته قلت إيها عنا، وإن أردت التباعد قلت: أيها بفتح الهمزة يعني: هيهات.

(٣) برقم (٣٨٦٣).

(٤) حديث ابن عباس برقم (٣٦٧٧)، وحديث أنس برقم (٣٦٧٥).



## الحديث التاسع:

حديث زيد بن أسلم، حدّثه عن أبيه قال: سألتني ابن عمر رضي الله عنهما عن بعض شأنه - يعني: عمر - فأخبرته. فقال: ما رأيت أحدا قط بعد رسول الله ﷺ من حين قبض كان أجدا وأجود حتى انتهى من عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

معنى (أجد): يعني في الأمور، و(أجود): بالأموال؛ لأنه أجرى الأمور على وجهها.

## الحديث العاشر:

حديث أنس رضي الله عنه أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن الساعة، فقال: متى الساعة؟ قال: «وماذا أعددت لها؟». قال: لا شيء إلا أنني أحب الله ورسوله، فقال: «أنت مع من أحببت». قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول رسول الله ﷺ: «أنت مع من أحببت». قال أنس: فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم.

هذا الحديث أخرجه مسلم في الأدب<sup>(١)</sup>، وفيه فضل<sup>(٢)</sup> ظاهر للصديق والفاروق.

## الحديث الحادي عشر:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن من أممي أحد فعمر».

(١) برقم (٢٦٣٩) كتاب: البر والصلة، باب: المرء مع من أحب.

(٢) مكررة بالأصل.

قيل: يعني الفراسة، كأنه حدث بذلك الشيء، وقيل -عن الشيخ أبي الحسن- : تكلمهم الملائكة، واحتج بقوله: «يكلمون».

الحديث الثاني عشر:

حديثه أيضاً: «من لها يوم السبع» تقدم قريباً.

الحديث الثالث عشر:

حديث المسور بن مخرمة قال: لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ رضي الله عنه جَعَلَ يَأْلَمُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ -وَكَأَنَّهُ يُجَزِّعُهُ- : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَئِنْ كَانَ ذَاكَ.

فذكر القصة وفيه: والله لو أن لي طلاع الأرض ذهباً لافتديت به من عذاب الله قبل أن أراه.

قال حماد بن زيد: ثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة، [عن<sup>(١)</sup> ابن عباس: دخلت على عمر بهذا.

معنى (يجزعه): يزيل جزعه، كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٣] أي: أزيل عن قلوبهم الروع كما يقال: مرضته، إذا عانى إزالة مرضه، ورواه الجرجاني: وكأنه جزع، وهذا يرجع إلى حال عمر، ويصح به الكلام.

و(طلاع الأرض) بكسر الطاء المهملة، وقال الهروي: ما يملأ الأرض حتى يطلع ويسيل<sup>(٢)</sup>. وقال ابن سيده: طلاع الأرض ما طلعت عليه الشمس<sup>(٣)</sup>، وكذلك قال ابن فارس<sup>(٤)</sup>، وقال الخطابي: طلاعها: ملاؤها، أي: ما يطلع عليها، وتشرق فوقها من الذهب<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: على.

(٢) أنظر: «النهاية في غريب الحديث» ٣/١٣٣.

(٣) «المحكم» ١/٤٣١. مادة: طلع. (٤) «المجمل» ٢/٥٨٥.

(٥) «أعلام الحديث» ٣/١٦٣٤.

الحديث الخامس عشر:

حديث أبي موسى السالف قريباً في آخر باب مناقب الصديق في  
بشارة الثلاثة بالجنة<sup>(١)</sup>.

الحديث السادس عشر:

حديث أبي عَقِيل -بفتح العين- زُهرة بن معبد بن عبد الله بن هشام  
ابن زهرة بن عثمان، ابن عم طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن  
كعب بن سعد بن تيم بن مرة، وعبد الله بن معمر بن عثمان بن عمرو؛  
مات سنة اثنتين أو سبع وعشرين ومائة<sup>(٢)</sup>، سمع جده عبد الله بن  
هشام، قال: كنا مع النبي ﷺ وهو أخذ بيد عمر بن الخطاب، فيه  
منقبة ظاهرة له.



(١) برقم (٣٦٧٤).

(٢) ورد بهامش الأصل: وقيل: سنة خمس وثلاثين، قال الذهبي في «التذهيب» وهو  
عندي أصح، وعليه أقتصر في «الكاشف».

## ٧ - باب مناقب عثمان بن عفان

أبي عمرو القرشي رضي الله عنه

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَحْفِرُ بِئْرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ». فَحَفَرَهَا  
عُثْمَانُ. وَقَالَ: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ». فَجَهَّزَهُ  
عُثْمَانُ. [انظر: ٢٧٧٨]

٣٦٩٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ  
أبي موسى رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ بَابِ الْحَائِطِ، فَجَاءَ رَجُلٌ  
يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اأُذِنُ لَهُ وَبَشَّرُهُ بِالْجَنَّةِ». فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ:  
«اأُذِنُ لَهُ وَبَشَّرُهُ بِالْجَنَّةِ». فَإِذَا عُمَرُ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَسَكَتَ هُنَيْهَةً ثُمَّ قَالَ:  
«اأُذِنُ لَهُ وَبَشَّرُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى سَتُصِيبُهُ». فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. [انظر: ٣٦٧٤ -  
مسلم: ٢٤٠٣ - فتح: ٥٣/٧]

قَالَ حَمَّادٌ: وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، سَمِعَا أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ  
أبي موسى بْنِ خُوَيْهٍ. وَزَادَ فِيهِ عَاصِمٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ، قَدْ  
انْكَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ - أَوْ رُكْبَتِهِ - فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا.

٣٦٩٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ، قَالَ  
ابن شهاب: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ  
وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثَ قَالَا: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ عُثْمَانَ لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ  
فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ؟ فَقَصَدْتُ لِعُثْمَانَ حَتَّى خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، قُلْتُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ  
حَاجَةً، وَهِيَ نَصِيحَةٌ لَكَ. قَالَ: يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ - قَالَ مَعْمَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: - أَعُوذُ بِاللَّهِ  
مِنْكَ. فَأَنْصَرَفْتُ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ إِذْ جَاءَ رَسُولُ عُثْمَانَ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ؟  
فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنْ  
أَسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهَاجَزَتِ الْهَجْرَتَيْنِ، وَصَحِبَتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتَ  
هَدْيَهُ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ. قَالَ: أَدْرَكَتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ



خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا يَخْلُصُ إِلَى الْعَذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا. قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ، وَهَاجَزْتُ الْهَجْرَتَيْنِ كَمَا قُلْتُ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ مِثْلُهُ، ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُهُ، ثُمَّ اسْتُخْلِفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ، فَسَنَاخُذُ فِيهِ بِالْحَقِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَهُ، فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ. [٣٨٧٢، ٣٩٢٧ - فتح: ٥٣/٧]

٣٦٩٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا شَاذَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَفَاضِلُ بَيْنَهُمْ. تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ. [انظر: ٣١٣٠، ٣٦٥٥ - فتح: ٥٣/٧]

٣٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ - هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ الْبَيْتِ فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ. قَالَ: فَمَنِ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، إِنِّي سَأَيْلُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدِّثْنِي، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَى أَبِينِ لَكَ، أَمَا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ، وَأَمَا تَغَيَّبُهُ عَنْ بَدْرٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ». وَأَمَا تَغَيَّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ». فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ». فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَذْهَبُ بِهَا الْآنَ مَعَكَ. [فتح: ٥٤/٧]

٣٦٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه حَدَّثَهُمْ قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَحَدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ، وَقَالَ: «اسْكُنْ أَحَدٌ - أَظُنُّهُ ضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ - فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ». [انظر: ٣٦٧٥ - فتح: ٥٣/٧]

في كنيته قولان آخران: أبو عبد الله، وأبو ليلى، ووالده عفان - أبو العاصي - بن أمية بن عبد شمس الأموي، ذو النورين، مهاجر الهجرتين، ومن تستحيي منه الملائكة، وجامع القرآن بعد الاختلاف، ومن السابقين الأولين المشهود لهم بالجنة.

أمه: أروى بنت كُريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف، وأمها أم حكيم البيضاء عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل: ولد بعد الفيل، وفر بدينه إلى الحبشة مع زوجته رقية، ومناقبه جملة موضحة في الكتاب السالف<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر البخاري أحاديث مسندة ومعلقة، فقال: وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَحْفَرُ بِئْرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ» فحفرها عثمان. وقد سلف في الشرب<sup>(٢)</sup>. وقال: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ». فَجَهَّزَهُ عُثْمَانُ.

قلت: هي غزوة تبوك سنة تسع، وقيل: حمل فيها على تسعمائة بعير، ثم بستين فرسًا أتم بها الألف وقيل: كمل له فيها ألف بعير، ومائتا فرس وألف دينار.

وقوله: هنا (فجهزه)، وفي موضع آخر أنه ندبه فأتى بدنانير وأفراس ثم ندبه فأتى بشيء ثم ندبه فأتى بشيء آخر.

(١) يعني به «العدة في معرفة رجال العمدة»، والله أعلم.

(٢) سلف في الوصايا برقم (٢٧٧٨).

ثم أسند حديث أبي موسى السالف: «بَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَصِيبُهُ» وزاد هنا: فسكت هنيهة ثم قال ذلك.

ثم قال البخاري: قَالَ حَمَّادٌ: وَثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، سَمِعَا أَبَا عُمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى نَحْوَهُ. وَزَادَ فِيهِ عَاصِمٌ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ، قَدْ أَنْكَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ - أَوْ رُكْبَتِهِ - فَلَمَّا دَخَلَ عُمَانُ غَطَّاهَا.

وهذا أسنده عبد الله بن أحمد في «فضائل عثمان رضي الله عنه» عن هذبة: ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي موسى، وعلي بن الحكم البناني ثنا أبو عثمان فذكره بزيادة: «بلوى شديدة تصيبه»، ووهم الداودي هذه الرواية فقال: هذه الرواية وهم ليس من هذا الحديث.

وقد أدخل بعض الرواة حديثاً في حديث إنما أتى أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فكشف فخذَه، فجلس أبو بكر، ثم أتى عمر كذلك، ثم أستاذن عثمان فغطى النبي صلى الله عليه وسلم فخذَه، فقيل له في ذلك؛ فقال: «إن عثمان رجل حيي، فإن وجدني على تلك الحالة لم يبلغ حاجته»<sup>(١)</sup>. وأيضاً: فإن عثمان أولى بالاستحياء لكونه ختنه، فزوج البنت أكثر حياء من أبي الزوجة، يوضحه إرسال علي رضي الله عنه ليسأل عن حكم المذي<sup>(٢)</sup>.

ثم ذكر حديث يونس قال ابن شهاب: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ (عُبَيْدَ) رضي الله عنه ابْنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ

(١) رواه مسلم (٢٤٠٢) كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) سبق في كتاب: العلم، باب: من أستحيا فأمر غيره بالسؤال برقم (١٣٢).

(٣) في الأصل: عبد.



الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ قَالَا : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ عُثْمَانَ لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ؟ إِلَى أَنْ قَالَ : ثُمَّ اسْتُخْلِفْتُ، فَلَيْسَ لِي مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَمَا بِال هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ، فَسَنَأْخُذُ فِيهِ بِالْحَقِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَهُ، فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ .

هذا الحديث مخالف لما رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه من حديث عبد العزيز بن المختار عن الداناج عبد الله بن فيروز، عن أبي ساسان حصين بن المنذر، عن علي رضي الله عنه أنه جلد عبد الله بن جعفر وعلي رضي الله عنه يَعدُّ فلما بلغ أربعين قال علي : أمسك، جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ووجد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين، وكل سنة<sup>(١)</sup> .

وقد أعاده البخاري في هجرة الحبشة بعد، على الصواب من حديث معمر عن الزهري به، وقال فيه : فجلد الوليد أربعين جلدة، وأمر علياً أن يجلده، وكان هو يجلده<sup>(٢)</sup> .

ورواية : (ثمانين) حجة لمالك، ورواية : (أربعين) حجة للشافعي، والزائد تعزيرات، وفي أبي داود أنه لما أمر عثمان علياً أن يضربه قال لابنه الحسن : قم فاضربه، فقال الحسن : ولّ حارها من تولى قارها؛ فأمر علي عبد الله بن جعفر فضربه، فلما أنتهى إلى أربعين، قال : خل عنه<sup>(٣)</sup> .

(١) مسلم (١٧٠٧) كتاب الحدود، باب حد الخمر. وأبو داود (٤٤٨٠)، وابن ماجه (٢٥٧١).

(٢) سيأتي برقم (٣٨٧٢).

(٣) «سنن أبي داود» (٤٤٨٠).



وقول عثمان رضي الله عنه: (أعوذ بالله منك) خشي أن ينقم عليه ما هو فيه مظلوم فيضيق بذلك صدره، وفي رواية: أن عبد الله لما أتاه رسول عثمان خشيته، وكان عثمان أتقى لله من ذلك، وما جرأ الناس عليه إلا حلمه.

وقوله: (صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَيْتَ هَدْيَهُ) خشي أن يقول: إنك خالفت هديه؛ لقوله: (وَرَأَيْتَ هَدْيَهُ).

ثم ذكر حديث ابن عمر رضي الله عنهما: كنا في زمن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا نعدل بأبي بكر أحداً، ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا نفضل بين أحد منهم.

تابعه عبد الله بن صالح عن عبد العزيز -يعني: ابن الماجشون- أي: تابع شاذان على روايته عن عبد العزيز؛ هو ظاهر في تفضيل عثمان على علي رضي الله عنهما.

وقوله: (ثم نترك أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). الظاهر إطلاقه وإقراره عليه، وقد روى ابن زنجويه في «فضائله» بزيادة: فبلغ ذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم ينكره، ورواه الطبراني في «أكبر معاجمه»: من قول ابن عمر أيضاً: كنا نقول ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حي، أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر، وعثمان، ويسمع ذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا يكره ذلك<sup>(١)</sup>.

وقال ابن التين: لم يذكر أن ذلك كان بعلمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد يكون ذلك من رجلين أو نفر اليسير، وقد قال عثمان رضي الله عنه في الزبير رضي الله عنه إنه لخيرهم ما علمت، ذكره البخاري في مناقبه<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» ٢٨٥/١٢ (٣١٣٢)، وقال الهيثمي في «المجمع»

٤٩/٩: رجاله وثقوا، وفيهم خلاف.

(٢) سيأتي برقم (٣٧١٧).

وقال عبد الرحمن بن عوف: (لينظرون أفضلهم في نفسه)<sup>(١)</sup>، فلم يفضل منهم أحداً، ولم ينكره عليه أحد.

ثم ذكر حديث عثمان -هو ابن موهب- قال: جاء رجلٌ من أهل مِصرَ حجَّ البيتَ فرأى قَوْمًا جُلُوسًا، فذكر قول ابن عمر في عثمان الوجوه التي عابه بها، وسكت عن ذكر مناقبه، ولو أخبر أنه بشر بالجنة كان أغيظ للسائل.

وفيه: أن المبتدع لا يخرج من الملة، وكان عثمان رضي الله عنه عام الحديبية بعثه صلى الله عليه وسلم ليختبر له الأمر بمكة، ثم أشفق عليه، فكانت البيعة من أجله، ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعدلها يد.

ثم ذكر حديث أنس في رجف أحد بهم، وقد سلف في مناقب الصديق والفراروق، وفي مسلم كان صلى الله عليه وسلم على حراء هو وهم، وزيادة علي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال صلى الله عليه وسلم: «اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد»<sup>(٢)</sup>.



(١) يأتي في الباب القادم برقم (٣٧٠٠).

(٢) مسلم (٢٤١٧) كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير -رضي الله عنهما- من حديث أبي هريرة.

## ٨ - بَابُ قِصَّةِ الْبَيْعَةِ،

وَالِاتِّفَاقُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رضي الله عنه

وفيه مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنهما .

٣٧٠٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامِ الْمَدِينَةِ وَقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُمَا؟ أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، مَا فِيهَا كَبِيرٌ فَضْلٍ. قَالَ: أَنْظِرَا، أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ. قَالَ: قَالَا: لَا. فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ سَلَّمَنِي اللَّهُ لِأَدْعَنَ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجْنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا. قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ. قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ غَدَاةً أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَيْنِ قَالَ: اسْتَوْوَا. حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِنَّ خَلًّا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَرُبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوْ النَّحْلَ - أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ - فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي - أَوْ أَكَلَنِي - الْكَلْبُ. حِينَ طَعَنَهُ، فَطَارَ الْعِلْجُ بِسِكِّينِ ذَاتِ طَرَفَيْنِ، لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنُسًا، فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُودٌ نَحَرَ نَفْسَهُ، وَتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ، فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاحِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَذْرُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ! فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً، فَلَمَّا أَنْصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ، أَنْظِرْ مَنْ قَتَلَنِي؟ فَجَالَ سَاعَةً، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: غُلَامٌ الْمَغِيرَةِ. قَالَ: الصَّنْعُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ، قَدْ كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا. فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ. أَيُّ: إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا. قَالَ: كَذَبْتَ، بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ



وَصَلُّوا قَبْلَتَكُمْ وَحَجُّوا حَجَّكُمْ؟ فَاحْتَمِلْ إِلَى بَيْتِهِ، فَاَنْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَانَ النَّاسُ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَيْدٍ، فَقَائِلٌ يَقُولُ: لَا بَأْسَ. وَقَائِلٌ يَقُولُ: أَخَافُ عَلَيْهِ، فَأُتِيَ بِنَبِيذٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ فَقَالَ: أَبَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلِيَتْ فَعَدَلَتْ، ثُمَّ شَهَادَةٌ. قَالَ: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافٌ لِي وَعَلِيٌّ وَلَا لِي. فَلَمَّا أُذْبِرَ، إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ، قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ. قَالَ: ابْنُ أَخِي، أَرْفَعُ ثَوْبَكَ، فَإِنَّهُ أَبْقَى لِثَوْبِكَ وَاتَّقَى لِرَبِّكَ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَنْظِرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ؟ فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ مَالُ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيٍّ بِنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالَهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ، وَلَا تَعْدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، فَأَدَّ عَنِّي هَذَا الْمَالَ، أَنْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ، وَلَا تَقُلْ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ. فَسَلِّمْ وَاسْتَأْذِنْ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ، وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ. فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلَا وَثَرَنَ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي. فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ. قَالَ: أَرْفَعُونِي، فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَذِنْتُ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلِّمْ فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذِنْتُ لِي فَأَدْخِلُونِي، وَإِنْ رَدَدْتَنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ. وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا، فَوَجَّحْتُ عَلَيْهِ فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ، فَوَجَّحْتُ دَاخِلًا لَهُمْ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ، فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اسْتَخْلِفْ. قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ - أَوِ الرَّهْطِ - الَّذِينَ تُؤْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ. فَسَمَى عَلِيًّا، وَعُثْمَانَ، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ. وَقَالَ:



يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - كَهَيْئَةِ التَّغْزِيَةِ لَهُ - فَإِنْ أَصَابَتْ  
 الْإِمْرَةَ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَلَيْسَتْ بِهِيَ أَيْكُمْ مَا أَمَّرَ، فَإِنِّي لَمْ أُعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلَا  
 خِيَانَةٍ. وَقَالَ: أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ،  
 وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا، الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ،  
 أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ  
 رِذَاءُ الْإِسْلَامِ، وَجِبَاةُ الْمَالِ، وَغَيْظُ الْعَدُوِّ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ،  
 وَأَوْصِيهِ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَضَلُّ الْعَرَبِ، وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي  
 أَمْوَالِهِمْ، وَتُرَدَّ عَلَى فَقْرَائِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ،  
 وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ. فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ فَاَنْطَلَقْنَا  
 نَمْشِي، فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. قَالَتْ: أَدْخِلُوهُ.  
 فَأَدْخِلْ، فَوَضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ، فَقَالَ  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ.  
 فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ. وَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمْ تَبَرَّأَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَتَجْعَلُهُ إِلَيْهِ، وَاللَّهِ عَلَيْهِ  
 وَالْإِسْلَامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَأُسْكِتَ الشَّيْخَانِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفَتَجْعَلُونَهُ  
 إِلَيَّ، وَاللَّهِ عَلَيَّ أَنْ لَا أَلُوَ عَنْ أَفْضَلِكُمْ؟ قَالَا: نَعَمْ. فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ: لَكَ قَرَابَةٌ  
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَئِنْ أَمَرْتُكَ لَتَعْدِلَنَّ،  
 وَلَئِنْ أَمَرْتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتَطِيعَنَّ. ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخَذَ  
 الْمِيثَاقَ قَالَ: أَرْفَعُ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ. فَبَايَعَهُ، فَبَايَعَهُ لَهُ عَلِيٌّ، وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ.  
 [انظر: ١٣٩٢ - فتح: ٧/٩٥].

ثم ساقه من حديث عمرو بن ميمون بطوله، وقد سلف قطعة منه في  
 الجناز<sup>(١)</sup>، طعنه أبو لؤلؤة غلام نصراني للمغيرة عند صلاة الصبح بعد

(١) برقم (١٣٩٢) باب: ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

أن كبر، وقال مالك: قبل أن يدخل في الصلاة، وطعن معه ثلاثة عشر رجلا مات منهم سبعة.

وقوله: (فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً)، قرأ فيها: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾﴾ و﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ خوف فوات الوقت؛ لأن لهم جولة، وكانت صلاته بأمر عمر رضي الله عنه، وكان ذلك في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، عن ثلاث وستين، أو خمس وخمسين، وكانت خلافته عشر سنين وخمسة أشهر وتسعة وعشرين يوماً.

وقوله: (الصَّنْعُ) هو بفتح الصاد المهملة والنون، أي: الصانع، قال في «الفصيح»: رجل صَنَعُ اليدِ واللسانِ وامرأة صَنَاعٌ<sup>(١)</sup>، وفي «نوادر أبي زيد»: والصناع تقع على الرجل والمرأة، وكذلك الصنع، وكان هذا الغلام نجاراً.

وقول (ابن)<sup>(٢)</sup> عباس رضي الله عنهما: (إن شئت فعلت أي: إن شئت قتلنا فقال: كذبت) إلى آخره، إنما قال ذلك لعلمه أن عمر لا يأمر بذلك.

وقول عمر للشباب الذي إزاره يمس الأرض: (ارفع ثوبك فإنه (أتقى)<sup>(٣)</sup> لثوبك وأتقى لربك).

فيه: ما كان عليه من الأمر بالمعروف، ولم يشغله حاله عن ذلك، والدين الذي كان عليه للمسلمين إنما أرتزق من بيت مالهم ما كان يغنمه،

(١) «الفصيح» لثعلب مع شرحه للزمخشري ٦٨٧/٢، وقوله: صناع. قال الزمخشري:

بغير هاء.. والعامّة تقول: رجل صَنِعَ اليدِ بكسر النون، والصواب فتحها.

(٢) كذا بالأصل، وهي زائدة؛ إذ القول قول العباس بن عبد المطلب.

(٣) كذا بالأصل وهي رواية الحموي والمستملي في هامش اليونانية ١٦/٥، والباقون: أبقى.

ولم يكن عليه غرامة ذلك إلا أنه أراد أن يحتسب عمله لا يتعجل منه شيء في الدنيا.

وقوله: (ولا تُقُلْ: أمير المؤمنين) لما أيقن بالموت لتعلم هي ذلك، فإن كرهت دفنه هناك منعتة، وفي استئذانه لها دليل على أنها تملك البيت والسكن إلى أن توفيت، ولا يلزم منه الإرث؛ لأن أمهات المؤمنين محبوسات بعد وفاته، ولا يتزوجن إلى أن يمتن فهن كالمعتدات في ذلك، وكان الناس يصلون في الجمعة في حُجر أزواجه.

ووصيته أن يستأذن بعد موته عائشة خشية أن تراعيه في حياته، وبكاء حفصة، لغلبة الشفقة، كان قبل الموت أيضًا، ولم يرتفع صوتها به.

وفي قوله: (مَا أَجِدُ أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ - أَوْ الرَّهْطِ - الَّذِينَ تُؤَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ. فَسَمِّيَ عَلِيًّا، وَعُثْمَانُ، وَالزُّبَيْرُ، وَطَلْحَةُ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ).

فيه: جواز تولية المفضل مع وجود الفاضل؛ لأن عثمان وعليًا أفضلهم ولم يذكر أبا عبيدة لأنه توفي قبله سنة ثمانى عشرة، ولا سعيد بن زيد؛ لأنه كان غائبًا فيما قيل.

وفي وصاياها دلالة لمن أنفذت مقاتله حكم الحي، وأنه يرث من مات بعد أن أنفذت مقاتله وقبل أن تزهد نفسه، وهو قول ابن القاسم، وقال سحنون: لا يرث من مات قبله إذ لو كان شيء من البهائم أنفذت مقاتله لم يؤكل، والذي أوصى به من أمر سعد نصيحة منه بعد موته.

وقوله في ولده: (يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء كهيئة التعزية له) قال هذا مع أهليته، لكنه رأى غيره أولى منه أو خشي أن يقال: هرقلية أو كسروية أن يجعل في الأولاد الخلافة.

وقوله في أهل الذمة: (لا يكلفوا إلا طاقتهم) يريد في الجزية، وقول عبد الرحمن: (اجعلوا أمركم إلى ثلاثة) يعني: في الاختيار ليس أنهم يروا من الأمر.

وقوله: (وقال طلحة: جعلت أمري إلى عثمان). هو صريح في حضوره، وروى مالك: أن طلحة كان غائبا، وأن عمر قال: أنظروا طلحة ثلاثا، فإن قدم وإلا فاقضوا أمركم، وإن عثمان ببيع له في اليوم الثالث، ثم قدم طلحة من آخر ذلك اليوم، فمشى إليه عثمان فوجد طلحة يحط عن راحله فقال له عثمان: قد بقي لك باقي اليوم، فالتفت إلى من بجانبه فقال: هل ثم خلاف؟ قيل: لا، فبايع لعثمان، وكانت خلافته اثني عشرة سنة ابن ثمان وثمانين، أو ابن تسعين، أو ابن ست وثمانين، سنة خمس وثلاثين.





## ٩ - باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي

أبي الحسن الهاشمي رضي الله عنه

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ». [٤٢٥١] وَقَالَ

عُمَرُ: تُؤَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ. [انظر: ١٣٩٢]

٣٧٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ

سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ».

قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا. فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟». فَقَالُوا: يَشْتَكِي

عَيْنَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَارْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتُونِي بِهِ». فَلَمَّا جَاءَ بَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا

لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانُ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ. فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ

حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ

إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ

بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ». [انظر: ٢٩٤٢ - مسلم:

٢٤٠٦ - فتح: ٧/٧٠]

٣٧٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ قَالَ: كَانَ

عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمْدٌ فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي

صَبَاحِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ - أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ - غَدًا رَجُلًا

يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ - أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ - يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ». فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيِّ

وَمَا نَزَجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيُّ. فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [انظر: ٢٩٧٥ -

مسلم: ٢٤٠٧ - فتح: ٧/٧٠]

٣٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ،

أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ: هَذَا فُلَانٌ - لِأَمِيرِ الْمَدِينَةِ - يَدْعُو عَلِيًّا عِنْدَ

المنبر. قال: فيقول: ماذا قال؟ يقول له: أبو تراب. فضحك، قال: والله ما سمّاه إلا النبي ﷺ، وما كان له اسم أحب إليه منه. فاستطعمت الحديث سهلاً، وقلت: يا أبا عباس، كيف؟ قال: دخل عليّ عليّ فاطمة، ثم خرج فاضطجع في المسجد، فقال النبي ﷺ: «أين ابن عمك؟». قالت في المسجد. فخرج إليه فوجد رداءه قد سقط عن ظهره، وخلص التراب إلى ظهره، فجعل يمسح التراب عن ظهره، فيقول: «اجلس يا أبا تراب». مرّتين. [انظر: ٤٤١ - مسلم: ٢٤٠٩ - فتح: ٧٠/٧]

٣٧٠٤ - حدثنا محمد بن رافع، حدثنا حسين، عن زائدة، عن أبي حصين، عن سعد بن عبيدة قال: جاء رجل إلى ابن عمر، فسأله عن عثمان، فذكر عن محاسن عمله، قال: لعلّ ذلك يسوؤك؟ قال: نعم. قال: فأرغم الله بأنفك. ثم سأله عن عليّ، فذكر محاسن عمله، قال: هو ذلك، بيته أوسط بيوت النبي ﷺ. ثم قال: لعلّ ذلك يسوؤك؟ قال: أجل. قال: فأرغم الله بأنفك، انطلق فأجهد عليّ جهداً. [انظر: ٣١٣٠ - فتح: ٧٠/٧]

٣٧٠٥ - حدثني محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن الحكم، سمعت ابن أبي ليلى قال: حدثنا عليّ أنّ فاطمة عليها السلام شكّت ما تلقى من أثر الرّحى، فأتى النبي ﷺ سبياً، فانطلقت فلم تجده، فوجدت عائشة فأخبرتها، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة، فجاء النبي ﷺ إلينا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم، فقال: «على مكانكما». فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: «ألا أعلمكما خيراً مما سألتما؟ إذا أخذتما مضاجعكما تكبّرا أربعاً وثلاثين، وتُسبّحاً ثلاثاً وثلاثين، وتحمداً ثلاثة وثلاثين، فهو خير لكم من خادم». [انظر: ٣١١٣ - مسلم: ٢٧٢٧ - فتح: ٧١/٧]

٣٧٠٦ - حدثني محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن سعد قال: سمعت إبراهيم بن سعد، عن أبيه: قال النبي ﷺ لعليّ: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟». [٤٤١٦ - مسلم: ٢٤٠٤ - فتح: ٧١/٧]

٣٧٠٧ - حدثنا عليّ بن الجعد، أخبرنا شعبة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن

عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ الْأَخْتِلَافَ حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ، أَوْ أَمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي. فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ عَامَّةَ مَا يُرَوَى عَلَى عَلِيٍّ الكَذِبُ. [فتح: ٧/٧١]

له كنية ثانية وهي: أبو تراب، كناه بذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما رآه في المسجد نائما، ووجد رداءه قد سقط على ظهره، وخلص إليه التراب، كما رواه البخاري من حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في أبواب المساجد<sup>(١)</sup>، وروى عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له ذلك في غزوة العشيرة، رواه ابن إسحاق في «السيرة»<sup>(٢)</sup>، ورواه البخاري في «تاريخه»<sup>(٣)</sup> بالانقطاع، وأما الحاكم فصححه<sup>(٤)</sup>.

قال ابن إسحاق: وحدثني بعض أهل العلم أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما سماه بذلك أنه كان إذا عتب علي فاطمة في شيء أخذ ترابا فيضعه على رأسه، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رأى التراب عرف أنه عاتب علي فاطمة فيقول: «ما لك يا أبا تراب؟». والله أعلم أي ذلك كان<sup>(٥)</sup>.

وروى أبو محمد المنذري في «معجمه» من حديث حفص بن منيع<sup>(٦)</sup> ثنا سماك عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما آخى بين الناس «لم أواخ بينك وبين أحد؟» قال: نعم، قال: «أنت أخي، وأنا أخوك».

- (١) سلف برقم (٤٤١) كتاب الصلاة، باب نوم الرجال في المسجد  
 (٢) كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٢٣٦، من طريق يزيد بن محمد المحاربي، عن محمد بن كعب القرظي، عن محمد بن خثيم، عنه، به.  
 (٣) «التاريخ الكبير» ١/٧١، وقال: لا يعرف سماع يزيد من محمد، ولا محمد بن كعب من ابن خثيم، ولا ابن خثيم من عمار.  
 (٤) «المستدرک» ٣/١٤١. (٥) «سيرة ابن هشام» ٢/٢٣٧.  
 (٦) في هامش الأصل: حفص هذا ضعفه أبو حاتم وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: لا يحتج به.



وأبو طالب أسمه: عبد مناف، وقيل: أسمه كنيته.  
 أمه: فاطمة بنت أسد بن هاشم، وهي أول هاشمية ولدت هاشميًا،  
 من كبار الصحابيات، ولدته بشعب بني هاشم وهو أول من آمن من  
 الصبيان، وكان أخفى إسلامه -فأما الصديق فأظهره- وسنه ثماني  
 سنين، وفيه أقوال أخر إلى عشرين، قال أبو عمر: وأصح ما قيل فيه  
 ابن ثلاث عشرة<sup>(١)</sup>.

ببيع يوم مقتل عثمان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين.  
 قتلُه عبد الرحمن بن ملجم الفاتك، وإن ذكر في الصحابة.  
 وقال ابن يونس: وقرأ<sup>(٢)</sup> على معاذ بن جبل، وكان قتله في رمضان  
 سنة أربعين عن ثلاث وستين، أو سبع أو ثمان وخمسين، وهو من  
 المهاجرين الأولين، وخصائصه كثيرة ذكرتها في ترجمته موضحة في  
 الكتاب المشار إليه<sup>(٣)</sup> فيما سلف، قال الإمام أحمد: لم يرو في  
 فضائل الصحابة بالأسانيد الحسان ما روي في فضائله مع قدم  
 إسلامه<sup>(٤)</sup>.

ثم ذكر البخاري في الباب أحاديث معلقة ومسندة:  
 أولها:

قال النبي ﷺ لعلي: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ».

(١) «الاستيعاب» ٣/٢٠٠.

(٢) أي: علي ﷺ.

(٣) يعني به «العدة في معرفة رجال العمدة»، والله أعلم.

(٤) ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/٢١٣، وزاد نسبتها إلى إسماعيل بن إسحاق  
 القاضي، فكلا الإمامين قال تلك المقالة، وكذلك قال الإمام النسائي، كما أشار  
 ابن عبد البر في موضعه.



هذا الحديث أسنده بعد من حديث البراء قال: خرج رسول الله ﷺ يعني: من مكة فاتبعته ابنة حمزة تنادي: يا عم.. الحديث<sup>(١)</sup> فذكره. وقد سلف مطولا في الصلح<sup>(٢)</sup>، وأخرجه الترمذي من حديث عمران ابن حصين بلفظ: «إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي»، ثم قال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان<sup>(٣)</sup>. وأخرجه القاسم بن إسماعيل بن إبراهيم البصري في «فضائل الصحابة» من حديث بريدة مطولا فيه: «لا يقع في علي فإن علياً مني وأنا منه»، ومن حديث الحكم بن عطية ثنا محمد أن علي بن أبي طالب وجعفرًا وزيدًا دخلوا على رسول الله ﷺ فقال: «أما أنت يا جعفر فأشبهه خلقت خلقتي، وأنت يا علي فأنت مني وأنا منك» الحديث<sup>(٤)</sup>، وفي حديث أبي رافع: «فقال جبريل: وأنا منكما يا رسول الله..» الحديث<sup>(٥)</sup>.

فيه: فضيلة ظاهرة له، وأبو سيدنا رسول الله ﷺ وأبوه شقيقان.

### الحديث الثاني:

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ.

هذا الحديث سلف في الباب قبله مسندًا.

- 
- (١) يأتي برقم (٤٢٥١) كتاب: المغازي، باب: عمرة القضاء.  
 (٢) برقم (٢٦١٩) باب: كيف يكتب: هذا ما صالح فلان بن فلان.  
 (٣) «سنن الترمذي» (٣٧١٢).  
 (٤) رواه أحمد ٢٠٤/٥، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٧٥/٩: إسناده حسن.  
 (٥) رواه الطبراني ٣١٨/١ (٩٤١)، وقال الهيثمي في «المجمع»: وفيه حبان بن علي، وهو ضعيف، وثقه ابن معين في رواية، ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع ضعيف عند الجمهور، ووثقه ابن حبان.

## الحديث الثالث:

حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال: «لأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ..» الحديث.

## الحديث الرابع:

حديث سلمة عن علي مثله، وذلك يوم خيبر قال الحاكم في «إكليله»: بعث السليمان أبا بكر إلى حصون خيبر فقاتل وجهد، ولم يكن فتح، فبعث عمر رضي الله عنه فلم يكن فتح، فأعطاها علي بن أبي طالب قال: رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير سهل جماعة من الصحابة: أبو هريرة<sup>(١)</sup>، وعلي، وسعد بن أبي وقاص<sup>(٢)</sup>، والزبير بن العوام، والحسن بن علي<sup>(٣)</sup>، وابن عباس<sup>(٤)</sup>، وجابر بن عبد الله<sup>(٥)</sup>، وعبد الله بن عمر<sup>(٦)</sup>، وعمران بن حصين<sup>(٧)</sup>، وأبو ليلي الأنصاري<sup>(٨)</sup>، وبريدة<sup>(٩)</sup>، وعامر بن أبي وقاص وآخرون يطول ذكرهم.

ولفظه في حديث علي: «لأعطين الراية - أو ليأخذن الراية - غداً رجل يحب الله ورسوله يفتح الله عليه»، وفي نسخة: «ويحبه الله ورسوله».

(١) مسلم (٢٤٠٥).

(٢) الترمذي (٣٧٢٤).

(٣) أحمد ١/١٩٩، وصححه ابن حبان ١٥/٣٨٣.

(٤) الحاكم ٣/١١١، وقال: على شرط الشيخين.

(٥) أحمد ٣/٣٧٦.

(٦) أحمد ٢/٢٦.

(٧) الطبراني ١٨/٢٣٧.

(٨) أحمد ١/٩٩.

(٩) أحمد ٥/٣٥٥.

وهو كذلك في رواية أخرى زيادة: «ليس بفرار، يفتح الله له خيبر»<sup>(١)</sup>، قال علي: فوضع رأسي في حجره ثم بسق في إلية راحته ثم ذلك بها عيني ثم قال: «اللهم لا يشتكي حرا ولا بردًا» قال علي: فما أشتكيت عيني ولا حرًا ولا قرًا حتى الساعة.

وفي لفظ: ودعا له ست دعوات، «اللهم أعنه و(استعن)<sup>(٢)</sup> به، وارحمه وارحم به وانصره وانصر به، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه»<sup>(٣)</sup>، وفي لفظ: قال: علام أقاتلهم؟ قال: «على أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإذا فعلوا فقد حقنوا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»<sup>(٤)</sup> قال ابن عباس: فكانت راية رسول الله ﷺ بعد ذلك في المواطن كلها مع علي ﷺ.

وفي حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قالوا: يا رسول الله ﷺ، من يحمل رايته يوم القيامة؟ قال: «من عسى أن يحملها يوم القيامة إلا من كان يحملها، علي بن أبي طالب»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواها ابن ماجه (١١٧) وأحمد ٩٩/١ وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٩٥).

(٢) كذا في الأصل، وفي «معجم الطبراني الكبير»: (أعزَّ به).

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» ١٢ / ١٢٢ (١٢٦٥٣).

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» ٣ / ٣٨ وقال: قد أتفق الشيخان على إخراج حديث الراية، يعني: ولم يخرجاه بهذه السياقة.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٦ / ١٥٢: رواه الطبراني في «الصغير» وفيه الخليل بن مرة، قال أبو زرعة: شيخ صالح، وضعفه جماعة.

(٥) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٢ / ٧٤.

ونظام الملك في «أمالیه» تحقيق أبي إسحاق الحويني ١ / ٤٦ (١٦) وخيشمة في «حديث خيشمة» ١٠ / ١٩٩.

وروى أبو القاسم البصري في كتابه<sup>(١)</sup> من حديث قيس بن الربيع، عن أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد أنه صلى الله عليه وسلم قال: «لأعطين الراية رجلاً كرارا غير فرار» فقال حسان: يا رسول الله، تأذن لي أن أقول في علي شعراً قال: «قل» فقال<sup>(٢)</sup>:

وكان يبتغي أرمدا العين يبتغي      دواء فلما لم يخش مداويا  
حباه رسول الله منه بتفلة      فبورك مرقياً وبورك راقيا  
وقال سأعطي الراية اليوم صارما      فذاك محباً للرسول مواتيا  
يحب النبي والإله يحبه      فيفتح لنا تيك الحصون التواليا  
فأمضى بها دون البرية كلها      علياً وسماه الوزير المؤاخيا

قوله: (فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوْكَوْنَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا)، وهو بدال مهملة ثم واو ثم كاف أي: يخوضون في ذلك ويتداولون الرأي فيه، والدوكة: الأختلاط والخوض يقال: بات القوم يدوكون إذا وقعوا في أختلاط. وقوله: ( «انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ» ) هو بكسر الراء أي: على هيتك.

#### الحديث الخامس:

حديث السالف في قوله: ( «اجْلِسْ يَا أَبَا تُرَابٍ» ) مرتين وما كان له أسم أحب إليه منه، قوله: (فَاسْتَطَعْتُ الْحَدِيثَ سَهْلًا)، أي: سألته أن يحدثني.

(١) هو: «فضائل الصحابة».

(٢) نسبت هذه الآيات إلى حسان رضي الله عنه، ولم أعثر عليها في ديوانه، ورأيت أن الصفدي في «الوافي بالوفيات» نسبها إلى الفخر الكنجي محمد بن يوسف بن محمد في ترجمته، فقال: وله شعر يدل على تشيعه ثم ذكر هذه الآيات باختلاف يسير في ألفاظها، فانظره هناك، ووافقه في ذلك في اليونيني في «ذيل مرآة الزمان» في ذكر أخبار: السنة الثامنة والخمسين والستمائة.



### الحديث السادس :

حديث سعد بن عبيدة قال : جاء رجلٌ إلى ابن عمر رضي الله عنهما ، فسأله عن عثمان ، فذكر عن محاسن عمله ، وقال : لعل ذلك يسوؤك؟ قال : نعم . قال : فأرغم الله أنفك . ثم سأله عن علي ، فذكر محاسن عمله ، قال : هو ذلك ، بيته أوسط بيوت رسول الله ﷺ . ثم قال : لعل ذلك يسوؤك؟ قال : أجل . قال : فأرغم الله أنفك ، فاجهد علي جهداً .

معنى (أرغم الله أنفك) : أوقع الله بك سوءاً ، واشتقاه من السقوط على الوجه فيلصق بالأرض بالرغام ، وهو التراب . ومعنى : (بيته أوسط بيوت رسول الله ﷺ) أحسنها بناءً ومن قال : (وسط) يقول : بينها . قاله الداودي .

### الحديث السابع :

حديث علي أن فاطمة شكّت ما تلقى من أثر الرّحّاء ، فأتى النبي ﷺ سبياً ، وفي آخره «إذا أخذتما مضاجعكما تكبرا أربعا وثلاثين ، وتُسبّحا ثلاثاً وثلاثين ، وتحمداً ثلاثاً وثلاثين ، فهو خير لكم من خادمٍ» .

وهي منقبة ظاهرة لهما .

### الحديث الثامن :

حديث إبراهيم بن سعد ، عن أبيه قال : قال النبي ﷺ لعلي : «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟!» .

هذا قاله لما خرج إلى تبوك ولم يستصحبه فقال : «تخلفني مع الذرية» فضرب له المثل في أستخلاف موسى هارون على بني إسرائيل حين خرج إلى الطور ، ولم يرد به الخلافة بعد الموت ، وإنما كان خليفته في حياته في وقت خاص ، فأمكن الأمر كذلك كمن ضرب به المثل .

## الحديث التاسع:

حديث عبيدة، عن عليّ رضي الله عنه قال: أَقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ.. إلى آخره.

سبق أنه لما قدم إلى العراق قال: كنت رأيت مع عمر رضي الله عنه أن تعتق أمهات الأولاد، وقد رأيت الآن أن يسترقن، فقال عبيدة<sup>(١)</sup>: رأيت يومئذ في الجماعة أحب إلي من رأيت اليوم في الفرقة، فقال: (اقضوا كما كنتم تقضون)، وخشي ما وقع فيه من تأويل أهل العراق. وقوله: (فإني أكره الاختلاف) يعني: أن يخالف أبا بكر وعمر. وقوله: (فكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروى عن علي الكذب) وسببه أن كثيراً ممن روى عنه أهل الكوفة ليس لهم ذلك.



(١) ورد بهامش الأصل: هو عبيدة بن عمرو السلماني.

١٠ - باب مناقب جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي». [انظر: ٤٢٥١]

٣٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ. وَإِنِّي كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَبَعِ بَطْنِي، حَتَّى لَا أَكُلَ الْخَمِيرَ، وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيرَ، وَلَا يَخْدُمُنِي فَلَانٌ وَلَا فُلَانَةٌ، وَكُنْتُ أُلْصِقُ بَطْنِي بِالْخُضْبَاءِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِيَ كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي، وَكَانَ أَحْيَرَ النَّاسِ لِلْمَسْكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَنَشْقُهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا. [٥٤٣٢ - فتح: ٧/٧٥]

٣٧٠٩ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيَّ ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ. [٤٢٦٤ - فتح: ٧/٧٥]

هو أبو عبد الله الهاشمي الطياري، أحد السابقين الأولين، والشهداء المبرزين، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، مات بمؤتة في جمادى سنة ثمان، ابن إحدى وأربعين أو ثلاث وثلاثين.

قال البخاري: (قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي»).

هذا قطعة من حديث البراء السالف الذي قال فيه لعلي: «أنت مني وأنا منك»<sup>(١)</sup>.

ثم ساق البخاري حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَبَعِ بَطْنِي، كَانَ خَيْرَ النَّاسِ لِلْمَسْكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، كَانَ

(١) سلف برقم (٢٦١٩) كتاب: الصلح، باب: كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان.

يُنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّىٰ إِنْ كَانَ لِيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَنَشُقُّهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا.

ذكر أبو هريرة بعض أمره وسكت عن لزومه إياه لما يعيش فيه، ويقال: سكت عن ذكر الأقتباس؛ لأنه عمل صالح خشي أن يدخله رياء.

وقوله: ( (حين) <sup>(١)</sup> لَا آكُلُ الْخَمِيرَ، وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيرَ) الخمير: ما يجعل الخمير في عجينة من الخبز الأدم، والحبير - بالحاء المهملة - الثياب المحبرة، كالبرود اليمانية ونحوها، قاله الخطابي <sup>(٢)</sup>، وقال الهروي: الحبير: ثياب يصنع باليمن، قال: وهي تستحب في الكفن، وقال ابن فارس: الثوب الحبير الجديد <sup>(٣)</sup>.

وقوله: (كُنْتُ أُلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَضْبَاءِ مِنَ الْجُوعِ). هو كقوله: كنت آخر ما بين البيت والمنبر، حتى يظن من رأي أني مجنون، وما بي جنون، ما بي إلا الجوع <sup>(٤)</sup>.

ثم ذكر حديث الشَّعْبِيِّ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ.

سببه أن قطعت يده في القتال؛ فجعلهما الله له جناحين في الجنة في البرزخ. وقول أبي هريرة رضي الله عنه في الحديث قبله: (إنه كان خير الناس للمساكين) أي: لسخائه، ومن أشبه الشارع خلقًا وخلقًا، كيف

(١) كذا في الأصل وهي برواية أبي ذر والأصيلي والمستملي وأبي الوقت مصححة، أنظر هامش اليونينية ١٩/٥.

(٢) «أعلام الحديث» ٣/١٦٣٨.

(٣) «مجمل اللغة» ١/٢٦٠.

(٤) سيأتي برقم (٧٣٢٤) كتاب الاعتصام، باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على أتفاق أهل العلم.



لا يكون ذلك من شيمته، وكان ابنه أيضا جوادًا حتى قال له الحسن والحسين: إنك متلاف. فقال: عودني ربي أن يُفضل علي ما أفضل عن الناس.



## ١١ - باب ذِكْرِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه

٣٧١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا قَحَطُوا أَسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا صلى الله عليه وسلم فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا. قَالَ: فَيُسْقَوْنَ. [انظر: ١٠١٠ - فتح: ٧/٧٧]

ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه في أستسقاء عمر رضي الله عنه، وقد سلف في بابه، وسنده ومثنه سواء <sup>(١)</sup>.

وهو أبو الفضل العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنتين أو ثلاث، ولد قبل الفيل بثلاث سنين حضر بدرًا مكرها، فأسر يوم بدر، ثم أسلم بعد، مات بالبقيع سنة اثنتين وثلاثين بالمدينة، وهو آخر من مات من أعمامه.



(١) برقم (١٠١٠) كتاب: الأستسقاء، باب: سؤال الناس الإمام الأستسقاء إذا قحطوا.

## ١٢ - بَابُ مَنَاقِبِ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْقَبَةِ

### فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٣٧١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، تَطْلُبُ صَدَقَةَ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ. [انظر: ٣٠٩٢ - مسلم: ١٧٥٩ - فتح: ٧/٧٧]

٣٧١٢ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ - يَعْنِي: مَالِ اللَّهِ - لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَأْكُلِ». وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَاتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا أَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَتَشَهَّدَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَضِيلَتَكَ. وَذَكَرَ قَرَابَتَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَقَّهُمْ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي. [انظر: ٣٠٩٣ - مسلم: ١٧٥٩ - فتح: ٧/٧٧]

٣٧١٣ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَرَقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ. [٣٧٥١ - فتح: ٧/٧٨]

٣٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي». [انظر: ٩٢٦ - مسلم: ٢٤٤٩ - فتح: ٧/٧٨]

٣٧١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهَا، فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَّهَا فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ.

[انظر: ٣٦٢٤ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٧/٧٨]

٣٧١٦ - فقالت: سارني النبي ﷺ فأخبرني أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت، ثم سارني فأخبرني أني أول أهل بيته أتبعه فضحك. [انظر: ٣٦٢٤ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٧/٧٨].

ثم ساق أربعة أحاديث<sup>(١)</sup>:

أحدها:

حديث عائشة رضي الله عنها أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ، وفي آخره: والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله أحب إلي أن أصل من قرابتي.

ثانيها:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن أبي بكر رضي الله عنه قال: أرقبوا محمداً ﷺ في أهل بيته.

ثالثها:

حديث المسور بن مخرمة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها فقد أغضبني».

(١) أحاديث الباب حسب ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ستة أحاديث، فقد اعتبر الحديث الأول حديثين لوروده بأسانيد مختلفة مواضع عدة رقم (٣٠٩٢) كتاب: فرض الخمس، باب: فرض الخمس فقال، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب أخبرني عروة عن عائشة. وكذا الحديث الرابع. رقم (٣٦٢٣) كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة. قال: حدثنا أبو نعيم حدثنا زكرياء عن فراس عن عامر الشعبي عن مسروق، عن عائشة.



رابعها:

حديث عائشة عن فاطمة رضي الله عنها في بكائها ثم ضحكها . وقد سلف .

وتعليقه الأول: أسنده في أواخر باب: علامات النبوة من حديث عائشة رضي الله عنها، وسلف بلفظ: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة -أو- نساء المؤمنين»<sup>(١)</sup>.

في إرسال فاطمة طلب ميراثها طلب الكفاف، وترك إضاعة المال، وأنها لم تكن علمت قوله: «لَا نُورَتْ».

وفيه: أنه ﷺ كان أبقى رباعه لقوت أهله في حياته ومماته، وما يعرض له من أمور المسلمين.

وفيه: أنه كان له في الخمس حظ.

وفيه: أن صدقة رباعه الوقف ليس أن تسأل للفقراء.

وفيه: أن لبني هاشم حقا في مال الله وهو من الفيء والخمس والجزية وشبه ذلك؛ ليتنزهوا عن الصدقة، (وتشهد)<sup>(٢)</sup> علي، إلى آخر الحديث ليس من هذا، إنما كان ذلك بعد موت فاطمة، وقد أتى به في موضع آخر.

وقوله: (لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي) يعني: أنه لا ألوهم فيما يجب لهم.

وقوله: (ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ). أوصى بذلك الناس، قال ابن فارس: (أرقت الحائط والمطر)<sup>(٣)</sup>.

(١) سلف برقم (٣٦٢٤). (٢) في الأصل: (وشبهة).

(٣) كذا في الأصل، وفي «المجمل»: الرقيب: الحافظ والمنتظر.

المرقب: المكان المشرف العالي يقف عليه الرقيب<sup>(١)</sup>.  
 وروي أنه ﷺ أصبح يوماً خائراً، فقيل له في ذلك: فقال: «رأيت  
 أمتي تقتل حُسَيْنًا»<sup>(٢)</sup>.  
 فائدة:

بنت سيدنا تكنى: أم أبيها؛ أنكحها علي بعد وقعة أحد بنت خمس  
 عشرة سنة وخمسة أشهر ونصف. وكان سن عليّ ﷺ يومئذ إحدى  
 وعشرين سنة وخمسة أشهر، مات بعد سيدنا رسول الله ﷺ بستة  
 أشهر على الأصح، وقيل: بثلاثة قاله مالك. بنت إحدى وعشرين  
 أو سبع أو ثمان، وقيل: خمس وثلاثين، وترجمتها موضحة في  
 «رجال العمدة».



(١) «مجمل اللغة» ١/ ٣٩٣.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٧/ ٤٧٧-٤٧٨ (٣٧٧٥٥)، من حديث أم سلمة  
 بلفظ: إن جبريل أتاني بالتربة التي يقتل عليها.. الحديث، ورواه الطبراني ٣/ ١٠٥  
 (٢٨١١)، من حديث عبد الله بن نجي، عن أبيه أنه سافر مع علي.. الحديث،  
 والطبراني أيضاً ٨/ ٢٥٨ (٨٠٩٦)، من حديث أبي أمامة بلفظ: «إن أمتي يقتلون  
 هذا». ورواه الحاكم في «المستدرک» ٣/ ١٧٦-١٧٧، من حديث أم الفضل بنت  
 الحارث، بلفظ: «أتاني جبريل...».

والحديث صححه الحاكم على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي في «التلخيص»  
 بقوله: بل منقطع؛ فإن شداً لم يدرك الفضل.

ووثق الهيثمي رجال الطبراني كما في «المجمع» ٩/ ١٨٧-١٨٩.

وصححه الألباني في «الصحيحة» (٨٢١) لشواهده.

١٣ - بَابُ مَنَاقِبِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هُوَ حَوَارِيُّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وَسُمِّيَ الْحَوَارِيُّونَ؛ لِبَيَاضِ ثِيَابِهِمْ. [انظر: ٤٦٦٥]

٣٧١٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: أَصَابَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ الرُّعَافِ، حَتَّى حَبَسَهُ عَنِ الْحَجِّ، وَأَوْصَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: أَسْتَخْلِفُ. قَالَ: وَقَالُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ؟ فَسَكَتَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرَ - أَحْسَبُهُ الْحَارِثَ - فَقَالَ: أَسْتَخْلِفُ. فَقَالَ عُثْمَانُ: وَقَالُوا؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا: الزُّبَيْرُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ، وَإِنْ كَانَ لِأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [فتح: ٧٩/٧ - ٣٧١٨]

٣٧١٨ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، سَمِعْتُ مَرْوَانَ: كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ، أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَسْتَخْلِفُ. قَالَ: وَقِيلَ ذَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، الزُّبَيْرُ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَتَعَلَّمُونَ أَنَّهُ خَيْرُكُمْ. ثَلَاثًا. [انظر: ٣٧١٧ - فتح: ٧٩/٧]

٣٧١٩ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - هُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ». [انظر: ٢٨٤٦ - مسلم: ٢٤١٥ - فتح: ٧٩/٧]

٣٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ، يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ، رَأَيْتَكَ تَخْتَلِفُ. قَالَ: أَوْهَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ». فَانْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبُوهُ، فَقَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [مسلم: ٢٤١٦ -

فتح: ٨٠/٧]

٣٧٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الْيَزْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَتَشُدُّ مَعَكَ؟ فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ عُزْوَةُ: فَكُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ. [٣٩٧٣، ٣٩٧٥ - فتح: ٨٠/٧]

هو أبو عبد الله الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة القرشي الأسدي ابن عمته صفية، وأحد العشرة، وأحد أعلام السابقين البدرين، هاجر الهجرتين، وصلى القبلتين، وأسلم وهو ابن ست عشرة، وكان أول من سل سيفاً في سبيل الله، قال أبو الثناء: وأول من أستحق الثلث في الإسلام كان ﷺ يضرب له من المغانم أربعة أسهم سهمان لفرسه، وسهم له، وسهم من سهام ذي القربى، ونزلت الملائكة على زيه يوم بدر، وكان له ألف مملوك يستغل خراجهم كل يوم ويتصدق به، وحكم رسول الله ﷺ على قاتله بالنار<sup>(١)</sup>، قتله عمر بن جرموز بغيا وظلما، كما أسلفته في الجهاد ابن أربع وستين سنة، وسلف هناك حديث جابر.

( «حواري الزبير» )، والكلام على الحواري، ويأتي بعد، قيل: سموا حواريين؛ لأنهم يفضلون عند عيسى، وكذلك الزبير عند رسول الله ﷺ مختص بفضل، وسمي خير الحواري؛ لأنه أشرف الخيرة، وقيل: كانوا قصارين.

(١) رواه أحمد ٨٩/١، بلفظ: بشر قاتل ابن صفية بالنار. عن علي بن أبي طالب، موقوفاً.



ثم ذكر البخاري في الباب أحاديث أربعة:

أحدها:

حديث هشام بن عروة، عن أبيه قال: أخبرني مروان بن الحكم قال: أصاب عثمان بن عفان رُعافٌ شديدٌ سنة الرُّعافِ، حتَّى حبسه عن الحجِّ، وأوصى، إلى أن قال في الزبير: إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ، وَإِنْ كَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وفي رواية بعده: أما والله لتعلمون أنه خيركم<sup>(١)</sup>.

قال الداودي: يشبه أن يكون أحسنهم خلقاً، وظاهره (أنهم)<sup>(٢)</sup> أفضلهم، وهذا يبين قول ابن عمر رضي الله عنهما: ثم نترك أصحاب النبي ﷺ بعد عثمان لا نخير بينهم<sup>(٣)</sup>، أن ذلك لم يكن قول جميعهم.

ثانيها:

حديث جابر رضي الله عنه: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ» سلف في الجهاد مكررة<sup>(٤)</sup>.

ثالثها:

حديث عبد الله بن الزبير قال: كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ. الحديث.

(١) اعتبرها المصنف رواية للحديث الأول مع أن البخاري ساق لها إسنادًا .

وأعدها عبد الباقي حديثًا فلذا ترقيم الباب خمسة أحاديث.

(٢) كذا في الأصل، ولعلها: أنه أو أيهم.

(٣) سلف برقم (٣٦٩٨) باب مناقب عثمان.

(٤) بأرقام (٢٨٤٦، ٢٨٤٧، ٢٩٩٧).

وفيه: أنه أتى بخبر بني قريظة، وأنه لما رجع جمع له رسول الله ﷺ بين أبويه فقال: «فداك أبي وأمي».

يوم الأحزاب كان سنة أربع وهو يوم الخندق<sup>(١)</sup>، وعند أنصرافه كانت بنو قريظة. قيل: لم يجمع الشارع بين أبويه إلا له ولسعد<sup>(٢)</sup>، وإنما كان يقول: «فداك أبي»، وليس بذلك.

وكان عمرُ عبدِ الله بن الزبير يومئذ سنتين وأشهر، ولا يذكر أن أحدًا عَقَلَ دون هذا السن في الحديث الصحيح، لأنه ولد في السنة الثالثة من الهجرة، وقيل: كانت الأحزاب سنة خمس فعمره ثلاثة أعوام وأشهر على هذا.

قال الداودي: وروي أن أسماء هاجرت وهي متم قد قربت ولادتها، فإما أن تكون تأخرت هجرتها، أو هو اختلاف فيكون ابن الزبير يوم بني قريظة ابن أربع سنين إلا أشهرًا. قال: وكان ابن الزبير أول مولود ولد للمسلمين بالمدينة بعد الهجرة، وكان قد أبطأ ذلك عليهم حتى خافوا أن يهودَ سحرتهم، فلما ولد فرحوا بذلك، ثم ولد بعده للأنصار النعمان بن بشير<sup>(٣)</sup>، وكان يوم اليرموك في خلافة عمر رضي الله عنه وكان معه يوم بدر فرس، وقيل: فرسان، ولم يكن في المسلمين فارس غير ثلاثة: الزبير والمقداد وأبو مرثد الغنوي.

(١) ذكر ابن هشام أنها كانت في شوال لسنة خمس.

«السيرة النبوية» ٢٢٩/٣.

(٢) سلف برقم (٢٩٠٥) كتاب الجهاد، باب المجن ومن يترس بترس صاحبه.

(٣) ورد بهامش الأصل: (...). ولد على رأس أربعة عشر شهرًا من الهجرة، وهو أول مولود ولد من الأنصار بعد الهجرة، وقيل في مولده غير ما ذكرت، لكن الذي ذكرت هو الأصح والأشهر، فاعلمه.

الحديث الرابع:

حديث هشام بن عروة، عن أبيه أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للزبير يوم اليرموك: ألا تشد فنشد معك؟ فحمل عليهم، فضربوه ضربتين على عاتقه، بينهما ضربة ضربها يوم بدر. قال عروة: فكنت أدخل أصابعي في تلك الضربات ألعب وأنا صغير.

فيه: منقبة ظاهرة له.



١٤ - باب ذِكْرِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه

وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ .

٣٧٢٢، ٣٧٢٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ. عَنْ حَدِيثِهِمَا. [٤٠٦٠، ٤٠٦١ - مسلم: ٢٤١٤ - فتح: ٨٢/٧]

٣٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي

حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَدْ شَلَّتْ. [٤٠٦٣ - فتح: ٨٢/٧]

هذا سلف<sup>(١)</sup> ثم ساق عن أبي عثمان أنه لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم في

بعض تلك الأيام التي قاتل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طلحة وسعد - رضي الله عنهما - عن حديثهما .

وعن قيس بن أبي حازم قال: رأيت يد طلحة التي وقى بها النبي صلى الله عليه وسلم

قد شلت .

الشرح:

هو أبو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن

سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب. أحد العشرة، وأحد

الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام وأحد الستة أصحاب الشورى،

والخمسة الذين أسلموا على يد الصديق .

أمه: الصعبة بنت عبد الله أخت العلاء بن الحضرمي، من المهاجرات

ضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهم واحد يوم بدر وكان غائباً بالشام، وأبلى يوم

أحد بلاء عظيمًا سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طلحة الجود»، و«طلحة الخير»،

(١) يعني المعلق أول الباب.



و«طلحة الفياض»<sup>(١)</sup>؛ لكثرة بذله للأموال، وفتى قريش ومن خواصه - كما قال أبو الثناء - أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا لم يره قال: «مالي لا أرى الصبيح المنبلج الفصيح»<sup>(٢)</sup>، ولم يثبت معه يوم أحد غيره<sup>(٣)</sup>.

وقال المبرد: حدثني التوزي قال: كان يقال لطلحة بن عبيد الله: طلحة الطلحات<sup>(٤)</sup>، قال المبرد: وكان يوصف بالهمام يعني: في إقدامه روى عنه بنوه وغيرهم: كان أول من قتل يوم الجمل، سنة ست وثلاثين، بالبصرة، عن أربع وستين، أو اثنتين أو ثمان وخمسين، أو خمس وسبعين أصابه سهم غرب فقطع من رجله عرق النساء، فشج حتى نزف فمات، وخلف مالا جزيلاً ثلاثين ألف ألف. وفي الصحابة من أسمه طلحة نحو العشرين.

ومعنى قوله: (لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ) يريد: يوم أحد.

وشلت: بفتح الشين، تشل ذكره ثعلب<sup>(٥)</sup>، وهو كما قال الشَّتْمَرِيُّ: بطلان اليد أو الرجل من آفة تعترئها، وليس معناه قطعت كما ذكره ابن

(١) رواه الطبراني ١١٢/١ (١٩٧) من حديث طلحة بن عبيد الله، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٤٨/٩: فيه من لم أعرفهم.

ورواه الحاكم ٣/٣٧٤، من حديث موسى بن طلحة، وصححه.

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٩٤/٢٥ بلفظ (المليح) بدلا من (المنبلج).

(٣) ورد بهامش الأصل ما نصه: في هذا الكلام نظر، وقد اختلف في عدد من ثبت معه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد ذكرتهم في تعليقي على البخاري.

قلت: [المحقق] وقد يحمل كلامه على المبالغة في شدة ثباته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٤) «الكامل في اللغة» ٢١٠/١.

(٥) أنظر: «تهذيب اللغة» ١٩٢١/٢، مادة: (شل).

سيده<sup>(١)</sup>، وقال الزمخشري: إذا أمترخت، وقال كراع في «مجرده» هو تقبض في الكف، وأصله من شَلْتُ عَلَى فَعَلْتُ، بكسر العين، قال ابن درستويه: والعامّة تقول: شُلْتُ بالضم وهو خطأ، وقال اللحياني: إنه قليل<sup>(٢)</sup>، قال ابن الأعرابي: إنها لغة رديئة، وسأل (أبو)<sup>(٣)</sup> موسى الحامض ثعلبًا؛ فقال: كيف نرده إلى ما لم يسم فاعله، قال يقول: أشلت. وفي «أيمان العرب» لثعلب: أشل الله عشرة، وأشلت عشرة، يقال: شَل، وشُل، وعل، وال من الشل وعل، أي: جن، قال الأخفش: أحسب ثعلبا جرى على هذه المزاوجة الكلام؛ لأن تقدمه وشل، وكذلك الذي يليه، وقال ابن سيده في «عويصه»: أشللت يده بالألف، وقيل: إنما قطع إصبعه.

وكان ﷺ لما أنحاز إلى الجبل يوم أحد أنحاز معه طلحة واثنان عشر رجلا من الأنصار، فلحقهم المشركون فاستأذنه طلحة في القتال فلم يأذن له، واستأذنه رجل من الأنصار فأذن له، فقاتل القوم وأشغلهم بالقتال وقتًا من النهار، والنبي ﷺ ذاهب بمن معه فقتل الأنصاري، ثم لحقوهم فاستأذنه طلحة فأبى، واستأذنه أنصاري آخر فأذن له، إلى أن قتل اثنا عشر رجلا، ولحق رسول الله ﷺ وطلحة بالجبل فاتقى عنه بيده، فقطعت إصبعه، فقال: حس، فقال ﷺ: «لو ذكرت الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون»<sup>(٤)</sup>.

(١) «المحكم» ٤٢٥/٧، مادة: شل، وفيها: الشلل: يبس اليد.

(٢) أنظر قول كراع، وقول اللحياني في «المطلع على المقنع» لشمس الدين البعلي الحنبلي ص ٦٢.

(٣) زيادة يقتضيها السياق، وهو سليمان بن محمد بن أحمد. أنظر «تاريخ بغداد» ٦١/٩.

(٤) رواه النسائي ٢٩/٦-٣٠.

وقال سعد: رأيت يوم أحد رجلين أحدهما عن يمين رسول الله ﷺ والآخر عن يساره، عليهما ثياب بيض يقاتلان قتالا شديداً، لم أرهما قبل ولا بعد، يعني ملكين.

فائدة:

دعا طلحة يوماً أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم إلى طعام، فدعا خادمه فأبطأ عليه، ثم دعاه فقال: لبيك، فقال له طلحة: لا لبيك، فقال أبو بكر: ما سرنى أن أقولها، وإن لي نصف الدنيا، وقال عثمان مثله، وإن لي حُمُر النعم.

ومر علي بطلحة قتيلاً فنزل إليه، وقال: أضحى أبو محمد معفراً في التراب، يعز عليّ، إلى الله أشكو عُجْرِي وَبُجْرِي غريباً بهذه البلدة، ثم قال:

فتى كان يدينه الغنى من صديقه إذا ما هو أستغنى ويبعده الفقر وجمع له ما كان في ذلك من المال، فجاء ابنه عمران فأجلسه إلى جنبه، ورحب به وسهل، ودفع إليه المال، وقال: إنما حفظته عليكم، وأرجو أن أكون أنا وأبوك على سرر متقابلين.

فائدة:

قوله (عن حديثهما) أي أخبراني ذلك يعني: أبا عثمان، وهو النهدي.



## ١٥ - باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري،

وبنو زهرة أخوال النبي ﷺ، وهو سعد بن مالك رضي الله عنه

٣٧٢٥ - حدثني محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى قال:

سمعت سعيد بن المسيب ٢٨/٥ قال: سمعت سعدًا يقول: جمع لي النبي ﷺ أبويه يوم أحد. [٤٠٥٥، ٤٠٥٦، ٤٠٥٧ - مسلم: ٢٤١٢ - فتح: ٨٣/٧]

٣٧٢٦ - حدثنا مكِّي بن إبراهيم، حدثنا هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد،

عن أبيه قال: لقد رأيتني وأنا ثلث الإسلام. [٣٧٢٧، ٣٨٥٨ - فتح: ٨٣/٧]

٣٧٢٧ - حدثني إبراهيم بن موسى، أخبرنا ابن أبي زائدة، حدثنا هاشم بن

هاشم بن عتبة بن أبي وقاص قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه، ولقد مكثت سبعة أيام وإني لثلث الإسلام.

تابعه أبو أسامة: حدثنا هاشم. [انظر: ٣٧٢٦ - فتح: ٨٣/٧]

٣٧٢٨ - حدثنا عمرو بن عون، حدثنا خالد بن عبد الله، عن إسماعيل، عن

قيس قال: سمعت سعدًا ﷺ يقول: إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله، وكنا نغزو مع النبي ﷺ وما لنا طعام إلا ورق الشجر، حتى إن أحدنا ليضع كما يضع البعير أو الشاة ما له خلط، ثم أصبحت بنو أسد تعزوني على الإسلام، لقد خبت إذا وضل عملي. وكانوا وشوا به إلى عمر، قالوا: لا يُحسنُ يصلي. [٥٤١٢، ٦٤٥٣ - مسلم: ٢٩٦٦ - فتح: ٨٣/٧].

هو أبو إسحاق سعد بن أبي وقاص مالك - كما ذكره البخاري - ابن

أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة الزهري، أحد العشرة وآخرهم موتًا، أحدي شجري، من المهاجرين الأولين الذين صلوا القبلتين، وأول من رمى بسهم في سبيل الله - وسيأتي في سرية



عبدة بن الحارث - وفارس الإسلام - زاد أبو الثناء - وأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن من قدح في نسبه، وأنه لزم بيته في الفتنة، وأمر بأهله أن لا يخبروه بشيء من أخبار الناس، وكان سابع سبعة في الإسلام.

أمه: حمنة بنت سفيان بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، شهد بدرًا والمشاهد، كان أحد الستة أولي الشورى، وكان مجاب الدعوة، مشهورًا بذلك، وأحد الفرسان، مات في قصره بالعقيق، ودفن بالبقيع، سنة خمس وخمسين - على الأصح - أو ست أو سبع، أو ثمان وهو أشهر وأكثر عن بضع وسبعين أو ثمانين، وأوصى أن يكفن في جبة صوف قاتل فيها يوم بدر، قيل: إن تركته مائتا ألف وخمسون ألفًا.

ثم ذكر البخاري في الباب حديث سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ.

ثانيها:

حديث عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا ثُلُثُ الْإِسْلَامِ.

ثالثها:

حديث سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَّثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثُلُثُ الْإِسْلَامِ.

تابعه - يعني: ابن أبي زائدة - أبو أسامة ثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن سعيد.

وهذه المتابعة أسندها يعني: في باب إسلامه.

رابعها:

حديث قيس قال: سَمِعْتُ سَعْدًا رضي الله عنه يَقُولُ: إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّىٰ إِنَّا أَحَدْنَا لَيَضَعُ كَمَا يَضَعُ الْبَعِيرُ أَوْ الشَّاةُ مَا لَهُ خِلْطٌ، ثُمَّ أَضْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعْزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي. وَكَانُوا وَشَوْا بِهِ إِلَى عُمَرَ، قَالُوا: لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي.

وقد أسلفنا في ترجمة الصديق رضي الله عنه حديث عمار: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان، وأبو بكر<sup>(١)</sup>، وفيه منافاة لقوله: (مَكَّثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثُلْتُ الْإِسْلَامِ). قال ابن التين: إن تكن الروايتان محفوظتين، فلم يعلم سعد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ولم يعلم سعد بعمار، ويحتمل أن يريد سعد ثلاثة غير رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم أحدهم، أو يريد سعد من الرجال الأحرار، ومعنى: (تعزرنى على الإسلام) أي: تؤذيني، ومنه التعزير الذي هو التأديب على الريبة، والمعنى: تعلمني الصلاة، وتعيرني بأني لا أحسنها.

وقوله: (وَشَوْا بِهِ) قال ابن فارس: وَشَى كَلَامُهُ إِذَا كَذَبَ وَنَمَّ<sup>(٢)</sup>، وقال ابن عرفة: لا يقال لمن نم: واشٍ، حتى يغير الكلام، ويلونه، ويجعله ضروريًا، ويزين منه ما يشاء.

وجمعه لأبويه له قد سلف مثله في حق الزبير<sup>(٣)</sup>.



(٢) «مجمّل اللغة» ٩٢٦/٢.

(١) سلف برقم (٣٦٦٠).

(٣) سلف برقم (٣٧٢٠).

## ١٦ - بَابُ ذِكْرِ أَصْحَارِ النَّبِيِّ ﷺ

### مِنْهُمْ أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ

٣٧٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَسَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ، فَآتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، هَذَا عَلِيُّ نَاكِحُ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضَعَتْ مِنِّي، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ». فَتَرَكَ عَلِيُّ الْخُطْبَةَ.

وَزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَلْحَلَةَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ مِسْوَرَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي». [انظر: ٩٢٦ - مسلم: ٢٤٤٩ - فتح: ٨٥/٧]

ثم ذكر خطبة علي عليه السلام بنت أبي جهل، وما قاله النبي ﷺ.

أبو العاصي بن الربيع هو ابن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي العبشمي كان يقال له: جرو البطحاء، وفي اسمه أقوال: لقيط، أو مهشم، أو هشيم، أو مقسم، وهو أثبت، قال الزبير: أو ياسر، أو القاسم.

أمه: هالة بنت خويلد بن أسد أخت خديجة، وكان مؤاخياً لرسول الله ﷺ مصافياً وشكر رسول الله ﷺ مصاهرته، وأثنى عليه خيراً - كما ذكره في الباب - مات في ذي الحجة سنة اثنتي عشرة، ويقال: إنه أستشهد في بعض المغازي، ثم أحرق بالنار حتى صار فحمة.

وزوجه هي زينب، أول ولده كما قال الكلبي. وقال السراج: ولدت سنة ثلاثين من مولد سيدنا رسول الله ﷺ.

### فصل :

وبنت أبي جهل: جميلة، وقيل: جويرية، ولما قال ﷺ فيها ما قال. قال عتاب بن أسيد: أنا أريحكم منها، فتزوجها فولدت له عبد الرحمن المقتول يوم الجمل، وكان لأبي جهل بنت أخرى يقال لها: الحفناء، كانت تحت سهيل بن عمرو، وزعم الميداني وابن السكيت، وغيرهما أن التي كانت تحت سهيل بن عمرو أسمها صفية، وسماها الحاكم في «إكليله» جويرية، وسمى ابن طاهر المقدسي مخطوبة عليّ: العوراء. وفي غير هذه الرواية قال ﷺ: «ولست أحرم ما أحل الله فلا آذن إلا أن يشاء ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي»<sup>(١)</sup>، وهذا يقال: إنه شرط. والخطبة: بكسر الخاء، قوله: (وَذَكَرَ صِهْرًا) يدل على أن الصهر يطلق على الزوج، وقد سلف، وترجمة البخاري (أصهار)، ولم يأت إلا باثنين، نظيره: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ والاثنان يحجبانها من الثلث إلى السدس عند الأكثرين.

### فصل :

ادعى الشريف الموسوي في «غزواته»: أن حديث خطبة علي لابنة أبي جهل موضوع، ولا نرى سماعه؛ لثبوته في «الصحيح» من حديث المسور كما ستعرفه قريباً، وأخرجه الترمذي عن عبد الله بن الزبير وصححه<sup>(٢)</sup>.

(١) يأتي برقم (٥٢٣٠) كتاب: النكاح، باب: ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف.

(٢) الترمذي (٣٨٦٩)، وقال: حسن صحيح.



فائدة:

قوله: «بَضْعَةٌ مَنِيٌّ» بفتح الباء الموحدة، وللحاكم: «مضغة - بالميم - يقبضني ما يقبضها، ويبسطني ما يبسطها»، ثم قال: صحيح الإسناد<sup>(١)</sup>.

وله على شرط الشيخين: «ولا أحسبها إلا تحزن - أو - تجزع»<sup>(٢)</sup>.  
وأن المذكور في بني عبد شمس هو أبو العاصي، والله أعلم.



(١) «المستدرک» ٣/١٥٨، وفيه: بضعة.

(٢) «المستدرک» ٣/١٥٨-١٥٩، من حديث سويد بن غفلة، بلفظ: مضغة.

## ١٧ - باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ

وقال البراء عن النبي ﷺ: «أنت أخونا ومولانا». [انظر:

[٢٦٩٩]

٣٧٣٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ تَطَعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ». [٤٢٥٠، ٤٤٦٨، ٤٤٦٩، ٦٦٢٧، ٧١٨٧ - مسلم: ٢٤٢٦ - فتح: ٨٦/٧]

٣٧٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيٌّ قَائِفٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ شَاهِدٌ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْطَجِعَانِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ. قَالَ: فَسُرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ، فَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ. [انظر: ٣٥٥٥ - مسلم: ١٤٥٩ - فتح: ٨٧/٧]

ثم ساق من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: بعث النبي ﷺ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ تَطَعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: دخل قائف والنبي ﷺ شاهدًا، وأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْطَجِعَانِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ. قالت: فسُرَّ بذلك النبي ﷺ، وأخبر به عائشة رضي الله عنها.

و(زيد) هو أبو أسامة زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، مولى رسول الله ﷺ، وهو أول من أسلم من الموالي، وأحد من بادر إلى الإسلام، فأسلم من أول يوم، وشهد بدرًا وأُحدًا والمشاهد وكان من الأمراء الشهداء، ومن الرماة المذكورين، له حديثان قال ابن عمر: ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزلت: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥] وذكره الله باسمه في القرآن، مات في غزوة مؤتة.

وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام والجاحظ في «الهاشميات» أن قريشًا كانت لمحبتها في قصي تسمي أولادها باسمه، وأنه ﷺ لما تبني مولاه سماه زيدًا، وأما ابن إسحاق وغيره فأنشدوا لأبيه حارثة حين فقده ولم يدر أين مكانه:

بكيت على زيد ولم أدر ما فعل      أحي فيرجى أم أتى دونه الأجل<sup>(١)</sup>  
 وكان البعث الذي بعث فيه أسامة أرسله إلى يئنا فهدم فيها وأحرق، وكان وجهه قبل مرضه الذي توفي فيه ثم مرض فقال له أسامة: إن بدني لا يقوى أن أمضي على هذه الحال، فأذن له في التربص فتوفي رسول الله ﷺ فأراد الصحابة أن يمسك أبو بكر ذلك الجيش، فقال: ما كنت لأحل آخر عقد عقده رسول الله ﷺ بأول عقد أعقده أنا، وأمره بالخروج فقال له: ما تأمر. قال: الأمر ما أمرك به رسول الله ﷺ فكلما أستشاره في شيء قال: الأمر ما أمرك به رسول الله ﷺ.

وما ذكر أن بعثه إلى يئنا هو قول الداودي، وقال الشيخ أبو محمد في «جامعه»: كان إلى مؤتة من أرض الشام، ويهريق بها دمًا، وهو غريب.

(١) أنظر: «سيرة ابن هشام» ١/٢٦٦.

وقوله: «إن تطعنوا». قد سلف في قول بعضهم - فيما حكاه ابن فارس - : أنه بفتح العين في طعن القول وبضمها في طعن الرمح<sup>(١)</sup>.  
وقوله: «إن كان لخليقًا» أي: هو ممن يقدر ذلك فيه أي: حقيق به، والإمارة بكسر الهمزة: الولاية.

والقائف: الذي يحسن الأشباه في الناس وهو مجزز بالجيم، وتكرار زاي، وأبعد من قاله بالحاء، وحكي فتح الزاي الأولى، والصواب الكسر؛ لأنه جز نواصي العرب.

وهو ابن الأعور بن جعدة بن معاذ بن عتوارة بن عمرو بن مدلج الكناني المدلجي، ودخوله على عائشة رضي الله عنها إما قبل نزول الحجاب أو بعده، وكان من وراء الحجاب.

وقوله: (وأعجبه وأخبر به عائشة) لعله لم يعلم أنها علمت ذلك أو أخبرها، وإن كان علم بعلمها تأكيد الخبر، أو نسي أنها علمت ذلك وشاهدته معه، والرواية الأخرى أنه دخل عليها مسرورا تبرق أسارير وجهه، فقال: «ألم تسمعي ما قال مجزز؟!» فذكره<sup>(٢)</sup>.

### فصل :

وفيه: العمل بالقائف، والحجة على من منعها.



(١) «مجمل اللغة» ١/ ٥٨٣.

(٢) سلف برقم (٣٥٥٥) كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ.



## ١٨ - بَابُ ذِكْرِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ

٣٧٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَخْزُومِيَّةِ، فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٦٤٨ - مسلم: ١٦٨٨ - فتح: ٨٧/٧]

٣٧٣٣ - وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: ذَهَبْتُ أَسْأَلُ الزُّهْرِيَّ عَنْ حَدِيثِ الْمَخْزُومِيَّةِ فَصَاحَ بِي، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَلَمْ تَحْتَمِلْهُ عَنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: وَجَدْتُهُ فِي كِتَابٍ كَانَ كَتَبَهُ أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَمْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا النَّبِيَّ ﷺ؟ فَلَمْ يَجْتَرِي أَحَدٌ أَنْ يُكَلِّمَهُ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ، لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». [انظر: ٢٦٤٨ - مسلم: ١٦٨٨ - فتح: ٨٧/٧]

ذكر فيه حديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَخْزُومِيَّةِ، فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ثم ساقه عنها من طريق آخر.

أسامة كنيته أبو زيد، وأبو محمد وأبو حارثة ابن زيد بن شراحيل، الكلبي. الحب بن الحب ومولاه، وابن حاضنته ومولاته أم أيمن. ومن خصائصه: تأميره على جيش كان فيهم أبو بكر<sup>(١)</sup> وعمر، وكان عمره إذ ذاك عشرين سنة فأقل لما أرسله أبو بكر ﷺ على ناحية البلقاء،

(١) في هامش الأصل: أنكر كون فيهم أبو بكر ﷺ ابن تيمية أبو العباس في الرد على الرافضي، وصدق وكيف بعثه معه، ويستخلفه في الصلاة، وأما عمر فذكر أنه أرسله معه وقد ذكر فيه قولان، والله أعلم.

وشهد مع أبيه مؤتة، وكان أنجزه مدة ثم تحول إلى المدينة، مات بوادي القرى، وقيل: بالمدينة سنة أربع وخمسين، وقيل: سنة أربعين ابن خمس وخمسين سنة، وهو من الأفراد في الصحابة.

وفيه: فضل ظاهر لأسامه، وأنه يسمى الحب، واهتمام المرء بأهله.

وقوله: «كان بنو إسرائيل إذا سرق فيهم الشريف تركوه» يعني: أحدثوا ذلك بعد إيمانهم.

وفيه: ترك الرحمة بمن وجب عليه الحدود.

فائدة:

السارقة هي فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وعمها: أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال.



## باب: أي: في مناقب أسامة وذريته والحسن

٣٧٣٤ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا  
الْمَاجِشُونُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: نَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَى رَجُلٍ  
يَسْحَبُ ثِيَابَهُ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَنْظِرْ مَنْ هَذَا؟ لَيْتَ هَذَا عِنْدِي. قَالَ لَهُ  
إِنْسَانٌ: أَمَا تَعْرِفُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ أُسَامَةَ. قَالَ: فَطَأَطَأَ ابْنُ عُمَرَ  
رَأْسَهُ وَنَقَرَ بِيَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحَبَّهُ. [فتح: ٨٨/٧]

٣٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا  
أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ  
يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا». [٣٧٤٧، ٦٠٠٣ - فتح: ٨٨/٧]

٣٧٣٦ - وَقَالَ نَعِيمٌ: عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مَوْلَى  
لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ ابْنَ أُمِّ أَيْمَنَ وَكَانَ أَيْمَنُ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ أَخَا أُسَامَةَ  
لَأُمِّهِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَأَاهُ ابْنُ عُمَرَ لَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَقَالَ: أَعَدُّ.  
[٣٧٣٧ - فتح: ٨٨/٧]

٣٧٣٧ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ،  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ - مَوْلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - أَنَّهُ  
بَيْنَمَا هُوَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ فَلَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ،  
فَقَالَ: أَعَدُّ. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ  
أَيْمَنَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحَبَّهُ. فَذَكَرَ حُبَّهُ وَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّ  
أَيْمَنَ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي، عَنْ سُلَيْمَانَ: وَكَانَتْ حَاضِنَةَ النَّبِيِّ ﷺ.  
[انظر: ٣٧٣٦ - فتح: ٨٨/٧]

أي: في مناقب أسامة وذريته والحسن.

ذكر فيه أحاديث:

أحدها:

حديث المَاجِشُونِ، وهو عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة التيمي مولا هم، عن عبد الله بن دينارٍ قَالَ: نَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَى رَجُلٍ يَسْحَبُ ثِيَابَهُ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَنْظُرْ مَنْ هَذَا؟ لَيْتَ هَذَا عِنْدِي. قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: أَمَا تَعْرِفُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ أُسَامَةَ. قَالَ: فَطَاطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ وَنَقَرَ بِيَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَخْبَهُ. يعني: من أجل والده أسامة.

ومحمد هذا روى عن أبيه، وعنه عبد الله بن دينار وجمع، ثقة قليل الحديث، مات في خلافة الوليد بن عبد الملك، روى له الترمذي حديثاً في مرضه<sup>(١)</sup>، والنسائي في «خصائص علي ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

ثانيها:

حديث أبي عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، يحدث عن النبي ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا». ويأتي في فضل الحسن وهو من أفرادهِ، وأخرجه النسائي<sup>(٣)</sup>. وفيه: فضل ظاهر لأسامة والحسن.

ثالثها:

حديث: وَقَالَ نُعَيْمٌ: عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مَوْلَى لَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ ابْنَ أُمِّ أَيْمَنَ وَكَانَ أَيْمَنُ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ أَخَا لَأَسَامَةَ وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَأَى ابْنَ عُمَرَ لَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَقَالَ: أَعِدْ.

(١) رواه الترمذي (٣٨١٧).

(٢) «خصائص علي ﷺ» ص ١٢٣ (١٣٥).

(٣) «السنن الكبرى» ٥٠ / ٥ (٨١٧١).



يعني : لعدم إتمامه إياه .

ففيه : وجوب الإعادة على تارك ذلك ، ونعيم هو ابن حماد بن معاوية بن الحارث بن سلمة بن مالك أبو عبد الله الخزاعي المروزي الأعور ، الرفاء ، الفارض ، سكن مصر ، ومات بـ (سُرَّ مَنْ رَأَى) مسجوناً في المحنة ، سنة ثمان وعشرين ومائتين ، وقيل : سنة تسع<sup>(١)</sup> .

وأم أيمن هي بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصين بن مالك بن سلمة بن عمرو بن النعمان ، وتعرف بأم الظباء مولاة رسول الله ﷺ وخادمتة ورثها عن أبيه ، وقيل : عن أمه ، وقال : «أم أيمن أمي بعد أمي»<sup>(٢)</sup> . وكان رسول الله ﷺ يزورها وأبو بكر وعمر من بعده ، خلف عليها زيد بن حارثة بعد عبيد فولدت له أسامة .

وعبيد هو ابن عمرو بن بلال بن أبي الحرباء بن قيس بن مالك بن ثعلبة بن جشم بن مالك بن سالم الحبشي ، قاله الكلبي ، وكان أبو عمر يقول : أيمن بن عبيد الحبشي أستشهد يوم حنين ، ثبت مع رسول الله ﷺ ، ولم ينهزم<sup>(٣)</sup> .

ثم رواه البخاري فقال : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا الْوَلِيدُ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ فَلَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ . . . الحديث .



(١) أنظر : «الجرح والتعديل» ٤٦٣ / ٨ (٢١٢٥) ، «تهذيب الكمال» ٤٦٦ / ٢٩ (٦٤٥١) .

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥١ / ٨ ، وانظر : «ضعيف الجامع» (١٢٧٦) .

(٣) أنظر : «الاستيعاب» ٢١٦ / ١ .

## ١٩ - باب: مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب

## رضي الله عنهما

٣٧٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَامًا أَعْزَبَ، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ البِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنِي البِئْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ. فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرَ فَقَالَ لِي: لَنْ تُرَاعَ. فَقَصَّصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ. [٤٤٠١ - مسلم: ٢٤٧٩ - فتح: ٨٩/٧]

٣٧٣٩ - فَقَصَّصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ». قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. [انظر: ١١٢٢ - مسلم: ٢٤٧٩ - فتح: ٨٩/٧]

٣٧٤٠، ٣٧٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ». [انظر: ٤٤٠، ١١٢٢ - مسلم: ٢٤٧٨ - فتح: ٩٠/٧]

ذكر فيه حديث سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما في رؤياه، وقوله ﷺ في حقه: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ».

وقد سلف في الصلاة في باب فضل قيام الليل<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر عن سالم، عن ابن عمر، عن أخته حفصة أنه ﷺ قال لها: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ».

وهو الفقيه الإمام، أحد الأعلام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب، شهد الخندق.

وأمه زينب بنت مضعون، وقال ابن حبان: رائطة بنت مضعون<sup>(١)</sup>، كثير التتبع للآثار، سُمّ سنة أربع وثلاث وسبعين، وقد نيف على الثمانين.

وقوله: (وكنت غلاماً شاباً، أعزب) ولأبي ذر: (عزباً)، وهو الذي ذكر أهل اللغة أنه لا أهل له.

وفيه: النوم في المسجد.

وقوله: (المطوية) أي: المبنية، وقرنا البئر اللتان يعمل عليهما الخشبة التي فيها البكرة.

وقوله: (لن ترع) هي لغة لبعض العرب تجزم بلن قال القزاز: ولا أحفظ في ذلك شاهداً.



(١) «الثقات» ٢١٠/٣، وصوبها المحقق إلى زينب، وقال في الحاشية: وقع في الأصلين: ربطة، خطأ.

## ٢٠ - باب: مناقبُ عَمَارٍ وَحُدَيْفَةَ

## رضي الله عنهما

٣٧٤٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،  
عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا  
صَالِحًا. فَأَتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِي،  
قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ. فَقُلْتُ: إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُيسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا  
فَيَسِّرَكَ لِي. قَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: أَوْلَيْسَ عِنْدَكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ  
صَاحِبِ النَّعْلَيْنِ وَالْوَسَادِ وَالْمُطَهَّرَةِ؟ وَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ  
نَبِيِّهِ ﷺ؟ أَوْلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سِرِّ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ غَيْرُهُ؟ ثُمَّ قَالَ:  
كَيْفَ يَقْرَأُ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿وَأَلِيلٌ إِذَا يَغْشَى﴾ [١]؟ [الليل: ١]، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا  
يَغْشَى﴾ والنهار إذا تجلى \* والذكر والأنثى [الليل: ١ - ٣]. قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَقْرَأْنِيهَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِلَيَّ فِي. [انظر: ٣٢٨٧ - مسلم: ٨٢٤ - فتح: ٩٠/٧]

٣٧٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:  
ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا.  
فَجَلَسَ إِلَيَّ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ:  
أَلَيْسَ فِيكُمْ - أَوْ مِنْكُمْ - صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ يَعْنِي: حُدَيْفَةَ. قَالَ:  
قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ - أَوْ مِنْكُمْ - الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ؟  
يَعْنِي: مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي: عَمَّارًا. قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ - أَوْ مِنْكُمْ -  
صَاحِبُ السُّوَاكِ أَوْ السَّرَارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ: ﴿وَأَلِيلٌ إِذَا يَغْشَى﴾  
﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾ [٢]؟ [الليل: ١ - ٢] قُلْتُ: ﴿وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى﴾. قَالَ: مَا زَالَ بِي  
هَؤُلَاءِ حَتَّى كَادُوا يَسْتَنْزِلُونِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٢٨٧ -  
مسلم: ٨٢٤ - فتح: ٩٠/٧].



ذكر فيه حديث أبي الدرداء، واسمه عويمر في فضلها، أما عمار فهو ابن ياسر أبو اليقظان، أمه سمية عذبا في الله.  
وأمه أول شهيدة في الإسلام طعنها أبو جهل بحربة في قُبلها، وقتل عمار بصفين، وقد جاوز.

وحذيفة هو أبو عبد الله حذيفة بن اليمان بن حسيل بن جابر بن عمرو حليف بني عبد الأشهل، صاحب سر رسول الله ﷺ وقيل: اليمان لقب جدهم جروة بن الحارث، قال الكلبي: لأنه أصاب دمًا في قومه فهرب إلى المدينة، وحالف بني عبد الأشهل، فسماه قومه اليمان، مات سنة ست وثلاثين على الأصح، وترجم له البخاري ترجمة وحده فيما سيأتي فقال: باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي كما ستعلمه، وفيه فضل أبي الدرداء.

وقوله: (أليس عندكم ابن أم عبد صاحب النعلين والوساد والمطهرة؟! )، يقول: عندكم من لا تحتاجون معه إلى عالم.  
وقوله: (صاحب النعلين . .) إلى آخره. قال الداودي: أي لم يكن له من إيجاب إلا ذلك لتخليه من الدنيا، وأنكر ذلك عليه من قال: المراد بالمناقب ما كان مع رسول الله ﷺ.

وقوله: (الذي أجاره الله من الشيطان، يعني: على لسان نبيه) يعني: قوله ﷺ: «ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»<sup>(١)</sup>، يعني: والله أعلم - حين أكرهوه على الكفر بسبه ﷺ.

وقوله: (صاحب سر رسول الله ﷺ الذي لا يعلمه غيره) يعني: حذيفة، وذلك أنه أسر إليه سبعة عشر رجلاً من المنافقين.

(١) سلف برقم (٤٤٧) كتاب الصلاة، باب التعاون في بناء المسجد.

قوله: (صاحب السواك). شك المحدث، وهو: ابن مسعود صاحب السوار، وهو السرار، ويروى أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال له: «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ، وَتَسْتَمِعَ سَوَادِي» كذا عند مسلم<sup>(١)</sup>، وقراءة عبد الله: (والذكر والأنثى)، أنزل كذلك، ثم أنزل ﴿وَمَا خَلَقَ﴾ فلم يسمعه عبد الله ولا أبو الدرداء وسمعه سائر الناس وأثبتوه، وهذا كظن عبد الله أن المعوذتين ليستا من القرآن<sup>(٢)</sup>.



(١) مسلم (٢١٦٩) كتاب السلام، باب جواز جعل الإذن رفع حجاب أو نحوه من العلامات.

(٢) سيأتي برقم (٤٩٧٧) كتاب التفسير، باب سورة الناس. وجاء في هامش الأصل: نقل ابن حزم عنه أنه لا يصح عنه ذلك، كذا قال.

٢١ - بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه

٣٧٤٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا - أَيُّهَا الْأُمَّةُ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [٤٣٨٢، ٧٢٥٥ - مسلم: ٢٤١٩ - فتح: ٩٢/٧]

٣٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَا بُعَثَنَّ - يَعْنِي: عَلَيْكُمْ، يَعْنِي: أَمِينًا - حَقَّ أَمِينٍ». فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ، فَبَعَثَ أَبُو عُبَيْدَةَ رضي الله عنه. [٤٣٨٠، ٤٣٨١، ٧٢٥٤ - مسلم: ٢٤٢٠ - فتح: ٩٣/٧]

ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا - أَيُّهَا الْأُمَّةُ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ».  
 وحديث صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَا بُعَثَنَّ عَلَيْكُمْ، حَقَّ أَمِينٍ». فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ، فَبَعَثَ أَبُو عُبَيْدَةَ رضي الله عنه.  
 الشرح:

حديث أنس رضي الله عنه يأتي في المغازي<sup>(١)</sup>، وخبر الواحد<sup>(٢)</sup>، وأخرجه مسلم والنسائي<sup>(٣)</sup>.

واسم أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر، أحد العشرة، مات بالشام سنة ثمانى عشرة بالطاعون، عام عمواس قاله الداودي، وكان من زهاد الصحابة، لا يأخذ إلا أدنى ما يقوم بدنه، ولما خرج عمر إلى الشام لقيه أمراء

(١) برقم (٤٣٨٢) باب: قصة أهل نجران.

(٢) برقم (٧٢٥٥) باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد.

(٣) رواه النسائي في «الكبرى» ٥٧/٥ (٨٢٠٠).

الأجناد فكلما قرب منه أمير صرفه قبل وصوله، فلما أتاه أبو عبيدة نزلاً فسلم بعضهما على بعض، ثم ركبا وتسايرا، فلما قربا من الموضع أراد أبو عبيدة أن ينزل في غير موضعه فقال: مل بنا إلى منزلك فأتاه فإذا بيت ليس فيه إلا وساد من آدم، حشوها ليف، وجونة فيها كسيرات شعير، فطرح الوساد، وقرب الجونة؛ فقال عمر: كل الناس غيرتهم الدنيا غيرك يا أبا عبيدة، عمر وآل عمر في طاعة أبي عبيدة، ودفع إليه عمر مائتي دينار فتصدق<sup>(١)</sup>، ودفع إلى معاذ مثلها فتصدق به، وقال لأبي عبيدة امرأته: أين الذي نلت؟ فقال لها: علي ضابط أي: حافظ، فذهبت إلى عمر وقالت له: أجعلت علي أبي عبيدة ضابطاً، فقال: لم أجعله، ولكن الحافظ عليه من الله، وقال أبو بكر في سقيفة بني ساعدة: قد رضيت لكم أحد هذين يعني أبا عبيدة وعمر<sup>(٢)</sup>.

وفد نجران كان سنة تسع كما ذكره ابن سعد، وكانوا أربعة عشر رجلاً من أشرفهم، وكانوا نصارى فيهم العاقب وهو عبد المسيح، وأبو الحارث بن علقمة، وأخوه كوز<sup>(٣)</sup> والسيد وأوس وزيد (بن)<sup>(٤)</sup> قيس وشيبة<sup>(٥)</sup>، وخويلد وخالد وعمرو و(عبد)<sup>(٦)</sup>(٧) الله فلم يسلموا إذ ذاك، ثم لم يلبث السيد والعاقب إلا يسيراً حتى رجعا إلى رسول الله

(١) في هامش الأصل: لعله سقط بها.

(٢) أنظر: «أسد الغابة» ٣/١٢٨-١٣٠.

(٣) علم سبط فوقها ب(صح).

قلت: لأن في «الطبقات الكبرى»: كرز. براء بعدها زاي.

(٤) ورد بهامش الأصل ما نصه: لعله (وقيس).

(٥) جود سبط رسم هذه الكلمة، وضبطها بالشكل، وفي «الطبقات»: شيبة.

(٦) في «الطبقات»: عبيد. مصغر.

(٧) ورد بهامش الأصل: بقي منهم ويحسن.



ﷺ فَأَسْلَمَا فَذَكَرَهُ<sup>(١)</sup>، وَسَتَّأَتْ لِي تَرْجُمَةٌ فِي آخِرِ الْمَغَازِي.

فائدة:

لم يذكر البخاري مناقب عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف الزهري تمام العشرة، وكأنه لم ير شيئاً على شرطه، وذكر إسلام سعيد بن زيد فيما سيأتي، وجده عمرو بن نفيل بن عبد العزى بن رياح القرشي العدوي أبو الأعور، أحد العشرة من السابقين الأولين تزوج أخت عمر، مات بالمدينة بعد الخمسين<sup>(٢)</sup>.

صلة بن زفر الراوي عن حذيفة عسي، كوفي، أبو بكر وأبو العلاء، مات زمن مصعب بن الزبير، قاله الواقدي، وقال خليفة: سنة اثنتين وسبعين<sup>(٣)</sup>، قال ابن أبي خيثمة: كان قلبه من ذهب. يعني: منوراً.



(١) «الطبقات الكبرى» ١/٣٥٧-٣٥٨.

(٢) بين هذه الكلمة وما بعدها بياض، وبهامشها: (كذا).

(٣) أنظر: «الطبقات الكبرى» ٦/١٩٥، «طبقات خليفة» ص ٢٤١ (١٠٠٦)، وقال خليفة: مات في ولاية مصعب.

### باب مناقب مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ

نص له، ولم يذكر شيئاً، وكأنه لم ير شيئاً على شرطه، أو أكتفى بما ذكر عنه في الجنائز، وفي أحد فيما سيأتي أنه لم يجد شيئاً يكفن فيه غير برده<sup>(١)</sup>.

وفيه: تقلله من الدنيا، وقد سلف هناك، وهو أحد السابقين، وهو مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي.



(١) سلف برقم (١٢٧٤) باب الكفن من جميع المال، وسيأتي برقم (٤٠٤٥) كتاب المغازي، من حديث عبد الرحمن بن عوف.

## ٢٢ - باب مناقب الحسن والحسين

رضي الله عنهما

قَالَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَانَقَ النَّبِيُّ ﷺ  
الْحَسَنَ. [انظر: ٢١٢٢]

٣٧٤٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ، سَمِعَ  
أَبَا بَكْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ، يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً  
وَالْيَهُ مَرَّةً، وَيَقُولُ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَيْنِ مِنَ  
الْمُسْلِمِينَ». [انظر: ٢٧٠٤ - فتح: ٩٤/٧]

٣٧٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ،  
عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنُ، وَيَقُولُ:  
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا». أَوْ كَمَا قَالَ. [انظر: ٣٧٣٥ - فتح: ٩٤/٧]

٣٧٤٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ،  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أُنِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ  
العلية عليه السلام فَجَعَلَ فِي طُسْتٍ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ، وَقَالَ فِي حُسْنِهِ شَيْئًا. فَقَالَ أَنَسٌ: كَانَ أَشْبَهُهُمْ  
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مَخْضُوبًا بِالْوَسْمَةِ. [فتح: ٩٤/٧]

٣٧٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ  
الْبَرَاءَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنَ عَلَى عَاتِقِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ  
فَأَحِبَّهُ». [مسلم: ٢٤٢٢ - فتح: ٩٤/٧]

٣٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي  
حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه وَحَمَلَ الْحَسَنَ  
وَهُوَ يَقُولُ: بِأَبِي، شَبِيهُهُ بِالنَّبِيِّ، لَيْسَ شَبِيهُهُ بِعَلِيٍّ. وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ. [انظر: ٣٥٤٢ - فتح:  
[٩٥/٧]

٣٧٥١ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَصَدَقَةٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ،

عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَرْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ. [انظر: ٣٧١٣ - فتح: ٩٥/٧]

٣٧٥٢ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسٌ قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ. [فتح: ٩٥/٧]

٣٧٥٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعْمٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرِمِ - قَالَ شُعْبَةُ: أَحْسِبُهُ: يَقْتُلُ الذُّبَابَ - فَقَالَ: أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا». [٥٩٩٤ - فتح: ٩٥/٧]

أما السيد الحسن بن علي بن أبي طالب، فهو أبو محمد كان أشبه شيء برسول الله ﷺ، مات سنة خمسين.

وأما السيد الحسين الشهيد، فهو أبو عبد الله، قتل بكر بلاء يوم عاشوراء سنة إحدى وستين عن نيف وخمسين سنة.

ثم ساق البخاري في الباب سبعة أحاديث:

أحدها:

قال نافع بن جبير: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَانَقَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَسَنَ.

وهذا أسنده في السيوط عن علي بن عبد الله ثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي يزيد عنه، وأسنده في اللباس أيضا كما سيأتي (١).

ثانيها:

حديث الحسن، سَمِعَ أَبَا بَكْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ

(١) سيأتي برقم (٥٨٨٤) باب السُّخَابِ لِلصِّيَانِ.



وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ، يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

هذا الحديث سلف في الصلح، أخرجه هناك عن عبد الله ثنا سفيان، عن أبي موسى عن الحسن، وأخرجه هنا عن صدقة ثنا ابن عيينة ثنا أبو موسى، وأخرجه النسائي في الصلاة عن محمد بن منصور، عن سفيان به<sup>(١)</sup>.

وأبو موسى: هو إسرائيل بن موسى البصري نزل الهند، من أفراد البخاري، وأما إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أبو يوسف ثقة متفق عليه لا ثالث لهما في «الصحيح».

وفيه: جواز ولاية المفضول مع وجود الفاضل وحضرته كما ذكره ابن التين.

### ثالثها:

حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا». أَوْ كَمَا قَالَ. وقد سلف قريبا.

### رابعها:

حديث أنس رضي الله عنه قال: لما أتني عبيد الله بن زياد برأس الحسين عليه السلام فجعل في طست، فجعل ينكت، وقال في حسنه شيئا. فقال أنس: كان أشبههم برسول الله ﷺ، وكان مخضوبا بالوسمة.

النكت: أي ينكت في الشيء فيؤثر فيه بقضيب أو غيره، وجوزي هذا الناكت بأن رأسه لما جيء به فنصب في رحبة المسجد، جاءت

(١) النسائي ١٠٧/٣.

حية فدخلت فيه مرتين أو ثلاث كما أخرجه الترمذي، وقال: حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

خامسها:

حديث البراء رضي الله عنه: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَسَنُ عَلَى عَاتِقِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ». وهو فضل ظاهر له.

سادسها:

حديث عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَحَمَلَ الْحَسَنَ وَهُوَ يَقُولُ: بِأَبِي، شَبِيهُ بِالنَّبِيِّ، لَيْسَ شَبِيهُ بِعَلِيِّ. وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ.

فيه: فضل ظاهر له، وذكر بعده حديث أنس: لم يكن أحدٌ أشبه

بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الحسن بن علي.

والسر فيه أنه عرق من فاطمة وكان فيها عرق من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والبخاري روى أولاً هذا مسنداً من حديث هشام بن يوسف، عن

معمر، عن الزهري، عن أنس، ثم قال: وقال عبد الرزاق: أنا

معمر، عن الزهري، أخبرني أنس فذكره، وأخرجه الترمذي في

المناقب: عن محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق به، ثم قال: حسن

صحيح<sup>(٢)</sup>.

سابعها:

حديث محمد بن أبي يعقوب، وهو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب

الضبي البصري، قال: سمعت ابن أبي نعم وهو عبد الرحمن أبو الحكم

(١) الترمذي (٣٧٨٠).

(٢) الترمذي (٣٧٧٦).

البيجلي الكوفي سمعت عبد الله بن عمر، وسأله<sup>(١)</sup> عن المحرم، قال شعبة: أحسبه يقبل الديات، فقال: أهل العراق يسألون عن الديات، وقد قتلوا ابن بنت رسول الله ﷺ، وقال النبي ﷺ: «هما ريحانتاي من الدنيا».

وفيه: فضل ظاهر لهما.



(١) ورد بهامش الأصل: رجل، وفوقها علامة: (ج) وتعني: نسخة، والله أعلم.

## ٢٣ - باب مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر

رضي الله عنهما

[وقال النبي ﷺ: «سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»]

[انظر: ١١٤٩]

٣٧٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا، وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا. يَغْنِي: بِرَبِّهِ. [فتح: ٩٩/٧]

٣٧٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، أَنَّ بِلَالَ. قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: إِنْ كُنْتُ إِنَّمَا أَشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي، وَإِنْ كُنْتُ إِنَّمَا أَشْتَرَيْتَنِي لِي فَدَعْنِي وَعَمَلِ اللَّهِ. [فتح: ٩٩/٧]

هو أبو عبد الله بلال بن رباح، وأمه: حمامة مولاة بني جمح مات بدمشق سنة عشرين.

ثم ذكر البخاري حديثا معلقا، فقال:

وقال النبي ﷺ: «سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ».

وهذا قد أسنده في الصلاة، في باب فضل الطهور بالليل والنهار. ثم أسند عن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ عُمَرُ<sup>(١)</sup> يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا، وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا. يَغْنِي: بِرَبِّهِ.

وحديث قيس، أَنَّ بِلَالَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنْ كُنْتُ إِنَّمَا أَشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي، وَإِنْ كُنْتُ إِنَّمَا أَشْتَرَيْتَنِي لِي فَدَعْنِي وَعَمَلِ اللَّهِ.

(١) وردت في الأصل: أبو بكر خطأ والصواب ما أثبتناه.



## الشرح:

(د ف): بالفاء الخفق، والبخاري فسره بذلك كما يعني هناك، وإنما رآه بين يديه ليس أنه يفعل ذلك قاله الداودي، وقول عمر رضي الله عنه: (أعتق سيدنا) يعني: أنه من سادة هذه الأمة ليس أنه أفضل من عمر رضي الله عنه، وقوله: (وأعتق سيدنا). فيه حجة لابن القاسم على أشهب في قوله: إن من أشتري عبداً مسلماً من دار الحرب أنه لا ولاية له عليه؛ لأنه عبد عتق بنفس إسلامه، واحتج ابن القاسم بأن ولاء بلال كان لأبي بكر (وهو) <sup>(١)</sup> أشتراه بعد إسلامه، قال محمد: فاضطر أشهب إلى أن قال: لم يكن ولاء بلال لأبي بكر <sup>(٢)</sup>.

ويروى أنه لما قال لأبي بكر بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن كنت عتقتني لوجه الله فدعني أذهب حيث شئت، وإن كنت أعتقتني لنفسك فأمسكني، فقال له أبو بكر: أذهب حيث شئت، فذهب إلى الشام، وسكنها مؤثراً للجهاد على الأذان <sup>(٣)</sup>.



(١) مكررة في الأصل.

(٢) أنظر: «النوادر الزيادات» ٢٦٣/١٣.

(٣) رواه معمر في «جامعه» المطبوع مع «مصنف عبدالرزاق» ٢٤٣/١١ (٢٠٤١٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/١٥٠-١٥١، من حديث بلال.

## ٢٤ - باب ذِكْرُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ». حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: وَقَالَ: «عَلِّمَهُ الْكِتَابَ». حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ مِثْلَهُ. [انظر: ٧٥ - مسلم: ٢٤٧٧ - فتح: ١٠٠/٧]

ذكر فيه حديث عِكْرِمَةَ، عنه رضي الله عنه قال: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ».

وفي رواية: «الكتاب» وقد سلف في فضل العلم، وهو الحبر والبحر، أبو العباس ترجمان القرآن، مات بالطائف سنة ثمان وستين، عن إحدى وسبعين سنة، وترجمته موضحة فيما أسلفنا الإشارة إليه<sup>(١)</sup>. وحديث ابن عباس دال على جواز المعانقة، ومالك كرهها، ومرة أجازها إذا قدم القريب من سفر كذا في رسالته لهارون، ولم تثبت<sup>(٢)</sup>.



(١) يشير المصنف رحمه الله إلى كتاب «العدة في معرفة رجال العمدة»، والله أعلم.  
(٢) أنظر: «التمهيد» ١٧/٢١.

وورد بهامش الأصل تعليقا للسبب على ذلك: كأنه أراد بالرسالة (كتاب السير) ولم يثبت عن مالك ذلك والله أعلم، وقد رأيت بالقاهرة في يد بعض الفضلاء، وهو صغير جداً، وسمعت من شيخنا [البلقيني] إنكاره، أو أنكر بحضرته.

٢٥ - بَابُ مَنَاقِبِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه

٣٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ، فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ - وَعَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ - حَتَّى أَخَذَ سَيْفٌ مِنْ سَيْوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ». [انظر: ١٢٤٦ - فتح: ١٠٠/٧]

ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه: «أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ.. إِلَى آخِرِهِ. حَتَّى أَخَذَهَا سَيْفٌ مِنْ سَيْوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

وقد سلف في الجهاد في باب من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو<sup>(١)</sup>.

وهو سيف الله أبو سليمان المخزومي أسلم قبل مؤتة بسنتين، وكان النصر على يديه يومها، مات سنة إحدى وعشرين. قال (الصديق)<sup>(٢)</sup> حين أحتضر والنسوة يبكين: دعهن تهريق دموعهن على أبي سليمان فهل قامت النساء عن مثله، قال الزبير بن بكار: قد أنقرض ولد خالد فلم يبق منهم أحد وورثهم أيوب بن سلمة<sup>(٣)</sup>.



(١) سلف برقم (٣٠٦٣).

(٢) ورد بهامش الأصل: هذا الكلام فيه نظر، والصواب أن يقول: الفاروق مع أن هذا لا يمشی بقية كلامه، إلا أن يكون توفي بالمدينة، والصحيح خلافه، وهو أنه توفي بحمص، ودفن بقرية منها.

(٣) ورد بهامش الأصل: أيوب بن سلمة مخزومي كنيته أبو سلمة من أهل المدينة، يروي عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، روى عنه عمرو بن عثمان المدني، ذكره ابن حبان في «الثقات».

## ٢٧ - باب مناقبِ سالمِ مولىِ أبي حذيفة

## رضي الله عنهما

٣٧٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أزالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَقْرئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». قَالَ: لَا أَذْرِي بَدَأَ بِأَبِيٍّ أَوْ بِمُعَاذٍ. [٣٧٦٠، ٣٨٠٦، ٣٨٠٨، ٤٩٩٩ - مسلم: ٢٤٦٤ - فتح: ١٠١/٧]

ذكر في الصلاة حديث ابن عمر رضي الله عنهما: لما قدم المهاجرون الأولون العصابة - موضع بقباء - قبل مقدم رسول الله ﷺ أنه كان يؤمهم<sup>(١)</sup>، وذكر هنا من حديث مسروق قال: ذكر عبد الله عند عبد الله بن عمرو فقال: ذاك رجل لا أزال أحبه بعد ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود - فبدأ به - وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل» قال: لا أدري بدأ بأبيٍّ أو بمعاذ.

وفيه: منقبة ظاهرة له، ولمن ذكر معه، وسالم من كبار البدرين مشهور كبير القدر، يقال: سالم بن معقل، وأبي أقرأ الأمة، كنيته: أبو المنذر.

وابن مسعود يذكر بعد ومعاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أد بن أخي سلمة ابني سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخرزج، خزرجي سلمى، من نجباء

(١) سلف برقم (٦٩٢)، باب: إمامة العبد والمولى.



الصحابة، جمع القرآن في حياة رسول الله ﷺ وكان يشبهه بإبراهيم، كان أمة قانتاً لله حنيفاً، مات سنة ثمان عشرة أو تسع عشرة بالأردن<sup>(١)</sup> عن ثمان وثلاثين سنة.



(١) ورد بهامش الأصل: قبره في نيسان، وقد زرته خلف خان السبيل عند التل.

## ٢٧ - باب مناقب عبد الله بن مسعود بن غافل [رضي الله عنه]

٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَقَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا». [انظر: ٣٥٥٩ - مسلم: ٢٣٢١ - فتح: ١٠٢/٧]

٣٧٦٠ - وَقَالَ: «اسْتَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». [انظر: ٣٧٥٨ - مسلم: ٢٤٦٤ - فتح: ١٠٢/٧]

٣٧٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ: دَخَلْتُ الشَّامَ فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيْسًا. فَرَأَيْتُ شَيْخًا مُقْبِلًا، فَلَمَّا دَنَا قُلْتُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ اسْتَجَابَ. قَالَ: مَنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: أَفَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ وَالْوَسَادِ وَالْمُطَهَّرَةِ؟ أَوْلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ الَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ؟ أَوْلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ كَيْفَ قرأ ابن أمَّ عبدٍ ﴿وَاللَّيْلِ﴾؟ فَقَرَأْتُ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ والنهار إذا تجلى \* والذكر والأنثى \* [الليل: ١ - ٣]. قَالَ: أَقْرَأْنِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَاهُ إِلَى فِيَّ، فَمَا زَالَ هَوْلًا حَتَّى كَادُوا يَرُدُّونِي. [انظر: ٣٢٨٧ - مسلم: ٨٢٤ - فتح: ١٠٢/٧]

٣٧٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْنَا حُذَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ عَبْدٍ. [٦٠٩٧ - فتح: ١٠٢/٧]

٣٧٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوْسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّثْنَا حِينًا مَا نُرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ

اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمَّا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. [٤٣٨٤ - مسلم: ٢٤٦٠ - فتح: ١٠٢/٧]

هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود الهذلي، حليف بني زهرة أحد السابقين والبدرين والفقهاء، وفي الترمذي من حديث الحارث الأعور عن علي ﷺ مرفوعاً: «لو كنت مؤمراً أحداً عن غير مشورة لأمرت عليهم ابن أم عبد»<sup>(١)</sup>، روي أنه خلف تسعين ألف دينار سوى الدقيق والماشية، مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين عن بضع وستين.

#### ذكر البخاري في الباب:

حديث عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَقَالَ: «مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا». وقال: «استقرئوا القرآن من أربعة» وذكره كما سلف في الباب قبله إلى قوله: «وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».

#### ثانيها:

حديث علقمة السالف في مناقب عمار<sup>(٢)</sup>.  
وقوله: (أقرأنها رسول الله ﷺ فاه إلى في)، هذا أحد اللغات أن يجعل الفم مثل عصا ورحى فأعرابه مقدر في آخره.

#### ثالثها:

حديث (عبد الرحمن)<sup>(٣)</sup> بن يزيد قال: سألنا حذيفة عن رجل قريب السميت والهدي من النبي ﷺ حتى نأخذ عنه، فقال: ما أعرف أحداً أقرب سمياً وهدياً ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم عبد.

(١) الترمذي (٣٨٠٨) وقال: هذا حديث غريب، إنا نعرفه من حديث الحارث عن علي.

(٢) سلف برقم (٣٧٤٢). (٣) في الأصل: عبد الله.

الدل - بفتح الدال - : (الشكل)<sup>(١)</sup> التي يكون عليها الإنسان من السكينة والوقار، وحسن السيرة والطريقة والمنظر والهيئة. والسمت: الخشوع في الحركة، والهدي: السيرة، والدل قريب منه، كأنه يريد إسكان الحركة في المشي ونحو ذلك من الشمائل.

وابن أم عبد هو عبد الله بن مسعود، وإنما سأله عن عندهم ومن لقوه وكان ذلك بعد وفاة الصديق، والفاروق.

قال مالك: كان أشبه الناس برسول الله ﷺ في هديه عمر وكان أشبه ولد عمر بعمر عبد الله، وكان أشبه ولد عبد الله به سالم.

#### الحديث الرابع:

حديث أبي موسى الأشعري: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّنَنَا حِينًا مَا نُرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِمَا نُرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

ودخولهما بيته دال على فضلهم وخيرهم، وعبد الله أحد الفقهاء، كما سلف وأحد القراء، وإنما يذكر في بعض الأحوال بأمه؛ لأنها بقيت بعد أبيه، وصحبت رسول الله ﷺ، وكان عبد الله بدرية كما سلف، وهو الذي أحترز يومئذ رأس أبي جهل.

فائدة: قول البخاري في إسناد هذا الحديث: (حدثني محمد بن العلاء، ثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، حدثني أبي عن أبي إسحاق) هو إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن جده أبي إسحاق، وهو من رجال مسلم أيضاً كأبيه، وفيه لين قال يحيى: لا يسوي حديثه شيئاً، مات سنة ثمان وتسعين ومائة.

(١) في الأصل: (والشكل).



## ٢٨ - بَابُ ذِكْرِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ

## رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٧٦٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ

أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: أَوْتَرَ مُعَاوِيَةَ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِرُكْعَةٍ وَعِنْدَهُ مَوْلَى لَابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: دَعُهُ، فَإِنَّهُ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [٣٧٦٥ - فتح: ١٠٣/٧]

٣٧٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قِيلَ

لِابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّهُ مَا أَوْتَرَ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ؟ قَالَ: إِنَّهُ فَقِيهٌ. [انظر: ٣٧٦٤ - فتح: ١٠٣/٧]

٣٧٦٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي

التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً، لَقَدْ صَحِبْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيَهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا. يَعْنِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ. [انظر: ٥٨٧ - فتح: ١٠٣/٧]

هو أبو عبد الرحمن، و(والده)<sup>(١)</sup> صخر وجدته حرب، الخليفة

الأموي، من مسلمة الفتح، مات في رجب سنة ستين وعاش ثمانيا وسبعين سنة، سلم له الحسن الإمارة، ذكر البخاري فيه ثلاثة أحاديث، وقد روى مائة حديث وثلاثة وستين حديثا، أتفقا على أربعة وانفرد البخاري بمثلها، ومسلم بخمسة:

أحدها<sup>(٢)</sup>:

من طريق المُعَاوِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ:

أَوْتَرَ مُعَاوِيَةَ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِرُكْعَةٍ وَعِنْدَهُ مَوْلَى لَابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ،

(١) في الأصل: (ولده)، والصحيح المثبت، فاسم أبي سفيان صخر. والله أعلم.

(٢) ورد بهامش الأصل: يعني أحد الثلاثة التي ذكرها البخاري.

فَقَالَ: دَعُهُ، فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

والمعافى هذا هو ابن عمران، أبو مسعود الأزدي الموصلي، أحد الأعلام، ياقوتة العلماء وعنه بشر الحافي، وغيره مات سنة خمس وثمانين ومائة، وهو من أفراد البخاري عن مسلم<sup>(١)</sup>.

أما المعافى بن سليمان الرسعني، فلم يخرج له في الصحيح، وإنما أخرج له النسائي، وهو ثقة مات سنة أربع وثلاثين ومائتين<sup>(٢)</sup>.

وعثمان بن الأسود هو ابن موسى بن المكي، مولى أبي جمح مات سنة خميسن ومائة.

وقوله: (أوتر بركة) في أقله عند الشافعي خلافاً لأبي حنيفة حيث قال: أقله ثلاث<sup>(٣)</sup>، واعترض ابن التين فقال: قوله: بركة لم يقل به الفقهاء، ولا يسلم له ذلك.

وقد روى البخاري بعد عن ابن أبي مليكة: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّهُ مَا أَوْتَرَ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ؟ قَالَ: أَصَابَ إِنَّهُ فَقِيهٌ.

الثالث:

حديث حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يَصَلِّيهِمَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا يَعْنِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَقَدْ سَلَفَ فِي بَابِ لَا يَتَحَرَى الصَّلَاةَ قَبْلَ الْغُرُوبِ.

(١) أنظر: «طبقات ابن سعد» ٤٨٧/٧، «التاريخ الكبير» ٦٠/٨، «تهذيب الكمال» ١٤٧/٢٨ (٦٠٤١).

(٢) أنظر: «الجرح والتعديل» ٤٠٠/٨ (١٨٣٧)، «ثقات ابن حبان» ١٩٩/٩، «تهذيب الكمال» ١٤٦/٢٨ (٦٠٤٠).

(٣) أنظر: «مختصر اختلاف العلماء» ٢٢٥/١ (١٦٥).

٢٩ - بَابُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»

٣٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمَشُورِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي». [انظر: ٩٢٦ - مسلم: ٢٤٤٩ - فتح: ١٠٥/٧]

ذكرت ترجمتها في «رجال العمدة» فبلغ نحو نصف كراسة، وأفرد الحاكم ترجمتها بالتأليف، وذكر البخاري في الباب حديثاً معلقاً وآخر مسنداً فقال:

وقال النبي ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

وقد سلف في آخر باب علامات النبوة مسنداً من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين»<sup>(١)</sup>، وفي «المستدرک»، وقال: صحيح الإسناد من حديث حذيفة رضي الله عنه: أتى النبي ﷺ مَلَكٌ من السماء أَسْتَأْذِنُ أَنْ يَسْلَمَ عَلَيْهِ - لَمْ يَنْزِلْ قَبْلَهَا - قَالَ: «فَبَشِّرْنِي أَنْ فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>، وذكر في كتاب «فضائل فاطمة» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال علي رضي الله عنه: لقد علمتم أني أخو النبي ﷺ، ووزيره، وزوج ابنته، سيدة ولده، وسيدة نساء أهل الجنة وللعسكري: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين» ولا يُعارض هذا حديث ابن عباس مرفوعاً: «أفضل نساء أهل الجنة أربعة: خديجة وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران»<sup>(٣)</sup>.

(١) سلف برقم (٣٦٢٤). (٢) «المستدرک» ٣/١٥١.

(٣) رواه أحمد ١/٣٢٢، ابن حبان ١٥/٤٧٠ (٧٠١٠)، الحاكم ٣/١٦٠.

وأما الحديث المسند فحديث ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي».

وهذا الحديث رواه عبد الله بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور.

وأخرجه الترمذي من حديث أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير به، ثم قال: حسن صحيح. قال: هكذا قال أيوب، وقال غير واحد عن ابن أبي مليكة عن المسور، ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة رواه عنهما جميعاً<sup>(١)</sup>.

وروى حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن علي بن حسين أن فاطمة أرادت حل أبي لبابة من ربطه نفسه لما قال لبني قريظة ما قال: أقسمت أن لا يحلني أحد إلا رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي» وهو دال كما قال السهيلي: أن من سبها فقد كفر، ومن صلى عليها فقد صلى على أبيها<sup>(٢)</sup>، وقد ذكر البخاري في الأدب من «صحيحه» أنه ﷺ قال: «أنت سيدة هذه الأمة»<sup>(٣)</sup>.



(١) الترمذي (٣٨٦٩).

(٢) «الروض الأنف» ٨٢/٣.

(٣) سيأتي برقم (٦٢٨٥) كتاب: الأستذنان، باب: من ناجى بين يدي الناس.



## ٣٠ - باب فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: «يَا عَائِشَ، هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ». فَقُلْتُ: وَاللَّيْلَةَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٣٢١٧ - مسلم: ٢٤٤٧ - فتح: ١٠٦/٧]

٣٧٦٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ.

وَحَدَّثَنَا عَمْرُو، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ أُمْرَأَةَ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ». [انظر: ٣٤١١ - مسلم: ٢٤٣١ - فتح: ١٠٦/٧]

٣٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى الطَّعَامِ». [٥٤١٩، ٥٤٢٨ - مسلم: ٢٤٤٦ - فتح: ١٠٦/٧]

٣٧٧١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ أَشْتَكَتْ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَقْدَمِينَ عَلَى فَرَطِ صِدْقٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ. [٤٧٥٣، ٤٧٥٤ - فتح: ١٠٦/٧]

٣٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ، خَطَبَ عَمَّارٌ فَقَالَ: إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَبْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاهَا. [٧١٠٠، ٧١٠١ - فتح: ١٠٦/٧]

٣٧٧٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَذْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ شَكَّوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمَمِ. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً. [انظر: ٣٣٤ - مسلم: ٣٦٧ - فتح: ١٠٦/٧]

٣٧٧٤ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَانَ فِي مَرَضِهِ، جَعَلَ يَدُورُ فِي نِسَائِهِ وَيَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟». حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي سَكَنَ. [انظر: ٨٩٠ - مسلم: ٢٤٤٣ - فتح: ١٠٧/٧]

٣٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْنَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نُرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا تُرِيدُهُ عَائِشَةُ، فَمَرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يُهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ مَا كَانَ أَوْ حَيْثُ مَا دَارَ. قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ أُمَّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ ذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ ذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُمْ غَيْرَهَا». [انظر: ٢٥٧٤ - مسلم: ٢٤٤١ - فتح: ١٠٧/٧]

هي أم المؤمنين أم عبد الله بنت الصديق حبيبة رسول الله ﷺ وأفقه نساء الأمة، عاشت سبعًا وستين سنة، وماتت بعد الخمسين. لها خصائص ذكرتها في الكتاب المشار إليه، وذكر البخاري في الباب أحاديث.

أحدها:

حديثها في سلام جبريل، وقد سلف وفيه: «يَا عَائِشُ . . .» وقد سلف في باب ذكر الملائكة: «يَا عَائِشَةَ» وهو صريح في فضلها.

ثانيها<sup>(١)</sup>:

حديث أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كَمَلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ..» الحديث سلف في باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرِيئُ﴾ زاد هنا: «وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» يأتي في الأطعمة، وأخرجه مسلم والترمذي، وقال: حسن صحيح والنسائي وابن ماجه<sup>(٢)</sup>.

رابعها:

حديث القاسم بن محمد، أن عائشة أشتكت، فجاء ابن عباس فقال: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَقْدَمِينَ عَلَى فَرْطِ صِدْقٍ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ.

الفرط: الأجر المتقدم، وفيه قطع لها بالجنة، ولا يقوله إلا بتوقيف. خامسها:

حديث أبي وائل قال: لَمَّا بَعَثَ عَلِيُّ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ خَطَبَ عَمَّارٌ فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاهَا. ولا شك فيما ذكره. سادسها:

حديث عائشة رضي الله عنها أنها أستعارت قلادة . . الحديث سلف بطوله في التيمم، يحتمل أن يكون أرسلهم وأقام بالناس كما في الحديث الآخر، ثم لما أتوا وأصبح نزلت آية التيمم، ثم أثاروا البعير فوجدوا العقد تحته، وفي أخرى: أنهم أتوا بالعقد وليست هذه اللفظة

(١) أدرج المصنف رحمه الله تعالى الحديث الثالث مع الثاني.

(٢) سلف برقم (٣٤٣٣)، وسيأتي برقم (٥٤١٨)، ورواه الترمذي (١٨٣٤)، والنسائي

٦٨/٧، وابن ماجه (٣٢٨٠).



محفوظة، ذكره كله ابن التين<sup>(١)</sup>.

سابعها:

حديث هشام، عن أبيه أن رسول الله ﷺ لما كان في مرضه، جعل يدور في نسائه ويقول: «أين أنا غدا؟ أين أنا غدا؟». حرصا على بيت عائشة، فلما كان يومي سكن. كذا هنا، وقال في رواية أخرى: إنهن لما رأين ذلك أذن له في المقام عندها<sup>(٢)</sup>، ويحتمل أن يكون أذن له بعد أن صار إلى يومها فيتفق الحديثان.

(ثامنها)<sup>(٣)</sup>:

حديث هشام، عن أبيه أيضا قال: كان الناس يتحررون بهداياهم يوم عائشة. الحديث، فيه أنه ﷺ قال: «يا أم سلمة، لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها».

فيه: مكان أم سلمة عنده، وكان لها جمال، ويقال: إن عمر قال لحفصة رضي الله عنهما: ليس لك جمال أم سلمة، ولا ود عائشة، لتقصري عن مناقب عائشة.

وفيه: دلالة أنه ليس على الزوج العدل في النفقة، بل يفضل من شاء إذا قام للأخرى بما يلزمه لها، ويحتمل أن يكون ذلك من خصائصه، كما أنه لم يكن عليه العدل بينهن على خلف فيهن؛ لقوله: ﴿تُرْجَىٰ مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيَّٰتُ إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥١].



(١) في هامش الأصل: اللفظة محفوظة والعقد سقط مرتين. فاعلمه.

(٢) سيأتي برقم (٤٤٥٠) كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته.

(٣) مكررة بالأصل.



٦٤  
مِنَافِقِ الْأَصْحَابِ





## ٦٣ - [ مَنَابِقُ الْأَنْصَارِ ]

### ١ - بَابُ مَنَابِقِ الْأَنْصَارِ

﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ

فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا

غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ، كُنْتُمْ تُسَمُّونَ بِهِ أُمَّ سَمَّاكُمْ

اللَّهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمَّانَا اللَّهُ. كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنْسٍ فَيُحَدِّثُنَا مَنَابِقَ الْأَنْصَارِ وَمَشَاهِدَهُمْ،

وَيُقْبِلُ عَلَيَّ - أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ - فَيَقُولُ: فَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا.

[٣٨٤٤ - فتح: ٧/١١٠]

٣٧٧٧ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَفْتَرَقَ مَلَوْهُمْ، وَقَتَلَتْ سَرَوَاتُهُمْ، وَجَرَّحُوا، فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي

دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [٣٨٤٦، ٣٩٣٠ - فتح: ٧/١١٠]

٣٧٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ

عَنْهُ يَقُولُ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ - وَأَعْطَى قُرَيْشًا: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ

سُيُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَاءِ قُرَيْشٍ، وَغَنَائِمُنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا الْأَنْصَارَ. قَالَ: فَقَالَ: «مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟». وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ. فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ. قَالَ: «أَوَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْغَنَائِمِ إِلَى بُيُوتِهِمْ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ». [انظر: ٣١٤٦ - مسلم: ١٠٥٩ - فتح: ١١٠/٧]

ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث:

حديث غيلان بن جرير قال: قلت لأنس: أرايت أسم الأنصار، كنتم تسمون به أم سماكم الله؟ قال: بل سمانا الله. كنا ندخل على أنس فيحدثنا مناقب الأنصار ومشاهدتهم، ويقبل عليّ - أو على رجلٍ من الأزد - فيقول: فعل قومك يوم كذا وكذا وكذا وكذا.

وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان يوم بُعث يومًا قدمه الله لرسوله ﷺ، فقدم رسول الله ﷺ وقد أفرق ملوئهم، وقتلت سرواتهم، وجرحوا، فقدمه الله لرسوله ﷺ في دخولهم في الإسلام.

وحديث أنس رضي الله عنه يقول: قالت الأنصار يوم فتح مكة - وأعطى قريشًا: والله إن هذا لهو العجب، إن سيوفنا تقطر من دماء قريش، وغنائمنا ترد عليهم. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فدعا الأنصار. قال: فقال: «ما الذي بلغني عنكم؟». وكانوا لا يكذبون. فقالوا: هو الذي بلغك. قال: «أولا ترضون أن يرجع الناس بالغنائم إلى بيوتهم، وترجعون برسول الله ﷺ إلى بيوتكم؟ لو سلك الأنصار واديًا أو شعبًا، لسلك وادي الأنصار أو شعبهم».

الشرح:

معنى (تبوءوا): أتخذوا ولزموا، والدار: المدينة، قال محمد بن



الحسن بن زبالة المدني: وكذا الإيمان ثم نعت أنفسهم فقال: ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾، وقوله: ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا﴾: المهاجرين، قال الحسن: الحاجة: الحسد<sup>(١)</sup>، قال: ﴿وَيُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ قال الداودي: دعاهم النبي ﷺ أن يقطع لهم بالبحرين، فقالوا: حتى تقطع لإخواننا المهاجرين، فقال: «سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو هريرة رضي الله عنه: نزل رجل من الأنصار يقال له: أبو المتوكل ثابت بن قيس ضيف، ولم يكن عنده قوت إلا قوته، وقوت صبيانه، فقال لامرأته: أطفئي السراج، ونومي الصبية، فنزلت ﴿وَيُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية، وسيأتي في البخاري قريباً أتم من هذا<sup>(٣)</sup> وكذا الذي قبله.

### فصل :

الأنصار أسم إسلامي لنصرتهم رسول الله ﷺ، وإنما كانوا يعرفون بأولاد قبيلة وبالأوس والخزرج، ولما وفد النعمان بن بشير مع قومه من الأنصار على معاوية قال للحاجب: أستأذن. فقال عمرو بن العاصي: ما هذا اللقب أخرج فناد من كان هنا من ولد عمرو بن عامر فليدخل فدخل ناس قليل، قال: أخرج فناد من كان هنا من ولد قبيلة أو من أولاد الأوس والخزرج فليدخل فلم يدخل أحد، فقال معاوية: أخرج

(١) سيأتي معلقاً قبل حديث (٤٨٨٩) كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَيُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥ / ٣٣١ (٢٦٥٨٧)، من طريق غندر، عن شعبة، عن أبي رجاء، عن الحسن، ورواه الطبري في «التفسير» ١٢ / ٤١ (٣٣٨٧٥)، من طريق محمد بن المثنى، عن سليمان بن أبي داود، عن شعبة.

(٢) سلف برقم (٣٢٧٦) كتاب: المساقاة، باب: القطائع.

(٣) سيأتي برقم (٤٨٨٩) كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿وَيُؤَثِّرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾.

فقل: ليدخل الأنصار، فدخلهم يقدمهم النعمان، وهو يقول:  
يا عمرو لا تعد الدعاء فما لنا      نسب نجيب به سوى الأنصار  
نسب تخيره الإله لصحبنا      أثقل به نسباً على الكفار  
إن الذين نفروا ببدر منكم      يوم القليب هم وفود الأنصار<sup>(١)</sup>  
ذكره أبو الفرج الأموي<sup>(٢)</sup>.

### فصل :

وقولها: (كان يوم بعث يوماً قدمه الله لرسوله) أي: قتل فيه رؤساء  
الأوس والخزرج؛ لأنهم لو بقوا أنفوا أن يقعوا تحت حكم رسول الله  
ﷺ.

ويوم بعث سلف في العيدين<sup>(٣)</sup>، وهو بالعين المهملة - وروي  
بالعين المعجمة - وبضم الباء وفتحها حكاها في «الجامع»، والأشهر  
ترك صرفه، ويجوز صرفه حكاها في «المطالع»، وعند أبي ذر  
بالمعجمة بلا خلاف، وأنكر غيره، قال العسكري: لم يسمع من غير  
الخليل، وقال الأزهري: صحفه ابن المظفر، وما كان الخليل ليخفى  
عليه هذا اليوم؛ لأنه من مشاهير أيام العرب، وإنما صحفه الليث  
وعزاه إلى خليل نفسه وهو لسانه<sup>(٤)</sup>، وأما النووي فعزاه إلى أبي  
عبدة معمر بن المثنى<sup>(٥)</sup>، وهو يوم من أيام الأوس والخزرج  
معروف، وذكره الواقدي وابن إسحاق<sup>(٦)</sup>، وكان الظهور فيه للأوس.

(١) كذا بالأصل، وفي «الأغاني»:

إن الذين ثووا ببدر منكم      يوم القليب هم وقود النار.

(٢) «الأغاني» ٥١/١٦. (٣) سلف برقم (٩٤٩).

(٤) «تهذيب اللغة» ٣٥٤/١. (٥) «شرح مسلم» ١٨٢/٦.

(٦) كما في «سيرة ابن هشام» ١٨٣/٢.

وقال أبو موسى المدني: بعث حصن للأوس<sup>(١)</sup>، وقال أبو عبيد البكري: على ليلتين من المدينة<sup>(٢)</sup>، وقال العسكري: وهو يوم مذكور كان في الجاهلية، وإلى قبل الإسلام وكان الرئيس فيهم حضير الكتائب أبو أسيد، وكان فارسهم، ويقال: إنه ركز الرمح في قدمه يوم بعث، وقال: أترون أني أفر فقتل يومئذ، وكان له حصن منيع يقال له: واقم.

قال في «الجامع»: سمي بعث لنهوض القبائل بعضها إلى بعض، قال في «الواعي» بقيت الحرب بينهم قائمة مائة وعشرين سنة حتى جاء الإسلام. وقال صاحب «مائدة الأدباء»: فبقيت بينهم أربعين سنة، وقال ابن الأثير: سببه قتل المجذر بن زياد سويد بن الصامت<sup>(٣)</sup>.

### فصل :

وقول الأنصار يوم فتح مكة: (وأعطى قريشاً) أي: من غنائم حنين بعد فتح مكة؛ لأن أهل مكة لم تقسم أموالهم، ولا أخذت، ولم يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، وكان حكمهم وحكم أموالهم خلاف حكم غيرهم لم يسترقوا، ولم يجر على من أسر منهم رق، ولا عتق، ولا ولاء، ولم يقبل منهم جزية.



(١) «المجموع المغيـث» ١/١٧٣، مادة: بعث.

(٢) «معجم ما أستعجم» ١/٢٥٩.

(٣) «أسد الغابة» ١/٣٩٧، وفيه: أن حرب بعث كانت بسبب قتل المجذر سويد بن الصامت.

## ٢ - باب قول النبي ﷺ:

«لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ»

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٧٧٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ

سَلَكُوا وَاوْدِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ فِي وَاوْدِي الْأَنْصَارِ، وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ». فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي، آوُوهُ وَنَصَرُوهُ. أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى.

[٧٢٤٤ - فتح: ١١٢/٧]

ثم ساق حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ: - قَالَ

أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ سَلَكُوا وَاوْدِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ فِي

وَاوْدِي الْأَنْصَارِ، وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ». فَقَالَ

أَبُو هُرَيْرَةَ: بِأَبِي وَأُمِّي، آوُوهُ وَنَصَرُوهُ. أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى.

معنى قوله: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ»: أي: ليس أحد

أفضل منهم إلا المهاجرين الأولين الذين صلوا القبليتين، وأراد بذلك

تألف الأنصار واستطابة أنفسهم حين يرضى أن يكون واحداً منهم،

لولا ما يمنعه من سمة الهجرة التي لا يجوز تبديلها، نعم النسب إلى

البلاد والصناعة جائز تبديله، وكانت المدينة دارهم وموطن هجرتهم،

وقد يحتمل أن يكون أراد بهذا القول لولا أن هذه النسبة في الهجرة

هجرة دينية، لا يسعني تركها لانفلت عن هذا الأسم، وانتسبت إلى

داركم، فإن نزيل بلد قد ينسب إليه إذا طال مقامه فيه.

والشعب: الطريق بين الشجر قاله الداودي، وقيل: هو الفتح في

الجبل، والله أعلم.



## ٣ - بَابُ إِخَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

٣٧٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ مَا لِي نِصْفَيْنِ، وَلِي أَمْرَاتَانِ، فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ، فَسَمَّهَا لِي أُطْلَقَهَا، فَإِذَا أَنْقَضْتَ عِدَّتَهَا فَتَزَوَّجْهَا. قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أَيَنْ سَوْقِكُمْ؟ فَدَلَّوهُ عَلَى سَوْقِ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَمَا أَنْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، ثُمَّ تَابَعَ الْغُدُوَّ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهَيْمٌ؟». قَالَ: تَزَوَّجْتُ. قَالَ: «كَمْ سُقْتِ إِلَيْهَا». قَالَ: نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ. أَوْ وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. شَكََّ إِبْرَاهِيمُ. [انظر: ٢٠٤٨ - فتح: ١١٢/٧]

٣٧٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ عَلِمْتَ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا، سَأَقْسِمُ مَا لِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ، وَلِي أَمْرَاتَانِ، فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَأُطْلَقَهَا، حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ. فَلَمْ يَزِجْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا، حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهَيْمٌ؟». قَالَ: تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ: «مَا سُقْتِ فِيهَا؟». قَالَ: وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ». [انظر: ٢٠٤٩ - مسلم: ١٤٢٧ - فتح: ١١٢/٧]

٣٧٨٢ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ النَّخْلَ. قَالَ: «لَا». قَالَ: يَكْفُونَا الْمُنُونَةَ وَتُشْرِكُونَا فِي التَّمْرِ. قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. [انظر: ٢٣٢٥ - فتح: ١١٣/٧]

ذكر فيه أحاديث:

أحدها:

حديث إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جدّه قال: لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، الْحَدِيثَ، وَقَدْ سَلَفَ فِي أَوَائِلِ الْبُيُوعِ.

وبنو قينقاع: مثلث النون، شعب من يهود المدينة، أضيف إليهم السوق، أجلاهم رسول الله ﷺ كانوا أرادوا أن يلقوا عليه رحي.

و(مَهِيم): أي ما أمرك؟ كلمة يمانية، وقوله: (نواة من ذهب أو وزن نواة. شك إبراهيم) قال الداودي: من روى وزن نواة فهو غلط، وقال أبو عبيد: هي خمسة دراهم تسمى نواة كما تسمى الأربعون أوقية، والعشرون نشاً<sup>(١)</sup>.

وقال الأزهري: لفظ الحديث يدل على أنه تزوجها على ذهب قيمته خمسة دراهم، ألا تراه قال: (نواة من ذهب) ولست أدري لم أنكره أبو عبيد<sup>(٢)</sup>.

وفيه: دلالة على أبي حنيفة في قوله: لا يكون الصداق أقل من عشرة دراهم<sup>(٣)</sup>، وقال سحنون عن ابن وهب: النواة قيمتها خمسة دراهم، قال ابن وهب: وكذا قال ابن عيينة قال: والنواة خمسة قراريط. وفيه: المتاجرة مع اليهود.

(١) «غريب الحديث» ٣١٠/١.

(٢) «تهذيب اللغة» ٣٦٨٣/٤.

(٣) أنظر: «مختصر اختلاف العلماء» ٢٥٢/٢.

## الحديث الثاني :

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه : قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَأَخَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ . وَسَلَفَ أَيْضًا هُنَاكَ ، وَالْوَضْرُ : لَطَخَ مِنْ خَلْقٍ أَوْ طَيَّبَ ، وَقَالَ الدَّوْدِيُّ : هُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالشَّيَابِ مِنَ الطَّيْبِ .

وفيه : الأمر بالوليمة ، والأشهر أستحبابها وهي الطعام الذي يصنع عند العرس ، وقال الداودي : هي كل شيء يدعى إليه مشتقة من الألتئام ؛ لأن بها الوصلة ، واجتماع الشمل .

## الحديث الثالث :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَتِ الْأَنْصَارُ : أَقْسَمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ النَّخْلُ ، قَالَ : «لَا» قَالَ : تَكْفُونَا الْمِئُونَةَ وَتَشْرِكُونَا فِي التَّمْرِ ، قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا .

هذا سلف في المزارعة .



## ٤ - باب حُبِّ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم - أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم - : «الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ». [مسلم: ٧٥ - فتح: ١١٣/٧]

٣٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ». [انظر: ١٧ - مسلم: ٧٤ - فتح: ١١٣/٧]

ذكر فيه حديث عدي بن أبان بن ثابت بن قيس بن الخطيم بن عدي بن عمرو بن سواد بن ظفر الأوسي الكوفي قال: سمعت البراء قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، أو قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله». وحديث أنس رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ».

سلف في الإيمان.

وقوله: ( «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ» ). يريد: حب جميعهم، وكذا بغض جميعهم؛ لأن ذلك إنما يكون للدين، ومن أبغض بعضهم لمعنى يقع بين الناس بأمرة، وشبهها فهو مما لا يجوز وهو آثم، وقال الداودي: هو من الكبائر، وليس من النفاق.





## ٥ - باب قول النبي ﷺ لِلْأَنْصَارِ:

«أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»

٣٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ النَّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ عُرْسٍ - فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُثَلًّا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ». قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ. [٥١٨٠ - مسلم: ٢٥٠٨ - فتح: ١١٣/٧]

٣٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». مَرَّتَيْنِ. [٥٢٣٤، ٦٦٤٥ - مسلم: ٢٥٠٩ - فتح: ١١٤/٧]

ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ النَّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ عُرْسٍ - فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُثَلًّا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ». قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ.

وعنه رضي الله عنه جاءت امرأة من الأنصار ومعها صبي لها، فكلمها رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده إنكم من أحب الناس إلي»

قوله (ممثلاً)، يقال: (تمثل) <sup>(١)</sup> قائماً يمثل مثولاً إذا أنتصب، فهو مائل، وجاء ههنا (ممثلاً) أي: مكلفاً نفسه ذلك، وطالباً ذلك فُعِدِّي فِعْلُهُ، قاله عياض <sup>(٢)</sup>.

وقال ابن التين: قوله: (ممثلاً) كذا وقع رباعياً، والذي ذكره أهل اللغة مثل الرجل مثولاً إذا أنتصب قائماً، ثلاثي، والله أعلم.

(١) كذا في الأصل: تمثل، وفي «إكمال المعلم» (مثل). ولعله الصواب.

(٢) «إكمال المعلم» ٧/٥٥٠-٥٥١.

## ٦ - باب أَتْبَاعِ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو سَمِعْتُ  
أَبَا حَمْزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَتْبَاعٌ، وَإِنَّا قَدْ  
أَتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا. فَدَعَا بِهِ، فَنَمِيْتُ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ  
قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ. [٣٧٨٨ - فتح: ١١٤/٧]

٣٧٨٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ  
- رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ - قَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا، وَإِنَّا قَدْ أَتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ  
أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ». قَالَ عَمْرُو:  
فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَاكَ زَيْدٌ. قَالَ شُعْبَةُ: أَظْنُهُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ. [انظر:  
٣٧٨٧ - فتح: ١١٤/٧]

ذكر فيه حديث شعبة عن عمرو سمعت أبا حمزة، عن زيد بن أرقم  
قال: قال: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعٌ، وَإِنَّا قَدْ أَتَّبَعْنَاكَ،  
فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا. فَدَعَا بِهِ، فَنَمِيْتُ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى.  
قَالَ قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ.

وبه عن أبي حمزة - رجل من الأنصار - قَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ  
أَتْبَاعًا. . إلى قوله: مِنَّا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ». .  
قَالَ عَمْرُو: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَاكَ زَيْدٌ.  
قَالَ شُعْبَةُ: أَظْنُهُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ.

الشرح:

(عمرو) هو ابن مرة بن عبد الله أبو عبد الله الجملي أحد الأعلام  
الكوفي الضرير.

قال أبو حاتم: ثقة يرى الإرجاء مات سنة ست عشرة ومائة<sup>(١)</sup>.  
 (أبو حمزة) اسمه: طلحة بن يزيد، مولى قرظة بن كعب الأنصاري  
 الكوفي، من أفراد البخاري، روى عن حذيفة مرسلًا، وعن زيد بن  
 أرقم، وعنه عمرو بن مرة فقط.  
 وقوله: (فَنَمَيْتُ) هو بفتح الميم أي: أبتدأته، وقال ابن فارس:  
 نميت الحديث بالتخفيف أسندته، وبالتشديد أشعته<sup>(٢)</sup>. وقال الهروي:  
 نميت بالتخفيف إذا بلغته على وجه الإصلاح والخير<sup>(٣)</sup>، والتشديد إذا  
 بلغته على وجه النميمة، وإفساد ذات البين.  
 وفيه: ما ترجم له وهو ظاهر.



(١) «الجرح والتعديل» ٢٥٧/٦ (١٤٢١).

(٢) «مجمل اللغة» ٨٨٥/٢.

(٣) «غريب الحديث» ٢٠٣/١.

## ٧ - باب فَضْلُ دُورِ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا. فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ.

وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِهَذَا، وَقَالَ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ. [٣٧٩٠، ٢٨٠٧، ٦٠٥٣ - مسلم: ٢٥١١ - فتح: ٧/١١٥]

٣٧٩٠ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُسَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ - أَوْ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ - بَنُو النَّجَّارِ، وَبَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَبَنُو الْحَارِثِ، وَبَنُو سَاعِدَةَ». [انظر: ٣٧٨٩ - مسلم: ٢٥١١ - فتح: ٧/١١٥]

٣٧٩١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَلَحِقْنَا سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فَقَالَ: أبا أُسَيْدٍ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْرَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا؟ فَأَذْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا. فَقَالَ: «أَوْلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ؟!». [انظر: ١٤٨١ - مسلم: ١٣٩٢ - فتح: ٧/١١٥]

ذكر فيه حديث غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ



خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا. فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ. وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا قَتَادَةُ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا وَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ: وَحَدِيثُ أَبِي أُسَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ - أَوْ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ» فَذَكَرَهُ بِالْوَاوِ دُونَ ثَمَّ، إِلَى قَوْلِهِ: «وَبَنُو سَاعِدَةَ».

وَحَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ عَبْدُ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَلَحِقْنَا سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ فَقَالَ: أَبَا أُسَيْدٍ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا؟ فَأَذْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا. فَقَالَ: «أَوْلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ؟!».

### الشرح:

وَبَنُو النَّجَّارِ رَهْطُ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ<sup>(١)</sup> وَأَبِي أَيُّوبَ، وَبَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَوْمُ أُسَيْدِ بْنِ الْحَضِيرِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ ﷺ أَوَّلُ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عِنْدَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَقِيلَ: إِنَّمَا نَزَلَ فِي بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، ثُمَّ أَتَى الْمَدِينَةَ، كَذَا ذَكَرَهُ الدَّوَادِي، وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ: نَزَلَ فِي حَرَّةِ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ عَلَى سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ، وَيُقَالُ: عَلَى كَلْثُومِ بْنِ الْهَدَمِ، قَالَ: وَلَمْ يَخْتَلَفُوا أَنَّهُ نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى

(١) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: هَذَا فِيهِ نَظَرٌ، وَابْنُ مَعَاذٍ مِنَ الْأَوْسِ وَأَبُو أَيُّوبَ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَبَنُو النَّجَّارِ مِنَ الْخَزْرَجِ وَأَمَّا سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ فَمِنْ بَنِي سَاعِدَةَ، وَأَمَّا أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَلَكِنْ لَا ذِكْرَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ، إِنَّمَا ذَكَرَ فِيهِ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَذَكَرَ لِسَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَاعْلَمَهُ.

أبي أيوب.

وقوله: «خير دور الأنصار» يعني: قبائلهم والدار: القبيلة قاله ابن فارس<sup>(١)</sup>، واحتج بهذا الحديث، قال الداودي: هو مجاز. وفيه: تفضيل الرجل على غيره، ولا يعد ذلك غيبة.



(١) «مجمل اللغة» ١/٣٤٣.

## ٨ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ:

«اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٣٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا؟ قَالَ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى  
تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

٣٧٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي  
أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ». [انظر: ٣١٤٦ - مسلم: ١٠٥٩ -  
فتح: ١١٧/٧]

٣٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعَ

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ خَرَجَ مَعَهُ إِلَى الْوَلِيدِ قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ إِلَى أَنْ  
يُقْطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ. فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ تُقْطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا. قَالَ:  
«إِمَّا لَا، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، فَإِنَّهُ سَيُصِيبُكُمْ بَعْدِي أُثْرَةٌ». [انظر: ٢٣٧٦ - فتح:  
١١٧/٧]

ثم أسند من حديث قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ  
أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ  
فُلَانًا؟ قَالَ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

ومن حديث هشام، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ  
بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ».

ومن حديث يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ إِلَى

أَنْ يُقَطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ . فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا أَنْ تُقَطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا . قَالَ : «إِمَّا (لَا)»<sup>(١)</sup> ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي ، فَإِنَّهُ سَيُصِيبُكُمْ بَعْدِي أُثْرَةٌ» .

المراد بالأثرة: ما يرون بعده من التفضيل في العطاء، والأثرة:

ما يؤثر به الرجل أي: يفضل به .

و(يقطع لهم) بضم الياء، من أقطع يقطع وهو يكون تمليكا وغير

ذلك .



(١) في الأصل: لي . والمثبت من اليونانية ٣٤ / ٥ وليس عليها تعليق.



## ٩ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

٣٧٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِيَّاسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ». [انظر: ٢٨٣٤ - مسلم: ١٨٠٥ - فتح: ١١٨/٧] وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وَقَالَ: «فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ».

٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ:  
نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيِّنَا أَبَدًا  
فَأَجَابَهُمْ:

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»  
[انظر: ٢٨٣٤ - مسلم: ١٨٠٥ - فتح: ١١٨/٧]

٣٧٩٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»  
[٤٠٩٨، ٦٤١٤ - مسلم: ١٨٠٤ - فتح: ١١٨/٧]

ذكر فيه حديث أبي إياس - واسمه معاوية بن قرة بن إياس ابن هلال بن رباب بن عبيد البصري، العالم العامل، ولد يوم الجمل، ومات سنة ثلاث عشرة ومائة - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ».

وعن قتادة عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ مثله.

وقال: «فاغفر للأنصار والمهاجرة».

وحديث حُمَيْدٍ عن أَنَسٍ رضي الله عنه كَانَتْ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرَةُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ.. الحديث.

وسلف هناك في باب: حفر الخندق. ومن حديث عبد العزيز، عن أنس<sup>(١)</sup>.

وحديث مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».

ومحمد شيخ البخاري محمد بن عبيد الله بن زيد بن أبي زيد، أبو ثابت المدني مولى عثمان بن عفان. وروى النسائي عن رجل [عنه]<sup>(٢)</sup>، صحب ابن القاسم، وأتى بعلمه إلى العراق، فأخذه عنه إسماعيل القاضي.

وقوله: على (أكبادنا)<sup>(٣)</sup> يريد على جنوبنا من الظاهر مما يلي الكبد، وما أورده ظاهر على ما ترجم له.



(١) سلف برقم (٢٨٣٥) كتاب الجهاد والسير.

(٢) زيادة يقتضيها السياق، وسيأتي الكلام عليه في باب: ذبيحة الأعراب من كتاب الذبائح.

(٣) في هامش الأصل: هذا من رواية من روى: (أكبادنا) جمع كبد.

## ١٠ - باب:

﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ، فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَضُمُّ - أَوْ يُضِيفُ - هَذَا». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَا. فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى أَمْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتٌ صِبْيَانِي. فَقَالَ: هَيِّئِي طَعَامَكَ، وَأُضْبِحِي سِرَاجَكَ، وَنَوْمِي صِبْيَانِكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً. فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا، وَأُضْبِحَتْ سِرَاجَهَا، وَنَوِّمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلَ يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوِيئِينَ، فَلَمَّا أَضْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ - أَوْ عَجِبَ - مِنْ فَعَالِكُمَا». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩]. [٤٨٨٩ - مسلم: ٢٠٥٤ - فتح: ١١٩/٧]

ذكر فيه حديث أبي حازم، واسمه سلمان مولى عزة عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ، فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَضُمُّ - أَوْ يُضِيفُ - هَذَا؟» فقال رجل من الأنصار .. الحديث، وقد سلف في أوائل مناقب الأنصار الإشارة إليه.

وفي كتاب الواحدي<sup>(١)</sup>: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أهدي

(١) في هامش الأصل: لا حاجة إلى عزوه إلى الواحدي فهو في «مستدرك الحاكم» في تفسير الحشر قال الحاكم: صحيح، وتعقبه الذهبي بأن في سنده عبيد الله - يعني: الوليد - ضعفه. [«المستدرك» ٢/٤٨٣-٤٨٤].

لرجل من الصحابة رأس شاة فقال: إن أخي وعياله أحوج منا إلى هذا فبعث به إليه، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى تداولها سبعة أبيات، حتى رجعت إلى الأول فنزلت الآية<sup>(١)</sup>.

فائدة:

هذا الرجل من الأنصار هو أبو طلحة زيد بن سهل زوج أم سليم، كما صرح به الحميدي عن رواية ابن فضيل: فقام رجل من الأنصار يقال له: أبو طلحة<sup>(٢)</sup> يعني: زيد بن سهل<sup>(٣)</sup>. وعند الخطيب: لا أراه أبا طلحة زيد بن سهل بل آخر<sup>(٤)</sup>، يكنى أبا طلحة، وقيل: هو ثابت ابن قيس بن الشماس، قاله القاضي إسماعيل في «أحكامه»، قال: وذلك أن رجلا من المسلمين بقي ثلاثة أيام لا يجد ما يفطر عليه، ويصبح صائما حتى فطن له رجل من الأنصار يقال: ثابت بن قيس بن شماس، وهو [الذي]<sup>(٥)</sup> أسلفناه في الباب السالف، ولا بن بشكوال، قيل: هو عبد الله بن رواحة<sup>(٦)</sup>.

وذكر (ابن النحاس)<sup>(٧)</sup> في «تفسيره» أن هذه الآية نزلت في أبي المتوكل، وأن الضيف ثابت بن قيس، وادعى ابن عساكر أنه أبو المتوكل الناجي، وهو عجيب؛ لأنه تابعي، وذكر بعضهم أنه أبو هريرة.

(١) «أسباب النزول» ص ٤٣٩-٤٤٠ (٨١٠).

(٢) «الجمع بين الصحيحين» ٣/١٨١.

(٣) في هامش الأصل ما نصه: في «صحيح مسلم» أنه أبو طلحة، ولم يذكر اسمه.

(٤) أنظر: «الأسماء المبهمة» ص ٣٩٨-٤٠٠.

(٥) زيادة يقتضيها السياق.

(٦) «غوامض الأسماء المبهمة» ١/٤٥٧.

(٧) كذا في الأصل وعليها: كذا.



وفيه جواز نفوذ فعل الأب على الأبن، وإن كان مطويًا على ضرر،  
إذا كان ذلك من طريق التصبر، وأن القول فيه قول الأب، والفعل فعله؛  
لأنهم نوموا الصبيان جياعًا؛ إيثارًا لقضاء حق رسول الله ﷺ في تنفيذ  
دعوته والقيام، بحق ضيفه.



## ١١ - باب قول النبي ﷺ:

«اقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم»

٣٧٩٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا شَاذَانُ أَخُو عَبْدِانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَّا. فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ - قَالَ - فَصَعِدَ الْمَنْبِرَ وَلَمْ يَضَعْدُهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَقَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ». [٣٨٠١ - مسلم: ٢٥١٠ - فتح: ١٢٠/٧]

٣٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ، سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ، مُتَعَطِّفًا بِهَا عَلَى مَنْكَبَيْهِ، وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءٌ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَنْبِرِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَتَقَلُّ الْأَنْصَارُ، حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ». [انظر: ٩٢٧ - فتح: ١٢١/٧]

٣٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَالنَّاسُ سَيَكْثُرُونَ وَيَقْلُونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ». [انظر: ٣٧٩٩ - مسلم: ٢٥١٠ - فتح: ١٢١/٧]

ذكر فيه ثلاثة أحاديث:

أحدها:

قال البخاري: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ، ثنا شاذانُ أَخُو عَبْدِانَ، أَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَّا. فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ حَاشِيَةَ بُرْدٍ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ وَلَمْ يَضَعْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ، قَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

شيخ البخاري أبو علي اليشكري المروزي الصائغ، أحد الحفاظ، روى عنه مسلم والنسائي أيضا، وقال: ثقة. مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين.

وشاذان لقب، واسمه عبد العزيز بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد ميمون أبو الفضل، تفرد به البخاري، ولد بعد أخيه عبدان بن عثمان ابن عبد الرحمن بثلاث سنين في المحرم سنة ثمان وأربعين ومائة، بعده بثمان سنين، [ومات] <sup>(١)</sup> سنة تسع وعشرين ومائتين، ومولد عبدان سنة خمس وأربعين ومائة، ومات في شعبان سنة إحدى وعشرين ومائتين. روى عنه البخاري، وروى هو أيضا ومسلم وأبو داود والنسائي عن رجل، عنه، عن أبيه، وأبوهما عثمان بن أخي عثمان بن أبي رواد، وأبو رواد أخو أبي حفصة واسمه ثابت، والد عمارة بن أبي حفصة، قد أتفقا على عثمان بن أبي جبلة.

(١) زيادة يقتضيها السياق.

## فصل :

وقوله: «الأنصارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي» أي: بطانتي وخاصتي، قال أبو زيد: الكرش: الجماعة، وقاله ابن فارس، وزاد: كرش الرجل: عياله من صغار ولده<sup>(١)</sup>، وقال الخطابي: الكرش: عيال الرجل وأهله<sup>(٢)</sup>. قال القزاز: ضرب المثل بالكرش؛ لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون بها بقاؤه، وقد يكون عيال الرجل وأهله، يقال: لفلان عيال كرش منثورة، أي: عيال كثيرون. والعيبة -بفتح العين المهملة-: ما يخزن الرجل فيها ثيابه، يريد أنهم موضع سره وأمانته، وهو مما ضرب المثل به، وهو من الكلام الوجيه الذي لم يسبق إليه.

وذكر ابن دريد في «مجتباه» عدة من ذلك، منها: «حمي الوطيس»<sup>(٣)</sup>، و«مات حتف أنفه»<sup>(٤)</sup>، و«لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»<sup>(٥)</sup>، و«يا خيل الله أركبي»<sup>(٦)</sup>، و«كل الصيد في جوف الفرا»<sup>(٧)</sup>، و«الحرب خدعة»<sup>(٨)</sup>،

- (١) «مجمل اللغة» ٧٨١/٢. (٢) «أعلام الحديث» ٣/١٦٤٤.
- (٣) رواه مسلم (١٧٧٥) كتاب: الجهاد، باب: غزوة حنين، من حديث العباس بن عبد المطلب.
- (٤) رواه أحمد ٣٦/٤، من حديث عبد الله بن عتيك.
- (٥) سيأتي برقم (٦١٣٣) كتاب: الأدب، ورواه مسلم (٢٩٩٨) كتاب: الزهد، من حديث أبي هريرة.
- (٦) رواه البيهقي في «الشعب» ٣٦٢/٧ (١٠٥٩٠) من حديث أنس بلفظ: فنودي يوما في الخيل: يا خيل الله أركبي، وروى أبو داود (٢٥٦٠)، من حديث سمرة قال: إن النبي ﷺ سمي خيلنا خيل الله إذا فرعنا.
- (٧) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» ١٢١/٢ (١٩٧٧)، وعزاه للرامهرمزي في «الأمثال» عن نصر بن عاصم الليثي، وقال: سنده جيد، لكنه مرسل.
- (٨) سلف برقم (٣٠٣٠) كتاب: الجهاد، باب: الحرب خدعة، ورواه مسلم (١٧٣٩) كتاب: الجهاد، باب: جواز الخداع في الحرب. من حديث جابر بن عبد الله.



و«إياكم وخضراء الدمن»<sup>(١)</sup>، و«إن مما ينبت الربيع لما يقتل حبطا»<sup>(٢)</sup>،  
و«ليس الخبر كالمعاينة»<sup>(٣)</sup>، و«المجالس بالأمانة»<sup>(٤)</sup>، و«البلاء موكل  
بالمنطق»<sup>(٥)</sup>، و«الأعمال بالنيات»<sup>(٦)</sup>، و«اليمين الفاجرة تدع الديار  
بلاقع»<sup>(٧)</sup> و«سيد القوم خادمهم»<sup>(٨)</sup>، و«أعجل الأشياء عقوبة  
البغي»<sup>(٩)</sup>، و«نية المؤمن خير من عمله»<sup>(١٠)</sup>.

### الحديث الثاني :

حديث أحمد بن يعقوب، ثنا ابن الغسيل، سمعتُ عكرمة يقولُ:  
سمعتُ ابن عباسٍ يقولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ، مُتَعَطِّفًا

- (١) رواه القضاعي في «مسند الشهاب» ٩٦/٢ (٩٥٧) من حديث أبي سعيد الخدري.
- (٢) سلف برقم (٢٨٤٢) كتاب: الجهاد، باب: فضل النفقة في سبيل الله، ورواه مسلم (١٠٥٢) كتاب: الزكاة، باب: تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا، من حديث أبي سعيد الخدري.
- (٣) رواه أحمد ٢١٥/١، من حديث ابن عباس.
- (٤) رواه أبو داود (٤٨٦٩)، من حديث جابر بن عبد الله.
- (٥) رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢٧٩/٣ (١٥١٣)، من حديث ابن مسعود، وانظر: «كشف الخفاء» ٢٩٠/١ (٩٢٦).
- (٦) سلف برقم (١) كتاب: بدء الوحي. من حديث عمر بن الخطاب.
- (٧) رواه الطبراني في «الأوسط» (١٠٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٥/١٠، من حديث أبي هريرة، وانظر: «الصححة» (٩٧٨).
- (٨) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٨٧/١٠، من حديث جرير بن عبد الله، وانظر: «الضعيفة» (١٥٠٢).
- (٩) رواه الطبراني في «الأوسط» ١٩/٢ (١٠٩٢)، من حديث أبي هريرة، وهو قطعة من حديث أبي هريرة السابق.
- (١٠) رواه الطبراني ١٨٥-١٨٦/٦ (٥٩٤٢)، من حديث سهل بن سعد، وضعفه العراقي في «تخريج الإحياء» ١١٧١/٢ (٤٢٤٥)، وانظر: «الضعيفة» (٢٧٨٩)، (٦٠٤٥).

بِهَا عَلَى مَنْكِبَيْهِ، وَعَلَيْهِ عَصَابَةٌ دَسْمَاءٌ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ، حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ».

وقد سلف في أواخر علامات النبوة.

و(أحمد) شيخ البخاري كنيته أبو يعقوب المسعودي الكوفي، من أفراد البخاري ثقة.

و(ابن) الغسيل، اسمه عبد الرحمن - أبو سليمان - بن سليمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حنظلة - غسيل الملائكة يوم أحد - بن أبي عامر الراهب - وسماه صلى الله عليه وسلم الفاسق<sup>(١)</sup> - ومات بالشام، واسمه عبد عمرو بن ضبعي.

والدسماء: السوداء، وقال الداودي: هي الوسخة من عرق المؤمن والغبار.

### الحديث الثالث:

حديث قتادة، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَالنَّاسُ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

وقد مر تفسيره قريباً.



(١) يقصد أبا عامر الراهب. والله أعلم.

## ١٢ - بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ

## رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٠٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حُلَّةَ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمَسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟! لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا». أَوْ «الْلِينُ». [انظر: ٣٢٤٩ - مسلم: ٢٤٦٨ - فتح: ١٢٢/٧]

رَوَاهُ قَتَادَةُ وَالزُّهْرِيُّ، سَمِعَا أُنْسَا، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

٣٨٠٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ مُسَاوِرٍ خَتَنُ أَبِي عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ». وَعَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ.

فَقَالَ رَجُلٌ لَجَابِرٍ: فَإِنَّ الْبَرَاءَ: يَقُولُ أَهْتَزَّ السَّرِيرُ. فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيَيْنِ ضِعَائِنُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ». [مسلم: ٢٤٦٦ - فتح: ١٢٢/٧]

٣٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ أَنَسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «قَوْمُوا إِلَى خَيْرِكُمْ» أَوْ «سَيِّدِكُمْ». فَقَالَ: «يَا سَعْدُ، إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسَبَى ذَرَارِيُّهُمْ. قَالَ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» أَوْ «بِحُكْمِ الْمَلِكِ». [انظر: ٣٠٤٣ - مسلم: ١٧٦٨ - فتح: ١٢٣/٧]

هو أبو عمرو سيد الأوس بدري كبير القدر، ووالده معاذ بن

النعمان بن أمريء القيس بن زيد بن عبد الأشهل.

ذكر البخاري فيه أحاديث:

أحدها:

حديث البراء رضي الله عنه يقول: أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حُلَّةٌ حَرِيرٌ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمْسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، قَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟! لِمَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا». أَوْ «الَّيْنُ».

رَوَاهُ قَتَادَةُ وَالزُّهْرِيُّ، سَمِعَا أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وحديث قتادة سلف في باب: ما جاء في صفة الجنة مسنداً<sup>(١)</sup>، وفي موضع آخر، وقال سعيد عن قتادة، فذكره<sup>(٢)</sup>، وأخرجه ابن سعد، عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن [واقد بن عمرو بن]<sup>(٣)</sup> سعد بن معاذ قال: دخلت على أنس فذكر لنا: «لمناديل سعد في الجنة أحسن ما ترون»<sup>(٤)</sup>، وهو منقبة ظاهرة له.

الحديث الثاني:

حديث الأعمش، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ». وَعَنِ الْأَعْمَشِ، ثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ.

فَقَالَ رَجُلٌ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ». فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيَيْنِ ضِعَائِنُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

(١) سلف برقم (٣٢٤٨) كتاب: بدء الخلق.

(٢) سلف برقم (٢٦١٥) كتاب: الهبة، باب: قبول الهدية من المشركين.

(٣) ساقطة من الأصل، وأثبتناها من «الطبقات الكبرى».

(٤) «الطبقات الكبرى» ٣/٤٣٥-٤٣٦.



قد أسلفنا أن مالكا أنكر أن يتحدث بهذا الحديث.

ويتأول علي وجهين:

أحدهما: أن العرش السرير الذي حمل عليه، وكان ذلك فضيلة له، كما تحرك حراء وفوقه رسول الله ﷺ وأصحابه.

والثاني: أن المراد به عرش له، كما بينه في حديث جابر، والمراد به حملة العرش، وإنكار مالك ليس من جهة الإسناد، بل من جهة أنه لم يتعلق به علم شرعي فيخاض فيه.

ومعنى الأهتزاز هنا السرور والاستبشار، ومنه أهتز النبات إذا حسن واخضر، ومنه: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ﴾، ويجوز أن يكون ذلك علامة يعينها لموت ولي من أوليائه، ينبه به ملائكته، يشعرهم بفضله، ويجوز أن يكون ذلك من باب تفخيم الأمر وتعظيمه فنسب إلى أعظم الأشياء؛ تقول: قامت لموت فلان القيامة وأظلمت الأرض، وتأوله الهروي علي فرح حملة العرش المحمول عليه<sup>(١)</sup>.

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: من تأول ذلك - يعني أهتزاز العرش علي أن المراد به استبشار حملة العرش وفرحهم فلا بد له من دليل علي ما قال.. مع أن سياق الحديث ولفظه ينفي هذا الاحتمال.

أنظر: «مجموع الفتاوى» ٥٥٤ / ٦.

وأما قوله: (ويجوز أن يكون ذلك علامة يعينها لموت ولي من أوليائه..). إلخ. فيرده قول النبي ﷺ في «الصحيح»: «إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته..» الحديث.

قال الإمام ابن تيمية: وقوله: «لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته» رد لما توهمه بعض الناس فإن الشمس خسفت يوم مات إبراهيم فاعتقد بعض الناس أنها خسفت من أجل موته، فأخبر النبي ﷺ أنه لا يخسف لأنه مات أحد ولا لأجل أنه حي أحد. وهذا كما في الصحيحين عن ابن عباس قال: حدثني رجال من الأنصار أنهم كانوا =

وقول البراء: (اهتز السرير) أخذه من جهة التأويل، فإن العرش عند العرب السرير.

وقول جابر: (كان بين هذين الحيين) يريد الأوس والخزرج.

وسعد من الأوس، ويبعد على البراء ما حمل عليه جابر، وإنما تأول العرش السرير، كذا قاله ابن التين، وليس كما قال، فإن سعدًا هو ابن معاذ بن النعمان بن أمريئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل ابن جشم بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس ابن حارثة، والبراء<sup>(١)</sup> هو ابن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم ابن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك ابن الأوس.

فائدة:

أبو سفيان المذكور في الإسناد هو طلحة بن نافع القرشي المكي، سكن واسطًا، أنفرد به مسلم محتجًا به.  
وفيه: فضل بن مساور أبو المساور البصري من أفراد البخاري.

= عند النبي ﷺ فرمي بنجم فاستنار فقال: «ما كنتم تقولون لهذا في الجاهلية» فقالوا: كنا نقول ولد الليلة عظيم أو مات عظيم فقال: «إنه لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته، ولكن الله إذا قضى بالقضاء» سبح حمله العرش.. الحديث، فأخبر النبي ﷺ أن الشهب التي يرمم بها لا يكون عن سبب حدث في الأرض وإنما يكون عن أمر حدث في السماء، وأن الرمي بها لطرد الشياطين المسترقة. اهـ. «مجموع الفتاوى» ٢٥/١٩٠.

(١) ورد بهامش الأصل: في ترجمة البراء في كلام أبي عمر قال: في آخر نسبه الخزرجي، وفي كلام غيره الأوسي.

## فائدة ثانية:

روى أहतزاز العرش لسعد جماعة غير جابر، منهم: أبو سعيد الخدري<sup>(١)</sup>، وأسيد بن حضير<sup>(٢)</sup>، ورميثة<sup>(٣)</sup>، وأسماء بنت يزيد بن السكن<sup>(٤)</sup>، وعبد الله بن بدر، وابن عمر<sup>(٥)</sup>، بلفظ: «اهتز العرش فرحًا بسعد» ذكرها الحاكم، وحذيفة بن اليمان، وعائشة ذكرها ابن سعد والحسن ويزيد بن الأصم مرسلًا<sup>(٦)</sup>، وسعد بن أبي وقاص ذكره أبو عروبة الخزاعي في «طبقاته» وفي «الإكليل» بإسناد جيد: أن جبريل أتى النبي ﷺ حين قبض سعد فقال: «من هذا الميت الذي فتحت له أبواب السماء واستبشر بموته أهلها؟».

وفي الترمذي مصححًا عن أنس: لما حملت جنازة سعد قال المنافقون: ما أخف جنازته، وذلك لِحُكْمِهِ في بني قريظة فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «إن الملائكة كانت تحمله»<sup>(٧)</sup>.

زاد أبو عروبة في «طبقاته»: «اهتز لها عرش الرحمن». ولا بن سعد لما قال المنافقون قال ﷺ: «لقد نزل سبعون ألف ملك شهدوا جنازة سعد، ما وطئوا الأرض قبل اليوم»<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه أحمد ٢٤/٣، والحاكم ٢٠٦/٣، وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٢) رواه أحمد ٣٥٢/٤، والحاكم ٢٠٧/٣، وقال: صحيح الإسناد.

(٣) رواه أحمد ٣٢٩/٦، والطبراني ٢٧٦/٢٤ (٧٠٣).

(٤) رواه أحمد ٤٥٦/٦، والحاكم ٢٠٦/٣، وقال: صحيح الإسناد.

(٥) «المستدرک» ٢٠٦/٣.

(٦) «الطبقات الكبرى» ٤٣٤-٤٣٥/٣.

(٧) الترمذي (٣٨٤٩).

(٨) «الطبقات الكبرى» ٤٢٩/٣.

وكان رجلا جسيماً، وكان يفوح في قبره رائحة المسك، وأخذ إنسان قبضة من تراب قبره فذهب بها ثم نظر إليها بعد ذلك، فإذا هي مسك.

قال الحاكم في «الإكليل»: والأحاديث التي تصرح باهتزاز العرش مخرجة في «الصحيح»، والتي تعارضها ليس لها في الصحيح ذكر. فذكر حديث عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «اهتز العرش فرحاً بقاء الله سعداً حتى سحب أعواده على عواتقنا». قال ابن عمر: يعني عرش سعد الذي يحمل عليه.

#### الحديث الثالث:

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ أَنَسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ . . الحديث، سلف في الجهاد في باب: إذا نزل العدو على حكم رجل، ويأتي في المغازي أيضاً<sup>(١)</sup>.

وقوله: ( «قوموا إلى خيركم وسيدكم» ) يعني: سعد بن معاذ كان سيد الأوس، ونقيب بني النجار، وكان أصابه سهم في أكحله يوم الخندق، وكان بينهم رمي بالنبل طائفة من النهار؛ فقال: لا تُمِثْنِي حتى تقر عيني في بني قريظة فرقاً الدم، فلما حكم فيهم انفجر عرقه فمات منه.

وقوله: ( «سَيِّدِكُمْ» ) فيه جواز إطلاق ذلك، ويجوز أن يقال: سيد العبد، وكره مالك أن يدعى بيا سيدي. قاله الدوادى. ولعله يريد غير العبد، كما قاله ابن التين، وقيل لمالك: هل كره أحد بالمدينة أن يقول لسيده: يا سيدي؟ قال: لا قال تعالى: ﴿وَأَلْفِيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾

(١) سيأتي برقم (٤١٢١) باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب.



وقال تعالى ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ وقيل: يقولون: السيد هو الله قال: أين هو في كتاب الله؟ وإنما في القرآن: ربنا ربنا<sup>(١)</sup>.

وقوله: ( «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» أَوْ «بِحُكْمِ الْمَلِكِ» ) يروى بكسر اللام، يريد الله ﷻ وهو الصواب، وبفتحتها يريد الملك الذي نزل بالوحي، وكانت بنو قريظة حلفاء قوم سعد، فرجوا أن يبقوهم فأثر الله ورسوله.

وفيه: من الفقه أن من نزل من أهل الكفر على حكم مسلم نفذ حكمه إذا وافق الحق.



(١) أنظر: «المنتقى» ٣٠٦/٧.

## ١٣ - باب مناقب أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَعَبَّادِ بْنِ بَشْرِ

رضي الله عنهما

٣٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ  
 أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا  
 حَتَّى تَفَرَّقَا، فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا. وَقَالَ مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: إِنَّ أُسَيْدَ بْنَ  
 حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. وَقَالَ حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ: كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ  
 وَعَبَّادُ بْنُ بَشْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [انظر: ٤٦٥ - فتح: ١٢٤/٧]

ساق فيه حديث حَبَّانَ، بفتح الحاء عن [همام] <sup>(١)</sup>، عن قَتَادَةَ، عَنْ  
 أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ  
 أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفَرَّقَا، فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا.  
 وَقَالَ مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: إِنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ  
 الْأَنْصَارِ. وَقَالَ حَمَّادٌ: أَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ: كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ  
 وَعَبَّادُ بْنُ بَشْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

هذا الحديث سلف في أول باب بعد سؤال المشركين أن يريهم آية <sup>(٢)</sup>.

و(أسيد بن حضير) بضم أولهما جده سماك أو سمي أنصاري، نقيب  
 أشهلي، كنيته أبو يحيى، وكان كثير النصر لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأعطاه عمر  
رضي الله عنه حلة فباعها بخمسة أرؤس، فأعتقهم.

و(عباد بن بشر) - ما أعلم أن في الصحابة عباد بن بشر بن قيظي -  
 الأشهلي بدري قتل يوم اليمامة، وصوابه ابن بشر بن وقش بن زغبة بن

(١) في الأصل: هشام.

(٢) سلف برقم (٣٦٣٩) كتاب: المناقب.

عبد الأشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج الأوسي الأشهلي، من كبار الصحابة، له حديث واحد في «معجم الطبراني»<sup>(١)</sup>. وهو هذا، أما ابن قضي، فهو من بني حارثة كان يقوم بقومه في عهد رسول الله ﷺ، له حديث في الأستدارة إلى الكعبة<sup>(٢)</sup>.



(١) رواه المزني في «تهذيب الكمال» ١٤/١٠٤، من طريق الطبراني.

(٢) رواه الطبراني ٢٤/٢٠٧ (٥٣٠).

## ١٤ - باب مناقب مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه

٣٨٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ  
 إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
 يَقُولُ: «اسْتَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حذيفة،  
 وَأَبِي، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». [انظر: ٤٦٥ - فتح: ١٢٤/٧]

ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو السالف في مناقب ابن مسعود  
 وغيره.

هو أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الخزرجي  
 السلمي، من نجباء الصحابة أسلفناه.





## ١٥ - بَابُ مَنَقِبَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا .

[انظر: ٤٧٥٠]

٣٨٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ  
 بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ،  
 وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - وَكَانَ ذَا قَدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ - :  
 أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا. فَقِيلَ لَهُ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ. [انظر:

٣٧٨٩ - مسلم: ٢٥١١ - فتح: ١٢٦/٧]

ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه عن أبي أسيد السالف في باب: فضل دور  
 الأنصار بزيادة: أن سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي حزيمة بن  
 ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج سيد الخزرج،  
 نقيب بني ساعدة، شهد بدرًا عند ابن الكلبي والواقدي، والمدائني ولم  
 يذكره ابن عقبة، ولا ابن إسحاق، وكان أحد الأجواد، ويقال: كان  
 أسود. مات سنة خمس عشرة وقيل: أربع عشرة.



١٦ - باب مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه

٣٨٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ». [انظر: ٣٧٥٨ - مسلم: ٢٤٦٤ - فتح: ١٢٦/٧]

٣٨٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» [البينة: ١]. قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَبَكَى. [انظر: ٤٩٥٩، ٤٩٦٠، ٤٩٦١ - مسلم: ٧٩٩ - فتح: ١٢٧/٧].

ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو، السالف: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ» وبدأ بابن مسعود.

قال عبد الله وذكر عنده ابن مسعود فقال: ذاك رجل لا أزال أحبه، وذكر الحديث.

وحديث أنس رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» [البينة: ١]. قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَبَكَى.

كنيته: أبو المنذر، وجده قيس، وهو أقرأ الأمة، وسيد القراء، وكان من الفقهاء أيضاً.

في موته أقوال قيل: مات في خلافة عمر رضي الله عنه فحمل سريره بين العمودين، وقال: مات اليوم سيد المسلمين، وقيل: مات في خلافة عثمان.

وفي رواية: فقراً: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾<sup>(١)</sup> وللحاكم وقال: صحيح الإسناد - عن أبي أن النبي ﷺ قرأ عليه: ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ وقرأ فيها: (إن الدين عند الله الحنيفية لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية من يعمل خيراً فلن يكفره)<sup>(٢)</sup>. ولأحمد من حديث علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي حبة لما نزلت: ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ قال جبريل لرسول الله ﷺ: «إن ربك يأمرك أن تقرئها أبياً». فقال له: «إن الله أمرني أن أقرئك هذه السورة»، فبكى، وقال: يا رسول الله ﷺ وذكرت ثمة؟ قال: «نعم»<sup>(٣)</sup>. ورواه عبد بن حميد أيضاً من حديث مجاهد به<sup>(٤)</sup>.

فوائد:

الأولى: قال أبو عبيد بن سلام: إنه ﷺ إنما أراد بذلك العرض على أبي؛ ليعلم أبي منه القراءة، ويستثبت فيها، وليكون عرض القرآن سنة وليس هذا على أن يستذكر منه رسول الله ﷺ شيئاً بذلك العرض<sup>(٥)</sup>. وقد قال ابن التين: قراءته عليه ليثبت أبي ويؤدي إلى غيره؛ ليس أنه ﷺ تثبت منه، وقال: من ظن ذلك فهو جاهل أو كافر، وقال عمر رضي الله عنه: علي أقضانا، وأبي أقرؤنا وإنا ندع من قراءته لقوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦] إن كان لا يدع ما سمع من رسول الله ﷺ إذا لم يسمع من النسخ.

(١) رواه الحاكم ٣/٣٠٤.

(٢) «المستدرک» ٢/٥٣١.

(٣) أحمد ٣/٤٨٩.

(٤) أنظر: «الدر المثور» ٦/٦٤٢.

(٥) «فضائل القرآن» لأبي عبيد ص ٣٥٩.

وقال عياض: عرض عليه؛ ليسن عرض القرآن على حفاظه البارعين فيه، وليسن التواضع في أخذ الإنسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من أهلها وإن كانوا دونه في الشهرة وغيرها وينبه الناس على فضيلة أبي؛ لأننا لا نعلم أحداً شاركه في ذلك<sup>(١)</sup>.

الثانية: وجه تخصيص هذه السورة ما تضمنته من ذكر الرسالة والصحف والكتب، وقيل: لاحتوائها على التوحيد والرسالة والقرآن والصلاة والزكاة والمعاد وغير ذلك من وجازتها، وقيل: لأن فيها: ﴿رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾ ﴿٢﴾ وذكرها القرطبي<sup>(٢)</sup>.

الثالثة: معنى (وسماني لك) أي: نص على تعييني أو قال: أقرأ على واحد من أصحابك قال: «بل سماك» فتزايدت النعمة وأراد أبي أن يحقق ذلك في رواية: (آله سماني لك؟! )<sup>(٣)</sup> بهمزة الأستفهام على التعجب منه إذ كان ذلك عنده مستبعداً، لأن تسمية الله تعالى له وتعيينه ليقرأ عليه رسول الله ﷺ تشريف عظيم، ولذلك بكى من شدة الفرح والسرور، وقيل: بكى خوف التقصير عن شكر هذه النعمة العظيمة.



(١) أنظر: «إكمال المعلم» ٣/١٦٨-١٦٩.

(٢) «المفهم» ٢/٤٢٦.

(٣) ستأتي برقم (٤٩٦٠) كتاب: التفسير.



١٧ - باب مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه

٣٨١٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي. [٣٩٩٦، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤ - مسلم: ٢٤٦٥ - فتح: ١٢٧/٧]

ذكر فيه حديث قتادة عن أنس رضي الله عنه قَالَ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي.

قد سلف حديث عبد الله بن عمرو: «استقرئوا القرآن من أربعة من ابن مسعود وسالم مولى حذيفة وأبي ومعاذ» وحديث الباب فيه إسقاط ابن مسعود وسالم، وزيادة ابن ثابت، وأبي زيد.

و(أبو زيد) هذا اسمه قيس بن السكن بن قيس بن زعوراء بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، شهد بدرًا وأحدًا، وقتل شهيدًا يوم جسر أبي عبيد الثقفي، وهو يوم قس الناطف في خلافة عمر رضي الله عنه سنة أربع عشرة.

وذكره الذهبي في «معجم الصحابة» في الأسماء فقال: قيس بن السكن بن بني عدي بن النجار، وأبو زيد الذي جمع القرآن بدري. وقال في «الكنى»: أبو زيد أوسي، وقيل: معاذ الأنصاري الذي جمع القرآن، وقال ابن معين: اسمه ثابت بن زيد.

قلت: وزيد بن ثابت جده الضحاك بن زيد بن لوزان، النجاري المالكي، كاتب الوحي أستصغر يوم بدر، وقيل: إنه شهد أحدًا، وقد شهد الخندق، وروي أن راية بني مالك بن النجار كانت يوم تبوك مع

عمارة بن حزم فدفعها رسول الله ﷺ إلى زيد، وقال: «هو أكثر أخذًا للقرآن منك»<sup>(١)</sup>، وكان أفرض الأمة، واستخلفه عمر وعثمان غير مرة على المدينة، وولي بيت المال لعثمان رضي الله عنه، وكان من أفكه شيء إذا خلا مع أهله.



(١) ذكره الحاكم ٤٢١/٣، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١١/٢ وقال: وهذا عندي خبر لا يصح.

## ١٨ - بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه

٣٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَنْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُجَوِّبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجْفَةٍ لَهُ.

وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقَدِّ، يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْشُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ». فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشْمِرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تُنْقِزَانِ الْقَرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَجِيَانِ فَتُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِي أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ، وَإِمَّا ثَلَاثًا. [انظر: ٢٨٨٠ - مسلم: ١٨١١ - فتح: ١٢٨/٧]

ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَنْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجْفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا لَقَدْ كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْشُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ» فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشْمِرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تُنْقِزَانِ الْقَرَبَ . . . الْحَدِيثُ

سلف مختصرا في الجهاد في باب: غزو النساء مع الرجال، وفي آخره هنا: (ولقد وقع السيف من يدي أبي طلحة إما مرتين أو ثلاثا)

ويأتي في أحد أيضًا<sup>(١)</sup>.

وأبو طلحة أسمه زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري النقيب، قال له ﷺ حين تصدق بحائط: «بخ، ذلك مال رابح»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (أرى خدماً سوقهما) هو جمع خدمه وهي الخلخال، وقال ابن فارس: جمعها خدام<sup>(٣)</sup>، وقال الهروي: يقال: الخدمة سير غليظ، مثل: الحلقة تشد في رسغ البعير، ثم يشد إليه شراج نعلها، وسمي الخلخال خدمة لذلك<sup>(٤)</sup>.

ومعنى (مُجَوَّبٌ بحجفة): مترس عليه يقيه بالحجفة، وهي الترس، والجوب: الترس.

وقوله: (وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديداً القد كسر يومئذ قوسين أو ثلاثة) ضبط الدمياطي قوله (شديداً) بالنصب، وأما الخطابي وتبعه ابن التين فقالا: قوله: (شديد القد) أي النزع، ولذلك أتبعه بقوله: (كسر قوسين أو ثلاثة). قال الخطابي: وتحتل الرواية أن تكون بكسر القاف يريد وتر القوس<sup>(٥)</sup>.

و(القد) سَيْرٌ يُعَدُّ من جلد غير مدبوغ.

وقوله: (يصيبك سهم) قال القاضي عياض: كذا لهم وهو الصواب. وعند الأصيلي: يصبك، وهو خطأ وقلب للمعنى.

(١) سيأتي برقم (٤٠٦٤) كتاب المغازي، باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ﴾.

(٢) سلف برقم (١٤٦١) كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب.

(٣) «مجمل اللغة» ٢٨٠/١.

(٤) كما في «النهاية في غريب الحديث» ١٥/٢.

(٥) «أعلام الحديث» ٣/١٦٥١-١٦٥٢.



ومعنى تنقزان تثبان بها يقال: نقر الظبي إذا وثب في عدوه، والمرأة تنقر ولدها أي: ترقصه، فأراد أنهما يحملان بنشاط، وقال الخطابي: إنما هو تزفران أي تحملان قال: فأما النقر فهو الوثب البعيد<sup>(١)</sup>.

وقال الداودي: (تنقزان) أي: تنقلان، قال: وروي كذلك.

و(المتون): الظهور.

وفيه: جواز نظر الفجأة؛ لأنها لا تملك. ووقوع السيف من يده كان للنعاس الذي أصابهم قال تعالى ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُعَاسًا﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية.

وفيه: أن الشجاع يؤخذ له سلاح غيره لقوله: «انثرها لأبي طلحة».



(١) «أعلام الحديث» ٣/١٦٥٢.

١٩ - باب مناقب عبد الله بن سلام رضي عنه

٣٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ -مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ- عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ الْآيَةُ [الأحقاف: ١٠]. قَالَ: لَا أَذْرِي قَالَ مَالِكٌ: الْآيَةُ أَوْ فِي الْحَدِيثِ. [مسلم: ٢٤٨٣ - فتح: ١٢٨/٧]

٣٨١٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْحُشُوعِ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا ثُمَّ خَرَجَ، وَتَبِعْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأُحَدِّثُكَ لَمْ ذَاكَ، رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخُضْرَتِهَا - وَسَطَهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لَهُ: أَرْقَهُ. قُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ. فَأَتَانِي مِنْصَفٌ فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي، فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقِيلَ لَهُ: اسْتَمْسِكْ. فَاسْتَيْقِظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ». وَذَلِكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عَبَادٍ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ: وَصِيفٌ. مَكَانٌ: مِنْصَفٌ. [٧٠١٠، ٧٠١٤ - مسلم: ٢٤٨٤ - فتح: ١٢٩/٧]

٣٨١٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ رضي عنه، فَقَالَ: أَلَا تَجِيءُ فَأُطْعِمَكَ سَوِيْقًا

وَتَمْرًا، وَتَدْخُلَ فِي بَيْتٍ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ بِأَرْضِ الرَّبِّا بِهَا فَاشِ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدِي إِلَيْكَ حِمْلَ تِبْنٍ، أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ، أَوْ حِمْلَ قَتٍّ، فَلَا تَأْخُذْهُ فَإِنَّهُ رَبًّا. وَلَمْ يَذْكَرِ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَوَهْبٌ، عَنِ شُعْبَةَ: الْبَيْتِ. [٧٣٤٢ - فتح: ١٢٩/٧]

هو عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الإسرائيلي من بني قينقاع، وهم من ولد يوسف الصديق، وكان اسمه في الجاهلية الحصين فغير، وكان حليف الأنصار.

### ذكر البخاري في الباب ثلاثة أحاديث:

أحدها:

حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الأحقاف: ١٠] قال: لا أدري الآية أو في الحديث.

ثانيها:

حديث قيس بن عباد قال: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْخُشُوعِ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا ثُمَّ خَرَجَ، وَتَبِعْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ، رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخَضَرَتِهَا - وَسَطَهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَفِيهِ: فَأَتَانِي مِنْصَفٌ فَرَفَعَ ثِيَابِي، وَفِي آخِرِهِ «فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ». وَذَاكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَلَامٍ.

وقال لي خليفة: ثنا معاذ، ثنا ابن عون، عن محمد، عن قيس بن عباد، عن ابن سلام قال: وصيف مكان: منصف.

ثالثها:

حديث سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، قال: أتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال: ألا تجيء فأطعمك سويقًا وتمرًا وتدخل في بيت؟ ثم قال: إنك بأرض الربا بها فاش؛ إذا كان لك على رجل حقٌّ فأهدى لك حمل تبنٍ أو حمل شعيرٍ أو حمل قثٍّ فلا تأخذه، فإنه ربا. ولم يذكر النضر وأبو داود ووهب، عن شعبة: البيت.

الشرح:

ما ذكره في نزول الآية قال به الحسن ومجاهد والضحاك، وأنكره مسروق والشعبي وقالوا<sup>(١)</sup>: السورة مكية<sup>(٢)</sup>. قال الشعبي: وأسلم ابن سلام قبل موته<sup>(٣)</sup> بعامين، واختلفا في المراد بالآية، فقال مسروق: موسى عليه السلام<sup>(٤)</sup>، وقال الشعبي: هو رجل من أهل الكتاب ابن سلام، وانفصل ابن سيرين إلى احتجاجه بأن قال: كانت الآية تنزل فقال لهم: ألحقوها في سورة كذا وكذا<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: قال.

(٢) أنظر: «مصنف ابن أبي شيبة» ٦/١٤٠، «تفسير الطبري» ١١/٢٧٨-٢٨٠.

(٣) ورد بهامش الأصل ما نصه: يعني: موت النبي ﷺ، وسيأتي إيضاحها في كلام المؤلف. هذا الكلام فيه نظر، وتوفي سنة ثلاث وأربعين في خلافة معاوية وأسلم أول المقدم ومراده: قبل موته أي: موته ﷺ، وسيأتي إيضاحه قريباً، وفيه نظر كما ذكرته، وشاهده في الصحيح. وينبغي للمؤلف أن يتعقب هذا الكلام.

(٤) رواه الطبري ١١/٢٧٨.

(٥) عزاه السيوطي في «الدر» ٦/٧ إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.



وفيه: جواب آخر وهو أنه يجوز أن تكون الآية نزلت بمكة، والمعنى: أرايتم إن كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله، ليؤمنوا، وقال ابن عباس، ومقاتل: إن الشاهد ابن يامين، وقال صاحب «مقامات التنزيل»: هذه السورة مكية إلا آيتان مدنيتان منها هذه الآية، وروى السدي عن ابن عباس: أنها نزلت في ابن سلام وابن يامين، واسمه عمير بن وهب [النضري] (١) وقال سعيد بن جبير فيما حكاه عنه عبد بن حميد: أسمه ميمون بن يامين وفيه نزلت هذه الآية (٢).

وقوله: (مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)، قال الداودي: هو من أهل بدر، وإنما قال ذلك خوفا وإشفاقا، ولم يسمع قوله في أهل بدر أنهم مغفور لهم، كذا جعله الداودي من أهل بدر، وهو مخالف لما أسلفناه عن الشعبي أنه أسلم قبل موته ﷺ بعامين، وقول سعيد ما سمعته يقول: . إلى آخره، كيف قال هذا، قد علم أنه قال ذلك فيه، وفي باقي العشرة.

وأجاب الخطابي بأنه كره التزكية لنفسه، ولزم التواضع، ولم ير لنفسه من الاستحقاق ما رآه لأخيه، وهذا غير بين كما قال ابن التين؛ لأنه بقي باقي العشرة بقوله: وحكي عن سفيان الثوري أنه كان يقول: أنا أحرس الصحابة، وأقدم العشرة، وأروي عن رسول الله ﷺ ما قال: إنهم من أهل الجنة وأرجو لهم ذلك، ولا أشهد لغير رسول الله ﷺ أنه في الجنة، ومعنى كلامه كما قال: إن التخيير بينهم

(١) بياض بالأصل، والمثبت من «عمدة القاري».

(٢) أنظر: «الدر المنثور» ٧/٦.

مستفاد من باب المعرفة بفضائلهم، وأما القطع بالجنة فهو من علم الغيب لا يتوصل إليه بأخبار الآحاد؛ لأنها إنما تفيد علم الظاهر، والعلم المغيب لا يتوصل إليه إلا بكتاب ناطق أو بخبر متواتر<sup>(١)</sup>.

وقوله: (وأتاني منصف) هو الوصيف، كما قال في الرواية الأخرى، وهو بفتح الميم في رواية الشيخ أبي الحسن، وفي بعض روايات أبي زر: بكسرهما، وكذا هو مضبوط في كتاب ابن فارس<sup>(٢)</sup>.

وفيه ما كان عليه عبد الله من الجودة، وإنكاره الربا، وأن هدية الغريم ربا، وهو محمول عندنا على ما إذا اشترطها. و(القَتُّ): نبات.



(١) «أعلام الحديث» ٣/١٦٥٥-١٦٥٦.

(٢) «مجمل اللغة» ٢/٨٦٩.

## ٢٠ - باب تزويج النبي ﷺ خديجة

## وَفَضَّلَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٨١٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: حَدَّثَنِي صَدَقَةٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرِيْمٌ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ». [انظر: ٣٤٣٢ - مسلم: ٢٤٣٠ - فتح: ١٣٣/٧]

٣٨١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَزَتْ عَلِيٌّ رضي الله عنه مَا غَزَتْ عَلِيٌّ خَدِيجَةَ - هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي - لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بَبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ. [٣٨١٧، ٣٨١٨، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٧٤٨٤ - مسلم: ٢٤٣٤، ٢٤٣٥ - فتح: ١٣٣/٧]

٣٨١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَزَتْ عَلِيٌّ رضي الله عنه مَا غَزَتْ عَلِيٌّ خَدِيجَةَ، مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِيَّاهَا. قَالَتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَأَمَرَهُ رَبُّهُ صلى الله عليه وسلم - أَوْ جَبْرِيلُ عليه السلام - أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ. [انظر: ٣٨١٦ - مسلم: ٢٤٣٤، ٢٤٣٥ - فتح: ١٣٣/٧]

٣٨١٨ - حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَزْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَا غَزْتُ عَلِيَّ خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقَطُّعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا أَمْرًا إِلَّا خَدِيجَةُ! فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ». [انظر: ٣٨١٦ - مسلم: ٢٤٣٤، ٢٤٣٥ - فتح: ١٣٣/٧]

٣٨١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [انظر: ١٧٩٢ - مسلم: ٢٤٣٣ - فتح: ١٣٣/٧]

٣٨٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [٧٤٩٧ - مسلم: ٢٤٣٢ - فتح: ١٣٣/٧]

٣٨٢١ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَسْتَأْذِنُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتِ خَدِيجَةَ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ». قَالَتْ: فَغَرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذَكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشُّدْقِيِّنَ، هَلَكْتُ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا! [مسلم: ٢٤٣٧ - فتح: ١٣٤/٧]

ذكر فيه حديث علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ».

وشيخ البخاري فيه محمد هو ابن سلام.

وحديث: مَا غَرْتُ عَلَى أَمْرَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ - هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي - لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمْرَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ.

وفي لفظ: من كثرة ذكر رسول الله ﷺ إياها، وتزوجني بعدها بثلاث سنين وأمره ربه - أو جبريل - أن يبشرها بيت في الجنة من قصب.

وفي لفظ: قلت له: كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة،

فيقول: «إنها كانت وكانت، وكان لي منها ولد».



وشيخه في هذا عمر بن محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي الكوفي المعروف بابن التل من أولاده، قال النسائي: صدوق، مات في شوال سنة خمسين ومائتين.

وحدِيثُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

وحدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي، وَبَشَّرَهَا بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَسْتَأْذِنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ أَسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ». قَالَتْ: فَعِرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشُّدْقِيِّنِ، هَلَكْتُ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا!

الشرح:

خديجة بنت خويلد أم المؤمنين، أول من أسلم، وأول زوجاته، وأم سائر ولده خلا إبراهيم فمن مارية، وماتت في رمضان سنة عشر.

وقوله: («خير نسائها خديجة») يعني: خير نساء زمانها، وماتت خديجة وعائشة بنت ثلاث سنين، وقيل: أربع، فيحتمل أن يكون دخلت فيمن خيرت عليه خديجة، ويحتمل أن يريد البوالغ ذكرها ابن التين.

و(القصب) هنا اللؤلؤ المجوف الواسع كالقصر المنيف، وقد جاء في رواية عبد الله بن وهب قال أبو هريرة: قلت: يا رسول الله ﷺ، وما بيت من قصب؟ قال: «من لؤلؤة مجوفة». رواه السمرقندي مجوفة، والخطابي مجوبة<sup>(١)</sup>، أي: قطع داخلها الثقب، فتفرغ وخلا من قولهم: جبت الشيء إذا قطعته، وروى أبو القاسم بن مطير من حديث صفوان بن عمرو، عن مهاجر بن ميمون، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أنها قالت: يا رسول الله، أين أمي خديجة؟ قال: «في بيت من قصب لا لغوف فيه ولا نصب، بين مريم وآسية امرأة فرعون». [قالت: يا رسول الله، أمن هذا القصب؟ قال: «لا بل من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت»]<sup>(٢)</sup> ثم قال: لا يروى عن فاطمة إلا بهذا الإسناد تفرد به صفوان<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: بشرها بقصر من درة مجوفة.

فإن قلت: كيف بشرها ببيت وأدنى أهل الجنة منزلة من يعطى مسيرة ألف عام في الجنة كما في حديث ابن عمر عند الترمذي<sup>(٤)</sup>، وكيف لم ينعت البيت بشيء من أوصاف النعيم أكثر من نفي الصخب، وهو رفع الصوت.

قلت: قال أبو بكر الإسكاف في «فوائده»: بشرت بيت زائد على ما أعد الله لها مما هو ثواب لأعمالها، ولذلك قال: «لَا صَخَبَ فِيهِ

(١) «غريب الحديث» ٤٩٦/١.

(٢) ما بين المعقوفتين عبارته مضطربة في الأصل، نصها: قال رسول الله ﷺ: أمن هذا القصر المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت. اهـ.

(٣) «المعجم الأوسط» ١٣٩/١ - ١٤٠ (٤٤٠).

(٤) الترمذي (٢٥٥٣).

وَلَا نَصَبَ» أي: لم ينصب فيه، ولم يصخب أي إنما أعطيته زيادة على جميع العمل الذي نصبت فيه، ولا شاهد لما ذكره.

وقال الخطابي: يقال: البيت هنا عبارة عن قصر<sup>(١)</sup>، وقد سلف كذلك في رواية أسلفناها، وقد يقال لمنزل الرجل بيته، وهو كما قال يغالي في القوم: هم أهل بيت شرف وعز، وفي التنزيل: ﴿غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٦].

قال السهيلي: وذكر البيت هنا، ولم يقل بقصر لمعنى لائق بصورة الحال، وذلك أنها كانت ربة بيت في الإسلام لم يكن على الأرض بيت إسلام إلا بيتها حين آمنت، وأيضاً فإنها أول من بنى بيتاً في الإسلام بتزويجها سيد الأنام، ورغبتها فيه، قال: وجزاء الفعل يذكر بلفظ الفعل، وإن كان أشرف منه كما جاء «من كسا مسلماً على عري كساه الله من حلل الجنة، ومن سقى مسلماً على ظمأ سقاه الله من الرحيق»<sup>(٢)</sup>، ومن هذا الباب: «من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة»<sup>(٣)</sup>، ولم يرد مثله في كونه مسجداً، ولا في صفته، ولكنه قابل البنيان بالبنيان أي: كما بنى يُبنى له كما قابل الكسوة بالكسوة، والسقيا بالسقيا فها هنا وقعت المماثلة لا في ذات الشيء المكسو، وإذا ثبت هذا فمن هنا اقتضت الفصاحة أن يعبر لها عما بشرت به بلفظ البيت، وإن كان فيه ما لا عين رأت، ومن يسميه الجزاء على الفعل بالفعل في عكس ما ذكرناه قوله تعالى ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾.

(١) «أعلام الحديث» ٩١١/٢.

(٢) رواه أبو داود (١٦٨٢)، والترمذي (٢٤٤٩)، من حديث أبي سعيد الخدري.

(٣) سلف برقم (٤٥٠) كتاب الصلاة، باب من بنى مسجداً، من حديث عثمان بن عفان، ورواه مسلم (٥٣٣) كتاب المساجد، باب فضل بناء المساجد.

فأما قوله: «لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ». فإنه أيضا من باب ما كنا بسبيله دعاها إلى الإيمان فأجابته عفوا لم تحوجه إلى أن يصخب كما يصخب البعل إذا تعصت عليه حليلته ولا أن ينصب، بل أزالته عنه كل نصب، وأنسته من كل وحشة وهونت عليه كل مكروه، وأزاحت بمالها كل كدر ونصب فوصف منزلها الذي بشرت به بالصفة المقابلة لفعلها وصورة حالها؛ قال ابن دحية: فهي فيه مع سيد الأمة متفردة به كما تفردت بكفالاته قبل النبوة وبعدها فلا يصاحبها في هذا البيت أحد من نسائه، ممن تعذر أن تصف ما في ذلك البيت جزاء لكفالاته.

قال السهيلي: وأما قوله: «من قصب»، ولم يقل من لؤلؤ، ولكن في اختصاصه هذا اللفظ من المشاكلة المذكورة، والمقابلة بلفظ الجزاء للفظ العمل؛ لأنها كانت قد أحرزت قصب السبق إلى الإيمان دون غيرها من الرجال والنساء، والعرب تسمي السابق محرزا للقصب، واقتضت البلاغة أي يعبر بالعبارة المشاكلة لعملها في جميع ألفاظ الحديث<sup>(١)</sup>.

### فصل :

إقراء جبريل عليها السلام من ربها جل جلاله دال على فضل خديجة على عائشة، وقد أقرأ عائشة رضي الله عنها أيضا الرب جل جلاله السلام كما رواه الطبراني في «أكبر معاجمه» من حديثها<sup>(٢)</sup>، وسنده جيد فيما علمت؛ لأنه عليه السلام أقرأها سلام جبريل كذا أستنبطه ابن داود وإن كان فيه خلاف عنده، وسئل أيضا أيما أفضل خديجة أم فاطمة؟

(١) «الروض الأنف» ١/ ٢٧٨-٢٧٩.

(٢) «المعجم الكبير» ٢٣/ ٣٤-٣٨؛ وفيه: أن النبي ﷺ أقرأها السلام من جبريل عليه السلام.



فقال: الشارع قال: «فاطمة بضعة مني»<sup>(١)</sup>، ولا أعدل ببضعة منه أحدا،  
وتوقف ابن التين فقال: الله أعلم أيهما أفضل خديجة أم عائشة.

### فصل :

وقد سلف تفسير: «لا صخب فيه ولا نصب» وقال الداودي:  
الصخب: العيب، والنصب: المعوج، وقيل: بشرها بقصر من زمردة  
مجوفة، أو من لؤلؤة مجوفة، وبيت الرجل قصره وداره.  
وقوله: (حَمْرَاءِ الشُّدْقَيْنِ)، يروى بالحاء والراء المهملتين، وبالجم  
والزاي<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (قَدْ أَبَدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا)، في سكوته ﷺ دلالة على فضل  
عائشة إلا أن يريد أحسن صورة وأصغر سنا<sup>(٣)</sup>.



(١) سلف برقم (٣٧١٤) كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب قرابة رسول الله

ﷺ.

(٢) في هامش الأصل: لم أر هذا إلا من كلامه، أعني الضبط الثاني.

(٣) في هامش الأصل: جاء في رواية أنه قال بعد كلامها: «والله ما أبدلني الله خيرا  
منها..» فذكر الحديث.

٢١ - باب ذِكْرِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رضي الله عنه

٣٨٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضِحْكَ. [انظر: ٣٠٣٥ - مسلم: ٢٤٧٥ - فتح: ١٣١/٧]

٣٨٢٣ - وَعَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ: ذُو الْخَلْصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، أَوِ الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟». قَالَ: فَتَفَرْتُ إِلَيْهِ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ. قَالَ: فَكَسَرْنَا، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَدَعَا لَنَا وَلَا أَحْمَسَ.

ذكر فيه حديث قيس عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت، ولا رأيتني إلا ضحك.

وعنه: كان في الجاهلية بيت يقال له: ذو الخلصة، وكان يقال له: الكعبة اليمانية، والكعبة الشامية، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هل أنت مريح من ذي الخلصة؟». قال: فنفرت إليه في مائة وخمسين فارس من أحمس. قال: فكسرنا، وقتلنا من وجدنا عنده، فأتيناه فأخبرناه، فدعا لنا ولا أحمس.

الشرح:

(جرير) كنيته أبو عمرو جرير بن عبد الله بن جابر، وهو الشليل <sup>(١)</sup> بشين معجمة، ابن مالك بن نصر بن ثعلبة بن جشم بن عوف بن خزيمة بن

(١) في هامش الأصل: الشليل: بضم الشين المعجمة رأيته في نسخة صحيحة من «الاستيعاب» بالقلم، وقد ذكره الذهبي في «المشبه» في المفتوح، وذلك لأنه ذكر بعده المضموم.

مالك بن سعد بن نذير بن قسر - بفتح القاف - بن عبقر بن أنمار بن إراش - بهمزة مكسورة - بن عمرو بن الغوث بن نبت بن زيد بن كهلان كذا ساقه الكلبي في جماعة، وقال ابن إسحاق ومصعب: أنمار بن نزار بن معد بن عدنان نسبوا إلى أمهم بجيلة، واختلفوا في بجيلة، فمنهم من جعله من اليمن وهو الأكثر، وقيل: من نزار بن معد كما نقلناه عن ابن إسحاق ومصعب، وكان سيدا مطاعا ملتجأ طوالا بديع الجمال، صحيح الإسلام، كبير القدر قال ﷺ: «على وجهه مسحة ملك»<sup>(١)</sup>، وعن عمر رضي الله عنه قال: إنه يوسف هذه الأمة.

ولما دخل على رسول الله ﷺ أكرمه وبسط له رداءه وقال: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه» رواه الطبراني في «الأوسط» من حديث قيس عنه قال: لما بعث رسول الله ﷺ أتيته فقال لي: «يا جرير ما جاء بك؟» قلت: لأسلم<sup>(٢)</sup>. وسلف في الجهاد، وعنه أيضا: ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت، ولا رأني إلا تبسم.. الحديث.

أسلم قبل وفاة رسول الله ﷺ في رمضان سنة عشر، ووفد عليه قبل موته بأربعين يوما فيما قيل: أرسله إلى ذي الخلصة كما سلف، وقال: يا رسول الله، إني لا أثبت على الخيل فصكه في صدره، وقال: «اللهم أجعله هاديا مهديا». وقد سلف في الجهاد ويأتي في المغازي<sup>(٣)</sup>.

(١) في هامش الأصل: أي أثر ظاهر، ولا يقال ذلك إلا في المدح.

[والحديث رواه أحمد ٤/٣٥٩-٣٦٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٠)، وانظر: «الصحيحة» (٣١٩٣)].

(٢) «الأوسط» ٦/٢٤٠ (٦٢٩٠).

(٣) سلف في الجهاد برقم (٣٠٢٠) باب: حرق الدور والنخيل، وسيأتي برقم (٤٣٥٦) باب: غزوة ذي الخلصة.

وعند أبي زرعة<sup>(١)</sup> - حفيده - وغيره: سكن الكوفة، ثم قرقيسياء فمات بها بعد الخمسين.

وروى الطبراني من حديث موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم عنه قال: بعثني النبي ﷺ في أثر العرنين<sup>(٢)</sup>، يعني: سنة ست من الهجرة.

وروى ابن قانع في «معجمه» من حديث شريك، عن أبي إسحاق، عن الشعبي عنه قال: لما مات النجاشي سنة تسع في رجب قال ﷺ: «إن أخاكم النجاشي هلك فاستغفروا له»<sup>(٣)</sup>، وفي النسائي أنه ﷺ قال في حجة الوداع: «استنصت الناس»<sup>(٤)</sup>، ولابن سعد في «طبقاته»<sup>(٥)</sup> كان ذو الخلصة بيتا لخشعم، قال جرير: فنفرت في تسعين ومائة فارس من أحمس، وهو خلاف رواية البخاري السالفة، وفي البخاري: فنازل على خيل أحمس، ورجالها خمس مرات، وبعث جرير أبا أرطاة بشيرا<sup>(٦)</sup>، قال السهيلي: وكان من مقبلي الظعن، وكانت نعله طولها ذراع<sup>(٧)</sup>، وقال فيه عمر: إن جريرا يخطب إليكم ابنتكم وهو سيد من أهل المشرق، وسيأتي بعثه إلى اليمن.

- (١) هو أبو زرعة بن عمرو بن جرير. أنظر: «تهذيب الكمال» ٣٣/٣٢٣ (٧٣٧٠).
- (٢) «المعجم الكبير» ٢/٣٥٨-٣٥٩ (٢٥٠٩) بلفظ: أن ناسا من عرينة أغاروا على لقاح رسول الله ﷺ فأمر النبي ﷺ أن تقطع أيديهم وأرجلهم... وقال الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٩٤: وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.
- (٣) «معجم الصحابة» لابن قانع ١/١٤٨.
- (٤) النسائي ٧/١٢٨.
- (٥) «طبقات ابن سعد» ١/٣٤٧-٣٤٨.
- (٦) سيأتي برقم (٤٣٥٧) كتاب: المغازي، باب: غزوة ذي الخلصة.
- (٧) «الروض الأنف» ١/٩٧.



## فصل :

(ذو الخلصة) بيت لختعم كما سلف، والخلصة في اللغة: نبت طيب يتعلق بالشجر له حب كعنب الثعلب، وجمع الخلصة خلص، ذكره أبو حنيفة، وزعم المبرد أن أبا عبيدة قال: موضعه اليوم مسجد جامع لبلدة يقال لها: العبلات من أرض خثعم، وكان بعث جرير إليه قبل موت النبي ﷺ بشهرين، أو نحوهما.

وادعى السهيلي أنه ليس في البخاري.

و(الكعبة الشامية) وإنما عند مسلم وليس كذلك في بابه في البخاري كما سلف، ثم قال: وهذا مشكل ومعناه كان يقال له: الكعبة اليمانية، والكعبة الشامية بالبيت الحرام، قال: وزيادة (له) في الحديث سهو، وبإسقاطه يصح المعنى كما قاله بعض النحويين، وليس عندي بسهو، وإنما معناه كان يقال له: أي يقال من أجله الكعبة الشامية للكعبة، وهو يريد الكعبة اليمانية، و(له) يعني لأجله لا ينكر في العربية. وهو بضم الخاء المعجمة واللام، وعند ابن إسحاق بفتحهما في قول ابن هشام<sup>(١)</sup>، وهو صنم سيعبد في آخر الزمان؛ ثبت في الحديث: «لا تقوم الساعة حتى تصطفق أليات نساء دوس وختعم حول ذي الخلصة»<sup>(٢)</sup>.



(١) هكذا في الأصل، وفي «الروض»: بضم الخاء واللام في قول ابن إسحاق، وبفتحهما في قول ابن هشام، وانظر: «سيرة ابن هشام» ٩١/١.

(٢) «الروض الأنف» ١٠٩/١. والحديث سيأتي برقم (٧١١٦) كتاب الفتن، باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان، من حديث أبي هريرة، ورواه مسلم (٢٩٠٦) كتاب: الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة.

## ٢٢ - باب ذِكْرِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِيِّ الْعَبْسِيِّ رضي الله عنه

٣٨٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ هَزِيمَةً بَيْنَةً، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ، أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ عَلَى أُخْرَاهُمْ، فَاجْتَلَدَتْ أُخْرَاهُمْ، فَنَظَرَ حُذَيْفَةَ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ، فَنَادَى: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ، أَبِي أَبِي. فَقَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا أُحْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ أَبِي: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عز وجل. [انظر: ٣٢٩٠ - فتح: ١٣٢/٧]

ذكر فيه حديث عائشة رضي الله عنها في قتل والده يوم أحد، وقد ترجم أيضاً لحذيفة فيما مضى مع عمار، وأنه صاحب السر الذي لا يعلمه غيره.

ومعنى: (ما أحتجزوا حتى قتلوه) أي: ما أفتزعوا.



## ٢٣ - باب ذِكْرِ هِنْدِ بِنْتِ عُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ

## رضي الله عنها

٣٨٢٥ - وَقَالَ عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُثْبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَذُلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ. قَالَتْ: وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرْجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالِنَا؟ قَالَ: «لَا أُرَاهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ». [انظر: ٢٢١١ - مسلم: ١٧١٤ - فتح: ١٤١/٧]

هي من مسلمة الفتح.

وقال عبدان: أنا عبدُ اللهِ، أنا يونسُ، عن الزُّهريِّ، حدَّثني عُرْوَةُ، عن عائِشةَ رضي اللهُ عنها قالت: جاءَتْ هندُ بنتُ عُثبةَ فقالت: يا رسولَ اللهِ، ما كانَ على ظهْرِ الأرضِ من أهلِ خِباءٍ، وفي آخره «إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ».

كذا ذكره معلقا عن شيخه، والبيهقي أخرجه من حديث أبي الموجه أنا عبدان فذكره، ثم قال: رواه البخاري عن عبدان ولم يبين كيفية روايته<sup>(١)</sup>.

والبخاري رواه في موضع آخر عن يحيى بن بكير، ثنا الليث، ثنا يونس به<sup>(٢)</sup>، وعن أبي اليمان أخبرني شعيب عن الزهري به<sup>(٣)</sup>.

(١) «السنن الكبرى» ١٠/٢٧٠.

(٢) سيأتي برقم (٦٦٤١) كتاب: الأيمان والندور، باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ.

(٣) سلف برقم (٢٤٦٠) كتاب: المظالم، باب: قصاص المظلوم..

وفيه: تسمية الخباء دارا، وقد نفت ما كانت عليه من البغض؛ ليعلم صدقها في الحب.

وقوله عند قولها: (أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ). (قال<sup>(١)</sup>): «وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» (قاله تصديقا لها).

وقولها: (مِسِيكٌ) بكسر الميم وتشديد السين المكسورة وهو البخيل.

وفيه: الحكم والفتوى على الغائب، وأن من حكم بشيء يأخذ به من غير علم الظالم مثل قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠] وقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦].



(١) هكذا في نسخة أبي ذر الهروي، أنظر: «اليونانية» ٤٠/٥.



٢٤ - باب حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ

٣٨٢٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدِ حِمْيَرَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْوَحْيُ، فَقَدَّمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَفْرَةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ، وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ! إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ. [٥٤٩٩ - فتح: ٧/١٤٢]

٣٨٢٧ - قَالَ مُوسَى: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا تُحَدَّثَ بِهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ الْيَهُودِ، فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ، فَقَالَ: إِنِّي لَعَلِّي أَنْ أَدِينَ دِينَكُمْ، فَأَخْبِرْنِي. فَقَالَ: لَا تَكُونُ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيْبِكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ. قَالَ زَيْدٌ: مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى أَسْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا. قَالَ زَيْدٌ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينُ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَقَالَ: لَنْ تَكُونَ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيْبِكَ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ. قَالَ: مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا مِنْ غَضَبِهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى أَسْتَطِيعُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا. قَالَ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينُ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ عليه السلام خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ. [فتح: ٧/١٤٢]

٣٨٢٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ قَائِمًا مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، يَقُولُ:

يَا مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي، وَكَانَ يُحْيِي الْمَوْتُودَةَ، يَقُولُ  
لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ: لَا تَقْتُلْهَا، أَنَا أَكْفِيكَهَا مَوْنَتَهَا. فَإِذَا تَرَعَرَعَتْ  
قَالَ لِأَبِيهَا: إِنَّ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ، وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ مَوْنَتَهَا. [فتح: ١٤٣/٧]

هو ابن نفيل بن عبد العزى بن رياح العدوي، والد أحد العشرة  
سعيد بن زيد قال النبي ﷺ: «يبعث أمة وحده»<sup>(١)</sup>، مات قبل المبعث،  
قال سعيد بن المسيب: توفي وقريش تبني الكعبة قبل نزول الوحي  
على رسول الله ﷺ بخمس سنين.

وعن زكريا السعدي أنه لما مات دفن بأصل حراء.

ولابن إسحاق أنه لما توسط بلاد لحم عدوا عليه<sup>(٢)</sup>.

وعند الزبير قال هشام: بلغنا أن زيدا كان بالشام فلما بلغه خروج  
رسول الله ﷺ أقبل يريده فقتله أهل ميفعة.

قال البكري: وهي قرية من أرض البلقاء بالشام<sup>(٣)</sup>، وهو مذكور في  
كتب الصحابة<sup>(٤)</sup>.

وإيراد البخاري يميل إليه.

ثم ساق البخاري من حديث موسى، ثنا سالم بن عبد الله، عن  
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن  
نفيل بأسفل بلدح قبل أن ينزل على رسول الله ﷺ الوحي، فقدمت

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٣٨١، والحاكم ٣/٢١٦-٢١٧، وقال: صحيح  
على شرط مسلم.

(٢) «سيرة ابن إسحاق» ص ١٩٩.

(٣) «معجم ما استعجم» ٤/١٢٨٥.

(٤) أنظر: «معجم الصحابة» للبغوي ٢/٤٤١، «الاستيعاب» ٢/١٧٩، «الإصابة»  
٥٦٩/١.

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سُفْرَةً، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَيَّ أَنْصَابِكُمْ.. الحديث.

قَالَ مُوسَى: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا يَحْدُثُ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نَفِيلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ، فَاجْتَمَعَ بِعَالِمٍ مِنَ الْيَهُودِ، وَعَالِمٍ مِنَ النَّصَارَى، فَدَلَّوهُ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّي عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نَفِيلٍ قَائِمًا مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي، وَكَانَ يُحْيِي الْمَوْتُودَةَ.. الحديث.

وتعليق الليث أسنده ابن سعد عن أبي أسامة حماد بن أسامة، ثنا هشام فذكره<sup>(١)</sup>، وابن إسحاق أخرجه عن هشام فقال: ثنا هشام فذكره<sup>(٢)</sup>، ويجوز أن يكون من رواية عبد الله بن صالح عنه كغالب عاداته. وأخرجه البخاري في الصيد من حديث موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يحدث أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح، وذلك قبل نزول الوحي.. الحديث<sup>(٣)</sup>.

إذا تقرر ذلك فالكلام عليه من وجوه:

أحدها:

(بلدح) بياء موحدة ثم لام ثم دال مهملة ثم حاء مهملة أيضا: واد

(١) «الطبقات الكبرى» ٣/ ٣٨٠.

(٢) «سيرة ابن إسحاق» ص ٩٦.

(٣) سيأتي برقم (٥٤٩٩) باب: ما ذبح على النصب والأصنام.



قبل مكة من جهة الغرب، قاله عياض<sup>(١)</sup>، وقال البكري: موضع في ديار بني فزارة، وهو واد في طريق التنعيم إلى مكة، وفيه ورد المثل: لكن على بلدح قوم عجفى. قاله مهيس بن صهيب الفزاري، وقال ابن دريد: ابن خلدة<sup>(٢)</sup>.

ثانيها:

السفرة التي قدمتها قريش لرسول الله ﷺ فأبى أن يأكل منها، وقدمها رسول الله ﷺ لزيد فأبى، ذكره ابن بطال<sup>(٣)</sup>.

و(الأنصاب) جمع نصب بضم الصاد وسكونها، وهي حجارة كانت حول الكعبة يذبحون لها. قال الطبري: لم تكن أصنامًا؛ لأن الأصنام كانت تماثيل وصورًا مصورة، والنصب كانت حجارة مجموعة<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن التين: قوله: (فأبى أن يأكل). يريد: أن زيدًا هو الذي أبى، وإبأؤه خوفًا مما ذكر، وسبب ما أسلفناه أنه يبعث أمة وحده، أنه كان منفردًا بدين لا يشركه فيه أحد. قال الخطابي: وكان ﷺ لا يأكل من ذبائحهم لأصنامهم، فأما ذبحهم لمأكلهم فلم نجد في ذلك شيء من الأخبار أنه كان يتنزه منها، ولا أنه كان لا يرى الزكاة واقعة لفعلهم قبل نزول الوحي بتحريم ذبائح الشرك، فقد كان بين ظهرانيتهم، ولم يذكر أنه كان لا يتميز عليهم إلا في أكل الميتة، وكانت قريش وقبائل العرب يتنزهون عن أكل الميتات<sup>(٥)</sup>.

(١) «مشارك الأنوار» ١١٦/١.

(٢) «معجم ما أستعجم» ٢٧٣/١.

(٣) «شرح ابن بطال» ٤٠٨/٥.

(٤) «تفسير الطبري» ٤١٤/٤.

(٥) «أعلام الحديث» ١٦٥٨/٣.



قال الداودي: كان ﷺ قبل أن يوحى إليه لا يدري ما في ذبائحهم، لا يعلم إلا ما علم، وكان زيد علم ذلك فكان يعيب على قريش، والأرض لا تخلو من قائم لله.

وقال السهيلي: إن قلت: كيف وفق الله زيداً إلى ترك أكل ذلك وسيدنا أولى بالفضيلة في الجاهلية لما بينت من عصمته.  
قلت: عنه جوابان:

أحدهما: أنه ليس في الحديث أنه ﷺ أكل منها، وإنما فيه أن زيدا لما قدمت له أبي أن يأكل.

ثانيها: أن زيداً إنما فعل ذلك برأي رآه لا بشرع متقدم، وإنما تقدم شرع إبراهيم بتحريم الميتة لا تحريم ما ذبح لغير الله، وإنما نزل بتحريم ذلك الإسلام، وبعض الأصوليين يقول: الأشياء قبل ورود الشرع على الإباحة، وإن قلنا بالوقف، وهو الأصح، فالذبائح لها أصل في كامل الشرع المتقدم كالشاة والبعير ونحو ذلك مما أحله الله في دين من كان قبلنا، ولم يقدح في التحليل المتقدم ما أبدعوه حتى جاء الإسلام، وأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] ألا ترى كيف بقيت ذبائح أهل الكتاب عندنا على أصل التحليل بالشرع المتقدم، ولم يقدح في التحليل ما أحدثوه من الكفر وعبادة الصلبان، فكذلك ما كان ذبحه أهل الأوثان محللاً بالشرع المتقدم حتى خصه القرآن بالتحريم<sup>(١)</sup>.

ثالثها:

الموءودة التي كان زيد يمنع من وأدها، وفي مفعوله من وأده إذا

(١) «الروض الأنف» ١/٢٥٦-٢٥٧.

أثقله وزعم أهل العرب أنهم كانوا يفعلون ذلك؛ غيرة على البنات، وهو الخوف خشية إملاق، وذكر النقاش في «تفسيره»: أنهم كانوا يئدون من البنات من كان منهن زرقاء أو برشاء أو شيماء أو كشحاء؟ تشاؤماً منهم بهذه الصفات.

رابعها:

أنكر الداودي قوله عن عالم اليهود: (مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا)، وقال: لا أراه بمحفوظ، وإنما قال ذلك النصراني وحده، كذا أدعى.

والحنيف: المسلم، وأصله المائل إلى الإسلام.

قوله: (فَإِذَا تَرَعَرَعَتْ) أي: صلحت للأزواج.

فائدة تتعلق بزید بن عمرو بن نفيل:

روى الطبري من حديث فضيل، عن هشام بن سعيد بن زيد، عن أبيه، عن جده، وقال الزبير: ثنا عمر، عن الضحاک بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد قال: سألت رسول الله ﷺ عن زيد فقال: «غفر الله له ورحمه فإنه مات على دين إبراهيم».

وروى ابن سعد في «طبقاته»:

عن عامر بن ربيعة، قال: قال زيد بن عمرو: يا عامر، إني قد خالفت قومي واتبعت ملة إبراهيم وإسماعيل، وما كان يعبدانه، وكانوا يصلون إلى هذه القبلة، وأنا أنتظر نبياً من ولد إسماعيل يبعث ولا أراني أدركه، وأنا أؤمن به وأصدقه، وأشهد أنه نبي وإن طالت بك مدة قرابته، فأقرئه مني السلام.

(زاد الطبراني)<sup>(١)</sup>: وسأخبرك ما نعتته حتى لا يخفى عليك، هو رجل ليس بالطويل ولا بالقصير ولا بكثير الشعر ولا بقليله، وليس بفارق عليه، وخاتم النبوة بين كتفيه واسمه أحمد، وهذا البلد مولده ومبعثه، ثم يخرج قومه منها، ويكرهون ما جاء به حتى يهاجر إلى يثرب فيظهر أمره، وإياك أن تخذع عنه، فإني طفت البلاد كلها أطلب دين إبراهيم فكل من أسال من اليهود والنصارى والمجوس يقولون: هذا الدين وراءك وينعته مثل نعتي لك، ويقولون: لم يبق نبي غيره. قال عامر: فلما أسلمت أخبرت رسول الله ﷺ بقوله وأقرأته منه السلام فرد ﷺ وترحم عليه، قال: «قد رأيت في الجنة يسحب ذيولا»<sup>(٢)</sup>.



(١) هكذا في الأصل، والفقرة التالية بتمامها عند ابن سعد في «الطبقات».

(٢) «الطبقات الكبرى» ١/١٦١، ١٦٢ من طريق الواقدي، عن علي بن عيسى الحكمي، عن أبيه، عن عامر، به، ومن طريق ابن سعد رواه الطبري في «التاريخ» ٥٢٩/١.

## ٢٥ - باب بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ

٣٨٢٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَيَّ رَقَبَتِكَ يَقِيكَ مِنَ الْحِجَارَةِ. فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «إِزَارِي إِزَارِي». فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ. [انظر: ٣٦٤ - مسلم: ٣٤٠ - فتح: ١٤٥/٧]

٣٨٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَا: لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ حَتَّى كَانَ عُمَرُ، فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطًا. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: جَذْرُهُ قَصِيرٌ، فَبَنَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ. [فتح: ١٤٦/٧]

ذكر فيه حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ. . الحديث، وقد سلف في باب التعري في الصلاة وغيرها.

وبنيان الكعبة كان عام خمس وعشرين من الفيل، قبل تنبؤ رسول الله ﷺ بخمسة عشر عاما؛ لأنه ولد في ربيع الأول من عام الفيل. ومعنى (طمحت عيناه): أرتفعتا، وفي هذا العام تزوج خديجة، ولما بنوا الكعبة اختلفوا فيمن يضع الحجر الأسود مكانه، فحكموا أول طالع عليهم، فطلع عليهم رسول الله ﷺ فأمر أن يجعل في ثوب، وتأخذ كل قبيلة من قريش بناحية من الثوب، ثم أخذ الحجر فوضعه بيده<sup>(١)</sup>.

(١) رواه أحمد ٤٢٥/٣، من طريق هلال بن خباب، عن مجاهد، عن مولاة، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٩٢/٣: فيه هلال بن خباب، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح. وانظر: «مصنف عبدالرزاق» ٩٨/٥-١٠٠.



وذكر فيه أيضا: حديث عمرو بن دينارٍ وعبيد الله بن أبي يزيدٍ قالا: لم يكن على عهد النبي ﷺ حول البيت حائط، كانوا يصلون حول البيت حتى كان عمرُ ﷺ، فبنى حوله حائطا. قال عبيد الله: جذره قصير، فبناه ابن الزبير.

قلت: سببه أن النفقة قصرت بهم فتركوا من البيت مما يلي الحجر أذرعًا ورفعوا باب البيت ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا، وقصرت نفقاتهم أن يجعلوا السقائف إلى حوله، وأن يردموه حتى يعلو فلا يصيبه السيل، وقاسوا فيما بين وضع المقام والبيت بحنوط جعلوها في الكعبة، وجعلوا المقام في حائط البيت.



## ٢٦ - باب أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ

٣٨٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَا يَصُومُهُ. [انظر: ١٥٩٢ - مسلم: ١١٢٥ - فتح: ١٤٧/٧]

٣٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانُوا يَرُونَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَا الدَّبْرُ، وَعَفَا الْأَثْرُ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ أَعْتَمَرَ. قَالَ: فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَابِعَةَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحَلِّ؟ قَالَ: «الْحَلُّ كُلُّهُ». [انظر: ١٠٨٥ - مسلم: ١٢٤٠ - فتح: ١٤٧/٧]

٣٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمَسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ. قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَحَدِيثٌ لَهُ شَأْنٌ. [فتح: ١٤٧/٧]

٣٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بَيَانَ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا: زَيْنَبُ. فَرَأَاهَا لَا تَكَلِّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلِّمُ؟ قَالُوا: حَجَّتْ مُضْمِتَةً. قَالَ لَهَا: تَكَلِّمِي، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ. فَتَكَلَّمْتُ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ. قَالَتْ: أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: مِنْ قُرَيْشٍ. قَالَتْ: مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَسُّوْلٌ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ. قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَيْمَتُكُمْ. قَالَتْ: وَمَا الْأَيْمَةُ؟ قَالَ: أَمَا كَانَ لِقَوْمِكَ رُءُوسٌ وَأَشْرَافٌ يَأْمُرُونَهُمْ فَيَطِيعُونَهُمْ؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَهُمْ أَوْلِيكَ عَلَى النَّاسِ. [فتح: ١٤٧/٧]

٣٨٣٥ - حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بِنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَكَانَ لَهَا حِفْشٌ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينَا فَتَحَدِّثُ عِنْدَنَا، فَإِذَا فَرَعَتْ مِنْ حَدِيثِهَا قَالَتْ:

وَيَوْمُ الْوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبَّنَا أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي فَلَمَّا أَكْثَرْتُ، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: وَمَا يَوْمُ الْوِشَاحِ؟ قَالَتْ: خَرَجْتُ جُوَيْرِيَّةً لِبَعْضِ أَهْلِي، وَعَلَيْهَا وَشَاحٌ مِنْ أَدَمٍ فَسَقَطَ مِنْهَا، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِ الْحَدِيَّا وَهِيَ تَحْسِبُهُ لَحْمًا، فَأَخَذْتُ، فَاتَّهَمُونِي بِهِ فَعَدَّبُونِي، حَتَّى بَلَغَ مِنْ أَمْرِي أَنَّهُمْ طَلَبُوا فِي قُبْلِي، فَبَيْنَا هُمْ حَوْلِي وَأَنَا فِي كَرْبِي، إِذْ أَقْبَلَتِ الْحَدِيَّا حَتَّى وَازَتْ بِرُءُوسِنَا ثُمَّ أَلْقَتْهُ، فَأَخَذُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ. [انظر: ٤٣٩ - فتح: ١٤٨/٧]

٣٨٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ». فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ». [انظر: ٢٦٧٩ - مسلم: ١٦٤٦ - فتح: ١٤٨/٧]

٣٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْقَاسِمَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ الْجَنَازَةِ وَلَا يَقُومُ لَهَا، وَيُخْبِرُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا، يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا: كُنْتُ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتِ. مَرَّتَيْنِ. [فتح: ١٤٨/٧]

٣٨٣٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: إِنَّ الْمَشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِيرٍ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [انظر: ١٦٨٤ - فتح: ١٤٨/٧]

٣٨٣٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ ﴿وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾ ﴿٣٤﴾ [النبأ: ٣٤] قَالَ: مَلَأَى



مُتَّابِعَةً. [فتح: ١٤٨/٧]

٣٨٤٠ - قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أُسْقِنَا كَأْسًا

دِهَاقًا. [فتح: ١٤٩/٧]

٣٨٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ. وَكَأَدَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ». [٦١٤٧، ٦٤٨٩ - مسلم: ٢٢٥٦ - فتح: ١٤٩/٧]

٣٨٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخِرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خِرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِينِي، فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ. فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ. [فتح: ١٤٩/٧]

٣٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ لُحُومَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ، قَالَ: وَحَبْلُ الْحَبْلَةِ أَنْ تُنْتَجِجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ تَحْمِلَ الَّتِي نَتَجَتْ، فَهَاهُمْ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ. [انظر: ٢١٤٣ - مسلم: ١٥١٤ - فتح: ١٤٩/٧]

٣٨٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، قَالَ غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَيُحَدِّثُنَا عَنِ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ يَقُولُ لِي: فَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. [انظر: ٣٧٧٦ - فتح: ١٤٩/٧]

ذكر فيه أحاديث مجموعها ثلاثة عشر حديثًا:



أحدها:

حديث عائشة رضي الله عنها في صوم يوم عاشوراء.  
وقد سلف في بابه<sup>(١)</sup>.

ثانيها:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ.  
الحديث سلف في الحج<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (كَانُوا يُسَمُّونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا)، سلف أنه شق عليهم اجتماع ثلاثة أشهر متوالية حرم، ففصلوا بينها بأن جعلوا المحرم صفر بأن يقوم رجل إذا صدروا عن ميامن كنانة، فيقول: أنا الذي لا يرد قضاؤه، فيقولون: أنسنا - أي: أحرنا - شهر الحرمة المحرم، واجعلها من صفر؛ لأن معاشهم كانت من الإغارة فيحل لهم في المحرم فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧].

وقوله: (بَرَا الدَّبْرُ) يقال: برئت من المرض وبرأت، وهو هنا بفتح الراء كما ضبط، والدبر: جمع دبرة، معناه: إذا أنصرفت الإبل عن الحج، وظهورها دبرة.

وقوله: (وَعَفَا الْأَثْرُ) أي: درس يعني أثر الدبر، قاله الخطابي<sup>(٣)</sup>، وقال الداودي: عفا أثر الحجيج، وما ناله في حجه من التعب.  
وقوله: (فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً) هو فسخ للحج،

(١) سلف برقم (١٨٩٣) كتاب الصوم.

(٢) سلف برقم (١٥٦٤) باب: التمتع والإقران والإفراد بالحج.

(٣) «أعلام الحديث» ٨٥٧/٢.

وهو خاص بهم كما أسلفناه هناك، وعليه أكثر أهل العلم خلا أحمد وداود فإنهما أجازاه<sup>(١)</sup>.

### الحديث الثالث:

حديث سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ. قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَهُ شَأْنٌ.

وقوله: (فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ) أراد بالجبلين اللذين بجانب الوادي الذي فيه المسجد.

وقوله: (إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَهُ شَأْنٌ) هو ما جاء في رواية أخرى أن السيل كان يدخل المسجد فيثبت بموضع البيت قبل أن يبنى وهو ربوة، ولا يعلوه، وسيل الحرم (لا)<sup>(٢)</sup> يخرج إلى الحل ولا يدخل سيل الحل الحرم ولما أراد تحديد الحرم دعا شيوخا كانوا يزعمون في الجاهلية فسألهم عن حدود الحرم فأخبروه فنصب تلك الأعلام، وإنما أخبروه بالأماكن التي يخرج إليها السيل.

### الحديث الرابع:

حديث قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عَلَى أَمْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا: زَيْنَبُ. فَرَأَاهَا لَا تَكَلِّمُ، [فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلِّمُ؟]<sup>(٣)</sup> قَالُوا: حَجَّتْ مُضْمِتَةً.

قوله: (مِنْ أَحْمَسَ) أي: من قوم أحمس.

(١) أنظر: «التمهيد» ٣٥٨/٢٣.

(٢) من هامش الأصل، وعليها: لعله سقط

(٣) ليست في الأصل، والمثبت من اليونانية.

ومعنى (مصممة) ساكته، يقال: أصمت إصماتا، وصمت صموتا  
وصماتا، والاسم: الصمت<sup>(١)</sup>.

وقوله: (أنا أبو بكر). فيه: تكنية المرء نفسه إذا كان لا يعرف  
إلا بذلك كما نبه عليه الداودي.

وقوله: (ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح) يعني: ما كانوا عليه على  
عهد رسول الله ﷺ فيما جاءهم من الهدى وما بسط لهم من الدنيا، قال  
المغيرة: كنا في بلاء شديد نعبد الشجر والحجر، ونمص الجلد والنوى  
من الجوع، فبعث إلينا رب السموات رسولا منا من أنفسنا نعرف أباه  
وأمه، وأمرنا نبينا بعبادة الله وحده وترك ما يعبد آباؤنا، وذكر  
الحديث<sup>(٢)</sup>، وما كانوا عليه في عهد أبي بكر رضي الله عنه من الأمر واجتماع  
الكلمة وأن لا يظلم أحد أحدا.

#### الحديث الخامس:

حديث عائشة رضي الله عنها في صاحبة الحفش، وقد سلف في  
المساجد<sup>(٣)</sup>.

و(الحفش) البيت الرديء كما قال مالك<sup>(٤)</sup>، أو الصغير كما قاله ابن  
فارس<sup>(٥)</sup>، أو الصغير الخرب كما قاله ابن حبيب، أو البيت الذليل  
القريب السمك كما قاله الشافعي<sup>(٦)</sup>، سمي بذلك لضيقه.

(١) أنظر «تهذيب اللغة» ٢/٢٠٥١.

(٢) رواه البيهقي في «السنن» ٩/١٩١.

(٣) سلف برقم (٤٣٩).

(٤) «الموطأ» ص ٣٦٩.

(٥) «مجمل اللغة» ١/٢٤٤، مادة: (حفش).

(٦) «الأم» ٥/٢١٣.

وقال أبو عبيد: الدرج سمي به لضيقه<sup>(١)</sup>.

و(الأدم) بفتح الهمزة والدا، جمع أديم، وهو الجلد.

وقوله: (إِذْ أَقْبَلْتِ الْحُدْيَا). قال ابن التين: صوابه الحدياء؛ لأنه

تصغير حدأة<sup>(٢)</sup>، قلت: وكذا سلف هناك إذ مرت الحدياء.

وقوله: (حَتَّىٰ وَازَتْ بِرُءُوسِنَا)، أي: قابلتها.

الحديث السادس:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ

إِلَّا بِاللَّهِ». فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

سيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى في بابه.

الحديث السابع:

حديث القاسم أنه كان يمشي بين يدي الجنازة ولا يقوم لها، ويخبر

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا، وَيَقُولُونَ

إِذَا رَأَوْهَا: كُنْتَ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتِ. مَرَّتَيْنِ.

أما القيام للجنازة فقد فعله الشارع، واختلف في نسخه، فقال مالك

وأصحابه: هو منسوخ بجلوسه ﷺ والمختار أنه باق، واختاره ابن

الماجشون، قال: هو على التوسعة والقيام فيه أجر وحكمه باق.

وقال أبو حنيفة: إذا بعد منها لم يجلس حتى تحضر، يصل على عليها،

وكان أبو مسعود البدرى وسهل بن حنيف يقومان لها وأبو سعيد<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر: «المنتقى» للباقي ١٤٦/٤.

(٢) في الأصل: حدية.

(٣) أنظر: «بداية المجتهد» ٤٤٧/١، «النوادر والزيادات» ٥٨٠/١، «التمهيد»



وقد سلف أن جيم الجنازة مكسورة ومفتوحة قال ابن الأعرابي: هو بالكسر للميت وبالفتح للسير، وعكسه غيره.

الحديث الثامن:

حديث عمرو بن مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ عَلَى ثَبِيرٍ، فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

وقد سلف في الحج في باب: متى يدفع من جمع<sup>(١)</sup>.

ومعنى: (لا يفيضون): لا يدفعون.

و(جمع) المزدلفة.

و(تشرق) بفتح أوله وضم ثالته، قال ابن التين: كذا ضبط والمعروف

في المثل: أشرق ثبير كيما نغير، وهي إضاءة الشمس على ثبير.

الحديث التاسع:

حديث عِكْرِمَةَ رضي الله عنه ﴿وَكَأْسَادِهَا قَا﴾ [النبأ: ٣٤] قَالَ: مَلَأَى مُتَّابِعَةً.

قال: وقال ابن عباس: سمعت أبي يقول في الجاهلية: أسقنا كأسًا

دهاقا.

فيه: الأحتجاج في التفسير بقولهم؛ لأنه نزل بلغتهم.

الحديث العاشر:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا

الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ. وَكَأَدَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي

الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ».

(١) سلف برقم (١٦٨٤).

يروى أن بعض الكفار أنشد هذا البيت، فقال له بعض الصحابة:  
صدق، ثم قال:

### وكل نعيم لا محالة زائل

فلطمه الكافر حتى أحمرت عينه، ثم عاد القول فعاد له وقال: عيني  
الأخرى إلى أن يلطمها أحوج مني التي لطمت، وأراد أن يؤذى في  
الله<sup>(١)</sup>.

وفي «الصحابة» للذهبي: لبید بن ربیعة بن عامر المعافري ثم  
الجعفري أبو عقيل الشاعر المشهور، قدم في بني جعفر بن كلاب  
فأسلم وحسن إسلامه، ولم يقل سوءاً منذ أسلم مات عام الجماعة<sup>(٢)</sup>.

### الحديث الحادي عشر:

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه غُلامٌ يُخْرِجُ لَهُ  
الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ  
الصديق، فأخبر أنه من كهانة وأنه لا يحسنها وإنما خدعة، فَأَدْخَلَ  
أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ.

فيه: مخارجة العبد، وأكله من كسب عبده؛ لأنه من عمل يده، وقد  
صح: «أطيب ما أكل المؤمن من عمل يده»<sup>(٣)</sup> وقد يكون ثمن العبد من  
عمل يد أبي بكر رضي الله عنه.

(١) رواه بمعناه الطبراني في «الكبير» ٩/٣٤ - ٣٧. وروي أنه كان عثمان بن مظعون رضي الله عنه.

(٢) في هامش الأصل: (تكملة كلامه: بالكوفة وله مائة وخمسون سنة). وورد في  
هامش الأصل أيضاً: يأتي فائدتان متعلقتان بهذا الحديث قريباً، فانظرهما.

(٣) رواه النسائي ٧/٢٤١، وابن ماجه (٢١٣٧)، وأحمد ٦/٤٢، من حديث عائشة،  
بلفظ: «إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه»..

وذكر أبو الثناء وغيره أن أبا بكر أول من قاء من الشبهات فإنه لما أخبره بما ذكره أستقاءه.

قال ابن التين: والله تعالى قد وضع ما كان في الجاهلية، ولو كان في الإسلام مثل ما أكل أو قيمته إن لم يكن مما يقضى فيه بالمثل، ولا يزيل عنه العادة ما يلزمه من ذلك.

فائدتان متعلقتان بالحديث الذي قبله أخرتهما اتفاقاً.

الأولى: أسم أبي الصلت هذا: ربيعة بن عوف بن عقدة بن غيرة بن عوف بن منبه (بن)<sup>(١)</sup> ثقيف، قال المرزباني: ويقال: أسم أبي الصلت عبد الله بن ربيعة، ويقال: هو أمية بن أبي الصلت بن وهب بن علاج بن أبي سلمة، وكنية أمية هو أبو عثمان، ويقال: أبو القاسم.

قال الكلاباذي: كان يهودياً مات في حصار رسول الله ﷺ الطائف، وقال أبو الفتح في «مبهجه»: هو تحقير أمة وهو عندنا فعلة؛ لأنها أوقاتا تدل على أنها فعلة فيكسرهم إياهم على أفعال، وهي أم. قال: والصلت البارز المشهور، وذكر الثعلبي أنه كان في ابتداء أمره قد قرأ الكتب يزعم أن الله يرسل رسولا في ذلك الوقت، فرجا أن يكون هو، فلما أرسل رسول الله ﷺ حسده، فلما مات أتت أخته فارعة رسول الله ﷺ فسألها عن وفاة أخيها فقالت: بينا هو راقداً أتاه أثنان فنشط سقف البيت ونزل فقعد أحدهما عند رجليه والآخر عند رأسه أوعى؟ قال: أوعى، فسألته عن ذلك فقال: خيرا زيدي، ثم صرف عني، ثم غشي عليه فأفاق فقال:

كُلُّ عَيْشٍ وَإِنْ تَطَاوَلَ دَهْرًا      صَائِرٌ مَرَّةً إِلَى أَنْ يَزُولَا

(١) في الأصل: هو، والمثبت من مصادر التخريج.

لَيْتَنِي كُنْتُ قَبْلَ مَا بَدَأَ لِي      فِي رُءُوسِ الْجِبَالِ أَرعى الوعولا  
مع أن يوم الحساب يوم عظيم      يشاب فيه الصغير يوما ثقيلا  
فقال ﷺ: «أنشدني من شعره» (( فقالت:

لك الفضل والنعماء ربنا      ولا شيء أعلى منك مجداً وأمجدا  
ملك على عرش السماء مهيمن      لعزته تعنو الوجوه وتسجد  
.. القصيدة.

ثم أنشدته:

عِنْدَ ذِي الْعَرَضِ يُعْرَضُونَ عَلَيْهِ      يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَالسِّرَ الْخَفِيًّا  
يَوْمَ يَأْتِي الرَّحْمَنُ وَهُوَ رَحِيمٌ      إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا  
يَوْمَ يَأْتِيهِ مِثْلَمَا قَالَ فَرْدًا      لَا بَدَ رَاشِدًا أَوْ غَوِيًّا  
أَسْعِيدُ إِسْعَادَةً إِنَّا نَرْجُو      أَمْ مُهَانٌ بِمَا أَكْسَبْتَ شَقِيًّا

فقال ﷺ: «أمن في شعره، وكفر قلبه»<sup>(١)</sup>، ونزلت: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ  
الَّذِي ءَاتَيْنَهُ ءَايَاتِنَا﴾ الآية [الأعراف: ١٧٥].

الثانية: تصديقه ﷺ لبيد في قوله: ألا كل شيء ما خلا الله باطل.  
كيف يجمع بينه وبين قول ﷺ في مناجاته «أنت الحق، وقولك حق،  
والجنة حق، والنار حق، ولقاؤك حق»<sup>(٢)</sup>، وعنه جوابان ذكرهما  
السهيلي:

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٩/ ٢٧١-٢٧٢، من حديث ابن عباس، وضعفه  
الألباني في «الضعيفة» (١٥٤٦).

(٢) سلف برقم (١١٢٠) كتاب: التهجد، باب: التهجد بالليل، من حديث ابن  
عباس، ورواه مسلم (٧٦٩) كتاب: صلاة المسافرين، باب: الدعاء في صلاة  
الليل..



أحدهما: أن يريد بقوله (ما خلا الله): ما عداه، وعدا رحمته الذي وعد بها فإن وعده حق، وما عدا عقابه الذي توعد به، والباطل ما سواه، والجنة وما وعد به من رحمته، والنار وما وعد به من عقابه، وما سوى هذا باطل أي: مضمحل.

والثاني: أن الجنة والنار وإن كانتا حقا، فإن الزوال عليهما جائز لذاتهما، فإنهما يبقيان بإبقاء الله لهما، وأنه خلق الدوام لأهلها على قول من جعل البقاء والدوام معنى زائد على الذات، وهو قول الأشعري.

وإنما الحق على الحقيقة من لا يجوز عليه الزوال، وهو القديم الذي أنعدامه محال، ولذلك قال ﷺ: «أنت الحق» معرفاً أي: المستحق لهذا الأسم حقيقة.

«وقولك الحق»؛ لأن قوله قديم وليس بمخلوق فيبىد، «ووعدك الحق» كذلك؛ لأن وعده كلامه وهذا مقتضى الألف واللام.

ثم قال: «الجنة حق، والنار حق» بغير ألف ولام، «ولقاؤك» كذلك؛ لأن هذه أمور محدثات، والمحدث لا يجب له البقاء من جهة ذاته، وإنما علمنا بقاءهما من جهة أستحالة الفناء عليهما، كما يستحيل على القديم سبحانه الذي هو الحق، وما خلاه باطل؛ لأنه إما جوهر أو عرض، وليس في الأعراض إلا ما يجب له الفناء ولا في الجواهر إلا ما يجب عليه الفناء والبطول فإن بقي ولم يبطل فجائز أن يبطل، والحق سبحانه [ليس من] <sup>(١)</sup> قبيل الجواهر والأعراض، فاستحال عليه ما يجب لهما أو يجوز لهما <sup>(٢)</sup>.

(١) غير واضحة في الأصل وما أثبتناه يقتضيه السياق.

(٢) «الروض الأنف» ١٢٦/٢-١٢٧.

## الحديث الثاني عشر:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبَاعُونَ لُحُومَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ.  
وقد سلف في البيوع بتفسيره<sup>(١)</sup>.

## الحديث الثالث عشر:

حديث غيلان بن جرير: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَيُحَدِّثُنَا عَنِ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ يَقُولُ لِي: فَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا.

هذا الحديث سلف في أول مناقب الأنصار<sup>(٢)</sup>، وغيلان هو أسم معولي، ومعول وحدان وبجر وزياد أولاد شمس بن عمرو بن غنم بن غالب بن عثمان بن نصر بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن مالك بن الأزد.

قال ابن سعد: وغيلان هذا العتكي عتيق بن الأزد بن عمرو مزيقيا، مات سنة تسع وعشرين ومائة وهو تابعي.

وفيه: التحديث بما وقع في الجاهيلة طبق ما ترجم له.



= وقد تقدم الكلام على أنه لا يصح إطلاق لفظ «القديم» عليه سبحانه، كما مر الكلام على مسألة الجوهر والعرض، وسيأتي أيضا مع التعليق عليه في كتاب التوحيد، آخر هذا الشرح.

(١) سلف برقم (٢١٤٣) باب بيع الغرر وحبل الحبل.

(٢) سلف برقم (٣٧٧٦)

٢٧ - (باب) <sup>(١)</sup> الْقَسَامَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

٣٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا قَطْنُ أَبُو الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفِينَا بَنِي هَاشِمٍ، كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فَخْدٍ أُخْرَى، فَاَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدْ أَنْقَطَعَتْ عُزْوَةٌ جُوَالِقِهِ، فَقَالَ: أَغْنِي بَعْقَالٍ أَشَدُّ بِهِ عُزْوَةٌ جُوَالِقِي، لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ. فَأَعْطَاهُ عِقَالًا، فَشَدَّ بِهِ عُزْوَةَ جُوَالِقِهِ، فَلَمَّا نَزَلُوا عُقِلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعْقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ. قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟ قَالَ: فَحَذَفَهُ بَعْصًا كَانَ فِيهَا أَجْلُهُ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ؟ قَالَ: مَا أَشْهَدُ، وَرُبَّمَا شَهِدْتُهُ. قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلِغٌ عَنِّي رِسَالَةَ مَرَّةٍ مِنَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكُنْتُ إِذَا أَنْتَ شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ، فَنَادِ: يَا آلَ قُرَيْشٍ. فَإِذَا أَجَابُوكَ، فَنَادِ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ. فَإِنْ أَجَابُوكَ فَسَلْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ وَمَاتَ الْمُسْتَأْجِرُ، فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ أَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا؟ قَالَ: مَرِضَ، فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ، فَوَلِيْتُ دَفْنَهُ. قَالَ: قَدْ كَانَ أَهْلَ ذَلِكَ مِنْكَ. فَمَكَثَ حِينًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبْلِغَ عَنْهُ وَافِيَ الْمَوْسِمَ، فَقَالَ: يَا آلَ قُرَيْشٍ. قَالُوا: هَذِهِ قُرَيْشٌ. قَالَ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ. قَالُوا: هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ. قَالَ: أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو طَالِبٍ. قَالَ: أَمَرَنِي فُلَانٌ أَنْ أُبْلِغَكَ رِسَالَةَ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ فِي عِقَالٍ. فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: أَخْتَرُ مِنَّا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا، وَإِنْ شِئْتَ حَلَفَ خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ أَنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ أَبَيْتَ قَتَلْنَاكَ بِهِ. فَأَتَى قَوْمَهُ، فَقَالُوا: نَحْلِفُ. فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَدْ وَلَدَتْ لَهُ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَلَا تَضْبُرْ يَمِينَهُ حَيْثُ تُضْبِرُ الْأَيْمَانَ. فَفَعَلَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ

(١) لم تثبت في الأصل، وإنما أثبتتها في الهامش، مشيرًا أنها في نسخة.



فَقَالَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَخْلِفُوا مَكَانَ مِائَةِ مِنَ الْإِبِلِ، يُصِيبُ كُلَّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ، هَذَانِ بَعِيرَانِ، فَاقْبِلْهُمَا عَنِّي وَلَا تَصْبِرْ يَمِينِي حَيْثُ تُصْبِرُ الْأَيْمَانُ. فَاقْبِلْهُمَا، وَجَاءَ ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ فَحَلَفُوا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا حَالَ الْحَوْلُ وَمِنَ الثَّمَانِيَةِ وَأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرِفُ. [فتح: ١٥٥/٧]

٣٨٤٦ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَفْتَرَقَ مَلَوْهُمْ، وَقَتَلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجَرَّحُوا، قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [انظر: ٣٧٧٧ - فتح: ١٥٦/٧]

٣٨٤٧ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، أَنَّ كُرَيْبًا - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَيْسَ السَّغِيُّ بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سُنَّةً، إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْعَوْنَهَا وَيَقُولُونَ: لَا نُجِيزُ الْبَطْحَاءَ إِلَّا شِدًّا. [فتح: ١٥٦/٧]

٣٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا مُطَرِّفٌ، سَمِعْتُ أَبَا السَّفَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَسْمَعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ، وَأَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ، وَلَا تَذْهَبُوا فَتَقُولُوا: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ. مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيُطِفْ مِنْ وَرَاءِ الْحَجْرِ، وَلَا تَقُولُوا: الْحَطِيمُ. فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَخْلِفُ فَيُلْقِي سَوْطَهُ أَوْ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ. [فتح: ١٥٦/٧]

٣٨٤٩ - حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً أَجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ قَدْ زَنَتْ، فَرَجَمُوهَا فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ. [فتح: ١٥٦/٧]

٣٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خِلَالٌ مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ. وَنَسِيَ الثَّلَاثَةَ، قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُونَ: إِنَّهَا الْأَسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ. [فتح: ١٥٦/٧]



القسامة: بفتح القاف - أسم للأيمان، وقيل: للأولياء، وهي من الأمور التي كانت في الجاهلية وأقرت في الإسلام. واختلف في أول من سن الدية مائة من الإبل على أقوال:

أحدها: عبد المطلب. ذكره ابن إسحاق<sup>(١)</sup>.

ثانيها: أبو سيارة، قاله أبو الفرج الأصبهاني.

ثالثها: القلمس.

رابعها: ذكر الزبير عن المستهل بن الكميت بن زيد، عن أبيه أنه قال: قتل النضر بن كنانة بن خزيمة أخاه لأبيه فوداه مائة من الإبل من ماله فهو أول من سنها، ذكر عن الكميت الأسدي ليزيد في ذلك شعرا دالا على ذلك.

خامسها: قال الكلبي في «الجمهرة»: وثب ابن كنانة على علي بن مسعود فقتله فوداه خزيمة مائة، فهو أول دية كانت في العرب.

سادسها: وقال في كتاب «الجامع لأنساب العرب»: قتل معاوية بن بكر بن هوازن أخاه زيدا فوداه عامر بن الضرب مائة من الإبل، فهي أول دية كانت في العرب مائة لعظم الإبل عندهم وليتناهوا عن الدماء.

وفي «الجمهرة» لابن حزم: تقول العرب أن لقمان كان جعل الدية أولاً مائة جدي<sup>(٢)</sup>. وجزمت في «شرح المنهاج» بأن أول من قضى بها الوليد بن المغيرة في الجاهلية، وذكر الزبير أن عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف، كان أجيرا لخداش بن عبد الله بن أبي قيس بن عبد ود بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي، خرج معه إلى الشام، ففقد

(١) «سيرة ابن إسحاق» ص ١٥ - ١٧.

(٢) «جمهرة أنساب العرب» ص ٢٦٤.

خداش حبلا فذكر أنه أعطاه رجلا يعقل به جملة، فضرب خداش عمراً بعصاه (فرقى)<sup>(١)</sup> في ضربته فمرض منها فكتب إلى أبي طالب يخبره، ومات منها وفي ذلك يقول أبو طالب:

أفي فضل حبل لا أبا لك ضربه بمنسأة قد جاء حبل وأحبل  
فتحاكموا إلى الوليد بن المغيرة فقضى أن يحلف خمسون رجلا من  
بني عامر بن لؤي عند البيت ما قتله خداش، حلفوا إلا حويطب بن  
عبد العزى فإن أمه أفتدت يمينه، فيقال: ما حال الحول حتى ماتوا  
كلهم إلا حويطبا، وأم حويطب: زينب بنت علقمة من بني معيص بن  
عامر بن لؤي.

ثم ساق البخاري في الباب أحاديث:

أحدها:

عن أبي معمر، ثنا عبد الوارث، ثنا قطن - هو ابن كعب القطعي  
البصري من أفراده - ثنا أبو يزيد المدني - ولا يعرف اسمه وهو من  
أفراده، وليس له عنده سواه وأهل البصرة يروون عنه ولا يعرف  
بالبصرة وهو ثقة - عن عكرمة - وهو من أفراده أيضا وإن أخرج له  
مسلم مقرونا - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن أول قسامة  
كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم، استأجره رجل من قريش من فخذ  
أخرى، فانطلق معه في إبله، فعضد الحبل، وإنه حذفه بعصا، كان  
فيه أجله وإنه أمر رجلا من أهل اليمن بإبلاغ ذلك في الموسم أبا  
طالب فخيره بين ثلاث: من أن يفديه بمائة من الإبل، وبين حلف  
خمسين من قومه أنه لم يقتله وإلا قتلناك به وحلف ثمانية وأربعون،

(١) هكذا في الأصل، وفي «نسب قريش» للزبير ص ٤٢٤: (فتزي). أي نرف.

وفدا وأخذ يمينه ببعيرين، وجاءت امرأة فقالت له: يا أبا طالب، أحب أن تجيز ابني هذا برجل من الخمسين ولا تصبر يمينه حيث تصبر الأيمان فقبل، قال ابن عباس: فوالذي نفسي بيده ما حال الحول ومن الثمانية وأربعين عين تطرف.

والكلام عليه من وجوه:

أحدها:

قوله: (لفينا) يعني: الحكم بها، وفيه دلالة كما قال الداودي أنهم كانوا يعرفونها لأنه لم يذكر أنهم تشاوروا ولا تدافعوا.

قلت: وهو ذاك أيضا أن الدية لم تزل مائة من الإبل. وقوله: (لبنى هاشم) إنما كانت في بني المطلب كما هو في الحديث لكنهما شيء واحد في الجاهلية والإسلام، فلذلك قال ذلك.

والفخذ: بكسر الخاء وإسكانها قال ابن فارس: بسكون الخاء دون القبيلة وفوق البطن<sup>(١)</sup>.

ثانيها:

قوله (فقال أبو طالب: أختر منا إحدى ثلاث.. .) إلى آخره. فيه: البداءة بالمدعى عليه كسائر الحقوق، وهذا مذهب أبي حنيفة، واتفق هو والشافعي على القول بها مع الوقت وإن كانا مختلفين في صفته.

واختلفوا أيضا هل يقتل بها فقال مالك: نعم، وقال الشافعي: لا بل يوجب الدية وقيل: يبدأ المدعون على كل حال.

(١) «مجمل اللغة» ٧١٤/٢ مادة: [فخذ].

## ثالثها:

الجوالق: بضم الجيم وفتح اللام وكسرهما فارسي معرب وأصله بالفارسية: كواله، وجمع جوالق بفتح الجيم كما قال أبو منصور<sup>(١)</sup>، وهو من نادر الجمع.

قلت: الذي في «كتاب سيبويه»: جوالق بزيادة ياء قال: ولم يقولوا: جوالقات. أستغنوا عنه بجوالق<sup>(٢)</sup>.

وقولها: (أحب أن تجيز ابني برجل). أي: تسقط عنه اليمين وتعفو عنه، ومعنى (لا تصبر يمينه حيث تصبر الأيمان) أصل الصبر في اللغة: الحبس، وصبرت الرجل إذا حلفته بأجهد اليمين.

وقيل: الصبر في الأيمان الإيجاب والإلزام حتى لا يسعه إلا بحلف و(حيث تصبر الأيمان): هو بين الركن والمقام، ومن هذا أستدل الشافعي على أنه لا يحلف بين الركن والمقام على أقل من عشرين ديناراً وهو ما تجب فيه الزكاة.

## رابعها:

قوله: (ما حال الحول..). إلى آخره لعل ابن عباس أخبره بهذا جماعة، فتصور في نفسه ذلك فحلف عليه، ولأن الظاهر أن عمره لم يبلغ أن يكون حينئذ قد عقل.

وقوله: (عين تطرف) الطرف تحريك الجفن في النظر، وقيل: طرف بعينه إذا نظر بطرفة بعد طرفة، وفيه: الأخذ باليمين الكاذبة وإن اليمين في الحرم تهلك كاذبها.

(١) «تهذيب اللغة» ٦٣٩/١ مادة [جلق].

(٢) «الكتاب» لسيبويه ٦١٥/٣.



## الحديث الثاني :

حديث عائشة رضي الله عنها : كَانَ يَوْمُ بُعَاثٍ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ،  
فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدِ افْتَرَقَ مَلَأُهُمْ ، وَقَتَّلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجَرَّحُوا ، قَدَّمَهُ  
اللَّهُ لِرَسُولِهِ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ .

تقدم في مناقب الأنصار<sup>(١)</sup> .

## الحديث الثالث :

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ : أَنَا عَمْرُو ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، أَنَّ كُرَيْبًا - مَوْلَى  
ابْنِ عَبَّاسٍ - حَدَّثَهُ : قَالَ : [لَيْسَ] <sup>(٢)</sup> السَّعِيُّ بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا  
وَالْمَرْوَةِ سُنَّةً ، إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْعَوْنَهَا وَيَقُولُونَ : لَا نَجُوزُ  
الْبَطْحَاءَ إِلَّا شَدًّا .

خولف فيه من الوجهين كما نبه عليه أيضا ابن التين ، ولعله أراد  
السعي الشديد ، وقد سلف أصله من فعل هاجر ، وهو أحد أركان  
الحج والعمرة عند الشافعي<sup>(٣)</sup> ، ومعنى (لا نجيز البطحاء) : لا نخلفها  
يقال : جزت الموضوع : سرت فيه ، وأجزته : خلفته ، وقطعته ، وقيل :  
بل أجزته بمعنى : جزته .

## الحديث الرابع :

حديث أبي السفر سعيد بن محمد - وقيل : ابن أحمد - الهمداني  
الثوري الكوفي : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : يَا أَيُّهَا  
النَّاسُ ، أَسْمَعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ ، وَأَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ ، وَلَا تَذْهَبُوا

(١) سلف برقم (٣٧٧٧) .

(٢) ساقطة من الأصل ، وأثبتناها من «صحيح البخاري» .

(٣) أنظر «مغني المحتاج» ١/٥١٣ .

فَتَقُولُوا: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ. مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلْيُطْفِئْ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ،  
وَلَا تَقُولُوا: الْحَطِيمُ. فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَحْلِفُ فَيُلْقِي  
سَوْطَهُ أَوْ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ.

معنى: (اسمعوا مني) إلى آخره. أي: أعتمدوا على قولي إن كنتم  
حفظتموه، والطواف من رواء الحجر هو المشروع، فلو تجنب القدر  
الوارد في الحديث ودخل من إحدى الفتحتين، وخرج من أخرى لم  
يصح على المختار.

#### الحديث الخامس:

حديث نعيم بن حماد، ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ  
قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً أَجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ وَقَدْ زَنَتْ، فَرَجَمُوهَا  
فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ.

حديث عمرو هذا رويناه مطولا من حديث عيسى بن حطان: سمعت  
قاضي مكة ومرة البكالي يسألان عمرو بن ميمون الأودي: ما أعجب  
ما رأيت في الجاهلية؟ قال: كنت في اليمن في غنم لأهلي وأنا على  
شرف فجاء قرد معه قردة فتوسد يدها، فوضع خده فوق يدها فنام،  
قال: فرأيت قردًا أصغر منه جاء يمشي خفيا حتى غمز القردة بيده،  
ثم ولى ذاهبا قال: فَسَلَّتْ يدها من تحت خده سَلًّا رَفِيقًا، ووضعت  
خده بالأرض، ثم تبعته قال: فوقع عليها وأنا أنظر إليه، ثم رجعت  
فجعلت تدخل يدها من تحت خده إدخالا رَفِيقًا، فاستيقظ فزعا  
مذعورا، فأطاف بها يشمها، ثم شم حياها فصاح صيحة شديدة،  
فجعلت القروود تجيء يمنا ويسرة، ومن بين يديه ومن خلفه قال:  
فجعل يصيح ويومئ إليها بيده، ثم سكت فذهبت القروود يمنا ويسرة،

ومن بين يديه، ومن خلفه، فما لبثنا أن جاءوا به بعينه أعرفه فحفروا لهما حفرة فرجموهما، ولقد رأيت الرجم في غير بني آدم قبل أن أراه في بني آدم<sup>(١)</sup>.

(١) فائدة هامة:

اعترض على قصة عمرو هذه في رجم القردة من وجهين - كما حكاها الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٦٠-١٦١: الأول: أستنكر ابن عبد البر القصة، وقال: فيها إضافة الزنا إلى غير مكلف وإقامة الحد على البهائم، وهذا منكر عند أهل العلم. هذا شق، أما الشق الآخر: كان ابن عبد البر قد ذكره مطولاً - مشيراً إلى ضعفه - من حديث عيسى بن حطان - كما ذكر المصنف هنا - ثم قال: إن كانت الطريق صحيحة فلعل هؤلاء كانوا من الجن؛ لأنهم من جملة المكلفين. «الاستيعاب» ٣/ ٢٨٢ (١٩٨٢).

وأجيب - كما قال ابن حجر: إنه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا الواقعة والرجم أن يكون ذلك زنا حقيقة ولا حداً، وإن أطلق ذلك عليه لشبهه به، فلا يستلزم ذلك إيقاع التكليف على الحيوان.

وقال ابن قتيبة أيضاً: ولعل الشيخ عرف أنها زنت بوجه من الدلائل لا نعلمه، فإن القرد أذن البهائم، والعرب تضرب بها المثل، فتقول: أذن من قرد. ولولا أن الزنا منه معروف، ما ضربت به المثل، وليس شيء أشبه بالإنسان في الزواج والغيرة منه. «تأويل مختلف الحديث» ص ٣٧٢-٣٧٣.

هذا عن الشق الأول، أما الآخر فأجاب ابن حجر قائلاً: والطريق التي أخرجها البخاري - يعني حديث الباب - دافعة لتضعيف ابن عبد البر لطريق عيسى بن حطان، والتي أخرجها الإسماعيلي.

الوجه الثاني: زعم الحميدي في «جمعه» ٣/ ٤٩٠ أن الحديث في بعض النسخ لا في كلها، ولعله من الأحاديث المقحمة في كتاب البخاري... إلى آخر كلامه!! وأجاب ابن حجر عن ذلك فقال: قوله مردود فالحديث المذكور في معظم الأصول التي وقفنا عليها. وأخذ يبني ذلك إلى أن قال: أما تجويزه أن يزداد في «صحيح البخاري» ما ليس منه فهذا ينافي ما عليه العلماء من الحكم بتصحيح جميع ما أورده البخاري... وقد أطنبنا في هذا الموضوع لثلا يغتر ضعيف بكلام الحميدي فيعتمده، وهو ظاهر الفساد. قال: وقد ذكر ابن المثنى في «كتاب الخيل» أن مهراً أنزي على =

قال ابن التين: إنها تعقل إلا أنها لا تكلف، ويحتمل أن هذه من نسل الذين مسخوا، فنقبت فيهم تلك الفترة لعلها شريعة نبي، وقيل: المسوخ لا ينسلون<sup>(١)</sup>.

الحديث السادس:

حديث عبيد الله سمع ابن عباس رضي الله عنهما قال: خِلالٌ مِنْ خِلالِ الجاهليَّةِ: الطَّعْنُ فِي الأَنْسابِ، وَالنِّياحَةُ. وَنَسِي الثَّالِثَةَ، قَالَ سُفْيَانُ -أحد رواته- وَيَقُولُونَ: إِنَّهَا الأَسْتِسْقَاءُ بِالأَنْوَاءِ.

معنى خلال: أي خصال. و(الاستسقاء بالأنواء) هو قولهم: مطرنا بنوء كذا.



= أمه فامتنع، فأدخلت في بيت وجللت بكساء وأنزى عليها فنزى، فلما شم ريح أمه عمد إلى ذكره فقطعه بأسنانه من أصله. فإذا كان هذا الفهم من الخيل مع كونها أبعده في الفطنة من القرد فجوازها في القرد أولى!

(١) في هامش الأصل: في «صحيح مسلم» من حديث ابن مسعود: «إن الله لم يمسخ شيئاً فيجعل له نسلاً». اهـ [قلت: الحديث رواه مسلم برقم (٢٦٦٣)، والقول بأن الممسوخ لا ينسل، حكاها الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٦٠ عن ابن التين أيضاً ثم قال: وهذا هو المعتمد].



٢٨ - بَابُ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ  
مَنَافِ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ  
غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ  
مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ.

٣٨٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ  
ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَمَكَثَ  
ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ  
تُوِّفِيَ ﷺ. [٣٩٠٢، ٣٩٠٣، ٤٤٦٥، ٤٩٧٩ - مسلم: ٢٣٥١ - فتح: ١٦٢/٧]

وهذا النسب سقناه في أول هذا الشرح وتكلمنا على ألفاظه وضبطه  
هناك فسارع إليه، وأنه لا يصح بعد هذا إلى آدم طريق، وذكرنا أمثل  
ما فيه وأشهره مبسوطا، وأصحابه العشرة مجتمعون في عبد مناف<sup>(١)</sup>،  
وعلي ابن عمه، والزبير في قصي، وطلحة في مرة، وعمر وسعيد في  
كعب، وعثمان في عبد مناف، والزبير في قصي، وسعد في كلاب،  
وكذا عبد الرحمن وأبو عبيدة في فهر.

أمه: آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة، وذكر  
الزبير بن بكار وغيره أن كنانة بن خزيمة تزوج مرة بنت مرٍّ فخلف عليها

(١) ورد في هامش الأصل تعليق بمقدار سطر، لكنه غير مقروء، ثم بعده تعليق آخر  
نصه: علي في عبد المطلب وعثمان في عبد مناف، وأبو بكر في مرة بن كعب،  
وعمر في كعب بن لؤي، وطلحة في مرة بن كعب، والزبير في قصي، وسعد في  
كلاب بن مرة وسعيد في كعب بن لؤي، وعبد الرحمن بن عوف في كلاب بن مرة،  
وأبو عبيدة في ...

بعد أبيه خزيمة، على ما كانت العرب تفعله في الجاهلية إذا مات الرجل خلف على زوجته بعده أكبر بنيه من غيرها، وأفاد الجاحظ في كتاب «الأصنام» أنها مرة بنت أد بن طابخة ولم تلد لكنانة ذكراً ولا أنثى، ولكن كانت ابنة أخيها وهي مرة بن مر بن أد بن طابخة عند كنانة بن خزيمة، فولدت له النضر بن كنانة فغلط في ذلك من غلط لاتفاق الأسمين وتقارب النسبين، فاستفد ذلك.

ثم ساق البخاري حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: **أُنزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَمَكَثَ [ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِالهِجْرَةِ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَكَثَ] <sup>(١)</sup> بِهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ تُوُفِّيَ ﷺ.** أما قدر إقامته بالمدينة فلم يختلف فيه أنها عشر، وإنما اختلف في عمره عندما نزل عليه هل هو أربعون أو أثنان وأربعون؟ وهل أقام بمكة عشرًا أو ثلاث عشرة؟ قال جماعة من العلماء: وابن عباس أخذ ما ذكره من قول صرمة:

**ثوى في قريش بضع عشرة حجة يُذَكَّرُ لو يلقى صديقًا مواتيًا <sup>(٢)</sup>**  
وفي حديث أبي سلمة عنه وعن عائشة عند البخاري قالوا: لبث رسول الله ﷺ بمكة عشر سنين ينزل عليه <sup>(٣)</sup>، وفي رواية جابر وأنس، وجمع ابن عبد البر بين الروایتين بأنه ﷺ لما أوحى إليه أسر أمره ثلاث سنين من مبعثه ثم أمر بإظهاره <sup>(٤)</sup>.

(١) ما بين المعقوفين لعله سقط من الأصل سهوًا، والمثبت من «اليونانية»؛ ليستقيم السياق.

(٢) أنظر: «سيرة ابن هشام» ١٣٣/٢.

(٣) سيأتي برقم (٤٤٦٥) كتاب المغازي، باب وفاة النبي ﷺ.

(٤) «التمهيد» ١٦/٣ - ١٧.

قيل : إنه أبتدىء بالرؤية الصادقة ستة أشهر، وأن الوحي فتر عنه سنتان ونصف، فصار ثلاث سنين، فمن عدَّ من المبعث قال : ثلاث عشرة، ومن عدَّ من حين مجيء الوحي قال : عشرًا.

وقال الشعبي : إن إسرائيل وكل به ثلاث سنين من غير نزول قرآن على لسانه، فمن عد من حين نزول جبريل قال : عشر<sup>(١)</sup>. وفي رواية عمار بن أبي عمار عن ابن عباس - عند ابن سعد - أقام رسول الله ﷺ بمكة خمس عشرة سنة، سبع سنين يرى الضوء ويسمع الصوت، وثمان سنين يوحى إليه<sup>(٢)</sup>، وكذا ذكره الحسن.

وعن ابن جبير عن ابن عباس : نزل عليه القرآن بمكة عشرًا أو خمسا - يعني سنين - أو أكثر. وعن الحسن أيضا أنزل عليه ثمان سنين بمكة قبل الهجرة وعشر سنين بالمدينة، وراجع ما ذكرته في الحديث الرابع من باب صفة النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> تجد ما يشفي الغليل.



(١) «الاستيعاب» ١/١٤٠.

(٢) «الطبقات الكبرى» ١/٢٢٤.

(٣) سلف برقم (٣٥٤٥).

## ٢٩ - باب مَا لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ

## مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ

٣٨٥٢ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا بَيَانٌ وَإِسْمَاعِيلُ قَالَا: سَمِعْنَا قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ خَبَابًا يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ؟ فَقَعَدَ وَهُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهَهُ، فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لِيَمْشَطُ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُوضَعُ الْمِنْشَارُ عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَيَشَقُّ بِأَثْنَيْنِ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَيْتَمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّابِئُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ». زَادَ بَيَانٌ: «وَالذُّبُّ عَلَى غَنَمِهِ».

[انظر: ٣٦١٢ - فتح: ١٦٤/٧]

٣٨٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النُّجْمَ فَسَجَدَ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا سَجَدَ، إِلَّا رَجُلٌ رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَا، فَرَفَعَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ وَقَالَ: هَذَا يَكْفِينِي. فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قِتْلِ كَافِرًا بِاللَّهِ. [انظر: ١٠٦٧ - مسلم: ٥٧٦ - فتح: ١٦٥/٧]

٣٨٥٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ» أَوْ «أَبَى بْنَ خَلْفٍ». شُعْبَةُ الشَّاكُّ. فَرَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْقُوا فِي بئرٍ غَيْرِ أُمَيَّةَ - أَوْ أَبِي - تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ، فَلَمْ يُلْقَ فِي الْبئرِ.

[انظر: ٢٤٠ - مسلم: ١٧٩٤ - فتح: ١٦٥/٧]

٣٨٥٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنِي



سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ - أَوْ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزٍ قَالَ: سَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مَا أَمْرُهُمَا؟ ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [الإسراء: ٣٣] ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَمَّا أَنْزَلَتِ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ، قَالَ مُشْرِكُو أَهْلِ مَكَّةَ: فَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهَا آخَرَ، وَقَدْ أَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ الْآيَةَ [الفرقان: ٧٠] فَهَذِهِ لِأَوْلَيْكَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي النَّسَاءِ: الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَّائِعَهُ، ثُمَّ قَتَلَ، فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ. فَذَكَرْتُهُ لِمُجَاهِدٍ، فَقَالَ: إِلَّا مَنْ نَدِمَ. [٤٥٩٠، ٤٧٦٢، ٤٧٦٣، ٤٧٦٤، ٤٧٦٥، ٤٧٦٦ - مسلم: ١٢٢، ٣٠٢٣ - فتح: ١٦٥/٧]

٣٨٥٦ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ﴿أَنْقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ الْآيَةَ [غافر: ٢٨]. تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

وَقَالَ عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: قِيلَ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ. [انظر: ٣٦٧٨ - فتح: ١٦٥/٧]

ذكر فيه أحاديث:

أحدها:

حديث خباب: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً.

سلف في باب: علامات النبوة<sup>(١)</sup>. واحمرَّ وجهه من الغضب. والمشط: واحد الأمشاط التي يمشط بها. قال الصاغاني في «شوارده»<sup>(٢)</sup>: مُشَطٌّ ومِشَاطٌ، كرمح ورماح، وقرط وقراط، وخف وخفاف. وهؤلاء الذين أمتشطوا بأمشاط الحديد يجوز أن يكونوا أنبياء وأتباعهم، وكان في الصحابة من لو فعل به ذلك لصبر قال الصديق حين توفي رسول الله ﷺ: لو لم أجد إلا نفسي لقاتلتهم، يعني أهل الردة<sup>(٣)</sup> ومن تعرض لمثل هذا لا يقعد عما هو أعظم منه.

قال الفاروق في شيء: والله لأن تضرب عنقي -إلا أن تتغير لي نفسي عند الموت- أحب إلي من كذا<sup>(٤)</sup>. واحتسب عثمان نفسه، وكان علي يقاتل أول النهار ثم يخرج آخره في إزار ورداء، فيقال له: أنت تقاتل وتغفل عن هذا، فيقول: والله ما أبالي سقطت على الموت أو سقطت علي، يعني: إذا كان في الله. وأعتق الصديق سبعة عذبوا في الله. وقيل لابن عمر: أي بني الزبير أشجع؟ فقال: كلهم شجاع مشى للموت وهو يراه<sup>(٥)</sup>. وكان عبد الله يصلي بجانب البيت وحجارة المنجنيق تمر على يمينه وعن شماله ولا يتحرك<sup>(٦)</sup>، وما زال من الصحابة فمن بعدهم يؤذون في الله، ولو أخذوا بالرخصة لساغ لهم.

(١) سلف برقم (٣٦١٢).

(٢) «شوارد اللغات» ص ٦٣.

(٣) سلف برقم (١٤٠٠). كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة.

(٤) سيأتي برقم (٦٨٣٠) كتاب الحدود باب: رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت.

(٥) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٨ / ٢٣٠.

(٦) رواه أحمد في «الزهد» ص ١٨١.

## الحديث الثاني :

حديث الأسود عن عبد الله: قرأ النبي ﷺ النجم . . الحديث سلف في سجود التلاوة<sup>(١)</sup>.

## الحديث الثالث :

حديث عمرو بن ميمون عن عبد الله ﷺ في قصة سلا الجزور، وقد سلف في الطهارة وغيرها<sup>(٢)</sup>، والمراد بعبد الله: هو ابن مسعود من غير شك ولا مرية.

وعجب من الداودي في قوله: ذكر أنه عن عبد الله، وإنما تصح الرواية عن ابن عمرو ليس ابن عمر<sup>(٣)</sup>. وابن التين حيث قال: الظاهر أنه ابن مسعود؛ لأنه في الأكثر يطلقونه كذلك<sup>(٤)</sup>.

وقوله: (وأمية بن خلف أو أبي بن خلف). شعبة الشاك، وقد أسلفنا أنه أمية من غير شك، وهو الصحيح؛ لأن أياً قتله عليه بيده يوم أحد، طعنه بالعنزة، فقال: قتلني ابن أبي كبشة.

- (١) سلف برقم (١٠٧٠) كتاب سجود القرآن، باب: سجدة النجم.
- (٢) سلف برقم (٢٤٠) كتاب الوضوء، باب إذا ألقى على ظهر المصلي قدر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته. وبرقم (٥٢٠) كتاب الصلاة، باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى، وبرقم (٢٩٣٤) كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، وبرقم (٣١٨٥) كتاب الجزية والموادعة، باب: طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن.
- (٣) قال الحافظ معقباً - بعدما حكى ذلك عن المصنف: ولم أر ما نسبه إلى الداودي في كلام غيره، فالله أعلم. اهـ «الفتح» ١٦٨/٧.
- (٤) كذا بالأصل، عن ابن التين؛ بينما حكاه الحافظ في «الفتح» ١٦٧/٧ عن ابن التين عن الداودي، ثم قال: وليس ذلك مطرداً، وإنما يعرف ذلك من جهة الرواة، وبسط ذلك مقرر في علوم الحديث.

ولم يقتل منهم يومئذ<sup>(١)</sup> صبراً إلا عقبة.

الحديث الرابع:

حديث سعيد بن جبير: أمرني عبد الرحمن بن أبزي قال: سل ابن عباس عن هاتين الآيتين ما أمرهما؟ ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣]، ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣]، فسألت ابن عباس، فقال: لما أنزلت التي في الفرقان، قال مشركو [أهل مكة]<sup>(٢)</sup>: قد قتلنا النفس التي حرم الله، ودعونا مع الله إليها آخر، وقد أتينا الفواحش. فأنزل الله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ الآية [الفرقان: ٧٠] فهذه لأولئك، وأما التي في النساء: الرجل إذا عرف الإسلام وشرائعه، ثم قتل، فجزاؤه جهنم. فذكرته لمجاهد، فقال: إلا من ندم.

كذا وقع في الرواية (﴿وَلَا نَقْتُلُوا﴾) والتلاوة ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ﴾

[الفرقان: ٦٨].

وذكر البخاري في التفسير أن سعيد بن جبير قال: اختلف أهل الكوفة فرحلت إلى ابن عباس -أي: بالحاء المهملة<sup>(٣)</sup>- وعند ابن ماهان في مسلم: (فدخلت) بالخاء المعجمة -أي: بعد رحلتي- وفي رواية: (فسألته)<sup>(٤)</sup>، وفي رواية: (أمرني عبد الرحمن بن أبزي)<sup>(٥)</sup>، ولعله كما قال القاضي: أمرني ابن عبد الرحمن إما عبد الله

(١) في هامش الأصل: حاشية: يعني يوم بدر، وقد قتل بعد ذلك بمضيق الصفراء بعرق الظبية مرجعهم من بدر.

(٢) ليست في الأصل والمثبت من «الصحيح».

(٣) سيأتي برقم (٤٥٩٠). باب: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾.

(٤) «صحيح مسلم» رقم (١٦/٣٠٢٣) كتاب التفسير.

(٥) المصدر السابق (١٨/٣٠٢٣).



أو سعيد<sup>(١)</sup>، وإن كنا لا نمنع أن يكون عبد الرحمن سأل، فإن ابن عباس كان يسأله من أقدم منه صحبة وأعلم.

وقوله: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ قيل: هي منسوخة بقوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧].

وأما قول ابن عباس: (إذا عرف الإسلام). فلعله ذكره تغليظاً على ظاهر الآية، وقيل: معنى الآية أن يقتله مستحلاً لقتله فيكون كافراً يستوجب الخلود. وقيل: نزل هذا بمكة الذي في الفرقان، وأنزل: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣] ثم أنزلت بالمدينة بعد ثماني سنين ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ مبهمة لا مخرج لها. وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ على ما ذكره ابن عباس أي: من تاب من الشرك ودخل الإسلام<sup>(٢)</sup>.

#### الحديث الخامس:

حديث الأوزاعي حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ الْعَاصِي: أَخْبَرَنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّي اللَّهُ.

سلف آخر مناقب الصديق<sup>(٣)</sup>.

(١) «إكمال المعلم» ٨ / ٥٨٥.

(٢) في هامش الأصل: سيأتي قريباً فصل يتعلق بحديث ابن عباس.

(٣) سلف برقم (٣٦٧٨).

ثم قال البخاري: تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

وَقَالَ عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: قِيلَ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِي.

متابعة ابن إسحاق روينها في «سيرته»<sup>(١)</sup> أخرجها البزار عن أبي طلحة موسى بن عبد الله، ثنا بكر بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عنه<sup>(٢)</sup>.

وقول عبدة أسنده أبو عبد الرحمن في كتابه عنه به من مسند عمرو بن العاصي في كتاب التفسير<sup>(٣)</sup>.

وقول محمد بن عمرو أخرجها أبو القاسم في «معجمه» عن عبد بن عباد، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عن محمد به<sup>(٤)</sup>. وكفى بالفاعل شقاوة، وبالصديق ﷺ رفعة.

**فصل:** يتعلق بحديث ابن عباس الذي قبله:

روى الواحدي في «أسبابه» عن ابن عباس قال: أتى وحشي بن حرب إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني أشركت وقتلت النفس وزنيت فنزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية [النساء: ٤٨] فقال: لعلي ممن لا يشاء. فنزلت ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾ فقال: نعم، الآن لا أرى شرطاً فأسلم<sup>(٥)</sup>.

(١) «سيرة ابن إسحاق» ص ٢١٢.

(٢) «مسند البزار» ٤٥٦/٦.

(٣) «تفسير النسائي» ٢/٢٥١ - ٢٥٢.

(٤) رواه أبو القاسم الطبراني كما في «المجمع» ١٦/٦.

(٥) «أسباب النزول» ص ٣٤٦.

وروى الطبري في «تفسيره» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن امرأة سألته فقالت: إني زنت وولدت فقتلته، فهل لي من توبة؟ فقال<sup>(١)</sup>: لا، ولا نعمة عين، ثم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «[بئس]»<sup>(٢)</sup> ما قلت لها، ثم قرأ هذا الآية ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

وحكى النحاس عن بعض العلماء أنه لا توبة لمن يقتل مؤمناً متعمداً، وبعض من قاله قال: الآية التي في الفرقان منسوخة بآية النساء، ومن العلماء من قال: له توبة؛ لأن هذا مما لا يقع ناسخ ولا منسوخ؛ لأنه خبر ووعيد، ومنهم من قال: إنه تحت المشيئة، وقيل: جزاؤه إن جازاه. وقيل: قتله مستحلاً.

والأول يروى عن زيد بن ثابت وابن عباس<sup>(٤)</sup> من طرق صحاح مع ما روى ابن مسعود مرفوعاً: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»<sup>(٥)</sup> وقوله صلى الله عليه وسلم: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(٦)</sup>، و«من أعان على قتل مسلم جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه: آيس من رحمة الله»<sup>(٧)</sup>.

(١) في الأصل: فقال: «بئس ما قلت لها». اهـ وورد في الهامش تعليق نصه: لعله بحذف «بئس ما». [قلت: والصواب أن الجملة هذه مقدمة وحقها التأخير؛ فهي من قول النبي صلى الله عليه وسلم، يرشدك إليه ما بعده].

(٢) ليست في الأصل، والمثبت من الطبري، وأظن أن هذا الأضطراب والذي قبله ينم عن سقط، والله أعلم.

(٣) «تفسير الطبري» ٤١٦/٩ (٢٦٥١٥).

(٤) أثر زيد أخرجه النسائي ٨٧/٧ وأما أثر ابن عباس فأخرجه البخاري (٤٧٦٢) ومسلم (٣٠٢٣).

(٥) سيأتي برقم (٦٠٤٤).

(٦) سيأتي برقم (٧٠٧٧، ٧٠٧٩، ٧٠٨٠) عن غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم.

(٧) أخرجه ابن ماجه (٢٦٢٠) والبيهقي ٢٢/٨ من طريق يزيد بن زياد الشامي، عن =

والقول الثاني عليه جماعة من العلماء، وهو مروى عن زيد بن ثابت وابن عباس، وروى عنه أنها نزلت في أهل الشرك، وأن التي في النساء منسوخة نسختها. وحجة القائلين به ظاهرة من قوله تعالى ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ﴾ [طه: ٨٢]، ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَن عِبَادِهِ﴾ [الشورى: ٢٥] وهذه أخبار لا يقع فيها ناسخ.

والقول الثالث عليه الفقهاء أبو حنيفة وأصحابه والشافعي، وقول من قال: إن كان مستحلاً قاله عكرمة؛ لأنه روى أن الآية نزلت في رجل قتل مؤمناً متعمداً ثم أرتد، وقول من قال: فهو جزاؤه إن جازاه قاله أبو مجلز. قال النحاس: وغلطه فيه بين<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الحصار في «ناسخه»: إذا لم تتوارد الآي على حكم واحد فلا تعارض بينهما، وإنما نزلت آية النساء فيمن قتل مؤمناً متعمداً للتكذيب من غير جهالة، فتكذيبه كتكذيب إبليس، وعلماء اليهود والنصارى المتعمدين بجحد ما أنزل الله، ولذلك قال ابن عباس: لا توبة له، فالآية على هذه ليست عامة في الكافرين، فكيف

= الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. قال البيهقي: يزيد منكر الحديث. وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٤٢٥: سئل أبو حاتم عن هذا الحديث فقال باطل موضوع. وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/٧٤ من طريق حكيم بن نافع، عن خلف بن حوشب، عن الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن المسيب، عن عمر. وقال أبو نعيم: غريب تفرد به حكيم عن خلف. وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٣٥٠ من طريق ابن أبي ليلى، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري. وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/١٠٤ من حديث أبي هريرة وعمر وأبي سعيد، وأعلها كلها ثم قال: قال أحمد: ليس هذا الحديث بصحيح. والحديث ضعفه الألباني أيضاً، أنظر: «الضعيفة» (٥٠٣).

(١) حكى ذلك النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/٢١٧-٢٢٦.



يدخل فيها المؤمنون، وكيف يشكل حكم هذه الآية على عالم؟ وآية الفرقان نزلت في الكفار.

وروى أبو صالح عن ابن عباس أنها نزلت -يعني آية النساء- في مقيس بن صبابة قتل أخوه<sup>(١)</sup> هشام في غزوة ذي قرد سنة ست مسلماً، أصابه رجل من الأنصار، وهو يرى أنه من الكفار<sup>(٢)</sup>.

وزعم ابن منده أن ذلك كان ببني المصطلق فأرسل رسول الله ﷺ زهير بن عياض الفهري إلى بني النجار فجمعوا لمقيس بن صبابة الدية، فلما قبضها قتل زهيراً ورجع إلى مكة مرتدداً، فقال:

وترت به فهراً وحملت عقله سراة بني النجار أرباب فارع  
وأدركت ثأري واضطجعت موسداً وكنت إلى الأوثان أول راجع

فأهدر رسول الله ﷺ دمه فقتل يوم الفتح كافراً، وقال القاضي إسماعيل: وهذه الآية حكم من أحكام الآخرة، ليس بالناس حاجة أن يبرموا فيه قولاً، غير أنا نرجو قبول التوبة من عباده المسلمين أجمعين.

وروي أن رجلاً قال لسفيان: إني أريد أن أقتل رجلاً فهل لي من توبة؟ قال: لا. وقال لمن قتل واستفتاه في ذلك: لك توبة. أراد بالأول تعظيم القتل؛ لئلا يقع فيه، وبالثاني لئلا يقنط.



(١) في هامش الأصل: قاتل أخيه. [قلت: لعل المراد منه الإشارة إلى أن مقيس قتل قاتل أخيه كما سيأتي].

(٢) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢٧٤٣/٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢٧٧/١.

### ٣٠ - باب إِسْلَامِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه

٣٨٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادِ الْأَمَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ، عَنْ بِيَانٍ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَعْبُدُ، وَأَمْرَاتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ. [انظر: ٣٦٦٠ - فتح: ١٧٠/٧]

ذكر فيه حديث عمار رضي الله عنه: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَعْبُدُ، وَأَمْرَاتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ.  
وقد سلف في مناقب الصديق.



٣١ - بَابُ إِسْلَامِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه

٣٨٥٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَّثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَإِنِّي لَلْتُكْتُ الْإِسْلَامَ. [انظر: ٣٧٢٦ - فتح: ١٧٠/٧]

ذكر فيه حديث أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ما أسلم أحدٌ إلا في اليوم الذي أسلمت فيه، ولقد مكثت سبعة أيام، وإنِّي لَلْتُكْتُ الْإِسْلَامَ.

وقد سلف في مناقبه أيضاً<sup>(١)</sup>، وأنه لا تنافي بينه وبين حديث عمار الذي قبله، وأسلم وهو ابن سبع عشرة، وهاجر إلى المدينة قبل قدومه صلى الله عليه وسلم، وشهد بدرًا والمشاهد.

فائدة:

في إسناده (هاشم) وهو: ابن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص.



(١) سلف برقم (٣٧٢٧).

## ٣٢ - باب ذِكْرِ الْجِنِّ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ١]

٣٨٥٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا: مَنْ أَدَانَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ -يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ- أَنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ. [مسلم: ٤٥٠ - فتح: ١٧١/٧]

٣٨٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةً، لِيُوضُوهُ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ. فَقَالَ: «ابْغِنِي أَحْجَارًا اسْتَنْفِضُ بِهَا، وَلَا تَأْتِنِي بَعْظَمٌ وَلَا بَرَوْتَةٌ». فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمَلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي، حَتَّى وَضَعْتُ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْتَةِ؟ قَالَ: «هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفَدُّ جِنٌّ نَصِيبِينَ -وَنِعَمَ الْجِنِّ- فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْتَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا». [انظر: ١٥٥ - فتح: ١٧١/٧]

ذكر فيه حديث معن بن عبد الرحمن عن أبيه قال: سألت مسروقاً: مَنْ أَدَانَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ -يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ- أَنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ.

وحديث (أبي هريرة) <sup>(١)</sup> أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةً.

الحديث سلف في الطهارة <sup>(٢)</sup>.

(١) في الأصل: ابن مسعود، وهو وهم، والصواب ما أثبتناه؛ ولذا ورد في هامش الأصل: إنما هو حديث أبي هريرة لا خلاف فيه.

(٢) سلف برقم (١٥٥).



وزاد هنا: (حتى إذا فرغ مشيت معه فقلت: ما بال العظم والروثة؟ قال: «هما من طعام الجن، وإنه أتاني وفد جن نصيبين - ونعم الجن - فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا روثة إلا وجدوا عليها طعامًا». قال ابن عباس: في الآية إنما أوحى إليه قول الجن<sup>(١)</sup>. والنفر: ما بين الثلاثة إلى العشرة، وقيل: من ثلاثة إلى عشرة.

ومعنى<sup>(٢)</sup> هذا هو ابن ابن مسعود، وكذلك عن أبيه - يعني: عبد الرحمن - قال: حدثني أبوك - يعني عبد الله بن مسعود، و(آذن): بالمد أي: أعلمه، ومعنى «ابغني أحجارًا» في حديث (أبي هريرة)<sup>(٣)</sup>: أطلب لي، وهو موصول ثلاثي يقال: بغيتك الشيء: طلبته لك، وأبغيتكه - هو رباعي -: أعينك على طلبه، والأول المراد بالحديث. وفيه: الدعاء لهم.

والوفد: القوم يقدمون، وقوله: «إلا وجدوا عليها طعامًا» أي: حقيقة، وقد جاء: «تجدونها أوفر ما كان لحمًا سمينًا»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن التين: يحتمل أن يجعل الله ذلك عليها، ويحتمل أن يذيقهم منها طعامًا، ويقل ذلك ويكثر، وفي مسلم أن البعر زاد دوابهم<sup>(٥)</sup>، وقال: في الروثة «هذا ركس»، وسلف في الطهارة<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» ٢٥٨/١٢.

(٢) قال الحافظ في «الفتح» ١٧٢/٧: هو كوفي ثقة، ماله في البخاري إلا هذا الموضع.

(٣) في الأصل: ابن مسعود، والمثبت الصواب كما تقدم، وكذا جاء في هامش الأصل: تقدم أنه أبو هريرة أعلاه في الهامش.

(٤) لم أره بتمامه، وهو عند مسلم برقم (٤٥٠) بلفظ: «أوفر ما يكون لحمًا».

(٥) مسلم (١٥٠/٤٥٠) كتاب: الصلاة، باب: الجهر بالقراءة في الصبح ...

(٦) سلف برقم (١٥٦).

## فائدة:

أسلفنا في باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم<sup>(١)</sup> قريباً أنهم كانوا تسعة فيما ذكره الزجاج، وقيل: سبعة، وكانوا من نصيبين كما في الحديث. وقيل: من اليمن، وكانوا يهود، وقيل: مشركين، وفي «تفسير ابن عباس» أسماؤهم: سليط، شاصر، وحاصر، وحيفا، ولما، ولحقم، والأرقم، والأدرس، وسلف هناك غير ذلك<sup>(٢)</sup>.



(١) سلف برقم (٣٢٩٦).

(٢) وانظر: «تفسير ابن كثير» ٤٤ / ١٣، «غرز التبيان» لابن جماعة ص ٤٤٧، «تفسير مبهمات القرآن» للبلنسي ٥٠١ / ٢ - ٥٠٤، «الدر المنثور» ١٧ / ٦.

٣٣ - باب إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه

٣٨٦١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى،  
عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ لِأَخِيهِ: أَزَكَبَ إِلَيَّ هَذَا الْوَادِي، فَأَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ،  
يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ أَتَيْتَنِي. فَانْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ وَسَمِعَ  
مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ أَبِي ذَرٍّ، فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا مَا هُوَ  
بِالشَّعْرِ. فَقَالَ مَا شَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ، فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ،  
فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ بَعْضُ  
اللَّيْلِ، فَرَأَاهُ عَلِيٌّ، فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ  
عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ أَحْتَمَلَ قَرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَاهُ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَمْسَى، فَعَادَ إِلَيَّ مَضْجَعِهِ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ  
يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ لَا يَسْأَلُ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا  
كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ، فَعَادَ عَلِيٌّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟  
قَالَ: إِنْ أُعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنِّي فَعَلْتُ. ففَعَلْتُ، فَأَخْبَرَهُ. قَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ،  
وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ  
كَأَنِّي أَرِيقُ الْمَاءِ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي. ففَعَلْتُ، فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ  
حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ارْجِعْ إِلَيَّ قَوْمِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيكَ أَمْرِي». قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي  
بِيَدِهِ لِأَضْرَحَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ. فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ:  
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ،  
وَأَتَى الْعَبَّاسُ فَكَبَّ عَلَيْهِ، قَالَ: وَيْلُكُمْ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ وَأَنَّ طَرِيقَ  
تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ؟! فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ لِمِثْلِهَا، فَضْرَبُوهُ وَثَارُوا إِلَيْهِ، فَكَبَّ  
الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ. [انظر: ٣٥٢٢ - مسلم: ٢٤٧٤ - فتح: ١٧٣/٧]

واسمه جندب بن جنادة على الأصح، من السابقين، وفيه عدة أقوال آخر، الغفاري، أحد النجباء من الصحابة، ويقال فيه أيضاً: أبو الذر.

أمه: رملة بنت الوقعة بن حرام بن غفار بن مليل. ولما رآه الشارع لم يذكر اسمه قال: «أنت أبو نملة». مات بالربذة بعد الثلاثين أو قبلها قال ابن التين: وهو بدري. قلت: كذا قال: ولم يشهدا<sup>(١)</sup>.

ذكر فيه حديث أبي جمرة - بالجيم - عن ابن عباس رضي الله عنهما في إسلامه.

وقوله: (اركب إلى هذا الوادي) يعني: وادي مكة الذي به المسجد.

قوله: (وكلاماً ما هو بالشعر). يعني: القرآن. والشنة: القرية البالية.

وكراهة السؤال عن رسول الله ﷺ يحتمل أن يكون خوفاً على رسول الله وخوفاً من مخالفة إرادته، وخوفاً على نفسه أن يعرض بها الإهانة قبل معرفة الأمر.

وقوله: (أما آن للرجل أن يعلم منزله؟) أي: ما حان، وقال أبو بكر في الهجرة: أما نال الرحيل.

قال الداودي: نال وآن وآل بمعنى واحد. و(يقفوه): يتبعه.

وقوله: (حتى دخل على رسول الله ﷺ، ودخلت معه). أستنبط منه الداودي الدخول بدخول المتقدم قال: وهذا قبل الأستئذان، وهو

(١) أنظر ترجمته في «الحلية» ١/١٥٦-١٧٠، «أسد الغابة» ٦/٩٩، «تهذيب الكمال»

٣٣/٢٩٤، و«السير» للذهبي ٢/٤٦-٧٨.



عجيب منه، فإنه كان حينئذ كافرًا<sup>(١)</sup> وكانوا مختفين، ولا توحد الأحكام في مثل هذا، كما نبه عليه ابن التين.

وقوله: (لأخرجن بها بين ظهرايهم). أي: في جميعهم.

قال ابن فارس يقال: هو نازل بين ظهرايهم وظهريهم، ولا يقال:

ظهرايهم يريد بكسر النون<sup>(٢)</sup>.



(١) في هامش الأصل: فيه نظر لا يخفى.

(٢) «مجمل اللغة» ٦٠٣/١ مادة ظهر.

٣٤ - باب إِسْلَامِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه

٣٨٦٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عُمَرَ لَمُوثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عُمَرُ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا أَرْفَضَ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بَعْثَمَانَ لَكَانَ. [٣٨٦٧، ٦٩٤٢ - فتح: ١٧٦/٧]

ذكر فيه حديث قيس : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عُمَرَ لَمُوثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عُمَرُ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا أَرْفَضَ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بَعْثَمَانَ لَكَانَ.

وذكره في الباب بعده: سمعه يقول للقوم: لو رأيتني موثقي عمر على الإسلام أنا وأخته وما أسلم، ولو أن أحداً أنقض لما صنعت بعثمان لكان محقوقاً أن ينقض.

معنى (ارفض): زال من مكانه وتفرقت أجزاءه، وكذلك (انقض) بالفاء، ومنه قوله: ﴿لَا تَنْفُضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وفض الجدار<sup>(١)</sup> وقله واحد، قاله الخطابي<sup>(٢)</sup>.

قال<sup>(٣)</sup>: ولو رواه راوٍ (انقض) - بالقاف - كان معناه تقطع وتكسر، والقضيض ما يكسر من الحجارة ويقطع منها. وعبارة ابن فارس: أنقض الحائط: وقع<sup>(٤)</sup>، ومنه ﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾ [الكهف: ٧٧] أي: يتكسر ويهدم، وقوله: (لكان محقوقاً أن ينقض) أي: واجباً عليه، يقال:

(١) في الأصل الجدار وما أثبتناه من «إعلام الحديث».

(٢) «أعلام الحديث» ١٦٧٦/٣.

(٣) أي: الخطابي في «الأعلام».

(٤) «مجمّل اللغة» ٧٢٩/٣، مادة (قضيض).

حق عليك أن تفعل كذا، وأنت حقيق أن تفعله، ومحقوق أن تفعل ذلك، ومعنى موثقي عمر على الإسلام أي: ضيق عليه، وأهانته، وهذا تمثيل. وقال الداودي: يقول: لو تحركت [القبائل]<sup>(١)</sup> وطلبت بثأر عثمان لكان أهلاً لذلك، ولكن سعيداً ممن تخلف عن القتال، وخشي أن (...)<sup>(٢)</sup> الأمر إلى ما يريده فكف، وكذلك قال الحسن بن علي: إن علياً أراد أمراً فتتبعته عليه الأمور، فلم يجد منزعاً، ومعنى<sup>(٣)</sup> موثقي عمر على الإسلام: أي: ضيق عليه وأهانته، وقد أسلفنا ترجمة سعيد بن زيد في آخر مناقب أبي عبيدة بن الجراح<sup>(٤)</sup> فراجعهُ من ثم.



(١) زيادة مثبتة من «الفتح» ١٧٦/٧ يستقيم بها السياق.

(٢) كلمة غير مقروءة في الأصل، وكذا عَلِمَ عليها الناسخ مستشكلها، ولعل صورتها التقريبية: يراجأ.

(٣) في الهامش من الأصل: تقدم أعلاه قريباً.

(٤) سلف برقم (٣٧٤٥) كتاب فضائل الصحابة.

٣٥ - باب إِسْلَامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

٣٨٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: مَا زِلْنَا أَعْرَازَةً مُنْذُ أُسْلِمَ عُمَرُ. [انظر: ٣٦٨٤ - فتح: ١٧٧/٧]

٣٨٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي جَدِّي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا، إِذْ جَاءَهُ الْعَاصِ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ أَبُو عَمْرٍو، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبْرَةٌ، وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: مَا بِأَلْكَ؟ قَالَ: زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ أُسْلِمْتُ. قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ. بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ، فَخَرَجَ الْعَاصِ، فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَا. قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ. فَكَرَّ النَّاسُ. [٣٨٦٥ - فتح: ١٧٧/٧]

٣٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَمَّا أُسْلِمَ عُمَرُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ، وَقَالُوا: صَبَا عُمَرُ - وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي - فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيْبَاجٍ، فَقَالَ: قَدْ صَبَا عُمَرُ، فَمَا ذَاكَ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ. قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْعَاصِ بْنُ وَائِلٍ. [انظر: ٣٨٦٤ - فتح: ١٧٧/٧]

٣٨٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ، أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لشيءٍ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذَابًا. إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ، بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ، فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي، أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنُهُمْ، عَلِيَّ الرَّجُلِ. فَدَعِيَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ. قَالَ: فَإِنِّي أَعْزَمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي. قَالَ: كُنْتُ كَاهِنُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا



يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتْنِي أَعْرَفُ فِيهَا الْفَزَعُ، فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلَاسَهَا وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ  
 إِنْكَاسِهَا وَحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَخْلَاسِهَا؟ قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ، بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ آلِهِمْ إِذْ جَاءَ  
 رَجُلٌ بِعَجَلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ، لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ، يَقُولُ:  
 يَا جَلِيخُ، أَمْرٌ نَجِيخُ، رَجُلٌ فَصِيخُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. فَوَثَبَ الْقَوْمُ، قُلْتُ: لَا أَبْرَحُ  
 حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا. ثُمَّ نَادَى يَا جَلِيخُ، أَمْرٌ نَجِيخُ، رَجُلٌ فَصِيخُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا  
 اللَّهُ. فَقُمْتُ فَمَا نَشِينَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ. [فتح: ١٧٧/٧]

٣٨٦٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسُ

قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِلْقَوْمِ: لَوْ رَأَيْتَنِي مُوْتَقِي عُمَرَ عَلَى الْإِسْلَامِ أَنَا  
 وَأُخْتُهُ وَمَا أَسْلَمَ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا أَنْقَضَ لِمَا صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ لَكَانَ مُحَقُّوقًا أَنْ يَنْقُضَ.

[انظر: ٣٨٦٢ - فتح: ١٨٧/٧]

ذكر فيه أحاديث:

أحدها: قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ

رضي الله عنه. وقد أسلفناه في مناقبه <sup>(١)</sup>.

ثانيها:

حديث عمر بن محمد قَالَ: فَأَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ

أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا، إِذْ جَاءَهُ الْعَاصِي بْنُ وَاثِلِ السَّهْمِيِّ

أَبُو عَمْرٍو، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبْرَةٌ، وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي

سَهْمٍ، وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: مَا بَالُكَ؟ قَالَ: زَعَمَ

قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ أَسْلَمْتُ. قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ. بَعْدَ أَنْ قَالَهَا

أَمِنْتُ، فَخَرَجَ الْعَاصِي، فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي، قَالَ: أَيْنَ

تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَأَ. قَالَ: لَا سَبِيلَ

إِلَيْهِ. فَكَرَّرَ النَّاسُ.

(١) سلف برقم (٣٦٨٤).

الحبرة - بكسر الحاء وفتح الراء - : برد موشى مخطط. وكفة القميص : حاشيته بالضم، وإذا أستطال الثوب كف أي : عطف، وعبارة الداودي الحبر : ثياب تصبغ باليمن وهي مستحبة في الكفن قلت : للتأسي به.

ومعنى (صبأ) : خرج من دينه إلى دين آخر ومنه الصابئون، ومعنى (فكر الناس) : رجعوا.

### ثالثها :

قول ابن عمر رضي الله عنهما : لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ أَجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ، وَقَالُوا : صَبَأَ عُمَرُ - وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي - فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيْبَاجٍ، فَقَالَ : صَبَأَ عُمَرُ. فَمَا ذَاكَ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ. قَالَ : فَرَأَيْتُ النَّاسَ تَصَدَّعُوا فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالُوا : الْعَاصِي بْنُ وَائِلٍ.

القباء : بفتح القاف ممدود من قبوت الشيء إذا جمعته، قاله ابن دريد<sup>(١)</sup>.

وقوله : (وأنا غلام) جاء أنه ابن خمس سنين، وفي رواية : قلت : يا أبة من هذا جزاه الله خيراً. قال العاصي بن وائل لا جزاه الله خيراً. قوله : (فوق ظهر بيتي) أنكره الداودي، وقال : المحفوظ : فوق ظهر بيتنا. وتعقبه ابن التين وقال : إنه ليس بصحيح لأنها الآن بيته، وكانت قبل هذا لأبيه، فإنه كان حكى أنه كان على ظهر بيته الذي هو الآن ملكه<sup>(٢)</sup>.

(١) «جمهرة اللغة» ١/ ٣٧٥.

(٢) قال الحافظ معقبا : ولا يخفى عدم الاحتياج إلى هذا التأويل، وإنما نسب ابن عمر البيت إلى نفسه مجازا، أو مراده المكان الذي كان يأوي فيه سواء كان ملكه أم لا. ثم وجه قوله رحمه الله بكلام مانع فانظره. أنظر «الفتح» ٧/ ١٧٨.

رابعها:

حديث عبد الله بن عمر : مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لِشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ : إِنِّي لَأُظُنُّهُ كَذَا . إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ ، بَيْنَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ ، فَقَالَ : لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي ، أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ ، عَلَيَّ الرَّجُلُ . فَدُعِيَ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ أُسْتَقْبَلُ بِهِ رَجُلٌ رَجُلًا مُسْلِمًا . قَالَ : فَإِنِّي أَعَزُّمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي . قَالَ : كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ : فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جَنِّيَّتِكَ ؟ قَالَ : بَيْنَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتْنِي أَعْرَفُ فِيهَا الْفَزَعَ ، قَالَتْ :

أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلَاسَهَا

وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ (إِنْسَاكَهَا) <sup>(١)</sup>

وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا؟

قَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ بَيْنَا أَنَا عِنْدَ آلِهِتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلِ فَذَبَحَهُ ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ ، لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ ، يَقُولُ : يَا جَلِيخُ ، أَمْرٌ نَجِيخُ ، رَجُلٌ فَصِيخُ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَوَثَبَ الْقَوْمُ ، فَقُلْتُ : لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا . ثُمَّ نَادَى يَا جَلِيخُ ، أَمْرٌ نَجِيخُ ، رَجُلٌ فَصِيخُ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقُمْتُ فَمَا نَشِبْتُ أَنْ قِيلَ : هَذَا نَبِيٌّ .

الشرح:

قوله: (ما سمعت عمر . . .) إلى آخره هو من قوله عليه السلام: «إن يكن في

أمتي محدثون فإنه عمر رضي الله عنه» <sup>(٢)</sup>.

(١) كذا في الأصل بتقديم السين على الكاف، وهو هكذا في شرح الداودي كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٨٠، بينما الذي في الصحيح: إنكاسها، بتقديم الكاف على السين.

(٢) سلف برقم (٣٤٦٩).

وقوله: (فما أعجب ما جاءتك به جنيتك) هو من أستراق الجن السمع إذا قضى الله أمراً صعق الملائكة حين يسمعون كلامه ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾ [سبأ: ٢٣]، فيذكرون ما سمعوا فيسمعه من يليهم فيذكرونه ثم كذلك حتى يتكلم به ملائكة الهواء، فتخطف الجن الخطفة فتلقها إلى جن يليه قبل أن يأخذه الشهاب، فيوحىها إلى الكاهن، فيزيدون فيها أكثر من مائة كذبة.

وقوله: (وإبلاسه) أي: يأسها، قاله ابن فارس، أو إبعادها كما قاله الداودي، أحتج ابن فارس بقوله: ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤]، ومنه اشتق إبليس<sup>(١)</sup>.

وقوله: (من بعد إنساكها) يعني: أنها يأست من السمع بعد أن كانت ألفتها. قال ابن فارس: النسك المكان الذي يألفه<sup>(٢)</sup>، وروى الداودي: من بعد إيناسها، وقال: يعني أنها كانت تأنس إلى ما تسمع<sup>(٣)</sup>.

وقوله: (وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَخْلَاسِهَا؟) يعني: تفرقهم ونفارهم؛ كراهة الإسلام.

وقوله: (يا جليح) إما أن يكون نادى أسماً أو أراد الأرتفاع. والنجيح: الظافر بحاجته والمصيب من الآراء نجيح.

فائدة: هذا الرجل الجميل هو سواد بن قارب كما ذكره البيهقي في «دلائله»<sup>(٤)</sup>.

(١) «مجمل اللغة» ١/ ١٣٥، مادة [بلس].

(٢) «مجمل اللغة» ٢/ ٨٦٥، مادة [نسك].

(٣) عَقَّبَ الحافظ قائلًا: ولم أر ما قاله في شيء من الروايات. «الفتح» ٧/ ١٨٠.

(٤) «دلائل النبوة» ٢/ ٢٤٨.



أنا ابن الصباح، أنا ابن لاحق، أنا ابن الطباع، أنا أبو الحسن عبد الله بن محمد الثقفى، أنا جدي الحافظ أبو بكر، أنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر، أنا أبو عبد الله الصفار، أنا أبو جعفر أحمد بن موسى، ثنا زياد بن يزيد بن بارويه ثنا محمد بن تراس الكوفى، ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما. في حديث طويل وأنه كان نازلاً بالهند وكان له (رئي)<sup>(١)</sup> من الجن.

قال: بينا أنا نائم إذ جاءني فقال: قم واعقل إن كنت تعقل قد بعث رسول من لؤي بن غالب ثم أنشأ يقول:

عجبت للجن (وأجناسها)<sup>(٢)</sup> وشدها العيس بأحلاسها  
تسعى إلى مكة تبتغي الهدى ما مؤمنوها مثل أرجاسها  
فانهض إلى الصفوة من هاشم واسم بعينيك إلى راسها  
قال: ثم أنتهى وأفزعني وقال: يا سواد إن الله عَبَّكَ بعث نبياً فانهض إليه تهتد وترشد.

فلما كان في الليلة الثانية أتاني فأنبهني ثم قال:

عجبت للجن وتطلابها وشدها العيس بأقتابها  
تهوي إلى مكة تبغي الهدى ليس قدامها كأذئابها  
فانهض إلى الصفوة من هاشم واسم بعينيك إلى نابها  
فلما كان في الليلة الثالثة أتاني فأنبهني فقال:

(١) الرئي: هو الجنى الذي يتبع الإنسى ويأتيه بالأخبار ويظهر له، سمي بذلك؛ لأنه يترأى لمتبوعه، أو هو من الرأي من قولهم: فلان رئي قومه، إذا كان صاحب رأي فيهم. «النهاية» ١٧٨/٢.

(٢) كذا في الأصل، وعند البيهقي وغيره: أنجاسها. فلعله تصحيف.

عجبت للجن وتخبّارها وشدها العيس بأكوارها  
تهوي إلى مكة تبغي الهدى ليس ذوو الشرك كأخبارها  
فانهض إلى الصفوة من هاشم ما مؤمنو الجن ككفارها  
قال فوق في قلبي الإسلام، وأتيت المدينة، فلما رأني رسول الله  
ﷺ قال: «مرحبًا بك يا سواد بن قارب قد علمنا ما جاء بك» قال:  
قد قلت شعرًا<sup>(١)</sup>(٢).



(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٤٨ - ٢٥٤، وأورد الذهبي من هذه الطريق ثم قال: هذا حديث منكر بالمرة، ومحمد بن تراس وزباد مجهولان، لا تقبل روايتهما، وأخاف أن يكون موضوعًا على أبي بكر بن عياش، ولكن أصل الحديث مشهور. «تاريخ الإشرم» ١/٢٠٦ قلت: قد رويت القصة بطولها من أكثر من طريق؛ لكنها لم تخل من ضعف، ذكر الحافظ بعضًا منها ثم قال: وهذه الطرق يقوى بعضها ببعض. «الفتح» ٧/١٧٩.

(٢) تنبيه:

يبدأ من بعد هذه الصفحة طمس بالأصل مقدار حوالي ثلاث لوحات مخطوطة، متضمنة حديث (٣٨٦٧) آخر أحاديث هذا الباب، ثم باب: (انشقاق القمر ٣٨٦٨ - ٣٨٧١) وباب: هجرة الحبشة (٣٨٧٢ - ٣٨٧٦) باب: موت النجاشي (٣٨٧٧ - ٣٨٨١).

وباب: تقاسم المشركين على النبي ﷺ (٣٨٨٢)، وباب: قصة أبي طالب (٣٨٨٣ - ٣٨٨٥) ثم باب: حديث الإسراء (٣٨٨٦)، وباب: المعراج (٣٨٨٧ - ٣٨٨٨)، باب: وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة (٣٨٨٩ - ٣٨٩٣) إضافة إلى أول حديث في باب: تزويج النبي عائشة - وهو الآتي - (٣٨٩٤) إلا أن الأخير وضوحه بين كما ستلاحظ، كل ذلك بواقع مائتي سطر تقريبًا، لم تنجل لنا قراءتها؛ ضربت عليها الرطوبة فماع الخط، وضاعت الكلمات.

### ٣٦ - بَابُ انْشِقَاقِ الْقَمَرِ

٣٨٦٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شِقَّتَيْنِ، حَتَّى رَأَوْا حِرَاءَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ٣٦٣٧ - مسلم: ٢٨٠٢ - فتح: ١٨٢/٧]

٣٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمِنَى، فَقَالَ: «اشْهَدُوا». وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الْجَبَلِ.

وَقَالَ أَبُو الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: انْشَقَّ بِمَكَّةَ. وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. [انظر: ٣٦٣٦ - مسلم: ٢٨٠٠ - فتح: ١٨٢/٧]

٣٨٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [انظر: ٣٦٣٦، ٣٦٣٨ - مسلم: ٢٨٠٠ - فتح: ١٨٢/٧]

٣٨٧١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ. [فتح: ١٨٢/٧]



## ٣٧ - باب هجرة الحبشة

وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ». فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةً مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى وَأَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [انظر: ٣١٣٦]

٣٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثَ قَالَا لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ خَالَكَ عُثْمَانَ فِي أَخِيهِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ وَكَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ فِيْمَا فَعَلَ بِهِ؟ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَانْتَصَبْتُ لِعُثْمَانَ حِينَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً وَهِيَ نَصِيحَةٌ. فَقَالَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. فَانصرفتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ جَلَسْتُ إِلَى الْمَسُورِ وَإِلَى ابْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، فَحَدَّثْتُهُمَا بِالَّذِي قُلْتُ لِعُثْمَانَ وَقَالَ لِي. فَقَالَا: قَدْ قَضَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ. فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَهُمَا، إِذْ جَاءَنِي رَسُولُ عُثْمَانَ، فَقَالَا لِي: قَدْ ابْتَلَاكَ اللَّهُ. فَانْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ الَّتِي ذَكَرْتَ أَنْفَاءً؟ قَالَ: فَتَشَهَّدْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَأَمَنْتُ بِهِ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَأَيْتُ هَدْيَهُ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، فَحَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ. فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، أَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا خَلَصَ إِلَى الْعِذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا. قَالَ: فَتَشَهَّدَ عُثْمَانُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَأَمَنْتُ بِمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ كَمَا قُلْتُ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ، وَاللَّهُ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ



وَلَا غَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتُخْلِفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ عَلَيَّ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ فَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، فَسَنَاخُذُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ. قَالَ: فَجَلَدَ الْوَلِيدَ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِدَهُ، وَكَانَ هُوَ يَجْلِدُهُ. وَقَالَ يُونُسُ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ؟ [قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ٤٩]: مَا أَبْتَلَيْتُمْ بِهِ مِنْ شِدَّةٍ. وَفِي مَوْضِعٍ: الْبَلَاءُ الْإِبْتِلَاءُ وَالتَّمْحِصُ، مِنْ بَلَوْتُهُ وَمَحَّضْتُهُ أَي: اسْتُخْرِجْتُ مَا عِنْدَهُ. يَبْلُو: يَخْتَبِرُ. ﴿مُبْتَلِيكُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٩]: مُخْتَبِرُكُمْ وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿بَلَاءٌ﴾ عَظِيمٌ: النِّعَمُ، وَهِيَ مِنْ أَبْتَلَيْتُهُ، وَتِلْكَ مِنْ أَبْتَلَيْتُهُ. [انظر: ٣٦٩٦ - فتح: ١٨٧/٧]

٣٨٧٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِيكَ الصُّورَ، أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [فتح: ١٨٧/٧]

٣٨٧٤ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ السَّعِيدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ: قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جُوَيْرِيَّةٌ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمِيصَةً لَهَا أَعْلَامٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: «سَنَاهُ، سَنَاهُ». قَالَ الْحَمِيدِيُّ: يَعْنِي: حَسَنٌ حَسَنٌ. [انظر: ٣٠٧١ - فتح: ١٨٨/٧]

٣٨٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا. قَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا». فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: كَيْفَ تَصْنَعُ أَنْتَ؟ قَالَ: أَرُدُّ فِي نَفْسِي. [انظر: ١١٩٩ - مسلم: ٥٣٨ - فتح: ١٨٨/٧]

٣٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَرَكَبْنَا سَفِينَةً فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَفْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ». [انظر: ٣١٣٦ - مسلم: ٢٥٠٢ - فتح: ١٨٨/٧]



## ٣٨ - بَابُ مَوْتِ النَّجَاشِيِّ

٣٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ: «مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيَّ أَخِيكُمْ أَصْحَمَةَ». [انظر: ١٣١٧ - مسلم: ٩٥٢ - فتح: ١٩١/٧]

٣٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ عَطَاءً حَدَّثَهُمْ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَيَّ النَّجَاشِيِّ، فَصَفَّنَا وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ. [انظر: ١٣١٧ - مسلم: ٩٥٢ - فتح: ١٩١/٧]

٣٨٧٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَيَّ أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. تَابَعَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ. [انظر: ١٣١٧ - مسلم: ٩٥٢ - فتح: ١٩١/٧]

٣٨٨٠ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ». [انظر: ١٢٤٥ - مسلم: ٩٥١ - فتح: ١٩١/٧]

٣٨٨١ - وَعَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَفَّ بِهِمْ فِي الْمُصَلَّى، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [انظر: ١٢٤٥ - مسلم: ٩٥١ - فتح: ١٩١/٧]



### ٣٩ - باب تقاسم المشركين على النبي ﷺ

٣٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ

شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا: «مَنْزِلْنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى

الْكُفْرِ». [انظر: ١٥٨٩ - مسلم: ١٣١٤ - فتح: ١٩٢/٧]





## ٤٠ - بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ

٣٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ». [٦٢٠٨، ٦٥٧٢ - مسلم: ٢٠٩ - فتح: ١٩٣/٧]

٣٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ

الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «أَيُّ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. كَلِمَةٌ أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ».

فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، تَزْعُبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! فَلَمْ يَزَالَا يُكَلِّمَانِي حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا سَتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنَّهُ عَنْهُ». فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ [التوبة: ١١٣] وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦].

[انظر: ١٣٦٠ - مسلم: ٢٤ - فتح: ١٩٣/٧]

٣٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ». [٦٥٦٤ - مسلم: ٢١٠ - فتح: ١٩٣/٧]

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ

يَزِيدَ بِهَذَا، وَقَالَ: «تَغْلِي مِنْهُ أُمَّ دِمَاغِهِ».



## ٤١ - باب حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾. [الإسراء: ١]

٣٨٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ قُمْتُ فِي الْحِجْرِ، فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ». [٤٧١٠ - مسلم: ١٧٠ - فتح: ١٩٦/٧]



## ٤٢ - بَابُ الْمِعْرَاجِ

٣٨٨٧ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ  
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ  
 لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ - وَرُبَّمَا قَالَ: فِي الْحَجْرِ - مُضْطَجِعًا، إِذْ  
 أَتَانِي آتٍ فَقَدَّ - قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَشَقَّ - مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ - فَقُلْتُ:  
 لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي: مَا يَغْنِي بِهِ؟ قَالَ: مِنْ ثُغْرَةِ نَحْرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ. وَسَمِعْتُهُ  
 يَقُولُ: مِنْ قَصَبِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أُتِيَتْ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ  
 إِيْمَانًا، فَعَسَلَ قَلْبِي ثُمَّ حُسِّي، ثُمَّ أُوتِيَتْ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَعْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أْبْيَضَ  
 - فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ: هُوَ الْبُرَاقُ يَا أَبَا حَمْزَةَ؟ قَالَ أَنَسُ: نَعَمْ، يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى  
 طَرْفِهِ - فَحَمَلَتْ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ،  
 فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ  
 أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَفَتَحَ، فَلَمَّا  
 خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ  
 السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى  
 السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟  
 قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ  
 الْمَجِيءُ جَاءَ. فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يَحْيَى وَعِيسَى، وَهُمَا ابْنَا الْخَالَةِ، قَالَ:  
 هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا. فَسَلَّمْتُ فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَا: مَرْحَبًا بِالْأَخِ  
 الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ  
 هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟  
 قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ،  
 قَالَ: هَذَا يُوسُفُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ  
 الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، فَاسْتَفْتَحَ،



قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِلَى إِدْرِيسَ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونُ، قَالَ: هَذَا هَارُونُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكِي، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي؛ لِأَنَّ غُلَامًا بُعِثَ بَعْدِي، يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرَ مَنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي. ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: هَذَا أَبُوكَ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالِكَ مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، فَإِذَا نَبُحُهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفَيْلَةِ، قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى. وَإِذَا أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٍ نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ. ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، ثُمَّ أُتِيَتْ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ: هِيَ الْفِطْرَةُ، أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ. ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلَوَاتُ



خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتُ قَالَ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ. فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ، فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتُ؟ قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ - قَالَ: - سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأَسْلَمُ - قَالَ: - فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي». [انظر: ٣٢٠٧ - مسلم: ١٦٤ - فتح: ٢٠١/٧]

٣٨٨٨ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ، أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ. قَالَ: ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠] قَالَ: هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ. [٤٧١٦، ٦٦١٣ - فتح: ٢٠٢/٧]



## ٤٣ - باب وَفُودُ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ،

## وَبَيْعَةُ الْعَقَبَةِ

٣٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. بِطُولِهِ.

قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا. [انظر: ٢٧٥٧ - مسلم: ٢٧٦٩ - فتح: ٢١٩/٧]

٣٨٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: شَهِدَ بِي خَالَي الْعَقَبَةَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَحَدُهُمَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ. [٣٨٩١ - فتح: ٧/٢١٩]

٣٨٩١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: أَنَا وَأَبِي وَخَالِي مِنْ أَصْحَابِ الْعَقَبَةِ. [انظر: ٣٨٩٠ - فتح: ٧/٢١٩]

٣٨٩٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ - مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ أَصْحَابِهِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «تَعَالَوْا بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُونَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ، وَمَنْ

أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ». قَالَ: فَبَايَعْتُهُ عَلَى ذَلِكَ. [انظر: ١٨ - مسلم: ١٧٠٩ - فتح: ٢١٩/٧]

٣٨٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي مِنَ النَّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. وَقَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَا نَنْتَهَبَ، وَلَا نَعْصِي، بِالْجَنَّةِ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قِضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ. [انظر: ١٨ - مسلم: ١٧٠٩ - فتح: ٢١٩/٧]



## ٤٤ - باب تزويج النبي ﷺ

عائشة (وقدومه) <sup>(١)</sup> المدينة وبنائه بها

٣٨٩٤ - حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بِنْتُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوَعَكْتُ، فَتَمَرَّقَ شَعْرِي فَوَفَى جُمَيْمَةً، فَأَتَتْنِي أُمِّي - أُمُّ رُومَانَ - وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخْتُ بِي، فَأَتَيْتُهَا لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ، حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلْتَنِي الدَّارَ فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ. فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. [٣٨٩٦، ٥١٣٣، ٥١٣٤، ٥١٥٦، ٥١٦٠، ٥١٥٨ - مسلم: ١٤٢٢ - فتح: ٢٢٣/٧]

٣٨٩٥ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَأَتُكَ فَاكْشِفِ عَنْهَا. فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمُضِيهِ». [٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١، ٧٠١٢ - مسلم: ٢٤٣٨ - فتح: ٢٢٣/٧]

٣٨٩٦ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تُوفِّيتُ خَدِيجَةَ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، فَلَبِثُ سَنَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. [انظر: ٣٨٩٤ - مسلم: ١٤٢٢ - فتح: ٢٢٤/٧]

(١) كذا في الأصل، وفي اليونانية: (وقدومها). ولا تعليق عليها!



ذكر فيه ثلاثة أحاديث:

أحدها:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: تزوّجني رسول الله ﷺ وأنا بنتُ ستِّ سنين، فقدمنا المدينة، فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج، فوعكتُ، فتمرق شعري فوفى جُميمةً، فأتتني أمي - أمُّ رومان - وإني لفي أَرْجوحةٍ ومعي صواحبٌ لي، فصرختُ بي.. الحديث.

قولها: (بنت ست) ذكر غيره أنها بنت سبع، ويجمع بينهما أنها كملت ستًا، ودخلت في السابعة، فمن قال: ست أراد تامة، ومن قال: سبع أراد شرعت فيها.

وقولها: (فنزلنا في بني الحارث) يعني: أهل أبي بكر.

وقولها: (فوعكت) أي: مرضت. قاله الداودي، وعك: أي مرض وحمي (...)<sup>(١)</sup> وقال: هو مغث المرض أي: (...)<sup>(٢)</sup> وقيل: إنه أنزعاج المريض الحمى وتحريكها إياها.

وقولها: (فتمرق شعري)، هو بالزاي أي: تقطع وتساقط، وبالراء أي: أنتثر وأنتف، يقال: مرقت الإهاب نزعت عنه الصوف كذا عند أبي ذر، وبالزاي عند أبي الحسن.

وقولها: (فوفى جُميمة) الجممة من الإنسان مجتمع شعر ناصيته قاله ابن فارس<sup>(٣)</sup>، وقال شمر: إنها أكثر من الوفرة. قال: وهي الجممة إذا سقطت عن المنكبين، والوفرة: حتى شحمة الأذنين.

(١) كلمات غير واضحة بالأصل، وقد أشرنا قريبًا إلى علة ذلك.

(٢) السابق

(٣) «المجمل» ١/ ١٧٤ مادة: (جمم).

وقولها: (وإني لفي أرجوحه) أي: العلو، قاله الداودي. وقال الجوهري: ترجحت الإرجوحة بالغلام: مالت<sup>(١)</sup> فإن أراد الداودي بالعلو نقيض (...)<sup>(٢)</sup> فهي العليا، وإن أراد (...)<sup>(٣)</sup> السفلى، فليست (...)<sup>(٤)</sup> وجه (...)<sup>(٥)</sup>.

وقولها: (حتى أوقفني على باب الدار) كذا وقع، والمشهور في اللغة كما قال ابن التين: وقفت، ثلاثي.

وقولها: (وإني لأنهج حتى سكن بعض نفسي) قال ابن فارس: يقال: أتانا فلان ينهج أي: مبهوراً النفس<sup>(٦)</sup>.

وقال الهروي: معنى أنهج: أربو وأتنفس، يقال: نهج وأنهج<sup>(٧)</sup>. وقال أبو عبيدة: لا يقال: نهج.

وقال الداودي: معناه أنها خفق فؤادها من الروع، فإنها أحست شيئاً.

وقولهن: (على الخير والبركة) هو تفاؤل ودعاء.

وقولهن (على خير طائر) أي: على خير حظ ونصيب.

وقولها: (فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ) أي يفاجئني، وإنما يقال

ذلك في الشيء (لا)<sup>(٨)</sup> تتوقعه فيهجم عليك.

(١) «الصحاح» ١/ ٣٦٤ مادة: (رجح).

(٢) كلمات غير واضحة بالأصل، وقد أشرنا قريباً إلى علة ذلك. فانتبه.

(٣) (٤)(٥) السابق.

(٦) «المجمل» ٢/ ٨٤٥ مادة: (نهج).

(٧) «غريب الحديث» ٢/ ٤٢.

(٨) في الأصل: (ألا)، والمثبت الأليق للسياق.

## الحديث الثاني :

حديثها أيضاً أنه عليه السلام قَالَ لَهَا : «أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ ، أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، وَيَقُولُ : هَذِهِ أَمْرَاتُكَ فَاكْشِفِ عَنْهَا . فَإِذَا هِيَ أَنْتِ ، فَأَقُولُ : إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضِهِ» .

## الشرح :

قوله (سرقة من حرير) قطعة منه، وكان الأصمعي يقول: السرقة دخيلة في العرب من كلام الفرس (وانتقده)<sup>(١)</sup> في كلامهم، سره<sup>(٢)</sup>، جَيِّدٌ، ووصف أعرابي رجلاً فقال: لسانه أرق من ورقة، وألين من سرقة، وقال الداودي: السرقة: الثوب، وسيأتي الكلام عليه في النكاح إن شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

## الحديث الثالث :

حديث عروة قال : : تُؤْفِيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ ، فَلَبِثَ سَنَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ .

## الشرح :

أما خديجة رضي الله عنها فماتت قبل الهجرة من غير شك، وماتت في رمضان سنة عشر كما مر في ترجمتها .  
وأما تزوجه عائشة رضي الله عنها وهي بنت ست فهو الصواب، وقيل فيه أيضاً بنت سبع كما سلف، وهو ضعيف، وبنى بها بالمدينة

(١) كذا صورتها التقريبية في الأصل ! ولعل الأليق للسياق : (وأصلها) أو ما معناه والله أعلم .

(٢) هو الأصل الفارسي لـ (سرق) فَعُرَّبَ . انظر «تهذيب اللغة» ١٦٧٦/٢ - ١٦٧٧ .

(٣) سيأتي برقم (٥٠٧٨)، باب نكاح الأبقار .

بعد منصرفه من وقعة بدر في شوال سنة اثنين من الهجرة، وكونها بنى بها وهي بنت تسع فهو الصواب.

وقيل: على رأس ثمانية عشر شهرًا من مهاجره، وأغرب منه أنه بعد الهجرة بسبعة أشهر، وهو واہ.

وظاهر إيراد عروة أنه تزوجها بعد خديجة، وكأن المعروف خلافه، وإنما تزوج بسودة بعد موت خديجة، وقبل العقد على عائشة.

قال ابن إسحاق: أول نساءه خديجة ثم سودة ثم عائشة<sup>(١)</sup>. ثم عد الباقي، ومنهم من قال: عائشة قبلها.

قال الماوردي: الفقهاء يقولون: تزويج عائشة قبل سودة، والمحدثون يقولون: سودة. وقال الشيخ أبو محمد في «جامع المختصر»: (إنه عقد على عائشة ولم يدخل بها، ودخل بسودة)<sup>(٢)</sup> بنى على عائشة بعد مقدمه المدينة بثمانية أشهر فعلى هذا يكون عمرها حينئذ خمس سنين وأشهرًا.

قال الداودي: قد يكون قوله في البخاري: قبل مخرجه بثلاث سنين أي: وأشهر فسمى الشيء باسم ما يقاربه، وتزوجها بعد ذلك قبل الهجرة بقريب من الستين، ودخل بها بعد الهجرة بسنة.

قال الدمياطي: والصواب أنه تزوج سودة بعد خديجة في رمضان سنة ماتت خديجة، ثم تزوج عائشة في شوال سنة عشر.

(١) «سيرة ابن إسحاق» ص ٢٣٨.

(٢) ذكر على الجملة علامة: لا... إلى. اه وورد في هامش الأصل تعليق نصه: عرض لي في الأصل: وقد يجمع بينهما بأنه عقد على عائشة ولم يدخل بها ودخل بسودة.



وقوله: (ثم بنى بها) أنكره بعضهم. قال: والصحيح بنى عليها، قال بعض أهل اللغة: وأصله أن يبني على زوجته قبة من آدمٍ عند أخذه لها<sup>(١)</sup>.

فائدة:

أقامت عنده تسعًا وعاشت بعده ثمانيًا وأربعين سنة وماتت في رمضان سنة ثمان وخمسين أو سنة خمس وخمسين. أو سنة ست أو سبع في رمضان أو شوال، قولان فقاربت سبعا وستين سنة أو بلغتها، قاله الهيثم بن عدي<sup>(٢)</sup>.



(١) أنظر: «الصحاح» ٢٢٨٦/٦ مادة [بنى].

(٢) هو الهيثم بن عدي بن عبد الرحمن، الأخباري أبو عبد الرحمن الطائي الكوفي، المؤرخ، قال عنه يحيى بن معين، وأبو داود: كذاب، وقال النسائي: متروك الحديث. ورؤي أن جاريته قالت: كان مولاي يقوم عامة الليل يصلي، فإذا أصبح جلس يكذب، وقال ابن عدي: ما أقل ماله من المسندات، وإنما هو صاحب أخبار وأسمار ونسب وأشعار. وقال ابن خلكان: كان الهيثم يتعرض لمعرفة أصول الناس ونقل أخبارهم، فأورد معانيهم وأظهرها وكانت مستورة، فكره لذلك. مات سنة سبع ومائتين، وله تصانيف كثيرة، كلها مفقودة عدا كتاب «المثالب». انظر ترجمته في: «الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي ٤٠٠/٨، «تاريخ بغداد» ٥٠/١٤، «وفيات الأعيان» لابن خلكان ١٠٦/٦، «سير أعلام النبلاء» ١٠٣/١٠، «معجم المؤلفين» ٦٧/٤.

## ٤٥ - باب هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ».

وَقَالَ أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ».

٣٨٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: عَلِمْنَا خَبَابًا، فَقَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أَتَيْتُ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا. [انظر: ١٢٧٦ - مسلم: ٩٤٠ - فتح: ٢٢٦/٧]

٣٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ أَمْرًا يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» . [انظر: ١ - مسلم: ١٩٠٧ - فتح: ٢٢٦/٧]

٣٨٩٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ. [٤٣٠٩، ٤٣١٠، ٤٣١١ - فتح: ٢٢٦/٧]

٣٩٠٠ - وَحَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّ

أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَخَافَةً أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ. [انظر: ٣٠٨٠ - مسلم: ١٨٦٤ - فتح: ٢٢٦/٧]

٣٩٠١ - حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ هِشَامُ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ. وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ: مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا نَبِيَّكَ وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ. [انظر: ٤٦٣ - مسلم: ١٧٦٩ - فتح: ٢٢٦/٧]

٣٩٠٢ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ، فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [انظر: ٣٨٥١ - مسلم: ٢٣٥١ - فتح: ٢٢٧/٧]

٣٩٠٣ - حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَتُوْفِي وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [انظر: ٣٨٥١ - مسلم: ٢٣٥١ - فتح: ٢٢٧/٧]

٣٩٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ - مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ عُبَيْدِ - يَعْنِي: ابْنَ حُنَيْنٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ». فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ يَا أَبَانَا وَأُمَّهَاتِنَا. فَعَجِبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: أَنْظَرُوا إِلَيَّ هَذَا الشَّيْخَ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ يَا أَبَانَا وَأُمَّهَاتِنَا! فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ



مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَا تَتَّخِذُ أَبَا بَكْرٍ، إِلَّا خَلَّةَ الْإِسْلَامِ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةٌ أَبِي بَكْرٍ». [انظر: ٤٦٦ - مسلم: ٢٣٨٢ - فتح: ٢٢٧/٧]

٣٩٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمْ أُعْقِلْ أَبَوِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا أَبْتَلَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى بَلَغَ بَزْكَ الْعِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ - وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ - فَقَالَ: أَيَنْ تَرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأَرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي. قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ وَلَا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، أَرْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ. فَرَجَعَ وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ، أُتْخَرَجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟! فَلَمْ تُكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ، وَقَالُوا: لَأَبْنُ الدَّغِنَةِ مُزْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيَصِلْ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ؛ فَإِنَّا نَحْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا. فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ، وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيُنْقِذُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤَهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءً، لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَفْرَعُ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ، عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا فَانْهَهُ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلْ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ فَسَلُهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنَا



مُقَرَّبِينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْأَسْتِغْلَانِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَتَى ابْنَ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فِيمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَيَّ ذَلِكَ وَإِمَّا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جَوَارِكَ، وَأَرْضِي بِجَوَارِ اللَّهِ ﷺ. وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمئِذٍ بِمَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: «إِنِّي أُرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ». وَهُمَا الْحَرَّتَانِ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةٌ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَذَّنَ لِي». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُصْحَبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ - وَهُوَ الْحَبْطُ - أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنَّعًا. فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ. قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِالْثَمَنِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتَّ الْجَهَّازِ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةَ فِي جِرَابٍ، فَقَطَعْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا فَرَبَطْتُ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ؛ فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النَّطَاقِ. قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ، فَيُدَلِّجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ، فَيُضْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَيَزْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا

حِينَ يَذْهَبُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي رِسْلِ - وَهُوَ لَبْنٌ مِنْحَتَهُمَا وَرَضِيْفَهُمَا - حَتَّى يَنْعَقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فَهْرَةَ بِغَلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيِّ هَادِيًا خَرِيْتًا - وَالْخَرِيْتُ: الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَأَمِنَاهُ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثِ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فَهْرَةَ وَالِدَّيْلُ فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاكِحِ. [انظر: ٤٧٦ - فتح: ٢٣٠/٧]

٣٩٠٦ - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكِ الْمُدَلِجِيُّ - وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ - أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ يَقُولُ: جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِجٍ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةَ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ. قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا أَنْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا. ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ، فَدَخَلْتُ فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي - وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةٍ - فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُحْيِي فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَحَطَطْتُ بِرُجْهِ الْأَرْضِ، وَخَفَضْتُ عَالِيَهُ حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا، فَرَفَعْتُهَا تُقَرَّبُ بِي حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ، فَعَثَرْتُ بِي فَرَسِي، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ، فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي فَاسْتَخَرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا أَضْرَهُمْ أَمْ لَا، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي، - وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ - تُقَرَّبُ بِي، حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكثِرُ الْاَلْتِفَاتَ - سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَنَهَضَتْ، فَلَمْ تَكُدْ تُخْرِجْ يَدَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لِأَثْرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَنَادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ فَوَقَفُوا، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقَيْتُ مَا لَقَيْتُ مِنَ الْحَبْسِ



عَنْهُمْ أَنْ سَيُظْهِرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ. وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ، فَلَمْ يَزْرَأْنِي وَلَمْ يَسْأَلَانِي، إِلَّا أَنْ قَالَ: «أَخْفِ عَنَّا». فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فَهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُزْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بِيَاضٍ، وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ فَيَنْتَظِرُونَهُ، حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا أَنْتَظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوْوَأَ إِلَى بُيُوتِهِمْ، أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ عَلَى أُطْمٍ مِنْ آطَامِهِمْ لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبَيِّضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ، فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعَاشِرَ الْعَرَبِ، هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ. فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّلَاحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَامِتًا، فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحْيِي أَبَا بَكْرٍ، حَتَّى أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بَرْدَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأُسِّسَ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مَرْبَدًا لِلتَّمْرِ لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ - غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ: «هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَنْزِلُ». ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغُلَامَيْنِ، فَسَاوَمَهُمَا بِالْمَرْبَدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: لَا، بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبْنَ فِي بُنْيَانِهِ، وَيَقُولُ وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبْنَ:

هَذَا الْجِمَالُ لَا جِمَالَ خَيْبَرٍ هَذَا أَبْرُ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ  
وَيَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ  
فَتَمَثَّلَ بِشَعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي  
الْأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شَعْرِ تَامٍّ غَيْرِ هَذَا الْبَيْتِ. [فتح: ٢٣٨/٧]

٣٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ  
وَفَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: صَنَعْتُ سَفْرَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَا  
الْمَدِينَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرْبُطُهُ إِلَّا نِطَاقِي. قَالَ: فَشُقِّيه. فَفَعَلْتُ، فَسُمِّيَتْ  
ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ. [انظر: ٢٩٧٩ - فتح: ٢٤٠/٧]

٣٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ:  
سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ،  
فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَاخَتْ بِهِ فَرَسُهُ، قَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرُكَ. فَدَعَا لَهُ. قَالَ:  
فَعَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِرَاعٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ كُثْبَةً مِنْ  
لَبَنِ، فَأَتَيْتُهُ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ. [انظر: ٢٤٣٩ - مسلم: ٢٠٠٩ - فتح: ٢٤٠/٧]

٣٩٠٩ - حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،  
عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمِّمٌ،  
فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ، فَوَلَدَتْهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ،  
ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ، فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ.

تَابَعَهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى. [٥٤٦٩ - مسلم: ٢١٤٦ - فتح: ٢٤٨/٧]

٣٩١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ،



فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ تَمْرَةً فَلَاكَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَوَّلُ مَا دَخَلَ بَطْنَهُ رِيقُ النَّبِيِّ ﷺ.  
[مسلم: ٢١٤٨ - فتح: ٢٤٨/٧]

٣٩١١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ. قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ. قَالَ: فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لِحَقَهُمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا فَارِسٌ قَدْ لِحَقَ بِنَا. فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَصْرَعْهُ». فَصْرَعَهُ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحَمِّمٌ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مُرِنِي بِمَا شِئْتَ. قَالَ: «فَقِفْ مَكَانَكَ، لَا تَتْرُكَنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بِنَا». قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مَسْلَحَةً لَهُ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَانِبَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَاءُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا، وَقَالُوا أَرْكَبَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ. فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَحَفُّوا دُونَهُمَا بِالسَّلَاحِ، فَقِيلَ فِي الْمَدِينَةِ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ. فَأَشْرَفُوا يَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ. فَأَقْبَلَ يَسِيرٌ حَتَّى نَزَلَ جَانِبَ دَارِ أَبِي أَيُّوبَ، فَإِنَّهُ لَيَحَدِّثُ أَهْلَهُ، إِذْ سَمِعَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَهُوَ فِي نَخْلٍ لِأَهْلِهِ يَخْتَرِفُ لَهُمْ، فَعَجَلَ أَنْ يَضَعَ الَّذِي يَخْتَرِفُ لَهُمْ فِيهَا، فَجَاءَ وَهِيَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بُيُوتِ أَهْلِنَا أَقْرَبُ؟». فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذِهِ دَارِي، وَهَذَا بَابِي. قَالَ: «فَانْطَلِقْ فَهَيِّئْ لَنَا مَقِيلًا». قَالَ: قَوْمًا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ. فَلَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ جِئْتَ بِحَقٍّ، وَقَدْ عَلِمْتُ يَهُودُ أُنِي سَيِّدُهُمْ وَأَبْنُ سَيِّدِهِمْ، وَأَعْلَمُهُمْ وَأَبْنُ أَعْلَمِهِمْ، فَادْعُهُمْ فَاسْأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ قَالُوا فِي مَا لَيْسَ فِيَّ. فَأَرْسَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَيَلَكُمْ اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّكُمْ





تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ: يَا أَبَا مُوسَى، هَلْ يَسُرُّكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَجْرَتُنَا مَعَهُ، وَجِهَادُنَا مَعَهُ، وَعَمَلُنَا كُلَّهُ مَعَهُ، بَرَدَ لَنَا، وَأَنَّ كُلَّ عَمَلٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجُونًا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ؟ (فَقَالَ أَبِي) <sup>(١)</sup>: لَا وَاللَّهِ، قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَيْنَا وَصُمْنَا، وَعَمِلْنَا خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَسْلَمَ عَلَيَّ أَيْدِينَا بَشْرًا كَثِيرًا، وَإِنَّا لَنَرْجُو ذَلِكَ. فَقَالَ أَبِي: لَكِنِّي أَنَا وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ بَرَدَ لَنَا، وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَ نَجُونًا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ. فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَاكَ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَبِي. [فتح: ٢٥٤/٧]

٣٩١٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ - أَوْ بَلَّغَنِي عَنْهُ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قِيلَ لَهُ: هَاجَرَ قَبْلَ أَبِيهِ. يَغْضَبُ، قَالَ: وَقَدِمْتُ أَنَا وَعُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْنَاهُ قَائِلًا فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَرْسَلَنِي عُمَرُ وَقَالَ: أَذْهَبُ فَانظُرْ هَلِ اسْتَيْقِظَ؟ فَاتَيْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَبَايَعْتُهُ، ثُمَّ أَنْطَلَقْتُ إِلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ اسْتَيْقِظَ، فَانْطَلَقْنَا إِلَيْهِ نُهْرُولُ هَزْوَلَةً حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَبَايَعَهُ ثُمَّ بَايَعْتُهُ. [٤١٨٦، ٤١٨٧ - فتح: ٢٥٥/٧]

٣٩١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ قَالَ: أَبْتَاعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ. قَالَ: فَسَأَلَهُ عَازِبٌ عَنْ مَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا بِالرَّصَدِ، فَخَرَجْنَا لَيْلًا، فَأَحْشُنَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، ثُمَّ رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ، فَاتَيْنَاهَا وَلَهَا شَيْءٌ مِنْ ظِلٍّ. قَالَ: فَفَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَوَةَ مَعِي، ثُمَّ أَضْطَجَعَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ قَدْ أَقْبَلَ فِي غُنَيْمَةٍ يُرِيدُ مِنَ الصَّخْرَةِ مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامٌ؟ فَقَالَ: أَنَا لِفُلَانٍ. فَقُلْتُ

(١) تنبيه: كذا في اليونانية، دون إشارة إلى أي رواية، بينما تعقب ذلك الحافظ في «الفتح» ٢٥٤/٧ فقال: كذا وقع فيه، والصواب: (قال أبوك)؛ لأن ابن عمر هو الذي يحكي لأبي بردة ما دار بين عمر وأبي موسى وهذا الكلام الأخير كلام أبي موسى، وقد وقع في رواية النسفي على الصواب. اه فليأمل!!

لَهُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ لَهُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ. قَالَ: نَعَمْ. فَأَخَذَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْفُضِ الضَّرْعَ. قَالَ: فَحَلَبْتُ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ عَلَيَّهَا خِرْقَةٌ قَدْ رَوَّأَتْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ أَرْتَحَلْنَا وَالطَّلَبُ فِي إِثْرِنَا. [انظر: ٢٤٣٩ - مسلم: ٢٠٠٩ (بعد رقم: ٣٠١٤) - فتح: ٢٥٥/٧]

٣٩١٨ - قَالَ الْبَرَاءُ: فَدَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ، قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى، فَرَأَيْتُ أَبَاهَا فَقَبَّلَ خَدَّهَا، وَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا بُنَيَّةُ؟ [فتح: ٢٥٥/٧]

٣٩١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ وَسَّاجٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَنَسِ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرِ أَبِي بَكْرٍ، فَغَلَفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ. [٣٩٢٠ - فتح: ٢٥٦/٧]

٣٩٢٠ - وَقَالَ دُحَيْمٌ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ أَنَسٌ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَغَلَفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ حَتَّى قَنَأَ لَوْنُهَا. [انظر: ٣٩١٩ - فتح: ٢٥٧/٧]

٣٩٢١ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ أَمْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ بَكْرٍ، فَلَمَّا هَاجَرَ أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمِّهَا هَذَا الشَّاعِرُ الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ، رَثَى كُفَّارَ قُرَيْشٍ:

وَمَاذَا بِالْقَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرِ  
وَمَاذَا بِالْقَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرِ  
نَحْيِي بِالسَّلَامَةِ أُمُّ بَكْرٍ  
يُحَدِّثُنَا الرَّسُولُ بِأَنْ سَنَحْيَا  
مِنَ الشُّيْزَى تُزَيْنُ بِالسَّنَامِ  
مِنَ الْقَيْنَاتِ وَالشَّرْبِ الْكِرَامِ  
وَهَلْ لِي بَعْدَ قَوْمِي مِنْ سَلَامٍ  
وَكَيْفَ حَيَاةُ أَضْدَاءِ وَهَامِ



٣٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الْغَارِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَأْطَأَ بَصْرَهُ رَأْنَا. قَالَ: «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَتُنَانِ اللَّهِ ثَالِثُهُمَا». [انظر: ٣٦٥٣ - مسلم: ٢٣٨١ - فتح: ٢٥٧/٧]

٣٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وُرُودِهَا؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا». [انظر: ١٤٥٢ - مسلم: ١٨٦٥ - فتح: ٢٥٧/٧]

حديث عبد الله بن زيد وأبي هريرة سلفا في باب: لولا الهجرة لكنت أمراً من الأنصار<sup>(١)</sup>. وحديث أبي موسى سلف قريباً في باب هجرة الحبشة<sup>(٢)</sup>، و«وهلي»: وهمي.

وقوله: ( «إِذَا هِيَ يَثْرِبُ» ) خاطبهم بما عقلوا حينئذ ولا ينبغي أن تسمى اليوم بذلك، وقد قيل من قاله وهو عالم كتبت عليه خطيئة. ثم ساق البخاري (أحد عشر)<sup>(٣)</sup> حديثاً:

(١) حديث أبي هريرة سلف برقم (٣٧٧٩)، وحديث عبد الله بن زيد سلف قبله معلقاً.

(٢) سلف معلقاً قبل حديث (٣٨٧٢).

(٣) كذا في الأصل، وهو تحريف؛ فسيأتي أن عددهم أحد وعشرون حديثاً كما ذكر في الأصل خلال الشرح.

قلت: وفي هذا العدِّ الأخير وهم أيضاً؛ فقد تكرر رقم الحديث الثاني عشر مرتين، وعلى ذلك فعددهم الصحيح كما ورد: اثنان وعشرون حديثاً. هذا وقد زاد غيره من الشراح في عدها ففي «الفتح» ٢٥٩/٧: ستة وعشرون.

أحدها:

حديث خباب رضي الله عنه: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ..  
الحديث، سلف في الكفن من الجنائز<sup>(١)</sup>.

ومعنى: (أينعت له ثمرته): أدركت ونضجت يقال: ينع الثمر وأينع  
يينع ويونع فهو يانع ومونع<sup>(٢)</sup>، وقال الفراء: ينع أكثر من أينع، و(يهدبها)  
بكسر الدال وضمها: يجتنيها ويقطفها.

وفيه أن الكفن من رأس المال كما سلف هناك، والنمرة: كساء  
ملون أي: مخطط أو بردة يلبسها الإمام، والجمع: نمرات ونمار.

الحديث الثاني:

حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إنما الأعمال بالنية» سلف في أول  
الكتاب وغيره<sup>(٣)</sup>.

الحديث الثالث:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول: (لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ)  
هذا قد سلف مرفوعاً مع تأويله<sup>(٤)</sup>، وشيخه فيه إسحاق بن إبراهيم بن  
يزيد الدمشقي الفراديسي، مولى عمر بن عبد العزيز مات سنة سبع  
وعشرين ومائتين. رواه عن يحيى بن حمزة قاضي دمشق مات سنة  
ثلاث وثمانين ومائة، عن الأوزاعي واسمه: عبد الرحمن بن عمرو  
مات سنة سبع وخمسين ومائة.

(١) سلف برقم (١٢٧٦).

(٢) قاله الأزهرى في «تهذيب اللغة» ٤/٣٩٨٨ مادة ينع.

(٣) سلف برقم (١) كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم، وبرقم (٢٥٢٩) كتاب: العتق، باب: الخطأ والنسيان في العتاقة...

(٤) سلف برقم (٢٧٨٣) عن ابن عباس، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير.

## الحديث الرابع:

حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ . . .) إلى آخره.  
والفتنة فيه: الكفر، وكان المقام بعد رسول الله ﷺ أن يمنع الخروج  
كما قاله ابن التين.

وقولها: (وأما اليوم فقد أظهر الله الإسلام)؛ لأن مكة صارت بعد  
الفتح دار إيمان.

## الحديث الخامس:

حديثها أيضًا أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ  
أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ  
قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ. وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: ثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ،  
أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ: مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا نَبِيَّكَ وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ.

قال الداودي: قوله (من قوم كذبوا رسولك)، يعني: بني قريظة،  
وكانوا يهود أشد الناس عداوة للمؤمنين كما وصفهم الله.

دعاء سعد لا يميته الله حتى تقرر عينه بهلاكهم، فاستجيب له، وكان  
جرح في أكحله بنبل، فنزلوا على حكمه فحكم بقتل المقاتلة وسبي  
الذرية كما سلف في ترجمته، ثم انفجر أكحله فمات.

قال: وقوله ثانيًا: (من قريش) ليس بمحفوظ<sup>(١)</sup>.

وظاهر القول جميعًا أنهم من قريش؛ لأنه قال: (وأخرجوه) ولم  
يخرجه بنو قريظة، فدعا هنا على قريش، ودعا على قريظة في موضع  
آخر، وقوله: (وقال أبان . . .) إلى آخره. قال في موضع آخر<sup>(٢)</sup>:

(١) قال الحافظ: وهذا إقدام منه على الروايات الثابتة بالظن الخائب.. «الفتح» ٧ / ٢٣١.

(٢) ورد في الهامش: هذا قبل قول أبان سواء فاعلمه.

حدثنا زكريا بن يحيى، عن عبد الله بن نمير، عن هشام مطولاً بلفظ: فإن كان من حرب قريش شيء فأبقني حتى أجاهدهم فيك<sup>(١)</sup>.

الحديث السادس:

حديث هشام - هو ابن حسان - عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بُعث رسول الله ﷺ لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يُوحى إليه، ثم أمر بالهجرة، فهاجر عشر سنين، ثم مات وهو ابن ثلاث وستين.

سلف في المبعث<sup>(٢)</sup>.

ثم ساقه عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس: مكث رسول الله ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين.

وروى مالك في «موطئه» أنه أقام بمكة عشرًا وبالمدينة عشرًا وتوفي وهو ابن ستين<sup>(٣)</sup>، وروى عن ابن عباس أنه توفي ابن خمس وستين<sup>(٤)</sup>، وقيل: ابن اثنتين وستين<sup>(٥)</sup>.

الحديث السابع:

حديث أبي سعيد الخدري السالف في فضائل أبي بكر ﷺ، وجلسه على المنبر لضعفه.

وفيه: خير الله نبيه وهو أعلم بما يسره الله إليه كما سبق في علمه.  
وفيه: مدح المرء بحضرته إذا أمن عليه الفتنة.

(١) سيأتي برقم (٤١٢٢) كتاب: المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب.

(٢) سلف برقم (٣٨٥١) كتاب مناقب الأنصار، باب مبعث النبي ﷺ.

(٣) «الموطأ» ص ٥٧٣ (١).

(٤) رواه مسلم برقم (٢٣٥٣) كتاب الفضائل، باب كم سن النبي ﷺ يوم قبض.

(٥) أخرجه خليفة بن خياط في «تاريخه» ص ١٣.



وقوله: («إلا خلة الإسلام») كذا هنا، وقال هناك: «إلا أخوة الإسلام»<sup>(١)</sup>. قال الداودي: وهو المحفوظ؛ لأنه نفي الخلة، وأنكر القزاز (خوة الإسلام)<sup>(٢)</sup> بحذف الألف، وقيل: إنه نفي الخلة المختصة فالإنسان مفردًا وأوجب الخلة العامة، التي هي الإسلام في سائر الناس.

والخوخة: باب صغير وكان بعض الصحابة فتحوا أبوابًا في ديارهم إلى المسجد، فأمر الشارع بسدها إلا خوخة الصديق؛ لتمييز بذلك فضله.

وفيه: إيماء إلى الخلافة كما سلف.

الحديث الثامن:

حديث عائشة رضي الله عنها: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوِيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ.  
فذكر حديث الهجرة بطوله وقد سلف قطعة منه في الكفالة في باب:  
جوار أبي بكر<sup>(٣)</sup>.

معنى (يدينان الدين) تعني: مسلمين، وولدت عائشة رضي الله عنها في الإسلام.

و(برك الغماد): موضع في أقاصي هجر، والأكثر فتح الباء، ومنهم من كسرهما. قاله القاضي عياض<sup>(٤)</sup>.

(١) سلف برقم (٣٦٥٤).

(٢) أشار الحافظ إلى أنها رواية للأصيلي وشرع في بيان توجيهها. أنظر «المقدمة» ص ٧٦، و«الفتح» ١٣/٧ - ١٤، هذا وقد قال ابن بطال: لا أعرف معنى هذه الكلمة ولم أجده (خوة) بمعنى (خلة) في كلام العرب.. «شرح ابن بطال» ١١٥/٢ - ١١٦.

(٣) سلف برقم (٢٢٩٧).

(٤) «مشارك الأنوار» ١١٥/١.

و(الغماد): بكسر الغين، وهو عند ابن فارس بضمها قال: وهو أرض<sup>(١)</sup>.

و(الدغنة): بفتح الدال<sup>(٢)</sup> وكسر الغين<sup>(٣)</sup>، وضم الدال والغين وتشديد النون.

قال الجياني: روينا بهما ويقال: بفتح الدال وسكون الغين<sup>(٤)</sup>.

وقوله: (إنك تكسب المعدوم) أي: تعطيه المال، وتملكه إياه، يقال: كسبت الرجل مالاً وأكسبته.

قال الخطابي: وأفصح اللغتين حذف الألف<sup>(٥)</sup>، ومنع القزاز إثباتها وجوزها ابن الأعرابي، وقد سلف إيضاح ذلك في أول الكتاب في حديث عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي. قال ابن فارس: وهذا الفعل مما جاء على فَعَلْ يَفْعَلُ<sup>(٦)</sup>.

و(المعدوم) في حديث عائشة في بدء الوحي أي: المعدوم منه. و(تصل الرحم) أي: لا تمنع قرابتك من خيرك. و(تحمل الكل): أي: المنقطع به، أو العيال أو اليتيم، أو الثقل من كل ما يتكلف، و(تَقْرِي الضيف) تأتيه بالقرى وهو ما نأثره به، وقيل: لجمعه إليك من قرية الماء في الحوض إذا جمعته.

(وتعين على نوائب الحق) أي: تعين بما تقدر عليه من أصابته

(١) «مجملة اللغة» ٦٨٥/٣ مادة [غمدا].

(٢) في هامش الأصل: يعني المهملة.

(٣) ورد في الهامش: يعني المعجمة.

(٤) «تقييد المهمل» ٢٤٧/١.

(٥) «أعلام الحديث» ١٦٨٩/٣.

(٦) «مجملة اللغة» ٧٨٥/٢ مادة [كسب] وفيه: وهذا مما جاء على فَعَلْتُهُ فَفَعَلَ.

نوائب. وقوله: (فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة) أي: لم ترده، وكل من كذب في شيء فقد رده.

وقوله: (فيقرأ القرآن فينقذف عليه نساء المشركين وأبناؤهم) أي: يتدافعون عند أزدحامهم عليه، وفي رواية: فيتقصف<sup>(١)</sup>. قال الخطابي: وهو المحفوظ أي: يزدحم، والأول تصحيف، قال: وأصل القصف الكسر، وأما ينقذف فلا وجه له إلا أن يجعل من القذف، وهو الدفع، فيقذف بعضهم بعضًا فيتساقطون عليه، قال: وفي هذا بعد<sup>(٢)</sup>.

قلت: بل البعد التصحيف لبعدهما بين الدال والصاد.

وقوله: (قد كرهنا أن نخفرك) أي: ننقض عهدك -بضم النون- يقال: أخفرت إذا نقضت العهد، وخفرت إذا وفيت به.

وقوله: (على رسلك) هو بكسر الراء أي: أمهل لا تعجل؛ لأن الرسل بالفتح: الهيئة، وبالكسر: التؤدة والحفظ.

وقوله: (ورق السمر، وهو الخبط) قال ابن فارس: يقال: خبط الورق من الشجرة، فإذا سقط فهو خبط<sup>(٣)</sup>.

(ونحر الظهيرة): اشتداد الحر، وقال الداودي: هو أول ما يفيء الفيء. (متقنًا) أي: متغطيًا و(أحث الجهاز): أسرع، والسفرة من الجلد إما بزود أو غيره (يصنع)<sup>(٤)</sup> فيه الطعام.

(١) سلفت برقم (٢٢٩٧) كتاب الكفالة، باب: جوار أبي بكر ...

(٢) «أعلام الحديث» ٣/١٦٩٠.

(٣) «مجمّل اللغة» ١/٣١١ مادة [خبط].

(٤) في هامش الأصل: لعله: يوضع.

و(الجراب) بكسر الجيم، وربما فتح و(النطاق): إزار به تكة تلبسه النساء، والمنطق: كل شيء شدت به وسطك قاله ابن فارس<sup>(١)</sup>.

وقال الداودي: هو مئزر، والمنطق: الحقوة، وقال الهروي: النطاق: المنطق، وهو أن تأخذ المرأة ثوباً فتلبسه ثم تشد إزارها وسطها بحبل، ثم ترسل الأعلى على الأسفل قال: وبه سميت أسماء ذات النطاقين؛ لأنها كانت تطارق نطاقاً على نطاق، وقيل: كان لها نطاقان تلبس أحدهما وتحمل في الآخر الزاد لرسول الله ﷺ وهو في الغار<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (وهو غلام شاب ثقف لقن). قال الخطابي: الثقافة حسن التلقي (للأدب)<sup>(٣)</sup> يقال: غلام ثقف، واللقن: الحسن التلقي لما يسمعه ويعلمه<sup>(٤)</sup>، وقال ابن فارس: ثقفت الشيء إذا أقمت عوجه، ورجل ثقف، وقال: اللقن: السريع الفهم<sup>(٥)</sup>.

### فصل :

قوله: (فيدلج من عندهما بسحر) أي: يسير سحرًا من عندهما إلى مكة. يقال: أدلج: سار سحرًا، وادلج (رباعيًا)<sup>(٦)</sup> إذا سار الليل كله، وقد سلف.

وقوله (فلا يسمع أمرًا يكادان به إلا وعاه) هو أفتعال من الكيد، وفي رواية غير الشيخ أبي الحسن (يكتادان به) قال ابن التين: وهو أبين؛ لأن

(١) «مجمل اللغة» ٢/ ٨٧٢ مادة (نطق).

(٢) «غريب الحديث» ٢/ ٣١.

(٣) في الأصل: (للأب)، فلعله تحريف والمثبت كما عند الخطابي.

(٤) «أعلام الحديث» ٣/ ١٦٩١.

(٥) «المجمل» ١/ ١٦١ مادة (ثقف)، ٢/ ٨١١ مادة (لقن).

(٦) كذا في الأصل، والصواب: (خماسيًا) كما ترى!!



كاد لا يتعدى إلى مفعولين، وإن قيل: (يكادان به) بالياء فتسقط النون بعد عامل. قلت: وعليه أقصر الخطابي حيث قال: (يكادان به) هو من الكيد، أخرجه على وجه الأفعال.

والمنحة: الشاة ذات اللبن يمنحها الرجل صاحبه يشرب لبنها، وترد رقبته<sup>(١)</sup> قال ابن فارس: والمنحة والمنيحة منحة اللبن، والمنحة الناقة أو الشاة يعطي لبنها<sup>(٢)</sup>، وقيل: هذا أصل المنحة ثم جعلت كل عطية منحة.

وقوله: (فبيتان في رسل) هو بكسر الراء اللبن، ولذلك قال: (وهو لين منحتهما ورضيفهما).

والرضيف: أن تحمى الحجارة فتلقى في اللبن الحليب فتذهب وخامته وثقله، والجمع رضف، وشواء مرضوف أي: مشوي على الرضف، وقيل: هو اللبن يحسب به السقاء يعني خائراً<sup>(٣)</sup> ثم يصب في القدح، وقد سخنت له الرضافة فتوضع الرضافة المحماة فتكسر من برده<sup>(٤)</sup>، وروي: صريفها، والصريف اللبن ساعة يحلب<sup>(٥)</sup>.

وقوله: (حتى ينقع بها عامر بن فهيرة) أي: يصيح، و(الغلس): ظلام آخر الليل.

وقوله: (واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الدليل) هو عبد الله بن أريقط، وكان كافراً، وقال موسى بن عقبة: أريقط وقيل: عبد الله بن أريقط.

(١) «أعلام الحديث» ٣/١٦٩١. (٢) «مجملة اللغة» ٢/٨١٧.

(٣) في «الصحاح» ٢/٦٤٢، مادة (خثر): الخثورة نقيض الرقة، يقال خثر اللبن يخثر.

(٤) قاله الأزهري في «تهذيب اللغة» ٢/١٤١٩ مادة (رضف).

(٥) «النهاية في غريب الحديث» ٣/٢٥ مادة (صرف).

قوله: (والخريت الماهر بالهداية) قيل: هو مأخوذ من خرات الإبرة، كأنه يهتدي بمثل خرتها ذكره الخطابي<sup>(١)</sup>، وقال ابن فارس: سمي بذلك لشقه المفازة، وحكى الكسائي خرتنا الأرض: إذا عرفناها، ولم تخف علينا طرقها<sup>(٢)</sup>.

وقوله في الرجل من بني الدليل: (وهو من بني عبد بن عدي)، ثم قال: (قد غمس حلفاً في آل العاصي ابن وائل السهمي) وفي رواية: غمس يمين حلف<sup>(٣)</sup>، يريد أنه كان حليفاً لهم، وكانوا إذا تحالفوا غمسوا أيديهم في دم أو خلوق أو نحوهما من شيء فيه تلوين فيكون تأكيداً للحلف. والحلف: بفتح الحاء وكسر اللام مصدر حلفت، وتسكين اللام: العهد بين القوم.

وقوله: (فأمناه) أي: أئتمناه كقوله تعالى ﴿فَإِنْ آمَنَ بِبَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [البقرة: ٢٨٣].

### فصل :

قوله: (رأيت أنفاً أسودة) أي: شخوصاً. والأكمة: الكدية. وقوله في فرسه: (فرفعتا تقرب) من التقريب ودون الحُضْر، وفوق سير العادة. قال ابن فارس: وهما تقريبان أدنى وأعلى<sup>(٤)</sup>. وقوله: (ساخت يدا فرسي في الأرض) يعني: دخلت كما يدخل في الماء والطين والتراب غير أن الأرض عليها شديدة. وقوله: (فلم يرزاني) أي: لم يأخذني شيئاً، ولم ينقصاه.

(٢) «مجمّل اللغة» ٢٨٦/١.

(١) «أعلام الحديث» ١٦٨٧/٣.

(٣) سلفت برقم (٢٢٦٣) كتاب: الإجارة، باب: أستجار المشركين عند الضرورة...

(٤) «مجمّل اللغة» ٧٥١/٢ مادة [قرب].

وقوله: (فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من آدم) وجاء أن أبا بكر كتب له في عظم فلقية به قوم يوم فتح مكة بالجعرانة.

و(الركب): جمع راكب كتاجر وتجر، (وقافلين): راجعين. وما ذكره ابن شهاب عن عروة بن الزبير من أنه لقي رسول الله ﷺ في طريق الهجرة وأنه كساه وكسا الصديق ثياب بياض، غريب.

قال الدمياطي: لم يذكره الزبير بن بكار ولا أهل السير، وإنما هو طلحة بن عبيد الله. قال ابن سعد: لما أرتحل النبي ﷺ من الخرار في هجرته إلى المدينة لقيه طلحة بن عبيد الله من الغد جاء من الشام فكسا رسول الله ﷺ، وأبا بكر من ثياب الشام، وأخبر رسول الله ﷺ أن [من] <sup>(١)</sup> بالمدينة من المسلمين أستبطئوا رسول الله ﷺ، فعجل رسول الله ﷺ <sup>(٢)</sup>.

وقوله: (أوفى رجل من يهود على أطم) أي: قام في أعلاه، والأطم: الحصن، وقيل: هو بناء معمول من حجارة كالقصر.

قوله: (مبيضين) أي: مبيضة ثيابهم، ويحتمل أن يريد مستعجلين. قال ابن فارس: حمس بائض: مستعجل، ويدل عليه قولهم: (يزول بهم السراب) ويحتمل أن يريد في وقت الهاجرة، وشدة الحر، وقد ضبط بتشديد الضاد.

و(السراب) أن يرى من شدة الحر شيء كالماء فإذا جئته لم تلق شيئاً كما قال تعالى: ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ [النور: ٣٩].  
وقوله: (هذا جدكم) أي: حظكم ودولتكم التي تتوقعون مجيئه.

(١) من هامش الأصل وعليها: لعله سقط.

(٢) «الطبقات الكبرى» ٢١٥/٣.

وقوله: (فطفق من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يحيي أبا بكر) سببه أن أبا بكر كان يسافر إلى الشام فعرف بالمدينة ولم يأتها النبي ﷺ بعد أن كبر فيعرفه أهلها.

وقوله (فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة) قيل: نزل على كلثوم بن الهدم أو سعد بن خيثمة، وقيل: أقام فيهم ثلاث ليال، حكاه الشيخ أبو محمد ولا خلاف أنه نزل بالمدينة على أبي أيوب.

وقوله (وأسس المسجد الذي أسس على التقوى) هذا صريح أنه مسجده<sup>(١)</sup>، وقد اختلف في ذلك في زمانه، وقال: إنه رواية أبي سعيد الخدري<sup>(٢)</sup>، وقيل: إنه مسجد قباء، والأول أثبت، وقال الداودي: إنه ليس باختلاف كلاهما أسس على التقوى.

(المربد): الموضع الذي يجفف فيه التمر، ويسميه أهل العراق: البندر، وأهل الشام: الأندر، وأهل البصرة: الخوخان، وأهل مصر: الجرين، وبعض أهل اليمامة: المسطح.

وقوله: (ثم دعا الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجداً، فقالا: بل نهبه لك يا رسول الله فأبى أن يقبله منهما هدية حتى أبتاعه منهما، ثم بناه مسجداً) وسلف في أحكام المساجد من حديث أنس فأرسل إلى ملاء بني النجار فقال: «يا بني النجار ثامنوني بحائطكم» قالوا: لا والله

(١) ورد في هامش الأصل: والكلام صريح في أنه مسجد قباء، وما أدري من أين لهم أنه مسجده ﷺ!!

(٢) رواية أبي سعيد الخدري بأن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ أخرجها مسلم (١٣٩٨) كتاب الحج، باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ بالمدينة.



لا نطلب ثمنه إلا إلى الله<sup>(١)</sup>. لا منافاة بينهما فقد يكلمهما ويستشفع بالملأ، ويتحملة الملأ إن كان الغلامين تحت الحجر:

و(اللبن) من الطين. يقال: بفتح اللام وكسر الباء، وكسر اللام وإسكان الباء.

وقوله: (فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي) هو عبد الله بن رواحة.

وقوله: (قال ابن شهاب: ولم يبلغنا في الأحاديث أن رسول الله ﷺ تمثل بيت شعر تام غير هذه الأبيات). أنكر عليه هذا من وجهين: أحدهما: أنه رجز وليس بشعر<sup>(٢)</sup>، ولا يطلق على الرجز شعر. قالوا: وإنما هو كالكلام المسجع بدليل أنه يقال لصاحبه: راجز، ويقال: أنشد رجزاً، لا شعراً.

والثاني: أنه ليس برجز ولا موزون.

واختلف هل يحكي الشاعر الشعر وعلى القول بنفي الحكاية عنه، اختلف هل يحكي بيتاً واحداً، فقال قوم: لا يتمه إلا شعراً، وقال آخرون: ليس البيت الواحد شعراً. وفيه بعد.

وقوله:

(هذا الحمال لا حمال خبير هذا أبر ربنا وأطهر)

أي: هذا الحمل والمحمول من اللبن أبر عند الله وأطهر أي: أنقى ذخرًا، وأدوم منفعة (لا حمال خبير) من التمر والزبيب والطعام المحمول

(١) سلف برقم (٤٢٨).

(٢) جاء في هامش الأصل: الصحيح أن الرجز شعر إذا كان موزوناً لكن للشعر ثلاثة شروط: ثبت هنا وهو أن يكون: موزوناً مقفلاً مقصوداً.

منها الذي يتغبط به حاملوه والذي كنا نحمله ونتغبط به، والحمال والحمل واحد، وقد رواه المستملي بالجيم ضمًا وله وجه، والأول أظهر.

### الحديث التاسع:

حديث أسماء رضي الله عنها صنعتُ سُفْرَةً لرسول الله ﷺ وأبي بكرٍ حينَ أرادَا المَدِينَةَ، فَقُلْتُ لِأبي: مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرُبُّهُ إِلَّا نِطَاقِي. قَالَ: فَشُقِّيهِ. فَفَعَلْتُ، فَسُمِّيَتْ ذَاتَ النُّطَاقَيْنِ.

قد سلف ذلك في الحديث قبله واضحًا.

### الحديث العاشر:

حديث البراء رضي الله عنه: لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ سُرَاقَةٌ.. الحديث، وقد سلف في حديث الهجرة قبله، وزاد هنا: فَعَطَشَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَرَّ بِرَاعٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ كُثْبَةَ لَبَنِ، فَأَتَيْتُهُ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ. وقد سلف الجواب عن ذلك.

### الحديث الحادي عشر:

حديث زكريا بن يحيى، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء أنها حملت بعبد الله بن الزبير، قالت: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ، فَوَلَدَتْهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ، فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ هُوَ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ.

تابعه خالد بن مخلد، عن علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء أنها هاجرت إلى رسول الله ﷺ وهي حُبْلَى.

ثم ساق الثاني عشر:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: أَوْلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فذكرت تحنيكه.

وشيخ البخاري (زكريا) من أفرادهِ، وهو أبو يحيى، زكريا بن يحيى بن صالح بن سليمان بن مطر اللؤلؤي البلخي الحافظ الفقيه إمام مصنف، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين حكاها الكلاباذي وقال غيره: سنة ثلاثين<sup>(١)</sup>.

وخالد بن مخلد هو القطواناني الكوفي من رجال مسلم أيضاً كنيته أبو الهيثم، نسب إلى التشيع، وقال أحمد وغيره له مناكير. مات سنة ثلاث عشرة ومائتين<sup>(٢)</sup>.

وشيخ خالد علي بن مسهر، أبو الحسن، قاضي الموصل الجرمكي الكوفي الحافظ المحدث الفقيه أخو عبد الرحمن مات سنة تسع وثمانين ومائة. ومتابعة خالد أخرجها الإسماعيلي من حديث سويد بن سعيد، ثنا أبو مسهر، عن هشام، ومن حديث عثمان ثنا خالد به.

ومعنى (تم) حانت ولادتها قاله الداودي، وفي «الصحاح» مثله<sup>(٣)</sup>، قال ابن فارس: امرأة حبلت متم، وولدت لتمام<sup>(٤)</sup>.

وقولها: (وكان أول مولود ولد في الإسلام) أي: بالمدينة من المهاجرين. قال الداودي: المشهور أنها ولدت له لسنة ونصف من

(١) أنظر: «الجمع بين الصحيحين» لابن القيسراني ١٥٢/١.

(٢) أنظر ترجمته في «التاريخ الكبير» ١٧٤/٣، و«الجرح والتعديل» ٣٥٤/٣، «تهذيب الكمال» ١٦٣/٨، «التقريب» ص ١٩٠.

(٣) «الصحاح» ١٨٧٧/٥ مادة (تم).

(٤) «مجمل اللغة» ١٤٥/١.

الهجرة؛ لأنهم لما قدموا المدينة تأخرت ولادة نسائهم حتى خافوا أن يكون اليهود سحرتهم، فلما ولد عبد الله فرح المسلمون ثم ولد بعده في ذلك العام النعمان بن بشير ولد للأنصار بعدها. والمشهور في قباء المد والقصر.

ومعنى (تفل في فيه) من ريقه، وهو بالتاء: المجة بثنتين. والتحنك: أن يمضغ التمرة ثم يذلكها بحنك الصبي، يقال: حنكه وحنكته فالصبي محنك ومحنوك.

ومعنى (برك عليه): دعا له بالثبات على الخير والدوام ومنه: تبارك الله أي: ثبت الخير عنده في [...] <sup>(١)</sup> ومنه سميت بركة الماء، بركة لإقامة الماء فيها.

وقوله: (فلاكها، ثم أدخلها في فيه). ظاهرة أن اللوك كان قبل أن يدخلها في فيه، والذي عن أهل اللغة أن التلوك في الفم كما نبه عليه ابن التين <sup>(٢)</sup>.

الحديث (الثاني عشر) <sup>(٣)</sup>:

حديث أنس رضي الله عنه قال: أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ.. الحديث بطوله في الهجرة.

قال الداودي: يحتمل أن يردفه على الراحلة التي هو عليها أو على

(١) كلمة غير واضحة بالأصل..

(٢) هذا فيهم عجيب، فإن الضمير في قوله: (في فيه) يعود على ابن الزبير أي: لآكها النبي صلى الله عليه وسلم في فمه ثم أدخلها في في ابن الزبير، وهو واضح لمن تأملها. قاله الحافظ في «الفتح» ٢٤٩/٧.

(٣) كذا في الأصل، وهو تكرار، وعليه جرى في عد ما بعده، لكن صوابه هنا: الحديث الثالث عشر. كما أشرنا أول الباب، فلينتبه.



راحلة أخرى وراءه قال تعالى ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ﴾ [الأنفال: ٩] أي: يتلو بعضهم بعضًا، والتأويل هو الأول، ولا يصح الثاني كما نبه عليه ابن التين؛ لأن الردف على قول الداودي يكون خلف، ولا يصح أن يكون أبو بكر يمشي بين يدي رسول الله ﷺ، وذلك لأن في الحديث: (يلقى الرجل أبا بكر فيقول له: من هذا؟) وكان ذلك في أنتقالهم من بني عمرو بن عوف، والحديث نص في أنه كان في مسيرهم إلى المدينة. قال غيره: وكان ركوبهم من بني عمرو يوم الجمعة، فمر ببني سالم فصلى فيهم الجمعة.

قوله: (وأبو بكر شيخ والنبي ﷺ شاب) كان أبو بكر أسرع الشيب إليه بخلاف رسول الله ﷺ؛ لأنه مات وليس في لحيته ورأسه عشرون شعرة بيضاء؛ وأبو بكر كان (أسن<sup>(١)</sup>) منه؛ لأنه مات بعده بسنتين ونيف، وماتا وعمرهما واحد<sup>(٢)</sup>. قال مالك: توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر أبناء ستين سنة، وقيل: ثلاث وستين، وقيل في عُمر عُمر: ابن خمس وخمسين.

وقوله: (فصرعه الفرس - وفي رواية: (فرسه)<sup>(٣)</sup> - ثم قامت تحمحم)

(١) في هامش الأصل: صوابه: أصغر. اهـ. [قلت: أنظر التعليق التالي].

(٢) روى ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنى» ٨٧/١ (٥١) من طريق ميمون بن

مهران، عن يزيد بن الأصم أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «أنا أكبر أو أنت؟» قال:

لا بل أنت أكبر مني وأكرم مني، وخير مني، وأنا أسنُّ منك. وقال ابن عبد البر في

«الاستيعاب» ١٧٨/٤: وهذا الخبر لا يعرف إلا بهذا الإسناد، وأحسبه وهما؛

لأن جمهور أهل العلم بالأخبار والسير والآثار يقولون: إن أبا بكر أستوفى بمدة

خلافته سن رسول الله ﷺ، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة. اهـ. وانظر «الفتح»

٢٥٠/٧-٢٥١.

(٣) أنظر هامش اليونانية حديث رقم (٣٩١١).

قال ابن التين: فيه نظر؛ لأنه لا يخلو أن يكون الفرس أنثى فلا يجوز: فصرعه. وإنما يجوز: فصرعته، أو يكون يعني ذكرًا فلا تقول: قامت تحمحم، وإنما يجوز: قام يحمحم<sup>(١)</sup>، وتحمحم: يصيح صياحة إذا رأى العلف.

وقوله: (وكان آخر النهار مسلحةً له) أي: يدفع عنه الأذى. وقوله: (وحفوا دونهما بالسلاح) قال تعالى: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِيَةً مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ [الزمر: ٧٥] أي: محققين.

وقوله: (إذ سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخل لأهله يخترف لهم) أي: يجتني لهم الثمار.

وقوله: («فهيئ لنا مقيلاً») أي: مكاناً نقيلاً فيه. والمقييل: النوم نصف النهار، وقال الأزهري: القيلولة والمقييل: الأسترحة نصف النهار كان معها نوم أم لا بدليل قوله تعالى ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤] والجنة لا نوم فيها: يقال: قِلْتُ، أقيلُ، قيلولة، وقائلة، ومقيلاً<sup>(٢)</sup>. قال الداودي: «فهيئ لنا مقيلاً»: يعني دار أبي أيوب. و(سلام) مخفف اللام.

### الحديث الثالث عشر:

حديث نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ فَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةٍ، وَفَرَضَ لِابْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسِمِائَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَلِمَ نَقَضْتَهُ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ. يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ.

(١) يجاب عن ذلك بما قاله أهل اللغة منهم الجوهري: الفرس يقع على الذكر والأنثى. «الصحاح» ٣/ ٩٥٧ مادة (فرس).

(٢) «معجم تهذيب اللغة» ٣/ ٢٨٦٢.

اعترض ابن التين حيث قال: رواه نافع عن (عمر)<sup>(١)</sup>: فإن يكن أدركه، أو هو وهم في النقل، أو هو حديث مرسل. قلت: نافع إنما رواه عن ابن عمر عن عمر فزال الإشكال، فلعل نسخة وقعت له كذلك.

وقوله: (أربع آلاف في أربعة) قيل: معناه أربعة آلاف وأربعة آلاف. وقيل: معناه في أربعة أعوام. قال سعيد بن المسيب: المهاجرون الأولون هم الذين صلوا القبليتين، هم السابقون، ثم سائر من هاجر قبل الفتح<sup>(٢)</sup>، وفرض عمر رضي الله عنه لحسن وحسين وأسامة كما فرض لهؤلاء<sup>(٣)</sup>، وإنما نقص ابنه لقرابته منه؛ لأنه من بني عدي ويضاهي به قاله الداودي. وقيل: كان نائباً وأتى أبو بكر بمال كان فيه سيوف، وكان فيه سيف محلي فقال له ابنه عبد الرحمن: أعطنيه، فناوله إياه أبو بكر، فبادر عمر فقال: أنا آخذه فأعطاه إياه فنزع حليته، فردها في المال، وأعطى النصل لعبد الرحمن، وقال: لم أنفسك في السيف إنما خشيت أن يتقول الناس على أبيك. وقال المسور لعبد الرحمن صبيحة بايع لعثمان قبل أن يبايعه: إنك لها لأهل، فقال: أنا آتي بعد عمر! لقد أتعب من بعده.

وقوله: (إنما هاجر به أبواه) يعني: أنه كان في عيال أبيه، وكان عمره حينئذ ثنتي عشرة (سنة وأشهر)<sup>(٤)</sup>.

(١) في الأصل: (ابن عمر) ومقتضى السياق ما أثبتناه، وانظر «الفتح» ٢٥٣/٧.

(٢) رواه ابن أبي شيبه ٣٤٦-٣٤٧/٧. (٣) المصدر السابق ٤٥٦/٦.

(٤) تعقب ذلك الحافظ في «الفتح» ٢٥٤/٧ فقال: كان لابن عمر حين الهجرة إحدى عشرة سنة، ووهم من قال اثنتا عشرة، وكذا ثلاث عشرة؛ لما ثبت في الصحيحين أنه عرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة، وكانت أحد في شوال سنة ثلاث. اهـ.

الحديث الرابع عشر:

حديث خباب تقدم قريباً، وفي الجنائز أيضاً<sup>(١)</sup>.

الحديث الخامس عشر:

حديث أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال: قال لي عبدُ الله بنُ عمرَ: هلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ.. الحديث.

قاله له إشفاقاً وقد كانت أعمالهم حسنة زكية، ولم ينالوا فوق الكفاف، وكان عمر رضي الله عنه من أزهد الناس؛ لأنه قدر فترك.

قوله: (فقال أبي: لكني أنا والذي نفس عمر بيده لوددت أن ذلك برد لنا، وأن كل شيء عملناه بعد نجونا منه كفافاً رأساً برأس) يقال: برد الشيء إذا ثبت، وبرد لي على الغريم حق إذا وجب، ويقال: ما برد ذلك على فلان فهو علي.

الحديث السادس عشر:

حديث أبي عثمان قال: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قِيلَ لَهُ: هَاجَرَ قَبْلَ أَبِيهِ. يَغْضَبُ.. الحديث.

سبب غضبه؛ لئلا يرفع فوق قدره، ولئلا ينافس والده.

وقوله (فوجدناه قائلًا) أي: في قائلة نصف النهار، وذلك حين قدم

رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرًا، قاله الداودي.

وقوله (فدخلت فبايعته ثم أنطلقت إلى عمر) إنما بايع قبله؛ تنافسًا

في الخير؛ لأن تأخير ذلك لا ينفع عمر فنقص حظ نفسه بغير نفع أخيه، قاله الداودي.

(١) سلف برقم (١٢٧٦) وأول هذا الباب.



قال ابن التين: وفيه تجوز؛ لأنه كان ينفع عمر لو فعل باستعجال بيعته بمقدار تأخره في بيعته إلا أنها منفعة يسيرة، ومنفعة ابن عمر كثيرة. وقوله (نهرول) الهرولة بين المشي والعدو، ففيه المسارعة إلى الخير.

### الحديث السابع عشر:

حديث البراء قال: أَبْتَاعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلاً . . الحديث. سلف في باب: علامات النبوة<sup>(١)</sup>، وزاد هنا: قال البراء: فدخلت مع أبي بكر على أهله فإذا عائشة ابنته مضطجة قد أصابها حمى فرأيت أباهما يقبل خدها، وقال: كيف أنت يا بنية؟ قوله (قد رواتها)<sup>(٢)</sup> لرسول الله ﷺ يقال: روات في الأمر وبه إذا نظرت فيه ولم تعجل بجواب.

وقوله (كثبة من لبن) كذا هي بالثاء المثلثة، وكذا سلف هناك، وقد أسلفنا عن الخطابي (كنفة) بالفاء، وأنه غلط، والكثيف ضد القليل<sup>(٣)</sup>، وضبطه في بعض النسخ: كنفة بالنون والكنف: الوعاء.

### الحديث الثامن عشر:

حديث عقبة بن وساج عن أنس رضي الله عنه: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، وليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر، فغَلَفَهَا. وقال دحيم: ثنا الوليد، ثنا الأوزاعي قال: حدثني أبو عبيد عن عقبة به ولفظه: فكان أسن أصحابه أبو بكر، فغلفها بالحناء والكتم حتى قنأ لونها.

(١) سلف برقم (٣٦١٥).

(٢) ورد بهامش الأصل: كذا للجميع في البخاري، وصوابه: (روتها) قاله ابن قرقول،

وكذا ابن الأثير. أي: شدتها بالرواء، وهو حبل. [انظر: «النهاية» ٢/٢٨٠].

(٣) «أعلام الحديث» ٣/١٦٩٦.

هذا<sup>(١)</sup> تابعي من أفراد البخاري، وثقه أبو داود، قتل سنة اثنتين وثمانين.

و(أبو عبيد) حيّ - وقيل: حُوي - حاجب سليمان بن عبد الملك المذحجي روى عن أنس أيضاً وثقه مالك.

والأشمط: الذي يخالط شعره سواد وبياض، رجل أشمط وامرأة شمطاء.

وقوله (فغَلَّفَهَا) يعني: لحيته دل على ذلك قوله: (أشمط) ومعنى غَلَّفَهَا: خضبها وكل شيء ستر شيئاً فهو غلاف له، وغَلَّفَهَا مشدد اللام يقال: غَلَّفت لحيته ويغلفها، ومنه تغلفت السكين: جعلت لها غلافاً، وكذلك إذا أدخلتها في الغلاف. (وقناً<sup>(٢)</sup> لونها) أشتدت حمرة حتى ضرب إلى السواد. يقال: قناً يقنؤ قنوءاً: أحمر، يقال: أحمر قاني، وأبيض ناصع، وأصفر فاقع.

و(الحناء): جمع حناة ممدود، وأصله الهمز، يقال: حنأت لحيته بها، وبها سمي الرجل حناة، وهو شجر كبار مثل شجر السدر، وهو يُرْزق في كل عام مرتين.

وزعم أبو زيد السهيلي أنه يجمع على حُنَّان - بضم الحاء وتشديد النون - على غير قياس، وأنشد فيه شعراً، قال: وهو عندي لغة في الحناء لا جمع له<sup>(٣)</sup>، وقال في «المحكم»: الحنان بكسر الحاء لغة في الحناء عن ثعلب<sup>(٤)</sup>.

(١) يعني عقبة بن وساج.

(٢) ورد بهامش الأصل تعليق نصه: قناً مهموز هو الأفصح. قاله ابن الأثير. ويقال بتركة لغة أخرى [انظر: «النهاية في غريب الحديث» ٤/١١١].

(٣) «الروض الأنف» ٤/١٠٠. (٤) «المحكم» ٢/٣٧٥.

وفي «المعجم» للطبراني أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سماه طيباً<sup>(١)</sup>، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه<sup>(٢)</sup>، فلا يجوزونه للمحرم، وخالفوه.

و(الكتم): ورق يخضب به، وقيل: إنه يلطخ مع الوسمة، وقيل: إنه الوسمة، وأطال بعضهم في وصفه وهو بالتخفيف خلافاً لأبي عبيدة حيث شدده. ذكره في «ديوان الأدب»، وفيه جواز الصبغ، وقد سلف ذكره، ويشبه أن يريد استعمال الكتّم مجرداً عن الحناء، فإن الحناء إذا غسل بالكتّم جاء أسود، وعلى قول من كره تغيير الشيب بالسواد لا يجوز، وذكر بعضهم أنه حناء قريش يعني الذي صبغه أصفر. وقال بعضهم: هو النيل.

#### الحديث التاسع عشر:

حديث عائشة رضي الله عنها، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ أَمْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ بَكْرٍ، فَلَمَّا هَاجَرَ أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمِّهَا هَذَا الشَّاعِرُ الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ، وَرَثَى بِهَا كُفَّارَ قُرَيْشٍ:

وَمَاذَا بِالْقَلْبِ قَلِيبِ بَدْرِ      مِنْ الشُّبْرَى تُزَيْنُ بِالسَّنَامِ  
وَمَاذَا بِالْقَلْبِ قَلِيبِ بَدْرِ      مِنْ الْقَيْنَاتِ وَالشَّرْبِ الْكِرَامِ  
تُحْيِي بِالسَّلَامَةِ أُمَّ بَكْرٍ      فَهَلْ لِي بَعْدَ قَوْمِي مِنْ سَلَامِ  
يُحَدِّثُنَا الرَّسُولُ بِأَنْ سَنَحْيَا      وَكَيْفَ حَيَاةُ أَضْدَاءِ وَهَامِ

(١) رواه في «المعجم الكبير» ٤١٨/٢٣ من حديث أم سلمة أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لها: «لا تطيبي وأنت محرمة ولا تمسي الحناء فإنه طيب». وكذا رواه البيهقي في «المعرفة» ١٦٨/٧ (٩٦٨٩) ضم ضعف إسناده، وضعفه كذلك الحافظ في «التلخيص» ٢٨٢/٢.

وانظر: «نصب الراية» ١٢٤/٣.

(٢) «المبسوط» ١٥/٤، «بدائع الصنائع» ٤١٥/٢، «الهداية» ١٥٦/١.

هذا الرجل سماه ابن إسحاق في «السيرة»: شداد بن الأسود بن عبد شمس بن مالك بن جعونة - بإسكان العين مع فتح الجيم - بن عورة - بضم العين - بن أشجع بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة يكنى أبا بكر، ويعرف: شعوب، وعن ابن هشام قال أبو عبيدة: كان أسلم ثم أرتد<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حبيب: شعوب، أمه من خزاعة، واسمه عمرو بن شمر بن ليث بن عبد شمس بن مالك، له شعر كثير قاله وهو كافر، ثم أسلم بعد. وقال المرزباني: كان شاعراً رثى قتلى بدر من المشركين، وفي «صحيح الإسماعيلي» أن عائشة رضي الله عنها كانت تدعو على من يقول: إن أبا بكر قال هذا القصيدة.

والقليب: البئر قبل أن تطوى، وقيل البئر العارية، و(الشيزي) مقصور: خشب أسود يتخذ منه قصاع وجفان، وكذا الشيز. وقال أبو حنيفة: يقال للقصاع والجفان شيزي (...)<sup>(٢)</sup> الشيز، وربما قالوا: الشزية فنسبوا إليها وكذلك محلات السكر، وذلك لسواد الجفان، وقال الأصمعي: إنما هي من خشب الجوز يسود من الدسم، والشيزي جمع شيز، والشيز يغلظ حتى ينحت منه، وقد أكثر الشعراء ذكر الشيزي والشيزية<sup>(٣)</sup>. وقال الخطابي: الشيزي شجر يتخذ منه الجفان، وكانوا يسمون الرجل المطعم جفنة؛ لأنه يطعم الناس فيها<sup>(٤)</sup>، وتبعه ابن التين.

(١) «سيرة ابن هشام» ٢/٤٠٠-٤٠١.

(٢) كلام غير واضح في الأصل بمقدار ثلاث كلمات.

(٣) أنظر: «تاج العروس» للزبيدي ٨/٨٢ مادة (شيز).

(٤) «أعلام الحديث» ٣/١٦٩٩.



والمعنى: ماذا يبدر من أصحاب الجفان وأصحاب القينات كقوله تعالى ﴿وَسَّئِلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. وقال الداودي: هي الجمال، قال: ومعنى (تزين بالسنام) يعني: بالأسنمة الإبل؛ لأن الإبل إذا سمت تعظم أسنمتها، ويعظم جمالها، وهذا غلط منه كما قاله ابن التين، وإنما أراد بالقلب المطعمين في الجفان، وكان العرب تسمي الرجل الكريم جفنة؛ لأنه يطعم الأضياف و(القينات): جمع، واحدهن: قينة، وهي المغنية، ويقال ذلك للماشطة وللأمة، قال الخطابي: وللحرة<sup>(١)</sup>.

وقال ابن فارس: القين والقينة: العبد والأمة، قال: والعرب تسمي المغنية القينة<sup>(٢)</sup>. و(الشرب) بفتح المعجمة، جمع شارب في قول الأخفش، واسم الجمع في قول سيبويه وجزم الخطابي بأنه جمع شارب يعني: الندماء الذين يجتمعون للشرب<sup>(٣)</sup>، وتبعه ابن التين، مثل: تاجر وتجر، وصاحب وصحب.

وقوله: (تُحَيِّي بالسلامة أم بكر) فيه دلالة على أن معنى السلام الذي هو التحية: السلامة، ومصدر قولهم: سلم الرجل سلامًا وسلامة، ألا تراه كيف عطف عليه في المصراع الأخير بالسلام، يريد: وهل لي بعد هلاك قومي من سلام.

والأصداء: جمع صدئ، وهو ما كان يزعمه أهل الجاهلية من أن روح الإنسان تصير طائرًا يقال له: الصدئ. وقيل: هو الذكر من الهام. وذلك من ترهات الجاهلية وأباطيلهم وإنكاراتهم للبعث. وقال الداودي: الصدئ: عظام الميت.

(١) المصدر السابق ٣/١٧٠٠.

(٣) «أعلام الحديث» ٣/١٦٩٩.

(٢) «مجمل اللغة» ٢/٧٣٩ مادة (قين).

والهام: جمع هامة، وهم الموتى، يقال: أصبح فلان هامة: إذا مات. ويحتمل أن يريد الأشراف؛ لأن هامة القوم سيدهم. وذكر الداودي عن (أبي عبيدة)<sup>(١)</sup> في «تفسيره» أن العرب كانت تقول: إذا مات الميت تكون من عظامه [هامة]<sup>(٢)</sup> تطير.

قال الهروي: يسمون ذلك الطائر الذي يخرج من هامة الميت: الصدى<sup>(٣)</sup>. وذكر ابن فارس أن العرب كانت تقول: إن القتيل إذا لم يدرك بثأره يصير هامة في القبر، (فتزقو)<sup>(٤)</sup> فتقول: أسقوني أسقوني. فإذا أُدرِكَ ثأره طارت<sup>(٥)</sup>.

ويحتمل أن يريد بالهام الرئيس<sup>(٦)</sup>، قاله الداودي، والظاهر ما سلف؛ لقوله: (وكيف حياة أصدقاء وهام) فذلك لا يقال للرئيس؛ بلي وصار لا يرجى.

#### الحديث العشرون:

حديث أبي بكر، رضي الله عنه: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَأَّ بِصَرِّهِ رَأْسِي. قَالَ: «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَتُنَانِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا».

(١) في الأصل: (ابن عبدة)، ولعله تحريف، والمثبت من «تهذيب اللغة» ٣٦٩٨/٤ مادة (هام)، و«اللسان» مادة (هوم) وكذا «عمدة القاري» ٤٦/١٤ وغيرهما؛ فالكلام إنما نسب لأبي عبيدة لا ابن عبدة.

(٢) ساقطة من الأصل، والمثبت من مصادر التخريج كما في التعليق السابق.

(٣) «غريب الحديث» ٢٦-٢٧/١.

(٤) في الأصل: (فتشربوا)، وهو تحريف، والمثبت من مصدر التخريج وغيره، وتزقو يعني: تصيح.

(٥) «مجمل اللغة» ٨٩٧/٢ مادة (هام).

(٦) ورد بهامش الأصل: هذا القول تقدم قريباً.

فيه: الفضل الباهر لهما.

الحديث الحادي بعد العشرين:

حديث أبي سعيد، رضي الله عنه: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ  
الهِجْرَةِ.

الحديث سلف في الزكاة، في باب زكاة الإبل فراجعه<sup>(١)</sup>.

وزاد هنا: «فهل تمنح منها؟» قال: نعم. قال «فتحلبها يوم وردها؟»  
قال: نعم.

ومعنى ( «يترك» ): ينقصك، وذكر الإسماعيلي أن الفريابي قاله  
بالتشديد، والله أعلم.



(١) سلف برقم (١٤٥٢).

## ٤٦ - باب مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ الْمَدِينَةَ

٣٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، سَمِعَ الْبَرَاءَ رضي الله عنه قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلَالٌ رضي الله عنه. [فتح: ٢٥٩/٧]

٣٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُقْرَتَانِ النَّاسَ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدُ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرِحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلَنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] فِي سُورَةِ الْمَفْصَلِ. [فتح: ٢٥٩/٧]

٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ. قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ:

كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ  
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ وَجَلِيلُ  
وَهَلْ أَرِدُنُ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ». [انظر: ١٨٨٩ - مسلم: ١٣٧٦ - فتح: ٢٦٢/٧]

٣٩٢٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،



حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ.  
 وَقَالَ بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ  
 عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ خِيَارٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ، فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا  
 بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَمِنَ بِمَا بُعِثَ  
 بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ هَاجَرْتُ هِجْرَتَيْنِ، وَنَلْتُ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ  
 مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ.

تَابَعَهُ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ مِثْلَهُ. [انظر: ٣٦٩٦ - فتح: ٢٦٣/٧]

٣٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ.

وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ  
 أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ بِمِنَى فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ،  
 فَوَجَدَنِي، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ،  
 وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تُمْهَلَ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، وَتَخْلُصُ لِأَهْلِ الْفِقْهِ  
 وَأَشْرَافِ النَّاسِ وَذَوِي رَأْيِهِمْ. قَالَ عُمَرُ لِأَقْوَمٍ فِي أَوَّلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ. [انظر:  
 ٢٤٦٢ - فتح: ٢٦٤/٧]

٣٩٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ

شَهَابٍ، عَنِ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - أَمْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ  
 ﷺ - أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ طَارَ لَهُمْ فِي السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى  
 سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَاسْتَكَى عُثْمَانُ عِنْدَنَا، فَمَرَّضْتُهُ حَتَّى تُوفِّيَ،  
 وَجَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ،  
 شَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟».   
 قَالَتْ: قُلْتُ: لَا أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ؟ قَالَ: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ  
 وَاللَّهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَمَا أَدْرِي وَاللَّهُ - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ -  
 مَا يُفْعَلُ بِي». قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ. قَالَتْ: فَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، فَنِمْتُ  
 فَأَرَيْتُ لِعُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ذَلِكَ  
 عَمَلُهُ». [انظر: ١٢٤٣ - فتح: ٢٦٤/٧]

٣٩٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ ﷺ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَأُوهُمْ، وَقَتَلَتْ سَرَاتُهُمْ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [انظر: ٣٧٧٧ - فتح: ٢٦٤/٧]

٣٩٣١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا يَوْمَ فِطْرِ أَوْ أَضْحَى، وَعِنْدَهَا قَيْنَتَانِ [تُغْنِيَانِ] بِمَا تَقَاذَفَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعِثَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مِرْمَارُ الشَّيْطَانِ. مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمُ». [انظر: ٩٤٩ - مسلم: ٨٩٢ - فتح: ٢٦٤/٧]

٣٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدِ الضُّبَعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، نَزَلَ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ. قَالَ: فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى مَلَإِ بَنِي النَّجَّارِ. قَالَ: فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي سُيُوفِهِمْ. قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ، وَمَلَإُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ: فَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَأُرْسِلَ إِلَى مَلَإِ بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاءُوا فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي حَائِطَكُمْ هَذَا». فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ. قَالَ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ: كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَتْ فِيهِ حِرْبٌ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، وَبِالْحِرْبِ فَسُوِّيتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ. قَالَ: فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبَلَةَ الْمَسْجِدِ. قَالَ: وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ حِجَارَةً. قَالَ: قَالَ: جَعَلُوا يَنْقُلُونَ ذَاكَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَزْتَجِرُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، يَقُولُونَ:

اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

[انظر: ٢٣٤ - مسلم: ٥٢٤ - فتح: ٢٦٥/٧]

ذكر فيه تسعة أحاديث:

أحدها:

حديث البراء رضي الله عنه: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلَالٌ.

قدومهما وكذا قدوم كل من هاجر إنما كان فرارًا مما لقوه من الأذى، فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم فرضت الهجرة من مكة، وذكر ابن إسحاق أنه عليه السلام أرسل مصعبًا مع الأنصار لما بايعوه فكان يُسمى المقرئ، وهو أول من سمي به <sup>(١)</sup>، وذكر ابن سعد أن الأنصار أرسلت إليه: أبعث لنا من يقرئنا، فبعثه إليهم <sup>(٢)</sup>، وكان أول من هاجر من مكة إلى المدينة أبو سلمة بن عبد الأسد قبل بيعة العقبة لسنة، وذلك أنه قدم من عند الحبش فأذاه أهل مكة وبلغه إسلام من أسلم من الأنصار فخرج إليهم.

الحديث الثاني:

حديثه أيضًا بمثله وزيادة سعد مع بلال وعمار، ثم قدم عمر في عشرين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قدم النبي صلى الله عليه وسلم، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعل الإمام يقلن: قدم رسول الله، فما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قرأت: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ في سور من المفصل.

قلت: كان الذي علمه مصعب بن عمير، ومن هاجر معه من المسلمين. وسلف الكلام في الصلاة على المفصل، ولم سمي

(١) أنظر: «سيرة ابن هشام» ٤٢/٢.

(٢) «الطبقات الكبرى» ٢٢٠/١.



مفصلاً، وأعظم بما فرحوا به، وفي أخرى: لما قدم المدينة جعل النساء والصبيان يقلن<sup>(١)</sup>:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع  
وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

الحديث الثالث:

حديث عائشة رضي الله عنها في وعك أبي بكر وبلال سلف في آخر الحج، ودخولها على بلال عيادة (له)<sup>(٢)</sup> - وهي من القرب - كان قبل نزول الحجاب.

الحديث الرابع:

حديث عثمان سلف في ترجمته، ذكره من حديث معمر عن الزهري به ثم قال: وقال بشر بن شعيب: حدثني أبي عن الزهري بمثله، وسلف هناك من حديث يونس عن الزهري<sup>(٣)</sup>، ثم قال: تابعه إسحاق الكلبي: حدثني الزهري بمثله، وسلف هناك من حديث يونس عن الزهري.

الحديث الخامس:

حديث ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف رجع إلى أهله بمنى في آخر حجة حجها عمر، فوجدني، فقال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين، إن الموسم يجمع رعاة الناس وغوغاءهم، وإنني أرى أن تمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة، وتخلص لأهل

(١) في هامش الأصل: فيه نظر، وإنما قلن ذلك في مرجعه من [ ] وثنيات الوداع من جهة الشام لا من جهة مكة. اهـ [قلت: الذي بين المعكوفين بياض، لكن قال الحافظ في «الفتح» ٢٦٢/٧: ولعل ذلك كان في قدومه من تبوك].

(٢) تحرفت في الأصل: (لها)، والمثبت الصواب.

(٣) سلف برقم (٣٦٩٦) كتاب فضائل الصحابة. باب مناقب عثمان بن عفان.



الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ وَذَوِي رَأْيِهِمْ. فَقَالَ عُمَرُ لِأَقْوَمَنَّ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ  
بِالْمَدِينَةِ

المراد بالرعاع: الدون، وفيه الإشارة على الأمراء بما فيه السداد.  
الحديث السادس:

حديث عثمان بن مظعون في تزكيته، سلف في الجنائز<sup>(١)</sup>.  
وراويته أم العلاء بنت الحارث بن ثابت بن حارثة بن ثعلبة  
ابن خلاس بن أمية بن خدارة بن عوف بن الحارث بن الخزرج  
أخي الأوس، وزاد هنا: فأحزني ذلك فتمت فأريت لعثمان بن  
مظعون عيناً تجري، فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «ذلك  
عمله».

قولها: (حين قرعت). كذا هو ثلاثي وفي نسخة: (اقرعت). قال  
ابن فارس: الإقراع والمقارعة في المساهمة، وقارعت فلاناً فقرعته أي:  
أصابتنى القرعة دونه<sup>(٢)</sup>.

الحديث السابع:

حديث عائشة رضي الله عنها كَانَ يَوْمُ بُعَاثٍ قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ.  
الحديث وقد سلف<sup>(٣)</sup>.

الثامن:

من حديثها أيضاً فيه، وقد سلف في العيد<sup>(٤)</sup>.

(١) سلف برقم (١٢٤٣) باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفته.

(٢) «مجمل اللغة» ٧٤٨/٢ مادة: قرع.

(٣) سلف برقم (٣٧٧٧) كتاب مناقب الأنصار.

(٤) سلف برقم (٩٥٢) كتاب العيدين، باب: سنة العيدين لأهل الإسلام.

قال الخطابي: (يريد)<sup>(١)</sup> بالقينتين فيه جاريتين لا مغنيتين<sup>(٢)</sup>، يريد أن ينزه بيت رسول الله ﷺ أن يدعى له مغنيتان مشهرتان به. و(يوم بعث): سلف قريبا أنه كان للأوس على الخزرج، قال الداودي: وكل فريق منهم ما أديل<sup>(٣)</sup> له به في ذلك اليوم ففيه جواز الأستراحة في بعض الأحيان بالكلام ونحوه؛ ليقووا عليه. وقوله: (بما تقاذفت) أي: بما ترامت به ذلك اليوم ويروى: (تعاذفت).

قال الخطابي: يحتمل أن يكون من عزف اللهو، وضرب المعازف على تلك الأشعار وإنشادها يتدامرون بذلك على القتال، ويحتمل أن يكون من العزف، وهو أصوات الوغى كعزيف الرياح وهو ما يسمع من دويها ومنه عزيف الجن، وهو جرس أصواتها فيما يقال<sup>(٤)</sup>. وفي رواية أبي الحسن بالراء أي: مما تعارفوا ما جرى بينهم.

### الحديث التاسع:

حديث أنس رضي الله عنه: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، نَزَلَ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ فِي حَى يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ . . الحديث. سلف بطوله في المساجد في باب نبش قبور المشركين<sup>(٥)</sup>. وقوله: (عضادتيه حجارة) عضادتا الباب: ما حوله، وهو ما يشد حوله من البناء وغيره.

(١) مكررة في الأصل، فلعله من باب السهو.

(٢) «أعلام الحديث» ٣/ ١٧٠٠.

(٣) الإدالة: الغلبة، يقال: أديل لنا على عدونا أي: نصرنا عليه، وكانت الدولة لنا.

أنظر «النهاية في غريب الحديث» ٢/ ١٤١ مادة (دول).

(٤) «أعلام الحديث» ٣/ ١٧٠٠ - ١٧٠١. (٥) سلف برقم (٤٢٨).

## ٤٧ - باب إقامَةِ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ

٣٩٣٣ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ ابْنَ أُخْتِ النَّمِرِ: مَا سَمِعْتَ فِي سُكْنِي مَكَّةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ». [مسلم: ١٣٥٢ - فتح: ٢٦٦/٧].

ذكر فيه حديث العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ» بفتح الصاد والداد المهملتين.

يوم النفر الآخر يوم ثلاث عشرة، وخصه الداودي بالمهاجرين الأولين، ولا فرق بل هو عام في كل مهاجر كما نبه عليه ابن التين.



## ٤٨ - باب عند أبي الهيثم من أين أرخوا التاريخ

٣٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ، مَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ. [فتح: ٢٦٧/٧]

٣٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَفُرِضَتْ أَرْبَعًا، وَتَرَكْتُ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى. تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ. [انظر: ٣٥٠ - مسلم: ٦٨٥ - فتح: ٢٦٧/٧]

ذكر فيه حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قَالَ: مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ، مَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ.

هو كما قال، وهو قول الرواة جميعاً، ولم يكن على عهد رسول الله ﷺ تأريخ إنما رفع إلى عمر رضي الله عنه صك فيه محله شعبان فقال: أي شعبان الذي نحن فيه، أو الماضي أو الآتي؟ ضعوا للناس شيئاً تعرفه، فقال قائل: ورخوا كتأريخ الفرس فقليل: إنهم (كلما) مات منهم ملك أبتدءوا التاريخ، ثم قالوا: من مبعثه عليه السلام، وقال بعضهم: من موته، فاتفقوا على أن ورخوا من مقدمه المدينة، ثم أرادوا أن يجعلوا رمضان أول السنة ثم اتفقوا على المحرم.

وذكر الجهشيارى في كتاب «الوزراء والكتاب» أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه كتب إلى عمر رضي الله عنه: إنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ، فجمع عمر رضي الله عنه الناس للمشورة، قال بعضهم: أرخ بالمبعث، وقال آخرون: بالهجرة، فإن الهجرة فرق بين الحق والباطل، وكان ذلك سنة سبع عشرة من الهجرة فلما أجمعوا عليه، قالوا: بأي شهر نبدأ؟ قال بعضهم: برمضان. فقال: عمر رضي الله عنه: بل من المحرم؛ لأنه



منصرف الناس من حجهم وهو شهر حرام فأجمعوا عليه قال: وقد روي في خبر آخر أن سيدنا رسول الله ﷺ سنة أربع عشرة من حين نبي أمر بالتأريخ قال: (...)(<sup>١</sup>).

وفي «تاريخ ابن أبي شيبه» بإسناد جيد عن عبيد بن عمير قال: إن المحرم رأس السنة تكتب فيه الكتب، وفيه يؤرخ التاريخ، ويصرف فيه الرزق. وفي كتاب «التعريف بصحيح التاريخ»: أول من أرخ يعلى بن أمية وكان باليمن وقيل: بل أرخ بوفاة رسول الله ﷺ.

وفي «أوائل» أبي عروبة الحراني من حديث ميمون بن مهران قال: رفع إلى عمر رضي الله عنه صك محله شعبان.. وذكر ما أسلفناه أولاً، وفيه فأجمع رأيهم على الهجرة(<sup>٢</sup>).

ثم ذكر البخاري رحمة الله حديث يزيد بن زريع ثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ ففُرِضَتْ أَرْبَعًا، وَتَرَكْتُ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى. تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ.

وهذا الحديث سلف في قصر الصلاة من حديث سفيان عن الزهري(<sup>٣</sup>)، وروى أبو بشر بن نجيح من حديث سماك، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه رضي الله عنه أنه صلى بمكة سجدة(<sup>٤</sup>).

(١) طمس بالأصل بمقدار كلمتين. (٢) أنظر «تاريخ الطبري» ٢/٣-٦.

(٣) سلف برقم (١٠٩٠) باب يقصر إذا خرج من موضعه.

(٤) حديث سماك عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه، رواه الطبراني في «الأوسط»

١٨٠/٥ (٥٠٠٤) بلفظ: صلى رسول الله ﷺ الظهر بمكة ركعتين صلاة السفر.

قلت: وأصل هذا الحديث مطولاً سلف برقم (٣٧٦) ورواه مسلم برقم (٥٠٣)

كلاهما عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه به.

ومرادها الرباعية لا الثلاثية؛ ولهذا قالت: وتركت صلاة السفر على الأولى - تعني غير المغرب - وأتمت بالمدينة، وقال غيرها: فرضت الصلاة على هيئتها اليوم وقد سلف ذلك.



٤٩ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ»،

وَمَرِثِيَّتِهِ لِمَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ

٣٩٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ يَا سَعْدُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ». قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ، وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا آجَرَكَ اللَّهُ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أزدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ ابْنُ خَوْلَةَ» يَرِثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُؤْفَى بِمَكَّةَ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ». [انظر: ٥٦ - مسلم: ١٦٢٨ - فتح: ٢٦٩/٧]

ساق فيه حديث سعد بن مالك رضي الله عنه وقال: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ»

وقد سلف بطوله<sup>(١)</sup>، ومعنى (أشفيت منه على الموت): قاربته في

ظاهر الحال لاشتداد مرضه.

(١) سلف برقم (١٢٩٥) كتاب الجنائز: باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة، وبرقم

(٢٧٤٢) كتاب الوصايا، وبرقم (٢٧٤٤) باب الوصية بالثلث.

وقوله: ( «الثلث يا سعد» ) كذا هنا أبتداء من رسول الله ﷺ، وفي غيره أن سعدا قاله<sup>(١)</sup>، وهو دال لمن أجاز الثلث، وقد أسلفنا رواية: «ورثتك» و«ذريتك»، والصحيح كما قال ابن التين منهما: «ورثتك»؛ لأن الذرية الأولاد وأولادهم، وهو قد قال: (لا يرثني إلا ابنة لي)، وما ذكره لا يلزم فيه ذلك؛ لأنها ذرية وورثة، والذرية أصلها عند بعض النحاة فعلية من الذر يريد أن لام الفعل وعينه راء؛ لأن الله تعالى أخرج الخلق من صلب آدم كالذر، وقيل: أصلها ذرورة على وزن فعلولة يريد أن لام الفعل همزة من ذرأ الله الخلق، فأبدلت الهمزة ياء فصارت ذروية، ثم أدغمت الواو في الياء فقيل: ذرية<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ( «عالة» ) أي: فقراء، واختلف هل كان ذلك في حجة الوداع كما في هذا الحديث، وهل هاجر سعد بن خولة<sup>(٣)</sup>، وهل قوله: (لكن البائس) من رسول الله ﷺ أو من قول الراوي كما سلف هناك.

وقوله: ( «لست بنافق» ) كذا وقع والصواب كما قال ابن التين وغيره، ليس بمنفق؛ لأنه من أنفق قال الداودي: سعد<sup>(٣)</sup> شهد بدرًا، فإن كان المحفوظ أنه مات بمكة ففيه دلالة أنه أقام بمكة بعد الصدر من حجته، ثم مات ولو أقام من عذر لم يقبل ذلك فيه؛ لأنه قال حين حاضت صفيه: «أحابستنا هي؟».

(١) سلف برقم (١٢٩٥).

(٢) أنظر: «اللباب في علل البناء والإعراب» ٢/٣٢٤-٣٢٥ للعكبري.

(٣) ورد في هامش الأصل: يعني سعد بن خولة.



وإنما كره سعد<sup>(١)</sup> المقام بعدهم، وإن كان له عذر لما يناله من صحبة رسول الله ﷺ إلى المدينة من الفضل. قال: وإن كان المحفوظ كسر الهمزة، ففيه دليل أنه قيل له: إنه يريد التخلف بعد الصدر فخشي عليه أنه يدركه أجله بمكة بعد تخلفه بعد الصدر.



(١) ورد في هامش الأصل: يعني سعد بن أبي وقاص.

## ٥٠ - باب آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. وَقَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ.

٣٩٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه

قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلَّنِي عَلَى السُّوقِ. فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهَيْمُ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: «فَمَا سَقَّتَ فِيهَا؟». فَقَالَ: وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ». [انظر: ٢٠٤٩ - مسلم: ١٤٢٧ - فتح: ٢٧٠/٧]

هذا قد أسنده فيما مضى<sup>(١)</sup>، وفي الباب بعد من حديث سفيان عن حميد، عن أنس رضي الله عنه قال: قدم عبد الرحمن، فذكر الحديث، وسلف أيضا قريبا، في الإخاء<sup>(٢)</sup>.

ثم قال: وَقَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ. وهذا قد أسنده في الصوم من حديث أبي العميس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه به<sup>(٣)</sup>.

(١) سلف برقم (٢٠٤٨) كتاب البيوع، باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾.

(٢) سلف برقم (٣٧٨٠) باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار.

(٣) سلف برقم (١٩٦٨) باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع.

و(أبو جحيفة) اسمه وهب بن عبد الله بن مسلمة بن جنادة بن جندب بن حجر بن زياد بن زباب - بفتح الزاي وباء موحددة - بن حبيب بن سواءة بن عامر بن صعصعة وابن عمه جابر بن سمرة بن جنادة له ولأبيه صحبة.

وأبو الدرداء اسمه عويمر بن زيد بن قيس بن (عبسة)<sup>(١)</sup> بن أمية بن مالك بن عامرة أخي عامر ابني عدي أخي ثعلبة ابني كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج.

وسعد بن الربيع أحد النقباء هو ابن عمرو بن أبي زهير الأنصاري الخزرجي عقبي بدري، نقيب بني الحارث بن الخزرج هو وعبد الله بن رواحة أستشهد يوم أحد، ووقع في كتاب ابن التين أنه قتل شهيداً يوم بدر. وفي «طبقات ابن سعد»: أَخِي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، وكانوا خمسة وأربعين من المهاجرين، وخمسة وأربعين من الأنصار، ويقال: كانوا مائة، خمسون من المهاجرين وخمسون من الأنصار، وذلك قبل بدر في دار أنس رضي الله عنه فلما كان في وقعة بدر وأنزل الله تعالى ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾ الآية [الأنفال: ٧٥]، فنسخت ما كان قبلها، وانقطع الميراث بالمؤاخاة<sup>(٢)</sup> وفي كتاب «شرف المصطفى» أخي بينهم في المسجد. ولابن عبد البر: كان بعد توجهه المدينة بخمسة أشهر<sup>(٣)</sup>، وكانت المؤاخاة مرتين الأولى بمكة قبل الهجرة<sup>(٤)</sup>، والثانية هذه.

(١) ورد بهامش الأصل: زيد.

(٢) «الطبقات الكبرى» ٢٣٨/١. (٣) «الاستيعاب» ١/١٤٤-١٤٥.

(٤) ورد في هامش الأصل: الأولى ذكرها جماعة وأنكرها أبو العباس بن تيمية ولم أر لمن ذكرها حديثاً صحيحاً يدل عليها غير حديث واحد في «استيعاب» أبي عمر بن عبد البر - والله أعلم - هو أنه رضي الله عنه أخي بين مهاجرين ومهاجرين.

فائدة:

في حديث أنس رضي الله عنه: (وضر من صفرة) أي: أثر لطنخ من خلوق أو طيب، له لون وله من ملاطخة ثياب العروس أول فعلها عند البناء، وهو كالحديث الآخر كانوا يرخصون في ذلك للشباب أيام عرسه، وقد سلف وفيه أن الوليمة بعد البناء.





٥١ - باب

٣٩٣٨ - حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمَفْضَلِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَيْلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: «أَخْبَرَنِي بِهِ جَبْرِيلُ أَنْفًا». قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. قَالَ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ: السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فزِيَادَةُ كَبِدِ الْحَوْتِ، وَأَمَّا الْوَلَدُ: فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدَ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتِ الْوَلَدَ». قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ، فَاسْأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي. فَجَاءَتِ الْيَهُودُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فِيكُمْ؟». قَالُوا: خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَأَفْضَلُنَا وَابْنُ أَفْضَلِنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟». قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالُوا: شَرْنَا وَابْنُ شَرِّنَا. وَتَنَقَّصُوهُ، قَالَ: هَذَا كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [انظر: ٣٣٢٩ - فتح: ٢٧٢/٧]

٣٩٣٩، ٣٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ أَبَا الْمُنْهَالِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُطْعِمٍ قَالَ: بَاعَ شَرِيكٌ لِي دَرَاهِمَ فِي السُّوقِ نَسِيئَةً، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَيُصْلِحُ هَذَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ لَقَدْ بَعْتُهَا فِي السُّوقِ فَمَا عَابَهُ أَحَدٌ. فَسَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَتَّبَاعُ هَذَا الْبَيْعِ، فَقَالَ: «مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَلَا يَصْلِحُ». وَالِقَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، فَاسْأَلَهُ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْظَمَنَا تِجَارَةً. فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، فَقَالَ مِثْلَهُ. وَقَالَ سُفْيَانٌ مَرَّةً: فَقَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَتَّبَاعُ. وَقَالَ: نَسِيئَةً إِلَى الْمَوْسِمِ. أَوْ: الْحَجِّ. [انظر: ٢٠٦٠، ٢٠٦١ - مسلم: ١٥٨٩ - فتح: ٢٧٢/٧]

ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ . . الْحَدِيثُ .

وقد سلف والأشراط جمع شرط بفتح الراء: العلامات .

وقوله: ( «زيادة كبد الحوت» ) . أي: الذي في الجنة يلعب معه ثورها فينطح بقرنه فيأكل منه أهل الجنة، ثم يرد إلى الحوت روحه فيلعبان ثم يدلي الحوت الثور بذنبه فيأكلون منه، ثم كذلك قاله الداودي، والكبد بفتح الكاف، وكسر الباء، وكسر الكاف وسكون الباء، و(بهت): كذابون .

وذكر فيه أيضا حديث أبي المنهال عبد الرحمن بن مطعم وهو بصري مكي كسيار بن سلامة أبي المنهال بصري أيضا: قَالَ: بَاعَ شَرِيكَ لِي دَرَاهِمَ نَسِيئَةً . . الْحَدِيثُ .

وقال مرة: نسيئة إلى الموسم أو الحج، وسلف في البيع والله أعلم .



## ٥٢ - بَابُ إِتْيَانِ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

## حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ

﴿هَادُوا﴾ [البقرة: ٦٢]: صَارُوا يَهُودَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هُدْنَا﴾

[الأعراف: ١٥٦]: تَبْنَا. هَائِدٌ: تَائِبٌ.

٣٩٤١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ». [مسلم: ٢٧٩٣ - فتح: ٢٧٤/٧]

٣٩٤٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ - أَوْ مُحَمَّدٌ - بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغُدَّانِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ،

أَخْبَرَنَا أَبُو عَمَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَإِذَا أَنْاسٌ مِنَ الْيَهُودِ يُعْظَمُونَ عَاشُورَاءَ وَيَصُومُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِصَوْمِهِ». [انظر: ٢٠٠٥ - مسلم: ١١٣١ - فتح: ٢٧٤/٧]

٣٩٤٣ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي ٩٠/٥ أَظْفَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ، وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ». ثُمَّ أَمَرَ بِصَوْمِهِ. [انظر: ٢٠٠٤ - مسلم: ١١٣٠ - فتح: ٢٧٤/٧]

٣٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي

عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ. [انظر: ٣٥٥٨ - مسلم: ٢٣٣٦ - فتح: ٢٧٤/٧]

٣٩٤٥ - حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّؤُهُ أَجْزَاءً، فَأَمَّنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ. [يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ (٩١)] [الحجر: ٩١]. [٤٧٠٥، ٤٧٠٦ - فتح: ٢٧٥/٧]

قلت: هو كما قال وقال ابن عرفة: ﴿هُدْنًا﴾: سَكْنَا إِلَيْكَ. أَي: أَمْرِك. وَالْهُدَاةُ: السُّكُونُ. ثُمَّ سَاقَ أَحَادِيثَ: أَحَدَهَا:

حديث قرة، عن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ» وَلِلْإِسْمَاعِيلِيِّ: «مَا بَقِيَ عَلَيَّ ظَهْرُهَا يَهُودِي إِلَّا أَسْلَمَ» وَقَالَ كَعْبٌ: هُمُ الَّذِينَ سَمَاهُمُ اللَّهُ فِي الْمَائِدَةِ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ سَلَامٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ صُورِيَا، وَهَذِهِ شَبْهَةُ السَّهِيلِيِّ حَيْثُ قَالَ: لَمْ يَسْلَمْ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ عَلَيَّ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَّا اثْنَانِ<sup>(١)</sup>، نَعَمْ فِي الْبَيْهَقِيِّ فِي «دَلَائِلِهِ»: أَنَّ حَبْرًا مِنْ أَحْبَارِ يَهُودٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ سُورَةَ يُوسُفَ فَجَاءَ مَعَهُ بِنْفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَأَسْلَمُوا كُلُّهُمْ نَعَمْ قَدْ (يَكُونُوا)<sup>(٢)</sup> غَيْرَ أَحْبَارٍ، وَذَكَرَ أَيْضًا إِسْلَامَ زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ الْحَبْرِيِّ حِينَ عَامَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي التَّمْرِ<sup>(٣)</sup>، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَبْرَةَ كَانَ لَهُ عَهْدُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دِينَ فَلَمَّا تَقَاضَاهُ قَالَ: «مَا مَعِيَ مَا أُعْطِيكَ» قَالَ: لَا أَفَارِقُكَ، قَالَ: إِذَا أَجْلَسَ مَعَكَ فَجَلْسَ مَعَهُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْغَدَاةَ، فَلَمَّا تَرَجَّلَ النَّهَارَ أَسْلَمَ الْيَهُودِي<sup>(٤)</sup>.

(١) «الروض الأنف» ٢/٢٩٢.

(٢) في هامش الأصل: الجادة يكونون.

(٣) «دلائل النبوة» ٦/٢٧٦-٢٨٠.

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» ٢/٦٢٢ من طريق محمد بن داود بن سليمان الزاهد، =



وعند العسكري: أسلم ثعلبة بن سعية مع الحبر ابن سلام، ومن حديث عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة، عن علي بن رفاعة القرظي، قال: كان أبي من الذين أسلموا من أهل الكتاب، و[كانوا]<sup>(١)</sup> عشرة، وكانوا يجلسون مجالس فإذا مروا بهم أستهزءوا بهم وسخروا، فأنزل الله ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾ [القصص: ٥٤].

ولابن عبد البر: أسيد بن سعية أخو ثعلبة<sup>(٢)</sup>. وللطبري: أسلم ثعلبة بن سلام أخو عبد الله بن سلام بعد أخيه وذكر أبو صالح عن ابن عباس: نزلت هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٣٦] في عبد الله بن سلام، وأسد وأسيد ابني كعب، وثعلبة ابن قيس، وسلام ابن أخت عبد الله بن سلام، وسلمة بن أخيه، ويامين بن يامين وهؤلاء مؤمنو أهل الكتاب<sup>(٣)</sup>.

وروى الخطيب من حديث محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه، عن أمها قالت: لما كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله ﷺ قال حبر كان بمكة: ولد في بلدكم الليلة هذا النبي الذي يوصف، قال: فولد النبي ﷺ في آخر تلك الليلة فقال الحبر: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً كموسى حق وأني مؤمن به.

= عن محمد بن محمد الأشعث، ثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثني أبي إسماعيل، عن أبيه موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن الحسن بن علي، عن علي بن أبي طالب به. قال الذهبي في «التلخيص»: حديث منكر بمرّة وآفته من موسى أو ممن بعده. ورواه أيضاً البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٢٨٠ - ٢٨١.

(١) في الأصل: كان، والمثبت هو الملائم للسياق.

(٢) «الاستيعاب» ١/١٨٨.

(٣) رواه الثعلبي في «تفسيره» كما في «الدر المنثور» ٢/٤١٤.

ولم يزد ابن التين على قوله في قوله: «لو آمن بي عشرة من اليهود  
لآمن بي اليهود» أي: لو شاء الله ذلك وقدره.  
فائدة:

(قرة) المذكور في إسناده هو ابن خالد السدوسي أبو خالد البصري  
أخرج له مسلم، وانفرد بقرة بن حبيب، ومسلم بقرة بن عبد الرحمن بن  
حيويل مقروناً بغيره<sup>(١)</sup>، و(محمد)<sup>(٢)</sup> كأنه ابن سيرين.

الحديث الثاني:

حديث أبي موسى: دَخَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَإِذَا أَنَاسٌ مِّنَ  
الْيَهُودِ يُعَظِّمُونَ عَاشُورَاءَ وَيَصُومُونَهُ، فَقَالَ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِصَوْمِهِ».  
فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ.

هذا الحديث سلف في الصوم، وعاشوراء ممدود مهموز، وحكي  
قصره. والبخاري رواه هناك عن علي بن عبد الله، ثنا أبو أسامة  
به<sup>(٣)</sup>. وقال هنا: حدثني أحمد أو محمد بن عبيد الله الغداني وهو  
أحمد بن عبيد الله بن سهيل كذا ذكره في «تاريخه»<sup>(٤)</sup> في باب أحمد  
ولم يشك فيه، وهو بصري مات سنة أربع وعشرين ومائتين، وقيل:  
سنة سبع وعشرين.

وفي إسناده: (أبو العميس) واسمه عتبة بن عبد الله بن عيينة بن  
عبد الله بن مسعود أخو عبد الله المسعودي.

(١) أنظر: «تهذيب الكمال» ٢٣/٥٧٤ - ٥٨٣.

(٢) في هامش الأصل: صرح بأنه ابن سيرين المزني في «أطرافه» فذكر الحديث في  
أول مسند قرة بن عبد الرحمن عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، فاعلمه.

(٣) سلف برقم (٢٠٠٥) باب: صيام يوم عاشوراء.

(٤) «التاريخ الكبير» ٤/٢.

## الحديث الثالث:

حديث أبي بشر - جعفر بن أبي وحشية إياس اليشكري مولا هم البصري - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي صَوْمِ عَاشُورَاءَ.  
وقد سلف (...)(<sup>١</sup>) من حديث أيوب، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن أبيه عن ابن عباس به (<sup>٢</sup>).

## الحديث الرابع:

حديث ابن عباس أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَالسِّدْلِ: سَدَلَ النَّاصِيَةِ. قَالَ الدَّائِدِيُّ: يُقَالُ: سَدَلَ ثُوبَهُ يَسْدِلُهُ بِالضَّمِّ سَدَلًا أَيْ: أَرْخَاهُ.

## الحديث الخامس:

حديث ابن عباس: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّؤُهُ أَجْزَاءً، فَأَمَّنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ. يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ (٩١) ﴿. أَيْ: جَعَلُوهُ طَوَائِفَ مِثْلَمَا جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ أَيْ: فَرَّقُوهُ، وَقَالَ الدَّائِدِيُّ: هُوَ قَوْلُهُ: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣].



(١) طمس بالأصل بمقدار كلمة.

(٢) سلف برقم (٢٠٠٤) كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء.

٥٣ - باب إِسْلَامِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه

٣٩٤٦ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضْعَةٌ عَشْرَ مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ. [فتح: ٧/٢٧٧]

٣٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ رضي الله عنه يَقُولُ: أَنَا مِنْ رَامَ هُرْمُزَ. [فتح: ٧/٢٧٧]

٣٩٤٨ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: فَتْرَةٌ بَيْنَ عَيْسَى وَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ سِتْمِائَةَ سَنَةٍ. [فتح: ٧/٢٧٧]

ذكر فيه عن أبي عثمان عن سلمان الفارسي أنه تداوله بضعة عشر من رب إلى رب.

وعنه قال: سمعت سلمان يقول: أنا من رام هرمز.

وعنه عن سلمان قال: فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ستمائة سنة.

الشرح:

البضع من الثلاث إلى العشرة على المشهور، وقد سلف الخلاف فيه، وفيه جواز أن يقال للسيد: رب (...)<sup>(١)</sup> ﴿أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٥٠]. وادعى الداودي أن ولاء سلمان كان لأهل البيت لأنه أسلم على يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال ابن التين: ليس هذا مذهب مالك فكيف يصح ذلك، ومن كاتب وهو مستحق لها إذا كان مسلماً، ومن كان كافراً فولأؤه للمسلمين، وهو قول (...)<sup>(٢)</sup>.

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) غير واضحة في الأصل.



وروى ابن حبان والحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(١)</sup> إسلامه وله  
 (...) <sup>(٢)</sup> وأنه أنتقل من قطر إلى قطر (...) <sup>(٣)</sup> ذكروا له من علاماته  
 أكل الهدية دون الصدقة، وبين كتفية خاتم النبوة، وذكره ابن إسحاق  
 أيضاً<sup>(٤)</sup>. وفيه: مخالفة (...) <sup>(٥)</sup> وقد أوضح ابن عساكر ترجمته في  
 «تاريخه»<sup>(٦)</sup> وكنيته أبو عبد الله مات بالمدائن سنة ست وثلاثين، وأكثر  
 ما قيل في عمره ثلاثمائة وخمسون، والأكثر على مائتين وخمسين.



(١) «صحيح ابن حبان» ١٦ / ٦٥، و«المستدرک» للحاكم ٣ / ٥٩٩-٦٠٢.

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) غير واضحة في الأصل.

(٤) «سيرة ابن إسحاق» ص ٦٦.

(٥) غير واضحة في الأصل.

(٦) «تاريخ دمشق» ٢١ / ٣٧٦ ترجمة سلمان ابن الإسلام أبو عبد الله الفارسي سابق  
 أهل فارس إلى الإسلام.



## محتويات المجلد العشرون

## كِتَابُ الْمَنَاقِبِ

- ١ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ ..... ٩
- ٢ - باب مَنَاقِبِ قُرَيْشٍ ..... ٢٨
- ٣ - باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ ..... ٥٠
- ٤ - باب نِسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ ..... ٥٢
- ٥ - باب ..... ٥٤
- ٦ - باب ذِكْرِ أَسْلَمَ، وَغِفَارَ، وَمُزَيْنَةَ، وَجُهَيْنَةَ، وَأَشْجَعَ ..... ٦٠
- ٧ - باب ذِكْرِ قَحْطَانَ ..... ٦٥
- ٨ - باب مَا يُنْهَى مِنْ (دَعْوَى) الْجَاهِلِيَّةِ ..... ٦٦
- ٩ - باب قِصَّةِ خُزَاعَةَ ..... ٧٣
- ١١ - باب قِصَّةِ زَمْرَمَ ..... ٨٣
- ١٢ - باب قِصَّةِ زَمْرَمَ وَجَهْلِ الْعَرَبِ ..... ٨٧
- ١٣ - باب مَنْ أَنْتَسَبَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْجَاهِلِيَّةِ ..... ٨٨
- ١٤ - باب ابْنِ أُخْتِ الْقَوْمِ وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ ..... ٩١
- ١٥ - باب قِصَّةِ الْحَبَشِ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَا بَنِي أَرْفَدَةَ» ..... ٩٣
- ١٦ - باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسَبُهُ ..... ٩٥
- ١٧ - باب مَا جَاءَ فِي أَشْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ..... ٩٧
- ١٨ - باب خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ﷺ ..... ١٠٨
- ١٩ - باب وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ..... ١١٠
- ٢٠ - باب كُنْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ..... ١١٤

- ٢١ - باب ..... ١١٧
- ٢٢ - باب خاتم النبوة ..... ١١٩
- ٢٣ - باب صفة النبي ﷺ ..... ١٢٧
- ٢٤ - باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه ..... ١٤٨
- ٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام ..... ١٥٠
- باب ..... ٢٠٩
- ٢٦ - باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ ..... ٢١٥
- ٢٧ - باب سؤال المشركين أن يرثهم النبي ﷺ آية ..... ٢١٩
- ٢٨ - باب ..... ٢٢٣

### كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

- ١ - باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ..... ٢٣٥
- ٢ - باب مناقب المهاجرين وفضلهم ..... ٢٤٠
- ٣ - باب قول النبي ﷺ: «سُدُّوا الأبوابَ إِلَّا بابَ أبي بكرٍ» ..... ٢٤٦
- ٤ - باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ..... ٢٤٨
- ٥ - باب قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» ..... ٢٤٩
- باب في سابقة أبي بكر وفضله ..... ٢٥٣
- ٦ - مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه ..... ٢٧٥
- ٧ - باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه ..... ٢٨٨
- ٨ - باب قصة البيعة، والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه ..... ٢٩٥
- ٩ - باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي أبي الحسن الهاشمي رضي الله عنه ..... ٣٠١
- ١٠ - باب مناقب جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ..... ٣١١



- ١١ - باب ذِكْرُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ ..... ٣١٤
- ١٢ - باب مَنَاقِبُ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْقَبَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... ٣١٥
- ١٣ - باب مَنَاقِبُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ﷺ ..... ٣١٩
- ١٤ - باب ذِكْرُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ﷺ ..... ٣٢٤
- ١٥ - باب مَنَاقِبُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ الزُّهْرِيِّ، وَبَنُو زُهْرَةَ أَخْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ، ..... ٣٢٨
- ١٦ - باب ذِكْرُ أَضْهَارِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ ..... ٣٣١
- ١٧ - باب مَنَاقِبُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ ..... ٣٣٤
- ١٨ - باب ذِكْرُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ..... ٣٣٧
- باب: أي: في مناقب أسامة وذريته والحسن ..... ٣٣٩
- ١٩ - باب: مَنَاقِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ..... ٣٤٢
- ٢٠ - باب: مَنَاقِبُ عَمَّارٍ وَحُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ..... ٣٤٤
- ٢١ - باب مَنَاقِبُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ﷺ ..... ٣٤٧
- باب مناقب مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ ..... ٣٥٠
- ٢٢ - باب مَنَاقِبُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ..... ٣٥١
- ٢٣ - باب مَنَاقِبُ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ..... ٣٥٦
- ٢٤ - باب ذِكْرُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ..... ٣٥٨
- ٢٥ - باب مَنَاقِبُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ﷺ ..... ٣٥٩
- ٢٧ - باب مَنَاقِبُ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ..... ٣٦٠
- ٢٧ - باب مَنَاقِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ غَافِلٍ [ﷺ] ..... ٣٦٢
- ٢٨ - باب ذِكْرُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ..... ٣٦٥
- ٢٩ - باب مَنَاقِبُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ..... ٣٦٧
- ٣٠ - باب فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ..... ٣٦٩

## كتاب مناقب الأنصار

- ١ - باب مناقب الأنصار ..... ٣٧٥
- ٢ - باب قول النبي ﷺ: «لَوْلَا هِجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ» ..... ٣٨٠
- ٣ - باب إichاء النبي ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ..... ٣٨١
- ٤ - باب حُبِّ الْأَنْصَارِ ..... ٣٨٤
- ٥ - باب قول النبي ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» ..... ٣٨٥
- ٦ - باب أَتْبَاعِ الْأَنْصَارِ ..... ٣٨٦
- ٧ - باب فَضْلُ دُورِ الْأَنْصَارِ ..... ٣٨٨
- ٨ - باب قول النبي ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» ..... ٣٩١
- ٩ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ ..... ٣٩٣
- ١٠ - باب: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] ..... ٣٩٥
- ١١ - باب قول النبي ﷺ: «اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ» ..... ٣٩٨
- ١٢ - باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه ..... ٤٠٣
- ١٣ - باب مناقب أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما ..... ٤١٠
- ١٤ - باب مناقب معاذ بن جبل ؓ ..... ٤١٢
- ١٥ - باب مناقب سعد بن عباد رضي الله عنه ..... ٤١٣
- ١٦ - باب مناقب أبي بن كعب ؓ ..... ٤١٤
- ١٧ - باب مناقب زيد بن ثابت ؓ ..... ٤١٧
- ١٨ - باب مناقب أبي طلحة ؓ ..... ٤١٩
- ١٩ - باب مناقب عبد الله بن سلام ؓ ..... ٤٢٢
- ٢٠ - باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها ..... ٤٢٧
- ٢١ - باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي ؓ ..... ٤٣٤

- ٢٢ - باب ذِكرُ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِي الْعَبْسِيِّ ﷺ ..... ٤٣٨
- ٢٣ - باب ذِكرُ هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ..... ٤٣٩
- ٢٤ - باب حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ ..... ٤٤١
- ٢٥ - باب بُنْيَانُ الْكَعْبَةِ ..... ٤٤٨
- ٢٦ - باب أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ ..... ٤٥٠
- ٢٧ - (باب) الْقَسَامَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ..... ٤٦٣
- ٢٨ - باب مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ ..... ٤٧٣
- ٢٩ - باب مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ ..... ٤٧٦
- ٣٠ - باب إِسْلَامِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ ..... ٤٨٦
- ٣١ - باب إِسْلَامِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ﷺ ..... ٤٨٧
- ٣٢ - باب ذِكرُ الْجِنِّ ..... ٤٨٨
- ٣٣ - باب إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ ﷺ ..... ٤٩١
- ٣٤ - باب إِسْلَامِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ ..... ٤٩٤
- ٣٥ - باب إِسْلَامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ ..... ٤٩٦
- ٣٦ - باب أَنْشِقَاقِ الْقَمَرِ ..... ٥٠٣
- ٣٧ - باب هِجْرَةِ الْحَبَشَةِ ..... ٥٠٤
- ٣٨ - باب مَوْتِ النَّجَاشِيِّ ..... ٥٠٧
- ٣٩ - باب تَقَاسُمِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ..... ٥٠٨
- ٤٠ - باب قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ ..... ٥٠٩
- ٤١ - باب حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ ..... ٥١٠
- ٤٢ - باب الْمِعْرَاجِ ..... ٥١١
- ٤٣ - باب وَفُودِ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ ..... ٥١٤

- ٤٤ - باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدمه المدينة وبنائه بها ..... ٥١٦
- ٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ..... ٥٢٢
- ٤٦ - باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة ..... ٥٦٠
- ٤٧ - باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ..... ٥٦٧
- ٤٨ - باب عند أبي الهيثم من أين أرخوا التاريخ ..... ٥٦٨
- ٤٩ - باب قول النبي ﷺ: «اللهم أمض لأصحابي هجرتهم» ..... ٥٧١
- ٥٠ - باب أخى النبي ﷺ بين أصحابه ..... ٥٧٤
- ٥١ - باب ..... ٥٧٧
- ٥٢ - باب إثبات اليهود إلى النبي ﷺ حين قدم المدينة ..... ٥٧٩
- ٥٣ - باب إسلام سلمان الفارسي ﷺ ..... ٥٨٤





## تقسيم مجلدات الكتاب على كتب البخاري

- |   |  |
|---|--|
| <p><u>المجلد الثامن</u></p> <p>١٢- ك صَلَاةِ الْخَوْفِ (٩٤٢-٩٤٧)</p> <p>١٣- كتاب العيدين (٩٤٨-٩٨٩)</p> <p>١٤- ك الوتر (٩٩٠-١٠٠٤)</p> <p>١٥- الاستسقاء (١٠٠٥-١٠٣٩)</p> <p>١٦- الكسوف (١٠٤٠-١٠٦٦)</p> <p>١٧- سجود القرآن (١٠٦٧-١٠٧٩)</p> <p>١٨- تقصير الصلاة (١٠٨٠-١١١٩)</p> <p><u>المجلد التاسع</u></p> <p>١٩- التهجد (١١٢٠-١١٨٧)</p> <p>٢٠- كِتَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ (١١٨٨-١١٩٧)</p> <p>٢١- كِتَابُ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ (١١٩٨-١٢٢٣)</p> <p>٢٢- كِتَابُ السَّهْوِ (١٢٢٤-١٢٣٦)</p> <p>٢٣- كِتَابُ الْجَنَائِزِ (١٢٣٧-١٣٩٤)</p> <p><u>المجلد العاشر</u></p> <p>باقي كِتَابِ الْجَنَائِزِ</p> <p>٢٤- كِتَابُ الزَّكَاةِ (١٣٩٥-١٥١٢)</p> <p><u>المجلد الحادي عشر</u></p> <p>٢٥- كِتَابُ الْحَجِّ (١٥١٣-١٧٧٢)</p> | <p><u>المجلد الأول: مقدمة التحقيق</u></p> <p><u>المجلد الثاني</u></p> <p>١- كتاب بدء الوحي (١-٧)</p> <p>٢- كتاب الإيمان (٨-٥٨)</p> <p><u>المجلد الثالث</u></p> <p>باقي كتاب الإيمان</p> <p>٣- كِتَابُ الْعِلْمِ (٥٩-١٣٤)</p> <p><u>المجلد الرابع</u></p> <p>٤- كِتَابُ الْوُضُوءِ (١٣٥-٢٤٧)</p> <p>٥- كِتَابُ الْغُسْلِ (٢٤٨-٢٩٣)</p> <p><u>المجلد الخامس</u></p> <p>٦- كتاب الحيض (٢٩٤-٣٣٣)</p> <p>٧- كِتَابُ التَّيْمِمْ (٣٣٤-٣٤٨)</p> <p>٨- كِتَابُ الصَّلَاةِ (٣٤٩-٥٢٠)</p> <p><u>المجلد السادس</u></p> <p>٨- باقي كتاب الصَّلَاةِ</p> <p>- أبواب سُتْرَةِ الْمُصَلِّي</p> <p>٩- ك مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ (٥٢١-٦٠٢)</p> <p>١٠- كِتَابُ الْأَذَانِ (٦٠٣-٨٧٥)</p> <p><u>المجلد السابع</u></p> <p>باقي كِتَابِ الْأَذَانِ</p> <p>١١- كتاب الجمعة (٨٧٦-٩٤٠)</p> |
|---|--|

وَالْحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ (٢٣٨٥-٢٤٠٩)

٤٤- ك الخصومات (٢٤١٠-٢٤٢٥)

٤٥- ك في اللقطة (٢٤٢٦-٢٤٣٩)

٤٦- كِتَابُ المَظَالِمِ. (٢٤٤٠-٢٤٨٢)

### المجلد السادس عشر

باقي كتاب المظالم

٤٧- كتاب الشركة (٢٤٨٣-٢٥٠٧)

٤٨- كتاب الرهن (٢٥٠٨-٢٥١٦)

٤٩- كتاب العتق (٢٥١٧-٢٥٥٩)

٥٠- كتاب المكاتب (٢٥٦٠-٢٥٦٥)

٥١- كتاب الهبة (٢٥٦٦-٢٦٣٦)

٥٢- ك الشهادات (٢٦٣٧-٢٦٨٩)

### المجلد السابع عشر

٥٣- كتاب الصلح (٢٦٩٠-٢٧١٠)

٥٤- ك الشروط (٢٧١١-٢٧٣٧)

٥٥- كتاب الوصايا (٢٧٣٨-٢٧٨١)

٥٦- كِتَابُ الجِهَادِ وَالسَّيْرِ (٢٧٨٢-٢٨٥٧)

### المجلد الثامن عشر

باقي الجهاد

٥٧- ك فَرَضِ الخُمْسِ (٣٠٩١-٣١٥٥)

### المجلد الثاني عشر

باقي كتاب الحج

٢٦- ك العُمرة (١٧٧٣-١٨٠٥)

٢٧- ك المَحْضَر (١٨٠٦-١٨٢٠)

٢٨- ك جزاء الصيد (١٨٢١-١٨٦٦)

٢٩- فَصَائِلُ المَدِينَةِ (١٨٦٧-١٨٩٠)

### المجلد الثالث عشر

٣٠- كِتَابُ الصَّوْمِ (١٨٩١-٢٠٠٧)

٣١- صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ (٢٠٠٨-٢٠١٣)

٣٢- كِتَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ القَدْرِ (٢٠١٤-٢٠٢٤)

٣٢- ك الاِغْتِكَافِ (٢٠٢٥-٢٠٤٦)

### المجلد الرابع عشر

٣٤- كتاب البيوع (٢٠٤٧-٢٢٣٨)

٣٥- كِتَابُ السَّلْمِ (٢٢٣٩-٢٢٥٦)

### المجلد الخامس عشر

٣٦- كِتَابُ الشُّفْعَةِ (٢٢٥٧-٢٢٥٩)

٣٧- ك الإِجَارَةِ (٢٢٦٠-٢٢٨٦)

٣٨- ك الحَوَالَاتِ (٢٢٨٧-٢٢٨٩)

٣٩- كتاب الكفالة (٢٢٩٠-٢٢٩٨)

٤٠- كِتَابُ الوَكَالَةِ (٢٢٩٩-٢٣١٩)

٤١- الحَرْثُ وَالْمُزَارَعَةُ (٢٣٢٠-٢٣٥٠)

(٢٣٥٠)

٤٢- كِتَابُ المُسَاقَاةِ (٢٣٥١-٢٣٨٢)

٤٣- كِتَابُ الاسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ

المجلد السادس والعشرون

- ٦٩- كِتَابُ النَّفَقَاتِ  
٧٠- كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ (٥٣٧٣-٥٤٦٦)  
٧١- كُ الْعَقِيقَةِ (٥٤٦٧-٥٤٧٤)  
٧٢- الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ (٥٤٧٥-٥٥٤٤)  
٧٣- كُ الْأَضَاحِيِّ (٥٥٤٥-٥٥٧٤)

المجلد السابع والعشرون

- ٧٤- كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ (٥٥٧٥-٥٦٣٩)  
٧٥- كِتَابُ الْمَرَضِ (٥٦٤٠-٥٦٧٧)  
٧٦- كِتَابُ الطَّبِّ (٥٦٧٨-٥٧٨٢)  
٧٧- كِتَابُ اللَّبَاسِ (٥٧٨٣-٥٩٦٩)

المجلد الثامن والعشرون

- باقي كتاب اللباس  
٧٨- كِتَابُ الْأَدَبِ (٥٩٧٠-٦٢٢٦)

المجلد التاسع والعشرون

- ٧٩- كُ الْأَسْتِئْذَانِ (٦٢٢٧-٦٣٠٣)  
٨٠- كُ الدَّعَوَاتِ (٦٣٠٤-٦٤١١)  
٨١- كِتَابُ الرَّقَاقِ (٦٤١٢-٦٥٩٣)

- ٥٨- كِتَابُ الْجَزِيَةِ وَالْمُوَادَعَةِ (٣١٥٦-٣١٨٩)

المجلد التاسع عشر

- ٥٩- بدء الخلق (٣١٩٠-٣٣٢٥)  
٦٠- كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ (٣٣٢٦-٣٤٨٨)

المجلد العشرون

- ٦١- كُ الْمَنَاقِبِ (٣٤٨٩-٣٦٤٨)  
٦٢- كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (٣٦٤٩-٣٧٧٥)  
٦٣- مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ (٣٧٧٦-٣٩٤٨)

المجلد الحادي والعشرون

- ٦٤- كِتَابُ الْمَعَازِي (٣٩٤٩-٤٤٧٣)

المجلد الثاني والعشرون

- ٦٥- كتاب التفسير (٤٤٧٤-٤٩٧٧)

المجلد الثالث والعشرون

باقي كتاب التفسير

المجلد الرابع والعشرون

- ٦٦- كُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ (٤٩٧٨-٥٠٦٢)

- ٦٧- كِتَابُ النِّكَاحِ (٥٠٦٤-٥٢٥٠)

المجلد الخامس والعشرون

- باقي كتاب النكاح  
٦٨- كِتَابُ الطَّلَاقِ (٥٢٥١-٥٣٤٩)

المجلد الثلاثون

باقي كتاب الرقاق

٨٢- كِتَابُ الْقَدْرِ (٦٥٩٤ - ٦٦٢٠)

٨٣- كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالنُّذُورِ (٦٦٢١ -

(٦٧٠٧)

٨٤- كِ كَفَّارَاتِ الْإِيمَانِ (٦٧٠٨ -

(٦٧٢٢)

٨٥- كِ الْفَرَائِضِ (٦٧٢٣ - ٦٧٧١)

المجلد الحادي والثلاثون

٨٦- كِتَابُ الْحُدُودِ (٦٧٧٢ - ٦٨٦٠)

٨٧- كِتَابُ الدِّيَاتِ (٦٨٦١ - ٦٩٧١)

٨٨- كِتَابُ اسْتِثَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ

وَالْمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ (٦٩١٨ - ٦٩٣٩)

المجلد الثاني والثلاثون

٨٩- كِتَابُ الْإِكْرَاهِ (٦٩٤٠ - ٦٩٥٢)

٩٠- كِ الْحَيْلِ (٦٩٥٣ - ٦٩٨١)

٩١- كِ التَّعْيِيرِ (٦٩٨٢ - ٧٠٤٧)

٩٢- كِتَابُ الْفِتَنِ (٧٠٤٨ - ٧١٣٦)

٩٣- كِتَابُ الْأَحْكَامِ (٧١٣٧ - ٧٢٢٥)

٩٤- كِ التَّمْنِيِّ (٧٢٢٦ - ٧٢٤٥)

٩٥- كِتَابُ أَخْبَارِ الْأَحَادِ (٧٢٤٦ -

(٧٢٦٧)

المجلد الثالث والثلاثون

٩٦- كِتَابُ الْاِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

(٧٢٦٨ - ٧٣٧٠)

٩٧- كِتَابُ التَّوْحِيدِ (٧٣٧١ - ٧٥٦٣)

المجلدات (٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦)

الفهارس

